# مسائل لغوية بين ابن القيم ولغويين

# قدامى ومتأخرين

د حازم طه

كلية الآداب / جامعة الموصل

عرف ابن قيم الجوزية أنه إمام من أئمة الفقه الأسلامي وأصوله ، يحتج المعنيون بهذا اللون من العلم والمعرفة بآرائه ، وقد يبدو غريباً حين نعرف أن له آراء بارعة ، وبحوثاً متميزة في اللغة مبثوثة في مؤلفاته .

وقد لفت نظري ملاحظ له لآي من القرآن الكريم تدلّ دلالة قوية على تمكنه من ناحية اللغة ، وحسن ذوقه . فهو حين يعرض لمبحث من المباحث في اللغة يورد آراء المفسرين أو النحاة فيه ، ثم يورد مآخذه على أقوالهم ، مبيناً وجهة نظره ، ومن هنا جعلت البحث عنه ، وآثرت أن يكون عنوانه ( مسائل لغوية بين ابن القيم ولغويين : قدامى ومتأخرين ) ونسوق بعض المباحث اللغوية التي تناولها ابن القيم الجوزية لنوضح الرأي الذي أدلى به بين الدلاء .

وجه تذكير خبر رحمة الله في :

قوله تعالى : — ( انّ رحمة الله قريب من المحسنين ) (٢) .

---

(١) هو ابو عبدالله شمس‌الدين محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد الدمشقي .
ولد في صفر سنة ٦٩١ﻫ . وتوفي سنة ٧٥١ﻫ ، وكان عالماً فقيهاً مفسراً محدثاً اصولياً وقد خلف مؤلفات عديدة ، منها : اعلام الموقعين عن رب العالمين ، وبدائع الفوائد ومدارج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين ، والجيوش الاسلامية .....
انظر بغية الوعاة ٦٢/١ ، ٦٣ وشذرات الذهب ١٨٦/٦ .

(٢) سورة الاعراف . رقم الآية ٥٦ .

لقد اختلفت أئمة اللغة والمفسرون في وجه تذكير خبر رحمة الله . وسنبسط آراءهم مبينين وجهات نظرهم ، ثم نعقب بما نرى انه الوجه السديد الجدير بالاختيار مع بيان علة الأختيار . وقد تتبعنا مااستطعنا اليه سبيلا من الآراء مؤثرين ايرادها مرتبة ترتيباً زمنياً.

« الفــرآء ٢٠٧ هـ »

قال : ذكرت قريبا لانه ليس بقرابة في النسب .

ورأيت العرب تؤنث القريبة في النسب لايختلفون فيها ، فاذا قالوا : دارك منا قريب ، او فلانة منك قريب في القرب والبعد ذكروا وانثوا ، وذلك ان القريب في المعنى وان كان مرفوعا ، فكانه في تأويل : هي من مكان قريب فجعل القريب خلفا من المكان كما قال الله تبارك وتعالى ( وما هي من الظالمين ببعيد ) (١) . وقال : ( وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا ) (٢) ، ولو أنث ذلك فبنى على بعدت منك فهي بعيدة وقربت فهي قريبة كان صواباً حسناً . وقال عروة : (٣)

عشيـة لاعفـراء مـنك قريبـة فتدنـوا ولاعفـراء مـنك بعـيد

ومن قال بالرفع وذكر لم يجمع قريباً ولم يثنه . ومن قال : ان عفراء فيك قريبة أو بعيدة ثنى وجمع (٤) .

فرد عليه الزجاج قائلا : هذا غلط ، بل كل ماقرب من مكان او نسب فهو جائز التأنيث والتذكير (٥) .

« أبو عبيـدة ٢١٠ هـ »

وقال أبو عبيدة : (ان رحمة الله قريب من المحسنين ) هذا موضع يكون في المؤنثة والثنتين والجمع منها بلفظ واحد ولايدخلون فيها الهاء ، لأنه ليس بصفة ولكنه ظرف وموضع . والعرب تفعل ذلك في قريب وبعيد . قال : (٦)

---

(١) سورة هود : رقم الآية ٥٦ .
(٢) سورة الاحزاب : رقم الآية ٦٣ .
(٣) هو عروة بن حزام العذري (هامش معاني القرآن للفراء)
(٤) الفراء . معاني القرآن ١/٣٨٠ – ٣٨١ .
(٥) الطبرسي ، مجمع البيان ٤/٤٢٩ .
(٦) لم اقف على قائله .

فان تمس ابنة السهمي منا بعيداً لاتكلمهما كلاما (١)

الاخفش الاوسط ٢١٠ هـ

أما الاخفش الاوسط فقد قال : فذكر ( قريب ) وهو صفة الرحمة ، وذلك كقول العرب « ريح طريق «و ملحقة جديد» ، وشاة سديس .

وان شئت قلت : « تفسير الرحمة» هاهنا (المطر ونحوه) فلذلك ذكر كما قال :

(وان كان طائفة منكم آمنوا) (٢) فذكر لأنه اراد « الناس ».

وان شئت جعلته كبعض مايذكرون من المؤنث ، كقول الشاعر (٣)

فلا مزنة ودقت ودقها ولا أرض ابقال ابقالها (٤)

ورد عليه الالوسي قائلا : ان الرحمة التي هي المطر ، لاتختص بالمحسنين لان الله سبحانه يرزق الطائع والعاصي ، ولو قلت مطر الله قريب لوجدت هذه الاضافة مما تمجها الأسماع وتنبو عنها الطباع بخلاف ان رحمة الله قريب ، وانما المختص في عرف النوع هو الرحمة التي هي الغفران والتجاوز والثواب . ( ٥)

الانباري (٣٢٨)



اما الانباري فقد قال : ذكر ( قريباً ) ، يجوز ان يكون ذكره على معنى ان فضل الله ، قريب .

وقال الاخفش : هو محمول على معنى ان مطر الله قريب(٦)

« النحاس ٣٣٨هـ»

اما النحاس فقد اتى بستة اراء مشيراً الى احسنها فقال : ومن احسنها : ان الرحمة والرحم واحد ، وهي بمعنى الغفر والغفران . كما قال زياد الاعجم .

---

(١) ابو عبيدة . مجاز القرآن ٢١٦/١ .

(٢) سورة الاعراف . رقم الآية ٨٧ .

(٣) هو عامر بن جوين الطائي .

(٤) الأخفش ، معاني القرآن ، دراسة وتحقيق عبدالامير الورد ، رسالة دكتوراه مطبوعة بالرونيو .

(٥) الالوسي . روح المعاني ٥٢١٣ .

(٦) الانباري . المذكر والمؤنث ص ٤٦٢ .

ان السماحة والمروءة صمنا          قبراً بمرو على الطريق الواضح

قيل : اراد بالسماحة السخاء ، وبالمروؤة الكرم .

وقال : ويجوز ان يكون هذا على النسب ، كما قيل : امرأة طالق وحائض (١)

و هذا الرأي الذي استحسنه لم نجده فيمن ذكرناهم سابقاً من الباحثين في الدراسات القرآنية .

«الطوسي ٤٨٠هـ»

واما الطوسي ، فقد عرض رأي الفراء ، ثم اعقبه برأي الزجاج « بين فيه ان الزجاج وقف معارضاً لرأي الفراء . ولم نره يفصل بين الرأيين بكلمة ، بل اكتفى بعرضهما . (٢)

«الزمخشري ٥٣٨هـ»

وجعل الزمخشري ( ٣ ) الاية من قبيل قوله تعالى ( واني لغفار لمن تاب وعمل صالحاً ) أي علق فيها الرحمة باحسان الاعمال . كما علق الغفران فيه بالتوبة والايمان والعمل الصالح .

«الطبري ٥٤٨هـ»

قال : والوجه في تذكيره هنا ، ان الرحمة والغفران والعفو في معنى واحد ، وكذلك كل تأنيث ليس بحقيقي .

ثم قال : وقال الاخفش : جائز ان يكون اراد بالرحمة هنا « المطر » فلذلك ذكره ومثله قول الشاعر : (٥)

يـأيـها الـراكـب المزجي مطيـتـه          سائـل بـنـي اسـد مـاهـذه الـصـوت

أي ، ماهذه الصيحة . وقول الآخر : (٦)

---

(١) النحاس ، اعراب القرآن ٦١٩/١٠ .

(٢) الطوسي ، التبيان في تفسير القرآن ٤٢٦/٤ .

(٣) الزمخشري ، الكشاف ١١٠/٢ .

(٤) سورة طه ، رقم الآية ٨٢ .

(٥) هو روشيد بن كثير الطائي .

(٦) هو زياد الاعجم .

ان السماحة والمروءة ضمنا قبرا بمرو على الطريق الواضح (١)

وتأويل الرحمة بمعنى المطر هو احتمال واه بعيد لانسلم به ، وقد أبان الزمخشري السبب بقوله لان رحمة الله هي الغيث واثرها النبات . (٢)

« الرازي ٦٠٦هـ»

«القرطبي ٦٧١هـ»

اما الرازي والقرطبي فانهما أوردا آراء من سبقهما ولم يرجحا رأيا على آخر (٣)

«أبو حيان٧٤٥هـ»

أورد ابو حيان آراء من سبقه ايضاً ، بيد انه اورد رأياً لم يرد عندهم وهو معنى « قريبة الثواب » ونسبة الى جبير (٤)

«أبو السعود ٨٨٦هـ»

أضاف الى ماورد من آراء رأياً اخر ، وهو تذكير قريب لاكتساب التذكير من المضاف اليه ، كما ان المضاف يكتسب التأنيث من المضاف اليه »(٥) .

ان العرب تعطي المضاف حكم المضاف اليه في التذكير والتأنيث اذا صحّ الاستغناء عنه ، وهو امر مشهور ، فالرحمة لاضافتها الى الاسم الجليل قد اكتسب ماصح الاخبار عنها بالمذكر .

قال الروذراودي : ان اكتساب التأنيث في المؤنث قد صح بكلام من يوثق به .

واما العكس فيحتاج الى الشواهد ، ومن ادعى الجواز فعليه البيان . (٦)

«الألوسي»

وذهب الالوسي الى ان ذلك على حذف مضاف ، أي مكان رحمة الله قريب . فالاخبار انما هو عن المكان ، وهو مذكر ، ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم مشيراً الى الذهب والفضة « ان هذين حرام » فان الاخبار بالمفرد ، لان التقدير : ان استعمال هذين . وقول حسان : (٧) .

---

(١) الطبرسي ، مجمع البيان ٤٢٩/٤ .
(٢) انظر الكشاف ١١٠/٢ .
(٣) الرازي ، التفسير الكبير ٩٣٧/١٤ ، القرطبي ، احكام القرآن ٢٢٧/٧ .
(٤) أبو حيان ، البحر المحيط ٣١٢/٤ .
(٥) تفسير ابي السعود ١٧٠/٢ .
(٦) انظر ، روح المعاني ٥٢/٣ .
(٧) هو حسان بن ثابت .

يسقون من ورد البريص عليهم     بردى يصفق بالرحيق السلسل

فانه بتقدير : ( ماء بردى) فلذا قال يصفق بالتذكير مع ان بردى مؤنث (١) وقبل ان نورد رأي ابن القيم ينبغي لنا ان نشير اليه في هذا الصدد . اننا اعتمدنا. في طلب هذه الغاية أي وجه تذكير رحمة الله — متون المعاجم اللغوية فخرج لنا من كل اولئك ما أنا مورده

قال ابن منظور في مؤلفه (٢) : فانما ذكر على النسب وكأنه اكتفى بذكر الرحمة عن الهاء : وقيل : انما ذلك لأنه تأنيث غير حقيقي . وهذا رأي لاينفع في هذا المقام غليلا بعد هذا نعود الى ابن القيم .

اما ابن قيم الجوزية فقد اورد رأيين (٣) :

الاول :

انهذا من باب الاستغناء بأحد المذكورين عن الاخر لكونه تبعاً له ،ومعنى من معانيه فاذا ذكر أغنى عن ذكره لانه يفهم منه . ومنه في أحد الوجوه قوله تعالى ( ان نشأ ننزّل عليهم من السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين ) (٤) فاستغنى عن خبر الاعناق بالخبر عن اصحابها . (٥)

---

(١) الالوسي ، روح المعاني ٥٠/٣ ، ٥١ .

(٢) ابن منظور لسان العرب ٢٣٠/١٢ .

(٣) ابن القيم/ بدائع الفوائد ١٣/٣ .

(٤) سورة الشعراء رقم الآية ٤ .

(٥) أورد ابو حيان اراء ما قيل في تخريج هذه الآية فقال : قال الزمخشري فان قلت كيف صح مجيء خاضعين خبراً عن الاعناق ، قلت اصل الكلام فظلوا لها خاضعين فاقتحمت الاعناق موضع الخشوع وترك الكلام على اصله كقولهم: ذهبت اهل اليمامة، كان الاهل غير مذكور. وقال مجاهد وابن زيد الأخفش : جماعاتهم ، يقال : جاءني عنق من الناس ، اي جماعة وقيل اعناق الناس : رؤساؤهم ومقدموهم ، شبهوا بالاعناق ، كما قيل : « لهم الرؤس والنواصي والصدو » قال الشاعر :

«في محفل من نواصي الخيل مشهود»

وقيل : اريد الجارحة

وقال عيسى : على حذف مضاف ، أي اصحاب الاعناق ، وروعي هذا المحذوف في قوله خاضعين حيث جاء جمعاً للمذكر العاقل وضعه فأخبر عنه اخباره كما يكتسى المذكر التأنيث من اضافته إلى المؤنث في نحو كما شرقت صدر القناة من الدم .

أولا حذف ولكنه لما وضعت لفعل لا يكون الا مقصوداً للعاقل وهو الخضوع جمعت ، كما جاء «أتونا طائعين» (البحر المحيط ٥/٧ ، ٦) .

ومنه في أحد الوجوه قوله تعالى « والله ورسوله احق ان يرضوه» (١) .

والمعنى والله أحق أن يرضوه ورسوله كذلك. فاستغنى باعادة الضمير الى الله، اذ ارضاؤه هو ارضاء رسوله فلم يحتج ان يقول « يضمهما» فعلى هذا يكون الاصل في الاية ( ان الله قريب من المحسنين ) فاستغنى بخبر المحذوف عن خبر الوجود ، وسوغ ذلك ظهور المعنى.

وهذا المسلك مسلك حسن اذاكسي تعبيراً أحسن من هذا ، وهو مسلك لطيف المنزع دقيق على الافهام وهو من أسرار القرآن.

والذي ينبغي ان يعبر عنه به ، ان الرحمة صفة من صفات الرب تبارك وتعالى ، والصفة قائمة بالموصوف لاتفارقه ، لان الصفة لاتفارق موصوفها فاذا كانت قريبة من المحسنين فالموصوف تبارك وتعالى بالقرب منه ، بل قرب رحمته تبع لقربه هو تبارك وتعالى من المحسنين .

فالرب تبارك وتعالى قريب من المحسنين، ورحمته قريبة منهم ، وقربه يستلزم قرب رحمته ، ففي حذف التاء ههنا تنبيه على هذه الفائدة العظيمة الجليلة ، وان الله تعالى قريب من المحسنين . وذلك يستلزم القربين قربه وقرب رحمته ، ولو قال ان رحمة الله قريبة من المحسنين ، لم يدل على قربه تعالى منهم ، لان قربه تعالى أخص من قرب رحمته ، والأعم لايستلزم الاخص بخلاف قربه ، فانه لما كان اخص استلزم الاعم ، وهو قرب رحمته ، فلا تستهين بهذا المسلك فان له شأنا وهو متضمن لسر بديع من اسرار القرآن .

الثاني :

---

(١) سورة التوبة . رقم الآية ٦٢ .

اورد ابو حيان اراء ما قيل في تخريج هذه الآية فقال : قال ابن عطية : مذهب سيبويه انهما جملتان حذفت الأولى لدلالة الثانية عليها ، والتقدير عنده ، والله احق ان يرضوه ورسوله احق ان يرضوه .

ومذهب المبرد ان في الكلام تقديماً وتأخيراً ، وتقديره «والله احق ان يرضوه ورسوله»

والذي نقوله – اي ابو حيان – انه لما كانت طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة لله كما قال (من يطع الرسول فقد اطاع الله) صار لذلك متلازمين كالشيء الواحد ، فأخبر عنهما أخبار الواحد ، فافرد الضمير كما قال الشاعر :

«بها العينان تنهل» .

ولم يقل «تنهلان» ، وقالت : يوم وليلة مربي ، تريد مرابي ، فافرد الضمير لتلازمهما (الدر اللقيط : حاشية البحر المحيط ٦٣/٥) .

وان شئت قلت : قربه تبارك وتعالى من المحسنين ، وقرب رحمته منهم متلازمان لا ينفك احدهما عن الاخر ، فاذا كانت رحمته قريبة منهم فهو ايضاً قريب منهم . واذا كان المعنيان متلازمين صح ارادة كل واحد منهما فكان في بيان قربه سبحانه من المحسنين من التحريض على الاحسان واستدعائه من النفوس ، وترغيمها فيه غاية حظ لها ، واشرفه واجله على الاطلاق ، وهو افضل اعطاء اعطيه العبد ، وهو قربه تبارك وتعالى من عبده الذي هو غاية الأماني ونهاية الامال ، وقرة العيون ، وحياة القلوب ، وسعادة العبد كلها ، فكان في العدول عن قريبة الى قريب من استدعاء الاحسان وترغيب النفوس فيه

بعد ان بسطنا آراء ائمة اللغة والمفسرين في وجه تذكر «قريب» ( واختلافهم فيه ، وانهم لم يتفقوا على رأي واحد نرى ان الرأي السديد ، هو ماأورده ابن القيم الجوزية ، وهو استغناؤه بخبر المحذوف عن خبر الموجود وسوغ ذلك ظهور المعنى ، وهو ملحظ دقيق له وجاهته ، وله شواهد تؤيده .

وانطلاقاً من هذا الملحظ نقول ، لانكران ان العرب كانت تعرف شيئاً من الحذف في كلامها وترى ذلك من الفضيلة البيانية متى كانت الدلائل على ذلك المحذوف ولو كان من اجزاء الجملة ومقوماتها . واني لأسوق آيات من القرآن الكريم لانه قد اجتمع فيه مالم يجتمع في غيره ، فانه الدليل والمدلول عليه .



من ذلك قوله تعالى ( وآتينا ثمود الناقة مبصرة ) (١)

ظاهرة الآية ان « مبصرة » وصف للناقة ، وعلى هذا يكون المراد ان الناقة لم تكن عمياء ، وهي على هذه الصفة لاتعد آية من آيات الله لنبيه . لانها ناقة قد برئت من العمى .

وقوله تعالى في آية ثانية ( هذه ناقة الله لكم آية ) (٢) .

وقوله تعالى في آية ثالثة ( وجعلنا الليل والنهار آيتين ، فمحونا اية الليل و جعلنا أية النهار مبصرة ) (٣)

ومن نظر في هذه الايات وتدبرها حق التدبر اوجب له تدبره ان في الاية الكريمة حذفاً ، وتأويل الاية يكون ( واتينا ثمود الناقة آية مبصرة ) ومن بديع ذلك قوله عز وجل

---

(١) سورة الاسراء آية ٥٩ .
(٢) سورة الأعراف رقم الآية ٧٣ .
(٣) سورة الاسراء رقم الآية ١٢ .

(ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ماخطبكما قالتا لانسقي حتى يصدر الرّعاء وأبونا شيخ كبير فسقى لهما ثم تولى الى الظل قال ربّ اني لما أنزلت الي من خير فقير) (١)

فان في هاتين الايتين حذف المفعول به في اربعة أماكن ، اذ المعنى وجد أمة من الناس ، يسقون مواشيهم ، وامرأتين تذودان مواشيهما ، وقالتا لانسقي مواشينا فسقى لهما مواشيهما.

لان الغرض ان يعلم انه كان من الناس سقي . ومن الامرأتين ذود وأنهما قالتا لايكون منا سقي حتى يصدر الرعاء ، وانه كان من موسى عليه السلام بعد ذلك سقي (٢)

وهذه طريقة القرآن ، ان يذكر الشيء في موضع ثم يحذفه في موضع آخر لدلالة المذكور على المحذوف .

فيما يتصل بمعنى كاد في

النفي والأثبات في الاية الكريمة :

قال الله تبارك وتعالى ( كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً ، حتى اذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد الله عنده فوفاه حسابه ، والله سريع الحساب ، أوكظلمات في بحر لجيّ يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض ، اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فماله من نور ) (٣)

نرى ابن قيم الجوزية يقف وقفة طويلة امام كلمة «كاد» وما لها من معان ان كانت منفية اوغير منفية ، وقبل ان يورد رأيه يورد آراء النحويين في ذلك فيقول (٤):

فقال كثير من النحاة (٥) : هو نفي لمقاربة رؤيتها : وهو أبلغ من نفيه الرؤية وانه قد ينفي وقوع الشيء ولاينفي مقاربته . فكأنه قال : لم يقارب رؤيتها بوجه . قال هؤلاء «كاد» من افعال المقاربة ، لها حكم سائر الافعال في النفي والاثبات ، فاذا قيل كاد يفعل فهو اثبات مقاربة الفعل ، فاذا قيل : لم يكد يفعل ، فهو نفي لمقاربة الفعل .

(١) سورة القصص رقم الآية ٢٣ .
(٢) ابن الأثير ، المثل السائر ٩٧/٢ .
(٣) سورة النور رقم الآية ٣٩ ، ٤٠ .
(٤) ابن القيم ، التفسير القيم ص ٣٨٣ .
(٥) انظر شرح الاشموني ٤٦٦/١ .





م/٢/م.أ.ر

وقالت طائفة اخرى (١) بل هذا دال على انه انما يراها بعد جهد شديد وفي ذلك اثبات رؤيتها بعد اعظم العسر ، لاجل تلك الظلمات . قالوا : لان « كاد» لها شأن ليس لغيرها من الافعال ، فانها اذا اثبتت نفت ، واذا نفت اثبتت ، فاذا قلت ماكدت اصل اليك

فمعناه : وصلت اليك بعد الجهد والشدة . فهذا اثبات للوصول . واذا قلت كاد زيد يقوم،فهي نفي لقيامه كما قال تعالى (وانه لما قام عبدالله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا)(٢) ومنه قوله تعالى (وان يكادوا الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر (٣) وانشد بعضهم في ذلك لغزاً :

أنحوى هذا العصر : ما هي لفظة جرت في لسان جرهم وثمود
واذا استعملت في صورة النفي أثبتت فان أثبتت قامت مقام جحود

وقالت فرقة ثالثة : (٤) ان استعمالها مثبتة يقتضي نفي خبرها ، كقولك كاد زيد يقوم واستعمالها منفية يقتضي نفيه بطريق الاولى . فهي عنده تنفي الخبر ، سواء كانت منفية أو مثبتة ، فلم يكد زيد يقوم أبلغ عنده في النفي من لم يقم . واحتج بانها اذا نفيت وهي من افعال المقاربة فقد نفت مقاربة الفعل ، وهو أبلغ من نفيه واذا استعملت مثبتة فهي تقتضي مقاربة اسمها لخبرها . وذلك يدل على عدم وقوعه .واعتذر عن مثل قوله تعالى: ( فذبحوها وماكادوا يفعلون ) (٥) . وعن مثل قوله : وصلت اليك وماكدت اصل ، وسلمت وماكدت أسلم . بأن هذا وارد على كلامين متباينين ، أي فعلت كذا بعد ان لم اكن مقارباً له ، فالأول يقتضي وجود الفعل ، والثاني يقتضي انه لم يكن مقارباً له ، بل كان آيسا منه فهما كلامان مقصود بهما امران متباينان .

وذهبت رقة رابعة (٦) : الى ان الفرق بين ماضيها ومستقبلها.فاذا كانت في الاثبات فهي لمقاربة الفعل . سواء كانت بصفة الماضي او المستقبل ، وان كانت في طرف النفي فان كانت بصيغة المستقبل كانت لنفي الفعل ومقاربته ،نحو قوله تعالى (لم يكد يراها) (٧)

---

(١) انظر هامش الاشموني ٤٦٧/١ .
(٢) سورة الجن رقم الآية ١٩ .
(٣) سورة القلم رقم الآية ٥١ .
(٤) انظر دلائل الاعجاز ص ١٨١ .
(٥) سورة البقرة رقم الآية ٧١ .
(٦) انظر هامش الاشموني ٤٦٨/١ .
(٧) سورة النور رقم الآية ٢٤ .

وان كانت بصيغة الماضي فهي تقتضي الاثبات نحو قوله ( فذبحوها وماكادوا يفعلون ) فهذه اربعة طرق للنحاة في هذه اللفظة .

قال ابن قيم الجوزية :

والصحيح : انها فعل يقتضي المقاربة ولها حكم سائر الافعال ، ونفي الخبر لم يستفد من لفظها ووضعها . فانها لم توضع لنفيه . وانما استفيد من لوازم معناها ، فانها اذا أقتضت مقاربة الفعل لم يكن واقعاً فيكون منفياً باللزوم اما اذا استعملت منفية فان كانت في كلام واحد فهي لنفي المقاربة . كما اذا قلت لايكاد البطال يفلح ، ولايكاد البخيل يسود ولايكاد الجبان يفرح ، ونحو ذلك .

وان كانت في كلامين اقتضت وقوع الفعل بعد ان لم يكن مقارباً فهذا التحقيق في امرها .

والمقصود ان قوله ( لم يكد يراها ) (١) اما ان يدل على انه لايقارب رؤيتها لشدة الظلمة وهو الاظهر ، فاذا كان لايقارب رؤيتها فكيف يرأها ؟

قال ذو الرمة :

اذا غيـر النـأي المحبيـن ، لم يكـد رسيس (٢) الهوى من حب مية يبرح



أي لم يقارب البراح . وهو الزوال ، فكيف يزول ؟

يجدر بنا بعد ان عرضنا الاراء التي قيلت في كادفي النفي والاثبات أن نقول : ان الفعل كاد الموضوع في كلام العرب للمقاربة ، حكمه حكم سائر الافعال في الإثبات والنفي ، وهو ماذهب اليه اكثر النحاة ، فاذا قيل «كاد يرى» مثلا ، أفاد اثبات مقاربة الرؤية ، واذا قيل « لم يكد يرى» ،أفاد نفي ،مقاربة الرؤية ، ونفي كاد أبلغ من نفي الفعل الداخلة عليه لان نفي مقاربته يدل على نفيه بطريق برهاني .

والاية الكريمة ، تنفي مقاربة الرجل رؤية يده ، وقائع الرؤية هو شدة الظلمة ، فهي لم تكن اصلا ، ولاقاربت في الظن أن تكون ،ومحال ان يوجب نفي المقاربة وجود الفعل ولذلك لايتوجه السؤال . « فاذا كان لايقارب رؤيتها فكيف يراها ؟ »

---

(١) سورة النور آية ٢٤ .

(٢) الرسيس : الثابت الذي لزم مكانه .

وينطبق هذا التحقيق نفسه على بيت ذي الرمة ، ومعناه واضح جداً .. فان مراده فيه ان قديم هوى «مية» لم يقرب من الزوال في جميع ازمانه ، فهو قد نفى مقاربة زواله ، ونفي المقاربة يدل على نفي الفعل .

ونرى ابن قيم الجوزية ألا يطمئن كل الاطمئنان الى آراء بعض المفسرين أو النحويين في تناولهم بعض الآيات القرآنية . فلذا نراه يناقش الزمخشري وابن مالك في تخريج : الاستثناء في الاية الكريمة ( قل لايعلم من في السموات والارض الغيب الا الله ؟ (١)

قال قال الزمخشري : هو استثناء ، جاء على لغة تميم ، لان الله تعالى وان صح الأخبار عنه بأنه في السموات والارض . فانما ذلك على المجاز ، لانه مقدس عن الكون في المكان بخلاف غيره ، فان الأخبار عنه بأنه في السماء او في الارض ليس بمجاز (٢)

وقال ابن مالك (٣) : والصحيح عندي ان الاستثناء في الآية متصل . وفي متعلقه . بفعل غير استقر من الافعال المنسوبة حقيقة الى الله تعالى والى المخلوقين كذكر ويذكر ونحوه ، فكأنه قيل : لايعلم من يذكر في السموات والارض الغيب الا الله . ويجوز تعليق في باستقر الى مضاف حذف واقيم المضاف اليه مقامه . والأصل لايعلم من استقر ذكره في السموات والارض الغيب الا الله ثم حذف الفعل والمضاف واستتر المضمر . لكونه مرفوعاً . وهذا على تسليم امتناع ارادة الحقيقة والمجاز في حال ، وليس ممتنعاً لقولهم القلم احد اللسانين ، والخال احد الابوين وقوله تعالى ( ان الله وملائكته يصلون على النبي) (٤) وقول النبي صلى الله عليه وسلم « الايدي ثلاثة يد الله ، ويد المعطي ، ويد السائل .

ويفصل ابن القيم القول في تعليقه ورده ، وتعليله على ماوراء هذا الاستثناء من معان دقيقة اذ يقول : « فهذا كلام هذين الفاضلين في هذه الاية ، وانت ترى مافيه من التكلف الظاهر الذي لاحاجة بالاية اليه ، بل الامر اوضح من ذلك . وخلاصة رأيه : —

١ — الصواب ان الاستثناء متصل . وقوله على لغة تميم : يريد ان من لغتهم ان الاستثناء المنقطع يجوز اتباعه كالمتصل ان صح الاستثناء به عن المستثنى منه ، وقد صح ههنا ، اذ يصح ان يقال : لايعلم الغيب الا الله .

---

(١) سورة النحل : رقم الآية ٦٥ .
(٢) ابن القيم الجوزية ، بدائع الفوائد ٦٢/٣ . وانظر أبا حيان البحر المحيط ٩١/٧ .
(٣) المصدران انفسهما .
(٤) سورة الأحزاب رقم الآية ٥٦ .

٢ – وليس في الآية استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ، لان من في السموات والأرض مهنا ابلغ صيغ العموم ، وليس المراد بها معينا فهي في قوة احد المنفي بقولك لايعلم احد الغيب الا الله ، واتى في هذا بذكر السموات والارض تحقيقاً لارادة العموم والاحاطة . الكلام مؤد معنى لايعلم احد الغيب الا الله .

٣ – نشأ الوهم في ظنهم ان الظرف هنا للتخصيص والتقييد ، وليس كذلك بل لتحقيق الاستغراق والاحاطة ، فهو نظير الصفة في قوله تعالى (ولاطائر يطير بجناحيه) (١) فانها ليست للتخصيص والتقييد بل لتحقيق الطيران المدلول عليه بطائر ، فكذلك قوله من في السموات والارض لتحقيق الاستغراق ( المقصود بالنفي ) ، ومن تأمل الاية علم انه لم يقصد بها الاذلك (٢) .

وان نظرة صادقة لتحكم من غير ترود بان ابن القيم كان مصيبا في رأيه ، كما انه لم يلجأ الى تأويل فيه ارهاق واعنات .

ثم هو لايقف عند ماقرره ووضحه في الاية الكريمة فحسب . بل نراه يتوسع في الرد والشرح فيقول : وقد قيل : انه لايمتنع أن يطلق عليه تعالى انه في السموات ، كما اطلقه على نفسه واطلق عليه رسوله ، قالوا ولا يلزم ان يكون هذا الاطلاق مجازاً ، بل منه الحقيقة التي تليق بجلاله ، ولايشابهه فيها شيء من مخلوقاته هذا كما يطلق عليه انه سميع بصير عليم قدير جى مريد حقيقة . ويطلق ذلك على خلقه حقيقة ، والحقيقة المختصة به لاتماثل الحقيقة التي لخلقه متناول الاطلاق بطريق الحقيقة لهما لايستلزم تماثلهما حتى يفرضه الى المجاز ، واما قوله ان الظرف متعلق بفعل غير استقر من الافعال المنسوبة الى الله والى المخلوقين حقيقة ، كذكر ويذكر الى آخره ، فيقال حذف عامل الظرف لايجوز إلا اذا كان كونا عاما، او استقرارا عاما ، فاذا كان استقرارا او كوناً خاصاً مقيداً لم يجز حذفه ، وعلى هذا جاء مصرحا به في قوله تعالى ( فلما رآه مستقراً عنده ) (٣) لان المراد به الاستقرار الذي هو الثبات واللزوم لامطلق الحصول عنده ، فكيف يسوغ حذف عامل الظرف في موضع ليس بمعهود حذفه فيه ، وأبعد من هذا التقدير ماذكره في

---

(١) سورة الانعام رقم الآية ٣٨ .
(٢) ابن القيم الجوزية بدائع الفوائد ٦٢/٣ .
(٣) سورة النمل رقم الآية ٤٠ .

التقدير الثاني ان عامل الظرف استقرار مضاف الى ذكر محذوف استغنى به عن المضاف اليه والتقدير استقر ذكره ، فان هذا لانظير له ، وهو حذف لادليل عليه ، والمضاف يجوز ان يستغنى به عن المضاف اليه بشرطين ، ان يكون مذكوراً ، وان يكون في معلوم الوضع مدلولا عليه لئلا يلزم اللبس واما ادعاء اضافة شيء محذوف الى شيء محذوف ثم يضاف المضاف اليه الى شيء آخر محذوف من غير دلالة في اللفظ عليه . فهذا مما يصان عنه الكلام الفصيح ،فضلا عن كلام رب العالمين وأما قوله على انه لايمتنع ارادة الحقيقة والمجاز معاً ، واستدلاله على ذلك بقولهم : القلم احد اللسانين . فلا حاجة فيه لان اللسانين اسم مثنى فهو قائم مقام النطق باسمين ، اريد باحدهما الحقيقة وبالآخر المجاز ، وكذلك الحال احد الابوين، وكذلك الايدي ثلاثة ، واما قوله تعالى ( ان الله وملائكته يصلون على النبي ) (١) فالاستدلال به بعد هذا كله ، فان الصلاة على النبي من اله وملائكته حقيقة بلاريب والحقيقة المضافة الى الله من ذلك لاتماثل للحقيقة المضافة الى الملائكة ، كما اذا قيل الله ورسوله والمؤمنون يعلمون ان القرآن كلام الله ، لم يجز ان يقال ان هذا استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه وان كان العلم المضاف الى الله غير مماثل للعلم المضاف الى الرسول والمؤمنين فتأمل هذه النكتة البديعة . (٢)

ومن هنا نعلم ان تأويل الاية الكريمة على الوجه الذي اتى به ابن القيم الجوزية رائق معجب ، يدل دلالة واضحة على حصافة وتفطن ، وبصر بدقائق المعاني ومنازع الكلام وهو أجدى وخليق بالقبول وأولى بالاتباع عن غيره .

هذا وقد قلنا فيما سبق انه ذو بصر بدقائق المعاني ومنازع الكلام ، وان نحن نظرنا نظرة متأنية إلى تخريجه معنى (على) في قوله تعالى (صراط عليّ مستقيم) يظهر لنا ذلك بجلاء .

قال تعالى (صراط عليّ مستقيم) (٣)

قال : قال الحسن معناه (صراط إلى مستقيم) (٤)

---

(١) سورة الأحزاب ، رقم الآية ٥٦ .

(٢) ابن القيم الجوزية ، بدائع الفوائد ٦٢/٣ .

(٣) سورة الحجر ، رقم الآية ٤١ .

(٤) ابن القيم الجوزية ، التفسير القيم ص ١٥ ، ١٦ .

وقال مجاهد : الحق يرجع إلى الله ، وعليه طريقه ، لا يعرّج على شيء .

وقيل : (على) فيه للوجوب ، أي عليّ بيانه وتعريفه والدلالة عليه .

وقال الكسائي : انه على التهديد والوعيد . نظير قوله تعالى ( ان ربك لبالمرصاد ) (١) كما يقال طريقك عليّ ، ومرك عليّ ، لمن تريد اعلامه بانه غير فائت لك ، ولا معجز (٢) نراه مورداً الآراء التي قيلت في هذه الآية ، مبيناً ما بين الآراء من اختلاف ، ثم يحتج لبعضها دون بعض ، محكماً عقله وذوقه ، فلنستمع اليه حين يقول :

وهذا يحتمل أمرين — يريد رأي الحسن — ان يكون اراد به ، انه من باب اقامة الأدوات بعضها مقام بعض ، فقامت اداة «على» مقام «إلى» .

والثاني انه اراد التفسير على المعنى ، وهو الأشبه بطريق السلف اي صراط موصل الي .
وأما من فسره بالوجوب ، أي عليّ بيان الاستقامة والدلالة عليه . فالمعنى صحيح لكن في كونه هو المراد بالآية نظر لانه حذف في غير موضع الدلالة ولم يؤلف الحذف المذكور، ليكون مدلولا عليه اذا حذف بخلاف عامل الظرف اذا وقع صفة ، فانه حذف مألـوف معروف ، حتى انه لا يذكر البته .. فاذا قلت : له درهم عليّ كان الحذف معروفاً مألوفاً ، فلو أردت علي نقده ، أو علي وزنه وحفظه ، ونحو ذلك ، وحذفت ، لم يسغ ، وهو نظير : علي بيانه المقدر في الآية اما قول الكسائي : فالسياق يأبى هذا ولايناسبه لمن تأمله فانه قاله مجيبا لابليس الذي قال ( لاغوينهم اجمعين الاعبادك المخلصين ) (٣)

فانه لاسبيل لي إلى اغوائهم ولاطريق لي عليهم ، فقرر الله عزّ وجل ذلك أتم التقدير واخبر ان الاخلاص صراط عليه مستقيم . فلا سلطان لك على عبادي الذين هم على هذا الصراط ، لانه صراط عليّ ولا سبيل لأبليس إلى هذا الصراط ، ولا الحوم حول ساحته فانه محروس محفوظ لله فلا يصل عدو الله إلى اهله ، فلا يخفى الفرق بينهما سياقا

(١) سورة الفجر الآية ١٤ .
(٢) ابن القيم ، التفسير القيم ص ١٥ .
(٣) سورة الحجر ، رقم الآية ٤٠ .

ودلالة ، فتأمله (١) وحين اطمأن به تقرير الدليل شرع في دفع توهم قد يجري في الخاطر ، بقوله : فان قيل : لو أريد هذا المعنى لكان الاليق به أداة « إلى» التي هي للانتهاء لا أداة « على» التي هي للوجوب : ألا ترى انه لما اراد الوصول ، قال : « ( انّ الينا ايابهم ، ثم ان علينا حسابهم) (٢) وقال (الينا مرجعهم) (٣)،( ثم ان علينا حسابهم )(٤) و ( انّ علينا جمعه وقرآنه) (٥) و ( وما من دابة في الأرض الاعلى الله رزقها ) (٦) ونظائر ذلك

قيل في أداة «على» سر لطيف . وهو الأشعار بكون السالك على هذا الصراط على هدى وهو حق . كما قال في حق المؤمنين( أولئك على هدى من ربهم ) (٧) وقال لرسوله صلى الله عليه وسلم ( فتوكل على الله انك على الحق المبين ) (٨) والله عز وجل هو الحق، وصراطه حق ، ودينه حق فمن استقام على صراطه فهو على الحق والهدى . فكأن في اداة (على) على هذا المعنى ماليس في اداة « إلى» فتأمله ، فانه سر بديع

فان قلت : فما الفائدة في ذكر «على» في ذلك أيضاً . وكيف يكون المؤمن مستعليا على الحق ، وعلى الهدى ؟

قلت : لما فيه من استعلائه وعلوه بالحق والهدى ، مع ثباته عليه ، واستقامته اليه ، فكأن في الأتيان باداة «على» مايدل على علوه وثبوته واستقامته وهذا بخلاف الضلال والريب ، فانه يؤتى فيه باداة «في» الدالة على انغماس صاحبه، وانقماعه وتدسسه فيه، لقوله تعالى (فهم في ريبهم يترددون ) (٩) وقوله (الذين كذبوا باياتنا صم وبكم في

---

(١) ابن القيم الجوزية ، التفسير القيم ص ١٦ .
(٢) سورة الغاشية ، رقم الآية ٢٥ ، ٢٦ .
(٣) سورة يونس ، رقم الآية ٢٣ .
(٥) سورة الغاشية ، رقم الآية ٢٦ .
(٤) سورة القيامة ، رقم الآية ١٧ .
(٦) سورة هود ، رقم الآية ٦ .
(٧) سورة لقمان ، رقم الآية ٥ .
(٨) سورة النحل / رقم الآية ٧٩ .
(٩) سورة التوبة ، رقم الآية ٤٥ .

الظلمات ) (٤) وقوله ( فذرهم في غمرتهم حتى حين) (٥) ، وقوله « وانهم لفي شك منه مريب) (٣) وتأمل قوله تعالى .

( وانا واياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ) (٤) ، فان طريق الحق تأخذ عاوا صاعدة بصاحبها إلى العلي الكبير ،وطريق الضلال ، تأخذ سفلا ،هاوية بسالكها في أسفل سافلين . ونحن نتقبل باعجاب شديد هذا الذي ذهب اليه ابن القيم ، وبه يستقيم معنى الآية الكريمة ، ويتجلى بمراعاته المعنى المقصود منها .

وبعد فهذه المامة عجلى ، ولمحة خاطفة ، ولو أردنا استقصاء آراء ابن القيم لأعوزنا وقت طويل ، ولكن حسبنا اننا اوردنا نماذج ترينا رصانة حسه اللغوي، وتفطينه إلى مادق وخفي من اسلوب القرآن ، وكأني به يهيب بقاريء القرآن ان يستكنه المعنى ، دون الأقتصار على اللفظ ، وان يغوص إلى اعماق الأعماق ، كما نلمس مدى حفاوته بالقرآن ، ومكانته في نفسه ومدى حرصه على فهمه له ، وذلك لايعرف فضل القرآن الا من أوتي حظا وافرا من تذوقه لأسلوبه .




---

(١) سورة الأنعام ، رقم الآية ٣٩ .
(٢) سورة المؤمنون ، رقم الآية ٥٤ .
(٣) سورة هود ، رقم الآية ١١٠ .
(٤) سورة سبأ ، رقم الآية ٢٤ .

# المصادر والمراجع

١ – الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي ، طبع بمطبعة دائرة المعارف النظامية .حيدر آباد ١٣١٦ ﻫ .

٢ – البحر المحيط : لأبن حيان ، الطبعة الأولى .مطبعة السعادة .مصر ١٣٢٨ ﻫ .

٣ – بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي ، طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي الطبعة الأولى. تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم .

٤ – بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية ، نشردار الكتاب العربي .بيروت .لبنان .

٥ – التبيان في تفسير القرآن : للطبرسي ، المطبعة العلمية في النجف سنة ١٣٧٦ﻫ – ١٩٥٧ م .

٦ – تفسير أبي السعود :لأبي السعود العمادي ، مطبعة محمد علي صبيح واولاده .

٧ – التفسير القيم لابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، طبع لجنة التراث العربي. بيروت .لبنان .

٨ – التفسير الكبير : الرازي ، الطبعة الثانية .نشر دار الكتب العلمية .

٩ – تفسير الكشاف للزمخشري ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت .لبنان .

١٠ – الجامع لاحكام القرآن للقرطبي مصورة عن طبعة دار الكتب .نشر دار الكتاب العربي. القاهرة ١٣٨٧ﻫ / ١٩٦٧ م .

١١ – دلائل الأعجاز لعبد القاهرة الجرجاني ، تعليق احمد مصطفى المراغي الطبعة الأولى .

١٢ – روح المعاني للألوسي ، الطبعة الأولى مطبعة بولاق ١٣٠١ .

١٣ – شرح الأشموني على الفية ابن مالك تحقيق وشرح محمد محيي الدين عبد الحميد الطبعة الثانية مطبعة الحلبي بمصر ١٣٥٨ ﻫ ، ٩١٣٩م.

١٤ – شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن عماد الجنابي ، طبع بيروت .

١٥ – اعراب القرآن ، النحاس مطبعة العاني .بغداد ، تحقيق الدكتور زهير غازي

١٦ – لسان العرب لابن منظور ، دار صادر .بيروت .

١٧ – المثل السائر لابن الأثير ، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، مطبعة الحلبي ١٣٥٨ هـ – ١٩٣٩ .

١٨ – مجاز القرآن لابي عبيدة ، الطبعة الأولى ، نشر محمد سامي أمين الخانجي ١٣٧٤هـ ١٩٥٤م .

١٩ – مجمع البيان في تفسير القرآن ، للطبرسي ، دار احياء التراث العربي تحقيق الحاج السيد هاشم .

٢٠ – المذكر والمؤنث لابي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت٣٢٨هـ) تحقيق الدكتور طارق عبد عون الجنابي . الطبعة الأولى ، مطبعة العاني / بغداد ١٩٧٨ .

٢١ – معاني القرآن للفراء ، تحقيق محمد علي النجار احمد نجاتي .مطبعة دار الكتب القاهرة – ١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥ م .



# طيف الحبيبة في الشعر العربي قبل الإسلام

# منحى تطبيقي في شعر عنترة

د. عبدالإله الصائغ

كلية الاداب / جامعة الموصل

مقدمة : هذا موضوع جدير بابحث باعتداده زاوية للنظر فائقة الأهمية تلقى أضواءها على الشعر لتستنطق دلالته التي نحسبها تعليلا مناسباً لجمال الصورة وحذقها

واذا كان الشعر ماقبل الإسلام مكتنزاً بصور الحبيبة على مستويي اليقظة واصطناع الحلم فإن شعر عنترة الذي يبعث المسرة والدهشة في نفس المتلقي يتكيء كثيراً على الطيف الذي يجلو الحبيبة في اطار رغبات الشاعر .. وتأسيساً على هذا النظر نهض بحثنا على أعمدة ظناً منه ان هذه الأعمدة قادرة على احتمال وجهة نظره التي تنسلك في ان طيف الحبيبة يشكل بؤرة الهم الوجداني والفني عند واحد من الشعراء الشاهقين الذين أتقنوا صناعة الشعر ورفعوه إلى ذرى الابتداع والابتكار فكان جديرا بتحدي الشعراء الفحول . « هل غادر الشعراء من متردم × × × أم هل عرفت الدار بعد توهم » اما الأعمدة فهي :

اولا — التمهيد : وهو كفيل بملاحظة الطيف بين دلالات ثلاث ( لغوية وتواضعية وتأسيسية ) بما يؤثل الأواصر بين الخيال والطيف والحلم والرؤيا .

ثانياً — زيارة طيف الحبيبة لشعراء ماقبل الإسلام .

ثالثاً — طيف الحبيبة ورهبوت الداء عند عنترة .

رابعاً — طيف الحبيبة ورغبة الشفاء عند عنترة .

خامساً — سبيل عنترة إلى الفوز بصاحبة الطيف .

سادساً — تصاقب الطيف والطلل .

سابعاً — الخاتمة وثمار البحث .

تمهيد في دلالات الطيف ( أولا — )

المستوى اللغوي : تقترب الدلالات وتتضاءل الفواصل بين مفردات الطيف والحلم والرؤيا والخيال في هذا المستوى ؛ والمعجمات العربية تعضد هذا الأقتراب وقد عولنا على (لسان العرب ) لابن منظور ٧١١هـ و (القاموس المحيط ) للفيروز ابادي ت ٨١٦ هـ(١) وما نحاوله لاحقاً هو ايجاز هذه المقاربات وفاق مادة كلّ مفردة ....

١ — طاف به الخيال طوفا : ألم به في النوم والفرّاء ت٢٠٧ يقول : الطائف والطيف سواء وهو ماكان خيال ، قارن قول ابي العيال الهذلي « ومنحتني جدّاءُ حين منحتني ××× فاذا بها وأبيكِ طيفُ جنون » .

ب — الطيف في كلام العرب الجنون وآية ذلك انهم يدعون الغَضب طيفاً لأن عقل المستفز بالغضب عزف عنه حتى يصير في صورة المجنون !! ومنه طيف الخيال الذي يراه النائم .

ت — الطائف هو الخادم الذي يخدمك برفق وعناية .

ث — طاف الخيال يطيف طيفاً ومطافاً : ألم في النوم ، فان قول كعب بن زهير : ( أنـى ألـمَّ بك الخيـال يطيـف ×× ومطـافـه لـك ذكـرةٌ وشعوف )

ج — الطيف : الخيال نفسه ، والطائف والطائفة من الشيء : جزء منه

ح — الحلم هو الرؤيا ، قال ابن سيدة ت ٤٥٨ حلم في نومه يحلم حلما واحتلم وانحلم وحلم به رآى له رؤيا أو رآه في النوم . فان قول بشر بن أبي خازم ( أحق مارأيت أم احتلام ) .

خ — الرؤيا والحلم مفردتان بمعنى واحد وهو مايراه النائم في نومه من الأشياء ولكن غلبت الرؤيا على مايراه من الخير والشيء الحسن وغلب الحلم على مايراه من الشر والقبيح (!)

د — حلم الرجل بالمرأة : إذا حلم في نومه انه يباشرها ، والحلم والاحتلام يعنيان المباشرة ونحوها في النوم .

المستوى التواضعي : ليس ثمة فرق كبير بين المستويين الأول والثاني بيد ان استعمال المفردة عبر الزمان قمين بتعريض دلالاتها إلى بعض التجوير والصقل ، ولقد كثر الذين لاحظوا طيف الخيال في الشعر وحاولوا تجديد معناه وتيسيره للنظر ، نذكر على سبيل المثال :

---

(١) تنظر المواد (طوف+ حلم + رأى + خيل )

• أبو هلال العسكري ت ٣٩٥ في (ديوان المعاني) • وأبو عبدالله الكتاني ت ٤٣٠ في (كتاب التشبيهات من اشعار أهل الأندلس ) • والشريف المرتضى ت ٤٣٦ في (طيف الخيال ) • والحصري القيرواني ت ٤٥٣ في (زهر الآداب ) . واخوان الصفاء : من رجال النصف الثاني من القرن الرابع في (رسائل اخوان الصفاء) • والنويري ت ٧٣٢ في (نهاية الأرب) • وابن خلدون ت ٨٠٨ في مقدمته المعروفة .

ولعل أهم اثنين يمكن الأعتماد على جهد يهما في استنباط المستوى التواضعي لطيف الحبيبة أو خيالها ، هما الشريف المرتضى وابن خلدون ، اما المحدثون فلا نعلم مؤلفاً أو باحثاً كرّس عملا متكاملا لدراسة طيف الخيال ، وعدم علمنا لاينفي احتمال وجود دراسة في هذا الصدد ؛ بيد أنها – على الأقل – لم تصل مكتباتنا العامة بعد . ينضاف إلى ذلك ان بعض الكتب افردت مباحث لطيف الخيال (٢) ومزاج القول ان طيف الخيال ( زور الحبيبة من غير وعد يخشى مطله ويخاف ليه وفوته واللذة لم تحتسب ولم ترتقب . يتضاعف بها الالتذاذ والأستمتاع ، وانه وصل من قاطع وزيارة من هاجر وعطاء من مانع وبذل من ضنين .... وهو لقاء واجتماع بين عاشقين لايشعر الرقباء بهما ولايخشى منع منهما ولا اطلاع عليهما ... وانه تمتع وتلذذ لايتعلق بهما تحريم ولاتجريم ولايدنو اليهما تأثيم ولاعيب ولاعار ... بيد انه باطل وغرور ومحال وزور ولا انتفاع بما لاأصل له وانما هو كالسراب اللامع وكلّ تخيل فاسد .. لانه سريع الزوال وشيك الأنتقال يهيج الشوق الساكن ويضرم الوجد الخامد ويذكر بغرام كان صاحبه عنه لاهياً أوساهيا..)(٣). ويعوّل على القوة المتخيلة في تخليق الطيف فهي ( تخاطب الحواس بعد غيبة المحسوسات التي تتخيل وتتوهم الحقيقي وسواه) .. والشاعر يصنع احلامه نائماً ويقظا في مختبر القصيدة لأنه ذو حظ في الخيال عظيم ( وقد يتخيل جملا على رأس نخلة أوحماراً له رأس انسان وهذه امور لاتحدث إلا في الحلم أو المخيلة ) (٤) والصورة التي (يسمو بها الشاعر مزاج بين الخيال والحلم والواقع الحسي والذهني بألفاظ عذبة ) (٥) وتزر

(٢) نحو : الزمن عند الشعراء العرب قبل الاسلام ص ٢٧٥ وخصوبة القصيدة الجاهلية ص ٩٢ واتجاهات الغزل في عهد الطوائف ص ٢٣١ .

(٣) طيف الخيال ص ٥ – ٧ .

(٤) رسائل اخوان الصفاء ٤١٦/٣ .

(٥) اخوان الصفاء ص ٤٦ .

اولئك الشعراء الذين يزورهم طيف الحبيبة ولايشكون شحة ؛فالحبيبة هي هي، والطيف لن يغير في طباعها شيئاً (٦) والشاعر هو هو عاشق متوهج لايبل غليله سوى وصل الحبيبة ، يتخيل وصلها في باله ويتمثل هيئات للوصل عديدة و( التمثيل والتخييل يعيدهما خياله في المنام فكأن الخيال الذي في النوم تصور في اليقظة أولا ) (٧) وقد فطن طرفة ابن العبد إلى هذه الحيثيات فطرد خيال حبيبته ومنع زيارتها ( فهو أول من طرد الخيال) اما قيس بن الخطيم في بائيته وعمرو بن قميئة في لاميته ( نشير اليهما فيما بعد ، فإنهما متحابيا في طيف الحبيبة ( ومن هاتين القطعتين اخذ الشعراء المحدثون اكثر معانيهم في الخيال ) (٨) ومهما يكن الأمر فان طيف الحبيبة ( مهم عند أهل الغرام يتوصل اليه بالمنام وانما تدعو الحاجة اليه عند طول الهجر وشدة الدجر ومقاساة نار الملل والسهر ... ثم تشعبت آراؤهم في التفنن بالخيال فمنهم من ردّه ملالاً وضجرا وشبه هذا ماسبق من حمله الضجر على ترك من هجر ... ومنهم من ذم النوم في قالب الأعتذار عن طيف الخيال كأنه يقول ان المنغصات في الدنيا لاتنفك عن الانسان حتى في النوم ، الا ترى ان من يحلم بمحبوبته أوشيء من مطلوبه فلا يرى إلا الآسف والقلق وزيادة الحرق وانه حلم أحدث أو ضرب - كذا - رأى ذلك في الصباح) (٩) واذا كان النقاد القدامى مهتمين بالتنظير وذكر الشواهد عند حديثهم عن طيف الخيال (١٠) فإن الآمدي ت ٣٧٠ ناقد جعل الطيف معياراً للنقد وأسماه ( المذهب) (١١) والشريف المرتضى صنع كتاباً نقدياً اداره على الطيف وأسماه ( المنهج) (١٢) .

المستوى التأسيسي : يلوذ الشاعر بالحلم ليفكك صورة الحاضر إلى اجزائها الصغرى ليعيد تشكيلها وفق هواه فينشر عليها ألوان الماضي وعبقه وليعادل بالحلم طيف الحبيبة أوخيالها

---

(٦) ديوان المعاني ٢٧٦/١ وبعدها .

(٧) زهر الآداب ٧٥٤/٣ ، ٧٥٧ وانظر ديوان الصبابة ( في الاحتيال على طيف الخيال..)١٢٢

(٨) نهاية الأرب ٢٣٧/٢ - ٢٤٠ .

(٩) تزيين الأسواق في اخبار العشاق ( فصل في ذكر الاحتيال على طيف الخيال ) ص ٤١٦، ٤١٨، ٤١٩ .

(١٠) كتاب التشبيهات من اشعار أهل الأندلس ( باب في الخيال ) ص ١٥٦ وبعدها .

(١١) الموازنة (الجزء المخطوط) ج ٢ ورقة ١٣٨ ظ نقلا عن طيف الخيال ص ٣٠ وبعدها

(١٢) طيف الخيال ص ٣ .

الزائر بطش الهجر بلطف الوصل وخشونة الحاضر برفق الماضي وتمنح الأحداث باستسلامها ، فالخط الذي ينتظم صور الحلم يبدأ بإلغاء الزمان والمكان والمنتمى الأجتماعي ويمر بتحدي أسباب الفناء والخواء ليستقر في احضان الحبيبة التي تبدو عاشقة قبل ان تكون معشوقة فتتحرك كما شاء لها هوى الشاعر وتلبي أوامره دون حرج ! ولان طيف الحبيبة ضرب من احلام اليقظة (وهومانؤسسه) فإننا نلحظ حالة من التمويه تنأى به عن مباءة اليقظة (١٣) ويمكن القول ان حلم الليل لايطمن حاجة الشاعر في توكيد ذاته وتحقيق ملذاته الصعبة ومثل هذا الحلم يجعله مسلوب الارادة متفرجا على نسخة له خرجت عن طوعه ! اما حلم القصيدة أو اليقظة فان صاحبه (حاضر في حلمه) وفيه ( يبقى الشاعر بوضوح كاف على وعيه بانه يحلم لكي يسود على مهمة كتابة حلمه ؛ واي سمو وجودي هو ذلك الذي يحصل من تحويل حلم يقظة ما إلى عمل فني ومن كون المرء منشيء حلمه اليقظ ) (١٤) واذا كانت لغة الخيال تستغرق الليل بالطيف والنهار بالشعر (١٥) فان الحلم في الحقيقة غير قادر على الإطلاق التخلص من عالم الواقع فأحلامنا تتصل دائماً بالأفكار التي كانت تشغل الشعور قبل وقوعها (١٦) والحبل الذي يربط بين مرتكزات الحلم ، الخيال ، القصيدة هو الذاكرة (١٧) وفي الشعر القبسلامي لوحات حلمية تعضد مثل هذا القول ، ولقد عقد القران بين الحلم والقصيدة (١٨) بينهما وبين المجازات وبين الثلاثة والرموز ، وكان ان عنيت العرب بتعبير الرؤيا وعدته علماً مثله في ذلك مثل العلوم الأخرى التي حذقتها نحو النسب والتأريخ والأنواء (١٩) ومن قبل كان البابليون يعدون الحلم موازيا للحقيقة ومساويا لايماءاتها (٢٠) ويبدو ان الاقتران بين الواقع والقصيدة وبين الأثنين والخيال وبين الثلاثة والحلم سيظل موضع دهشة الناقد إلى وقت طويل (٢١) .

(١٣) الصورة الفنية في شعر الشريف الرضي ص ٢٨٠ فقرة (ج)

(١٤) انشائية حلم اليقظة ص ١٠٥ .

(١٥+ ١٦) تفسير الاحلام ص ٩ ، ٤٨ ، ٥٠

(١٧) الزمن في الأدب ص ١٤، ٢٣، ٦٤ وانظر : الزمان الوجودي ص ٩٨.

(١٨) الصورة الفنية معياراً نقدياً ( صناعة الحلم) ص ٣٠٩ .

(١٩) الملل والنحل ٢٣٨/٢ - ٢٤١ .

(٢٠) الحياة اليومية في بلاد بابل واشور ص٨ ٤٧

(٢١) الإقتران بين الحلم والقصيدة ص ٩ .

فالشاعر إنسان فطري رغم طبيعته المركبة وشاهد ذلك زعمه بانه يرى الذي لايراه سواه وقديماً ابتدأت ملحمة جلجامش بهذه التوطئة ( هو الذي رأى كل شيء فغن بذكره يابلادي ) وغب ذلك عنى الشعراء القبسلاميون برؤية الذي لايراه سواهم !! قارن زهير بن ابي سلمى وامية بن ابي الصلت وقراد بن الأجدع :

× ألاليت شعري هل يرى الناس ماأرى ×× من الأمر أويبدو لهم مابدا ليا

× الا ترون لما أرى × × ولقد أبان لكل لامح (٢٢) .

× فان يك صدر هذا اليوم ولّى×× فإن غداً لناظره قريب (٢٣)

ويحرص البحث على مقارنة هذه التأسيسات بشعر عنترة لنجد اقترانات جلية بين طيف الحبيبة وأوجاع الذات وبينهما وبين مفردات الهم الوجودي عبر مجازات الرؤية عنده فكل الواقع اذا شاءت القصيدة حلم شفيف وكل الحلم اذا شاءت واقع اليف ، ومن هنا نوسس ان طيف الحبيبة عند عنترة يمتد ويرتفع ليتضمن كل مفردات الحب والمقت والرغبة والرهبة وهذا الأمر كما ألمحنا في المقدمة سوغ لنا دراسة هذه الظاهرة المهمة في شعره .

٥ زيارة طيف الحبيبة لشعراء ماقبل الإسلام (ثانيا..)

يشغل طيف الحبيبة وجدان الشاعر الجاهلي فيمتد على مساحة واسعة من الشعر ، ونجرؤ على القول : أن بإمكان الدارس اكتشاف مقدمات حلمية لاتقل أهمية عن المقدمات الطللية أوالخمرية وتتساءل عن السبب الذي قد يكتب الحماسة وهي تضج بطيف الحبيبة الى اهمال الطيف والنأي عن عده بابا من ابوابها المعهودة (!) وقليلون اولئك الشعراء الذين لم يزرهم طيف الحبيبة (٢٤) اما الباقون فقد شغلوا بهذا الزائر الغريب وقد عدّ الأقدمون عمرو بن قميئة (أول شاعر نطق بوصف الطيف )

| | |
|---|---|
| نأتـك أمامـة إلا سؤالا | وإلا خيـالاً يوافي خيـالا |
| يـوافي مـع الليـل مستوطناً | ويـأبى مـع الصبح إلا زيـالا |
| خيـالٌ يخيّـلُ لـي نيلها | ولـو قـدرت لـم تخيل نـوالا |

(٢٢) ديوان زهير بن ابي سلمى ص ١٨٤+ ديوان امية بن ابي الصلت ص ١٦٩ .

(٢٣) الوسائل إلى مسامرة الأوائل ص ١٣٩ .

(٢٤) نذكر على سبيل المثال : امرأ القيس وحاتم الطائي وذا الاصبع العدواني ، انظر الدواوين

أراد ان الخيال الذي يطرق في النوم ويتمثل للراقد يأبى ان يزور النحيل المدنف الذي صار خيالاً من النحافة والنحول ... وإنما سمّي الناحل الذي قد ذاب جسمه وذهب لحمه وغاضت نضارته ... خيالاً تشبيهاً بالخيال الذي يتمثل للنائم وهو مما لا حقيقة له ولا وجدان وما زالت شعراء تصف الناحل بأنه خيال لا يحسّ ولا يدرك ولا يعلم ) (٢٥)

ونظير ذلك الصورة الحلمية التي اصطنعها عنترة :

فقلبي هائم في كلّ أرض يُقَبِّلُ إثْر أخفاف الجمال
جسمي في جبال الرمل ملقى خيالٌ يرتجي طيف الخيال .(٢٦)

ولعل قيس بن الخطيم اكثر الشعراء وعياً لفعل الحلم الذي يحذف الشروط الزمانية والمكانية والاجتماعية ، فهو يسأل ابتداء كدأب شعراء عصره عن السبيل الذي سلكه الطيف إلى وسادته ! ثم يؤثّل معنى مؤداه ان الحلم فعل خارق يقرب البعيد ويطوّع الممتنع ، وما تمنعه الحبيبة على الشاعر نهاراً تمنحه به ليلاً .. بيد ان هذا المنح خادع لاخير فيه ..

أنّى سريت وكنت غير سروب وتقرب الأحلام غير قريب
ماتمنعني يقظتي توتينه في النوم غير مصرّد محسوب
كان المنى بلقائها فلقيتها فلهوت من لهو امرىء مكذوب(٢٧)

ويساوي ابو صخر الهذلي بين السقام والطيف ورقية السحر فهذه مظنات للهلوسة وتخيل للصور الصعبة التي تروّض (الجنيّة) لتغفو على وسادة الشاعر



---

(٢٥) طيف الخيال ص ٩٨ ، ٩٩ وانظر ديوان عمرو بن قميئة ق ١١ب ١ ، ٢ أما ب ٣ فاعتمدنا فيه طيف الخيال .

(٢٦) ديوان عنترة ص ١٦٠ (ملاحظة) اعتمد بحثنا في توثيق الشعر على ( شرح ديوان عنترة إبن شداد تحقيق سيف الدين الكاتب وأحمد عصام الكاتب) واستأنس في حالات قليلة ب ( ديوان عنترة تحقيق ودراسة سعيد مولوي . فاذا قلنا ( الديوان) مجردة فذلك يعني (شرح ديوان عنترة تحقيق الاخوين كاتب) وسوى ذلك نضع مولوي بين عضادتين . واقتصادا بالورق والمساهمة وضعنا الديوان والصفحة في المتن .

(٢٧) ديوان قيس بن الخطيم ص ٥٧ ق ٢ ب ١ - ٣ وقارن ص ٨١ ( ألم خيال ليل ام عمرو ولـم يلمم بنـا إلا لأمـر ) !!

ألا يا لقوم للسقام المعاود نكاساً وطيناً من رقية عامد
يهيجني ليلا وذلك لا يرى نهاراً إذا ما كنت لستُ براقد
أهاويل من جنية كلّ ليلة ترانقني بالليل فوق الوسائد (٢٨)

يعد لحسان بن ثابت انه ابتكر صورتين لطيف الحبيبة ، ففي الأولى كمن ابتكاره في التلميح دون ذكر الطيف في الثانية اسس عبارة (فدع هذا) المشهورة مع طيف الحبيبة والطقس المألوف في هذا ان تقال عبارة (فدع ذا ) مع اليأس عند الطلل من عودة الوصل وزمانه وعقد النية على اعتساف الناقة للسفر :

حي النضيرة ربة الخدر أسرت اليك ولم تكن تسري
فوقفت بالبيداء أسألها انى اهتديت لمنزل السفر
فدع هذا ولكن من لطيف يؤرقني اذا ذهب العشاء (٢٩)

أما الاعشى فان اقوى صدمات اللذة والهياج عنده تكمن في شرب الخمرة السخامية : فإذا شبه خيال حبيبته بهذه الخمرة فان على البحث ان يخص الدلالة من هذا الإقتران.

ألمّ خيالٌ من قتيلة بعدما وهي حبلها من حبلنا فتصرّما
فبتّ كأني شارب بعد هجعة سخامية حمراء تحسب عندما
إن كنت لاتشفين غلة عاشق صب يحبك يا جبيرة صادي
فانهي خيالك أن يزور فإنه في كلّ منزلة يعود وسادي (٣٠)

وتذكرنا اللوحة الثانية للاعشى التي يأمر فيها حبيبته ان تنهي خيالها عن الزيارة بلوحة نيل لطرفة بن العبد ، ومرّ بنا ان النقاد القدامى عدو طرفة أول من طرد الطيف وأهملوا ماسوى ذلك مما صاغه الشعراء ..

---

(٢٨) شرح اشعار الهذليين ص ٩٦٥ وللشاعر نفسه في (الخيال الطارق المتأوب ) انظر ص ٩٣٦، ٩٣٧ .

(٢٩) شرح ديوان حسان بن ثابت ص ٢٢٤ ص ٥٨ وانظر : وحدة الموضوع في القصيدة الجاهلية
(٣٠) ديوان الأعشى ق ٥٥ ب ١ ، ٢+ ق ١٦ب ٩، ١٠ (ملاحظة : ق = القصيدة . ب = البيت ) وانظر الصورة الفنية في شعر الأعشى الكبير ( صناعة الحلم عند الأعشى ) ص ٢٧٤

فقـل لخيـال الحنظلية ينقلب  اليها فإني واصل حبل من وصل ( ٣١)

فتحسب بشراً بن ابي خازم جريئاً في سؤالاته وشاهد ذلك انه يسمي الطيف احتلاما ( وقد مرّ بنا في المستوى اللغوي بذاءة مفردة الأحتلام !! )

أحق مـا رأيـت أم احـتـلام  ام الأهـوال إذ صحبي ينام (٣٢)

اكتأب أوس بن حجر لانه لم يمتع نفسه بطيف الحبيبة في اول الليل بسبب من ان الطيف زاره بعد تصرّم الوقت وعبور ساعات من الليل .

ألـم خيـال مـوهنـاً مـن تماضرا  هدواً ولم يطرق من الليل باكرا (٣٣)

لكن طيف حبيبة زهير اكثر كرما وادقّ موعدا من طيف حبيبة أوس ، فهو يبكر في الزيارة فضلا عن انه يعود الشاعر كلما ثوى في فراشه .

نالـت بعاقبـة وكـان نـوالهـا  طيف يشـقّ على المباعـد منصب
في كـل مثـوى ليلـة سـار لهـا  هـاد يهيـج بحزنـه متـأوّب (٣٤)

ويعن لعبيد بن الابرص ان يحتفل ابتهاجاً بزيارة خيال الحبيبة دون سابق وعد ويسوق تعجبه سؤالا في كيفية الوصول اليه واجتيازه المفازات المهلكة .



طـاف الخيـال علينـا ليلة الوادي ٭  لآل اسمـاء لم يـلمـم لميعـاد
انـى اهـتـديـت لـركب طـال سيرهم  في سبسب بين دكداك واعقاد (٣٥)

او انما تعجب الشعراء مـن اهتداء الطيف وتخلصه الى المضايق وخفى المسالك لانهـم فرضوا زيارته زيارة حقيقية وطروقاً صحيحا فتعجبوا مما يتعجب من مثله في ذلك من طي البعد في اقصر زمان ومن الاهتداء بغير هاد ولا مرشد مع تراكم الظُلَم وتشابه الطرق ) وثمة صورتان تمتلكان جدل العلة والمعلول انجزهما قيس بن الخطيم ؛ في الأولى يزور

---

(٣١) ديوان طرفة بن العبد ص ٩٢ ق ٦ ب ١٠ وانظر شرح ديوان لبيد ص ٢٦٦ ق٣٦ب٥١
(٣٢) ديوان بشر بن ابي خازم ص ٢٠١ ق ٤١ ب ١ .
(٣٣) ديوان اوس بن حجر ص ٣٢ ق ١٦ ب ١ .
(٣٤) شرح ديوان زهير بن ابي سلمى ٢٧٦ ق ٥٣ب ٢ ، ٣ .
(٣٥) ديوان عبيد بن الابرص ص ٦٢. ٭ طيف الخيال ص ١٠٨ ١٠٣ .

خيال اميمة عجلان فيلبث الشاعر ساهراً ليل التمام بطوله ! وفي الثانية تعاتبه الحبيبة لسهره إذ كيف للخيال أن يزور الحبيب اليقظان .

ـ ألمّ خيال من اميمة موهنا ـ فلم اغتمض ليل التمام تهجدا
ـ تقول ابنة العمري آخر ليلها ـ علام منعت النوم ليلك ساهر (٣٦)

بعدها نختار لوحتين فنيتين الاولى للحارث بن حلزة والثانية لمعوّد الحكماء ( معاوية إبن مالك ففيهما ثمة الحبيبة التي تأذن في الليل لخيالها بزيارة الحبيب لانها لم تعتد الذهاب برجليها الى دار الحبيب :

ـ طرق الخيال ولا كليلة مدلج ـ سدكاً بأرحلنا ولم يتعرّج
أنى اهتديت وكنت غير رجيلة ـ والقوم قد قطعوا مكان السجسج
ـ طرقت امامة والمزار بعيد ـ وهناً واصحاب الرحال هجود
انى اهتديت وكنت غير رجيلة والقوم فيهم نبه ورقود (٣٧)

وقارىء ديوان عدي بن زيد واجدٌ لوحة حلمية توحي الطيف ولاتصرّح به الامن خلال الملامح المتعارفة له ..

انى طرقت ذوي الشجن تعودهم وكنت عهدتي قطوف المشي محياراً
ولم يكن غير شوق بعد بارحة وغرب عين تسحّ العين اسرارا (٣٨)

واخيراً فثمة لوحتان اخريان ترشحان حزناً ؛ الاولى لتأبط شراً الذي يعلن استعداده لتقديم روحه ثمناً لزيارة طيف الحبيبة والثانية للمخبّل السعدي الذي يجعل ثمن زيارة الطيف اقلّ فداحة وهو سقم الروح وسجم الدمع ..

ـ ياعيد مالك من شوق وايراق ـ ومرّ طيف على الأهوال طرّاق
يرى على الاين والحيات محتفياً نفسي فداؤك من سار على ساق

(٣٦) ديوان قيس بن الخطيم ص ٢١٩ ثم ص ١٩٨ ق ١٨ ب ١ .
(٣٧) ديوان الحارث بن حلزة ص ٢٢ ق ٩ ب ١ ، ٢ وانظر في شعر معود الحكماء المفضليات ص ٣٤٥ ق ١٠٤ ب ١ ، ٢ وانظر في المصد نفسه طيف حبيبة المرقش الأكبر ص ٢٢٣
(٣٨) ديوان عدي بن زيد ص ٥٠ ق ٦ ب ١ ، ٤ .

ذكر الرباب وذكرها سقم فصبا وليس لمن صبا حاسم
وإذا المّ خيالها طـرقـت، عيني نماء شؤونها سجم (٣٩)

وغب زيارة طيف الحبيبة لعدد واسع من الشعراء الجاهلين تأيد لنا امكان عد طيف الحبيبة ظاهرة .

مهمة في الشعر الجاهلي اسوة بظواهر الأطلال والخمرة ولوحة الصيد والشكوى من الشيب ... الخ واذا قدّر لمؤلف محدث ان يصنع كتاباً في الحماسة فان من المنطق العلمي ان يفرد بابا في الحماسة لطيف الخيال سداً لصدع في معظم الحماسات القديمة لم يرأبه الواضعون ،، وقبالة هذا البلاغ سيكتشف اي باحث متأن ثوابت كثيرة بينها ان لوحة الطيف لاتحتمل التأجيل في القصيدة التبسلامية فموضعها في الأغلب بين البيت الأول والسادس .. وثمة ثوابت اخرى مبثوثة في عروق البحث اوجزناها في الخاتمة .

• طيف الحبيبة ورهبوت الداء عند عنترة ( ثالثا )

اذا وهب دارس الطيف في شعر عنترة نعمة النصف فانه سيلاحظ الخيط السرّي أو العلني الذي يعشق قطبي الحم عند الشاعر وهما طيف عبلة وخشونة الواقع وعندها يتيقن الدارس من اثر حياة عنترة (٤٠) في صناعة احلامه وقد مرّ بنا كيف تعامل عدد من الشعراء المترفين والبطرين مع الطيف فأتعبوه بالاسئلة الساذجة وفوتوا على الطيف



---

(٢٩) شعر تأبط شراً ١ ص ١٠٣ ق ٢٢ب ٢٠١ وفي شعر المخبل انظر المفضليات ص ١١٣ وقارن في المصدر نفسه ص ٢٩٨ شعر بيهس بن عبدالحارث .

(٤٠) لم نشأ التوغل في ترجمة حياة الشاعر وانما تركنا الأمر للمناسبة ، ومن شاء الاستزادة فثمة:

ا – اسماء المغتالين من الأشراف في الجاهلية والاسلام. وكتاب القاب الشعراء (ضمن نوادر المخطوطات) وانظر المحبر لابن حبيب ت ٢٤٥ .

ب – الشعر والشعراء لابن قتيبة ت ٢٧٦ .

ج – الأغاني للاصبهاني ت ٣٥٦ .

د – المؤتلف والمختلف للآمدي ت ٣٧٠ .

ديوان المعاني للعسكري ت ٣٨٢ .

و – شرح القصائد العشر للتبريزي ت ٥٠٢ .

ز – خزانة الأدب للبغدادي ت ١٠٩٣ .

ح – وانظر المفصل في تأريخ العرب قبل الاسلام ثم الشعراء السود وخصائصهم في الشعر العربي

وعليهم ، بل علينا نحن المتلقين سانحة السبر والاستكناه وهي اسئلة باردة تنم عن شعور فطير ؛ اما عنترة فهو عاشق محترق ولهب انفاسه يذيب الجنادل ويمحو نقوش المبرد ولن ينطفيء لهيبه بسوى لثم التراب ..

وقف لتنظر مابي لاتكن عجلا ... واحذر لنفسك من انفاس نيران (الديوان ٢٢٣)

وحرّ انفاسي إذا ما قابلت ... يوم الفراق صخرة أماعها (نفسه ١١٢)

وتخال انفاسي إذا رددتها ... بين الطلول محت نقوش المبرد (نفسه ٨٠)

والثم أرضاً انت فيها مقيمة ... لعلّ لهيبي من ثرى الأرض يبرد
(نفسه ٨٦)

ولن تذهب بنا أنفاس عنترة المحمومة بعيدا عن (سَتم !!) اعتراه فتغلغل في روحه وجسده ولن يتعب البحث وهو ينقب عن جرثومة الداء ، فداؤه فادح فداحة لونه واحباطه وحساده واستحالة ابنة عمه إلى نمط من (التابو) (٤١) فلم تشر المظان انه نعم بوصلها أو الزواج منها سوى خبر انفرد به صاحب ديوان المعاني مؤدّاه ان عنترة بنى بعبلة بيدان الشعر لاينبيء بمثل هذا الخبر الواهن .. هو ذا يذكر (بعل) عبلة

فلرب أبلج مثل بعلك بادن ... ضخم على ظهر الجواد مهبل
(الديوان /مولوي ص٢٥٣)

وشاعرنا لايخبيء سقمه عن الاخرين وبخاصة عبلة .

ولقد شفى نفسي وابرأ سقمها ... قيل الفوارس ويك عنتر اقدم
(الديوان — المعلقة)

هو اذن مريض النفس والخاطر وعقاره وصل عبلة ؛ فاذا استحال الأمر فلا أقل من الطيف عنصراً مهدئاً ينقذه بالنسيئة من الاكتئاب

ان طيف الخيال ياعبل يشفى ... ويداوي به فؤادي الكئيب

وهلاكي في الحب اهون عندي ... من حياتي اذا جفاني الحبيب (الديوان ٢٧)

وسنفاجأ في لوحة حلمية اخرى الشاعر ميتاً ( باعتبار ماسيكون) بمدية الجفاء والبعد ، فإذا غادر الشاعر موطن الحبيبة فان موطنها لابث فيه لايغادره .

---

(٤١) Taboo يشير هذا الاصطلاح إلى المحرمات والموانع التي يفرضها المجتمع على السلوك المحرم الذي قد يرتكبه الفرد ! انظر في ذلك : معجم علم الأجتماع ص ٣٥٥ فقرة ٢٥١.

ارض الـــشـــربـة شعـب ووادي رحـلـت وأهـلـهـا فـي فـؤادي ..
( في البيت خلل عروضي !)

يحـلـون فيـه وفـي ناظـــري وان ابـعـــدوا فـي محـل السـواد
اذا خفـق البـرق مـن حيـهم أرقت وبتّ حـلـيف السـهـاد
وريـح الـخزامى يـذكرّ أنفـي نسـيـم عـذارى وذات الأيـادي
(نفسه ٥٩)

وفي هذه اللوحة تعتاد بين الحلم والصحو ( أرقت / وبت حليف السهاد) استناداً الى استحالة الجمع بين نقيضين ؛ واذا كانت اليقظة خواء لا فائدة منه فان كبرياء عنترة تتكبد النزف تحت اهاب التوسل بالحبيبة واستجداء طيفها ...

أيا عبـل مـني بـطيـف الـخيـال على المستـهـام وطيب الـرقـاد
عسى نـظـرة مـنـك تحـيي بـها حشاشـة ميـت الجـفـا والبـعـاد
(نفسه ٥٩)

وتطول اللوحة الثالثة وتعرض ؛ هوذا عنترة يواجه بشغاف القلب العليل مخالب الناس القاسية ونصال تمنع الحبيبة ليقرّ واحداً مع قدره المعتم السواد ؛ وهو يتناوح لكي تتجاوب معه الطبيعة في بكائيه شعرية نادره .

اذا رشقـت قـلـبي سـهـام مـن الصد وبدّل قـربـي حادث الدهر بـالبعد
ليست لـهـا درعـاً مـن الدهـر مـانـعاً ولاقيت جيش الشـوق منفرداً وحدي
وبتّ بطيف منـكِ ياعبـل قانـعـا ولـو بات يسـري في الظلام على خدّي
فبالله يـاريـح الحجـاز تـنـفـسي على كبـد حرى تذوب من الوجـد
ويابرق ان عرّضت + وان خمدت نيران عبلة موهنا + وخلّ الندى ينهلّ فوق خيامها .

عـدمـت اللـقـا ان كنت بـعـد فراقها رقدت ومـا مـثلت صورتها عندي
ومـاشـاق قلبي في الدجى غير طائر ينـوح على غصن رطيب من الرند
بـه مـثـل مابـي فهو يخفي من الجوى كمثل الـذي اخفي ويبدي الذي ابدي
(نفسه ٧٥)

وثمة الكثير من الطيور وبخاصة الغربان التي تروّع قلب الشاعر وتنذره بالشؤم ، فكأن ء داء مستحكماً أوحياً بالغاً يجمع بينه وبين الطيور تلك

ظعن الذين فراقهم أتوقع — وجرى ببينهم الغراب الأبقع
حرق الجناح كأن يحيي رأسه — جلمان بالإخبار هشّ مولع
فزجرته ان لا يفرّخ عشه — ابداً ويصبح واحداً يتفجع

(نفسه ١٢٧)

وعاداني غراب البين حتى — كأني قد قتلت له قتيلا
وقد غنى على الأغصان طير — بصوت حنينه يشفي الغليلا
بكى فاعرته أجفان عيني — وناح فراد إعوالي عويلا
فقلت له جرحت صميم قلبي — وابدى نوحك الداء الدخيلا

(نفسه ١٥٧)

ولنا أن نقارب لوحة رابعة ، تغاير عناصرها اللوحات السابقة ، فالشاعر لايستجدي طيف الحبيبة لأنه يأتيه طائعاً فيتوحد الخيال والهناء في احتفالية صاخبة تبذر حبات من الترهيب الذي نما واستطال بشكل غير اعتيادي ، وربما أثار فزع الرجال بله عبله ؛ والى جانب ذلك تنمو بذور الترغيب التي يسيل لمذاقها لعاب الغواني بتكرير ملذ لاسم صاحبة عنترة يقظا وحالما ..

• برد نسيم الحجاز في السحر — إذا أتاني بريحه العطر
ألذّ عندي مما حوته يدي — من اللآلي والمال والبدر
.. ياعبلُ نارُ الغرام في كبدي — ترمي فؤادي بأسهم الشرر
ياعبل لولا الخيال يطرقني — قضيت ليلي بالنوح والسهر
ياعبل كمْ من فتنة بُليت بها — وخضتها بالمهند الذكر
والخيلُ سودُ الوجوه كالحة — تخوض بحر الهلاكِ والخطر
أدافعُ الحادثاتِ فيكِ ولا — اطيقُ دفع القضاء والقدر

(نفسه ١٠٨)

عنترة كما تشي قصائده وأخباره فتى مأزوم يشكو سقما اضرّ نفسه كثيرا ؛ الا تراه يقظاً مثله حالماً ؟ ! فهو لسبب لاشأن له فيه منتم إلى مغبة العبيد الذين لاتلمح صورهم إلا من خلل الأعطان والحلب والرعي أو القدور والطبخ او الظعن والأمتعة ! ولا يمكن لدارس العصر القبسلامي التهوين من حاجز اللون ذي الوطء الثقيل (٤٢) وعنترة إلى هذا مغموز الأرومة ؛ فإذا قابلنا بين مثبطات لابدّله فيها ومجتمع لايستطيع تجاهلها ، ثمّ توسمْنا عنترة العاشق الأبديّ للحرية وطيفها بما يوازي او يزيد عشقه لعبلة وطيفها ؛ عنترة المتفوّق همة وذكاء (٤٣) أدركنا حجم محنته وأدركنا ملامح الحلم عنده ، فهو السبيل المُمَهد المؤدي إلى تفسير شخصيته (٤٤) وشاعرنا وفاق هذا السياق يرى إلى نفسه فوق الآخرين !! .

وإن ابصرتِ مثلي فاهجريني ... ولا يلحقكِ عارٌ من سوادي
وإلاّ فاذكري طعني وضربي ... إذا مالجَّ قومُكِ في بعادي
(الديوان ٦٢)

وقد تكون عبارة ( فوق الآخرين ) مأخذاً على البحث ، بيد ان الشاعر يؤكد ذلك بل ويؤكد ماهو فوق ذلك (!) .. الا نراه معاً طائرا والناس يدبون تحت حوافر فرسه ! صورة حلمية .. ومرضية أيضاً ؛ يسوغ المبالغة فيها إحساس الشاعر ان المجد كامن في الموضوع وليس في الذات

أنا العبدُ الذي سعدي وجدّي ... يفوقُ على السُّهى في الارتفاع
سموتُ إلى عنان المجد حتى ... علوْتُ ولم أجد في الجوساعي
...وفي كفي صقيل المتن عضْب ... يداوي الرأس من ألم الصداع
(نفسه ١٢٢)

---

(٤٢) معجم علم الأجتماع / حاجز اللون / ص ٦٦ ونؤثل ان الفطرة العربية منحازة إلى الخير والمروءة ، وقد تعلقت الأجيال بشخصية عنترة المكتنزة بالمروءة والتي تخطت حاجز اللون وصار عنترة مثلا للفتوة العربية .

(٤٣) سايكولوجية المتفوقين عقليا ( المقدمة ) .

(٤٤) المدخل إلى علم النفس الحديث ( الأحلام ) ص ٣٦٣ .

يـاعبل إن كـان ظلُّ القسطـل الحلك أخفى عليكِ قتالي يـوم معتـرك
فسـائلي ← فرسي + وسائـلي ← السيف + وسائلي الـرمُح
لـولا الـذي ترهب الأمـلاكُ قدرته جعلت متْن جوادي قبة الفلك (نفسه ١١٤)

عنترة عاشق من طراز استثنائي لم تألفه ذاكرة العشق ، احبّ عبلة وافترض انها تحبه ، وحين عالجته صورة الشاك عاجلها بالترهيب والترغيب ؛ فإذا استحالت مطاوعة يدها البضة البيضاء ليده الخشنة السوداء فرّ منه اليه ولاذ بالطيف لكي يرأب احباطه وينال من الحبيبة كلّ مااختزنته رعود الشباب ونزواته وتجرأ عابها ومعها بسلوك لم تألفه الحبيبة!
فالعاشق ( محلول العرى) بازاء عبلة التي (تنفست) فاغرته انفاسها وصنعت به ماصنعته انفاس حبيبة المنخل اليشكري بالمنخل (٤٥) والعاشق يضمّ حبيبته إلى صدره ويمطرهـا قبُلا بعـد ان كشف ( برقعها) وكل هذه الاشارات تمنحنا اذناً في القول ان عنتـرة طوّع حبيبته التي ( افترض حبها له) من خلال ( رقية الطيف) والا فمن اين له ان ينال كل الذي ناله وبينهما الذي بينهما .. فهي في جو السماء كوكب لاتلمسه يد الشاعر

زليت خيـالا منـك ياعبـل طارقاً يرى فيض جفني بالدموع السواكب
سأصـبر حتى تطرحني عـواذلي وحتى يضج الصبر بيـن جوانبي
مقامك في جوّ السماء مكانه وباعي قصيرعن نوال الكواكب(الديوان ٣٠)

ثم يصدم الشاعر متلقية بسلوك الرغبة في بث الخوف في قلب الحبيبة التي وصله (في الحلم) ودون خبائها ( أسد الشرى ) .

زار الخيالُ خيال عبلة في الكرى لمتيم نشـوان محـلول العـرى
فنهضت اشكـو مالقيـت لبعدها فتنفسـت مسكاً يخالط عنبـرا
فضممتها كيمـا أقبـل ثغرها والدمع في جفنيّ قد بـلّ الثرى
وكشفت برقعها فأشرق وجهها حتى أعاد الليل صبحاً مُسفـرا
عربيـة يهتـز لين قوامها فتخاله العشاق رمحاً أسمرا
محجوبـة بصـوارم وذوابـل سُمر ودون خبائها أسد الشرى(نفسه ١٠١)

---

(٤٥) شرح ديوان الحماسة ٤٧/٢ قارن قول المنخل :
ولـثمتـهـا فتنفسـت ×× كتنـفـس الظبـي الغـريـر

والمعضلة تكمن هنا، فالشاعر مرتو في حمه مكتو في صحوه ، ، وحبيبته لاتمنحه حين تصله في اليقظة شيئاً مما توهم .

تلاقينا فما اطفا التلاقي لهيباً لا ولابرد الغليل ( نفسه ١٥٤ )

وقد يزعم انه ذاق فاها في الصحو دون ان يخفف ذلك من انكساره ، فالقبلة لاتطفيء لهيبه أيضاً ... ألم نقل ان سقاءه مستعر .

هذه نار عبلة يانديمي قد جلّت ظلمة الظلام البهيم
تتلظى ومثلها في فؤادي نارُ شوقي تزداد بالتضريم
ضرمتها بيضاءُ تهتزّ كالغصن إذا ما انثنى بمر النسيم
كاعب ريقها الذّ من الشهْد إذا ما زجته بنت الكروم
كلمـا ذقتُ باردا من لماها خلته في فمي كنار الجحيم
(نفسه ٢٠٥)

والمعضلة لما تزل قائمة ، فقاريء عنترة يتمثل في ذهنه صورة الحبيبة مسبية بالحياء الأنثوي وجبينها يتفصد عرقا ، حين تلتقي عاشقها النهم على اريكة الحلم ، اما العاشق فيلتقي الطيف الحيي بالضم والقبل .. بل انه لايدع لها سرا مكنونا .. فهو فتى مجرب بازاء فتاة غريرة لاتشاطره الظمأ والوساوس لانها لم تمتلكهما ! وبكبرياء الفرسان يجعل الشاعر متلقيه متمثلا لتفاصيل اخرى في الصورة ، فاذا عبلة عاشقة .. تطالب عنترة وتبادر بزيارته .. خادشة قشرة الخجل ؛ فتقبله وتبثّ فيه اللهب وتودّعه مذهولا .. ويقرر البحث بشيء من الاطمئنان ان عناقيد ضائعة من الصورة الفنية بين (أتاني) و (ودعني) أو ان الشاعر أتلفها عامداً ..

أتاني طيف عبلة في المنام فقبلني ثلاثا في اللثام

مساحة مكتظة بعناقيد الصور الفنية المفقودة أو التالفة :

وودّعني فأودعني لهيباً استره ويشعل في عظامي
ولـولا انني اخلو بنفسي واطفي بالدموع جوى غرام
لمت اسىً وكم اشكو لأني أغار عليك يابدر التمام

أيا ابنة مالك كيف التسلي    وعهد هواك من عهد الفطام
عليك أيا عبيلة كلّ يوم    سلامٌ في سلام في سلام (نفسه ٢١٥)

لقد رحل عنترة سقمه على كلّ مفردات الوجود وجعل صوره ترشح لهباً في مناحة اشتركت فيها رموزه التي يهواها / .. الأشجار / .. الطيور / .. ليالي الوصل / ... وعبلة قبل هذا وبعده هي الوجه الآخر لعنترة.. الوجه المتفائل الجميل وحبها يشتعل في عظامه لأنه شيء من حبه للجمال في ذاته .. ألم يرضعا الحب (من عهد الفطام) ! ولعلّ عبلة تمثل في وعيه رهانا ( ينبغي ان يكسبه) فيه وبين الآخرين .. فالعبد الأسود معشوق والغانية البيضاء عاشقة عبلة بهذا التقرير تمثل جنون الحرية عند عنترة .

طيف الحبيبة ورغبة الشفاء ( رابعاً)

عنترة كما تجلوه صور الطيف رجل مكروب اكتظ رأسه بالآلام ، وحاجز اللون ثمة يسحق بينه وبين نبع الحلم،وهو من قبل ومن بعد..فارس المروءة الأكيدة فإذا غلظ مجتمعه معه ان له نَفَساً باذخة تسمى حثيثاً إلى فرك الأنوف وارغامها على الأعتراف به ، هو ان الفقير الثري والعبد الحر والمنبوذ المعشوق والمهجور الموصول .. ومثل هذه التقابلات لاجتمع في سوى خيمة الحلم في النوم أو القصيدة والتوقع في الواقع قد عادل الانكسارات بالصمد الإنساني الجبار .. وبهذه فقط يمكن تعليل نأيه عــن جمعات الصعاليك .. جبروته لم يسوّغ له فكرة الأنفصال عن القبيلة أو الجماعة ان كانت أسباب الأنفصال قائمة .

وقومي مع الأيام عون على دمي    وقد طلبوني بالقنا والصفائح
قد ابعدوني عن حبيب أحبه    فاصبحت في قفر عن الأنس نازح
(نفسه ٤٧)

لولا صارمي وسنان رمحي    لما رفعت بنو عبس عمادا (نفسه٦٦)
بنيت لهم بالسيف مجداً مشيداً    فلما تناهى مجدهم هدموا مجدي(نفسه٧١)
ساحلم عن قومي ولو سفكوا دمي    واجرع فيك الصبر دون الملا وحدي
(نفسه ٨٢)

بني عبس سودوا في القبائل وافخروا بعبد له فوق السماكين منبر (نفسه ٩٥)
( أحب بني عبس ) ولو هدروا دمي محبة عبد صادق القول صابر
وادنو إذا ما ابعدوني والتقى رماح العدا عنهم وحرّ المواجر (نفسه ٩٩)

ولسنا ميالين إلى عدّ عبلة حبْل الشاعر الأمتن الذي يربطه بالقبيلة بحسبان الرغبة في اثبات الذات والتفوق على الأقران حبله الامتن وتندرج عبلة ضمن هذا الحسبان ، وذلك لايمنع النظر إلى واحد من بياناته التي تجعل عبلة رابطاً بينه وبين القبيلة .

ولولا فتاة في الخيام مقيمة لما اخترت قرب الدار يوماً على البعد
( نفسه ٨٢ )

فعبلة كما رأينا وجه عنترة المليح : صوت الداخل الجريح : فاذا تفوّق عليها تفوّق على ضعفه بعد ان فاق بالسيف الصقيل عتاة الفرسان وبالشعر الجميل قصائد الأقران ولن نستخف برغبة الشاعر في امتلاك ناصية الثناء .. وبخاصة ثناء عبلة التي امرها ان تثني عليه بما تعلم فهو سمح المخالقة إذا لم يظلم :

اثني عليّ بما علمت فإنني سمْحٌ مخالقتي إذا لم أظلم
فإذا ظلمت فإن ظلمي باسل مر مذاقته كطعم العلقم (نفسه /المعلقة)

الترغيب ← صدر ب ١
الترهيبُ ← عجز ب ١ + صدر ب ٢ + عجز ب ٢

اما الآخرون .. فليس ثمة بينه وبينهم ترغيب ، انما ترهيب متصل الحلقات .. فما بينه وبين رموز المقت حجاب سوى المنية التي حاكته أو حاكاها في اكثر من صورة

إن المنية يا عبيلة دوحة وأنا ورمحي أصلها وفروعها
يا عبل لو ان المنية صوّرتْ لغدا إليّ سجودها وركوعها نفسه (١٢٤)
انا الموت الا انني غير صابر على أنفسِ الابطال والموت يصبر
( نفسه ٩٥ )
ان المنية لو تمثل مُثّلت مثلي إذا نزلوا بضنك المنزل
(الديوان / مولوي ٢٤٦)

وفي كفى صقيل المتن عضب يداوي الرأس من ألم الصداع (الديوان ١٢١)

والثناء خلوص ينم عن الأعتراف بالفضل فهو بهذا المعنى قرار تأنس اليه النفس التي تبترد بسلسبيله .

نبئت عمرا غير شاكر نعمتي والكفر مخبثة لنفس المنعم (نفسه/المعلقة)

فلا تكفر النعمى واثن بفضلها ولا تأمنن مايحدث الله في غد (نفسه٤٢)

وفي الشعر الجاهلي توكيدات على اقتران الثناء بالآلاء .. وكان الحادرة يقول

فاثنوا علينا لا أبا لأبيكم بإحساننا ان الثناء هو الخلد (٤٦)

ولعبلة اذا احتارت ان تتبين جلية الأمر واذا جهلت ان تسأل الخيل وهي معادل فني اكيد للفرسان .

هلا سالت الخيل يا ابنة مالك إن كنتِ جاهلة بما لم تعلمي

يخبرك من شهد الوقيعة انني اغشى الوغى واعفّ عند المغنم

(نفسه/ المعلقة)

وأكثر السّهام سُمّاً ذلك الذي يطلقه الحسّاد حين يؤملون تشويه مروءته وتهوين شأن سُطاه على الآخرين

• ورغمت أنف الحاسدين بسطوتي فغدوا لها من راكعين وسجّد (الديوان ٨٢)

بل ان كبد الشاعر مسقومه بمواجع الحسد ،وهو غني نفساً لم يرد عدلاً فيما رآه .. وعيناه تريان رؤوساً موضعها الأذناب ، واشباها ينعمون بغبائهم وصغارهم ويتحكمون في أقدار القبيلة ويهنأون بالصبايا ، فأية مهزلة حمّت على الكون

• وما هذه الدنيا لنا بمطيقه وليس لخلق من مداراتها بدّ

تكون الموالي والعبيد لعاجز ويخدم فيها نفسه البطل الفرد

وكل قريب لي بعيد مودّة وكلّ صديق بين اضلعه حقد

(نفسه ٦٧)

---

(٤٦) ديوان الصادرة ص ٧٣ ق ٤ ب ٩ .

الدنيا حلم مفزع لا يحبه الشاعر ، وطيف الحبيبة واقع متخيّل يتمناه ، ولكن الأمور ليست بمساحة الحلم وليجرب عنترة شفاءه المستحيل هازئاً بالطبيب الذي لا يتقن سوى جسّ النبض

• يقول لك الطبيب دواك عندي ... إذا ما جسّ كفك والذراعا
ولو عرف الطبيب دواء داء ... يردّ الموت ما قاسى النزاعا
... وسيفي كان في الهيجا طبيباً ... يداوي رأس من يشكو الصداعا

(نفسه ١٢٦)

فلنلاحظ مكمن الدواء في نفس لا أمل في برئها .. لأن مواجدها كثر

• سلي عنا الفزاريين لمّا ... شفينا من فوارسها الكبودا

(نفسه ٦٣)

وبين يدي البحث عشرات الشواهد التي ناءت بها الجذاذات وهي تؤكد اصرار عنترة على تضخيم دائه ليكون الدواء عسيرا

• اعلّل بالمنى قلباً عليلا ... وبالصبر الجميل وإن تمادى
تعيّرني العدا بسواد جلدي ... وبيض خصائلي تمحو السوادا
سلي يا عبل قومك عن فعالي ... ومن حضر الوقيعة والطرادا

(نفسه ٦٥)

وتأيّد للبحث ان سقم عنترة لا يمكن ان يفهم إلا في إطاره الوجودي الشامل ليكون وصلة عبلة عقارا مهدئاً لواحد من آلامه (الم الصدّ)

• فهل تسمح الايامُ يا ابنة مالك ... بوصل يداوي القلب من الم الصدّ

(نفسه ٨٤)

والإطار الوجودي يجلو صورة عنترة كما هي .. بين زمانين .. زمان الشاعر وزمان الآخرين .

• ويح هذا الزمان كيف رماني بسهام صابت صميم فؤادي
(نفسه ٧٧)

• وما عاب الزمان رفيع شاني ولا حطّ السواد رفيع قدري
(نفسه ٩٤)

عندها يفهم وجع عنترة ومكمن الداء فيه حين يزهد بالوصل لحظة يكتشف ان المرأة ليست علاجاً ناجعاً لوباء الزمان ..

• فلله قلب لا يبلّ غليله وصال ولا يلهيه من حلّه عقد
(نفسه ٦٧)

ويفهم أيضاً شغف صاحبنا بالنار واللهب فهما التطهير المقترح لعنائه في زمسان يوصد الأبواب في وجوه الضعفاء

• اذا كان دمعي شاهدي كيف اجحد ونار اشتياقي في الحشا تتوقد
وهيهات يخفى ما اكنّ من الهوى وثوب سقامي كلّ يوم يجدد
أقاتل اشواقي بصبري تجلداً وقلبي في قيد الغرام مقيد
(نفسه ٨٦)

بعدها يذعن الاعداء صاغرين ، فبينهم وبين حلمهم في النيل من سطوة عنترة نضالٌ لا يهدأ ، وصبر لا يكلّ

• ولا أبقي لعذالي مجالاً ولا اشفى العدوّ بهتك سري
(نفسه ٦٤)

• ولا أسلو ولا أشفي الأعادي فساداتي لهم فخر وفضل
.. ينادوني وخيل الموت تجري محلك ( لا يعادله ) محلّ
(نفسه ١٦٠ وبعدها)

لقد ارتدى الاعداء لبوس الزمن ، أو ارتدى الزمن لبوس الأعداء ضمن مواصفة من التحولات مذهلة (٤٧) فالآخرون رموز الزمن وهم مرضى في نظر عنترة وإذا كانوا

(٤٧) الزمن عند الشعراء العرب قبل الاسلام (تحولات الزمان) ص ١٧٩ وبعدها .

كذلك فلا ينبغي ان يمنحوا سانحة للشفاء ،، فهل كان الشاعر يرحّل داءه نحوهم ؟ هل اسقط بعض ما فيه على تلك الرموز ؟ ربما ولكن عنترة منحاز إلى الخير وشتان بين الدائين والمحورين ، فإن اشتفى قلب العدو في غفلة من المنطق .. فإن الاسى سيملأ باحة الصورة

• فوا اسفا كيف اشتفى قلب خالد بتاج بني عبس كرام العشائر
(نفسه ٩٩)

وكأننا الآن نصل إلى قرار مؤداه ان عنترة ساع إلى بث الرهبة في قلوب الآخرين ليفرغ قلبه منها ، وإلى صناعة الصور غير المحتملة في وجدانهم .. وبهاتين يتمثل الشفاء .. من مهانة العبودية التي تزدرد كبرياء المنعمين .. وعبلة منعمة .. إلا انها مشروع لإدراك مقام الفتى عنترة الذي لا ينافسه فيه احد ..

• .. انا (العبد) الذي خبرت عنه يلاقي في الكريهة (الف حر)
.. وها انا قد برزت اليوم اشفي فؤادي منكم وغليل صدري
(نفسه ١٠٨ وبعدها)



ثنائيات وتقابلات يضج بها الشعر عما ضج بها من قبل زمن الشاعر
عبد × حر / داء × شفاء / سواد × بياض / خيبة × أمل

لكن النضال الدؤوب يربّي الآخرين ويطوّع اخيلتهم بحيث يرون سواده بياضاً ويكون داؤه دواء وخيبته املا .. في لوحات تقترب من مفردات الحلم

• جعلت منامي تحت ظل عجاجة وكأس مدامي تحت جمجمة الراس
ومن قال اني اسود ليعيبني أريه بفعلي انه اكذب الناس (نفسه ١١١)

وتكون الحصيلة على هذا الضرب

القتال + الشعر + الحبيبة (في إطار التفوّق) ←——— شفاء
القتال + الشعر + الحبيبة (في إطار التفوق) ←——— سقم

بهذه الجدولة يكون شاعرنا محموماً يريد ان يحرق ويحترق دون ان تفارقه بسمة التماسك

• خلقت للحرب احميها إذا بردت واصطلي بلظاها حيث احترق
والتقي الطعن تحت النقع مبتسماً والخيل عابسة قد بلها العرق

(نفسه ١٣٦)

يذكر التاريخ ان فارس عبس وقف مرة ليردّ العدوان الفارسي على الأرض العربية ووجد عنترة سانحة للحرية تزجر بارحة الضعف ، فكيف خاطب جيش العدو (١٦) !

• نفّسوا كربي وداووا علّتي  وابرزوا لي كلّ ليث بطل
(نفسه ١٥٤)

فماذا ترك السقم من عنترة أو ماذا ابقى له .. فهو صورة متحوّلة .. وظلل آيل وخيال زائل ..

• ولو اني كشفت الدرع عني  رأيت وراءه رسماً محيلا
(نفسه ١٥٨)

• وجسمي في خيال الرمل ملقى  خيال يبتغي طيف الخيال
(نفسه ١٦٠)

سبل عنترة إلى الفوز بصاحبة الطيف (خامساً)

تنهض الشواهد الشعرية بين يدي البحث لتؤشر اتباع عنترة طرائق عديدة حسبها قادرة على طي اوجاعه وسقمه أو نشرها قبالة صاحبة الطيف ، وهذه الطرائق لا تنأى عن محوري الترغيب التّرهيب ، وربما خاض الشاعر المخاضات وجاز المباءات بسبب من رغبة في الفوز بقلب عبلة مهما كان الثمن شريطة ان لا يخدش ذلك كبرياءه المهيض ، فهو يقسم لها على هواه وانه مكتف بزيارة خيالها ، بيد انه يلمح إلى انه قدر على رياضتها ذات مرة !

• قسماً يا عبل يا أخت المها  بثناياك العذاب القبل
وبعينيك وما قد ضمنت  من دواهي سحْرها والكحل
انني لولا خيال طارق  منكِ ما ذقت هجوع المقل (نفسه ١٥٤)

فاذا هبت ريح وقت الأصيل المقترن بذكريات الوصل اختلج الشاعر وحسب ان شميمها يشفي شطراً من علله ..

• إذا ريح الصبا هبت اصيلا     شفت بهبوبها قلباً عليلا (نفسه ١٥٦)
ولا مفر من ترهيب عبلة التي سترى بنات جنسها من قرائب اولئك الذين يزعجون حبيبها وهي شعث الشعور نائحات نادبات ..

وقد كنت اخشى ان اموت ولم تقم     قرائب عمرو وسط نوح مسلّب
شفى النفس مني أو دنا من شنائها     ترديهم من حالق متصوب (نفسه ٢٧٨)

إتساقاً مع الصورة ذات الأثر الترهيبي يصطنع الشاعر عشرات الصور الأخرى كي تبث الهلع في نفس العاذل ..

اعاذل كم من يوم حرب شهدته     له منظر باد النواجذ كالح (الديوان) (مولوي ٢٩٧)

بل اقفرت السبل إلا من عنترة المخيف وعبلة الخائفة غب انحسار ظل العاذل المقتول (باعتبار ما سيكون) وتهشّم صور الفرسان المناوئين ؟ الجواب ليس بالإيجاب لابد ان يمعن الشاعر في الترهيب فيفهم الحبيبة المترفة التي تجهل الكثير عن اوجاعه والنساء رُهن اشارته وطوع نزواته

تعزّيت عن ذكرى سمية حقبة     فبح عنك منها بالذي انت بائح
(الديوان ٢٩٧)

ما استمت انثى نفسها في موطن     حتى أوفي مهرها مولاها
غشى فتاة الحي عند حليلها     وإذا غزا في الحرب لا اغشاها
(الديوان / مولوي ص ٣٠٤)

وكواعب مثل الدمى أصبيتها     ينظرن في خفر وحسن دلال (نفسه ٣٣٦)

وليس من اليسر ان يذهب بنا الظن إلى ان عنترة فتى لاه عابث لا قيم عنده ولا مثل، فهو مثل التحدي ، يغشى الفتاة الممنعة ، واذا كانت وحيدة دون حماية فإن مروءته تحميها

وسواه الذي ينتهز ضعف الحسناء ، اليس عنترة هو القائل ..

• واغض طرفي ما بدت لي جارتي     حتى يواري جارتي مأواها
اني امرؤ سمح الخليقة ماجد     لا اتبع النفس اللجوج هواها

وإذا سألت بذاك عبلة خبرت   ان لا اريد من النساء سواها (الديوان/ مولوي ٣٠٤)

• ونحفظ عورات النساء ونتقي   عليهن ان يلقين يوماً مخازيا (نفسه ص ٣٤٠)

واية سخرية مرة انتابت عنترة وهو يرى الخوف في عيني عبلة عليه ، وهو يسمعها تطلب اليه النجاة بنفسه ، أكانت تراه ضعيفاً إلى هذا الدرك ..؟

• تقول ابنة العبسي قرب جمالنا   واقداسنا ثمّ انج إن كنت ناجيا

فقلت لها من يغنم اليوم نفسه   وينظر غدا يلقى الذي كان لاقيا ( نفسه ٣٢٦)

موقف الحبيبة يشي انها لم تستطع تخيل فتاها الذي لم يعن بشكله قادر على اصباء فتاة سواها ، فهل كان السماح له بحبها ضرباً من الشفقة ؟ وموقف العاشق ينضح بالتماسك الحق او المفتعل ، فهو قادر على رأب صدع الكبرياء بفتاة غريرة تبيت اسيرة مشيئته الصاخبة ، وقدرته مرئية من كوة واقع وقع فعلاً او فعل لم يقع الا في مخيلته المسكونة بأطياف الحبيبة

• من كمل فائقة الجمال كدمية   من لؤلؤ قد صورت في عاج

أبصرت ثمّ هويت ثم كتمت ما   القى ولم يعلم بذاك مناج

فوصلت ثم قدرت ثم عففت من   شرف تناهى بي إلى الانضاج

( الديوان ٤٥ وبعدها )

بل ان الشاعر قادر على تملّق كبريائه بإصطناع وصل عبلة حبيبته الممنعة ، فقد افلح ( عنترة ) في صنع لوحات فنية تامة تراءت من كوها عبلة البيضاء لحظة اللهو مع الحبيب الأسود وربما ظن النظر العجلان ان لهو العاشق بالمعشوقة كان ثمرة طيف بخيال ولكن النظر المتريث يكشف ولع عنترة بتوكيد الوصل بعيداً عن هشاشة الحلم

• أشاقك من عبل الخيالُ المبرج   فقلبك فيه لاعج يتوهج

فقدت التي بانت فبت معذّبا   وتلك احتواها عنك للبين هودج

لئن اضحت الأطلال منها خواليا   كأن لم يكن فيها من العيش مبهج

فيا طالما مازحت فيها عبيلة   ومازحني فيها الغزال المغنج

لهوت بها والليلُ أرخى سدوله   إلى أن بدا ضوء الصباح المبلج

راعي نجوم الليل وهي كأنها    قوارير فيها زئبق يترجرج
وتحتى منها ساعدٌ فيه دملج    مضيءٌ وفوقي آخر فيه دملج
(نفسه ١٩ ، ٤٢ ، ٤٥)

لقد مازج الشاعر في اللوحة السابقة بين طيف الخيال وضيف الواقع ضمن ولعه بتطويع الحبيبة في الواقع من خلال تطويع صورتها في الشعر ، ولكنه في اللوحة اللاحقة يمازج بين التصريح والتلميح لحظة عملية التطويع التي أشرنا اليها فيذكر دار عبلة مصرحاً ثم يسوق ابياتاً تخفف من بطش التصريح ليصل بها نثاراً من الصور الفنية التي تجلوه مع غادة بلا ملامح سوى دالة الجمال التي استأثرت بها عبلة بين دفتي الديوان فهو يلهو مع الغادة ملمحاً

دار لعبيلة شطّ عنك مزارها    ونأت ففارق مقلتيك هجوعها
... كم ليلة عانقت فيها غادة    يحيا بها عند المنام ضجيعها
شمس اذا طلعت سجرت جلالة    لجمالها وجلا الظلام طلوعها (نفسه١٢٤)

وقد رصدنا لوحات كثيرة اصطنعها الشاعر باتجاه تطويع الحبيبة فعن لنا تفريقها وتبويبها وصولا إلى اتجاهات القصيدة في النوز بقلب عبلة واستكمالا لفعل طيف الحبيبة في عملية التطويع ( النمط الأول) يكشف لنا عدداً من النساء اللواتي امسين ملك يمين الشاعر في طقوس لايسهم فيها الحب فهنّ مخلفات الرجال الخائفين الذين فرّوا بعارهم ابتغاء النجاة وسنلاحظ بعضهن (عوذ) في فترة النفاس ولم يمض على وضعهن مواليدهن سوى سبعة ايام .

فخلوا لنا عوذ النساء وجببوا    عباديد فيها مستقيم وجامح
وكلّ كعوب خدلة الساق فخمة    لها منبت في آل ضبة طامح(نفسه ٥١وبعدها)
وخلينا نساءهم حيارى    قبيل الصبح يلطمن الخدودا
سلي ياعبل قومك عن فعالي    ومن حضر الوقيعة والطرادا
وكم خلفت من بكر رداح    بصوت نواحها تشجي الفؤادا(نفسه٦٣ — ٦٦)
وتضج النساء من خيفة السبي    وتبكي على الصغار اليتاما (نفسه ٢١٣)

وهو في كل مايصنع ساع إلى ترهيب الحبيبة فيشعرها ان المكان والزمان طوع سيفه فهو

الموت الذي لايقدر احد ان يردّه إذا حمّ ، وكم من امرأة حرة (قبل عبلة) اجهشت بالبكاء حين قطع سيف عنترة رقبتي بعلها واخيها .

يـاعبـل كـم مـن حـرة خليتها    تبكي وتنعى بعلها وأخاها (نفسه٢١٣)
وانـا المنيـة وابـن كـل منيـة    وسواد جلدي ثوبها ورداها (نفسه ٢٤٢)

(النمط الثاني) نساء هذا النمط في ممازجة بين الحلم واليقظة لابثات في حوانيت الخمرة أو (البيوت المظلمة) وهن يمتلكن أسباب الإغراء الذي ينسي الشاعر المتماسك مقامه فيحسب نزوته عشقا وقت ينذهل باصطناعهن الخفر والدلال ..

ولـربّ شـرب قـد صبحت مدامه    ليسـوا بـأنكـاس ولا أوغـال
وكـواكـب مثـل الدمى صبيتها    ينظرن في خفر وحسن دلال (نفسه١٦٤)

ولن يغفل الشاعر شأنه فإذا شرب فإنه مستهلك ماله ( وعرضي سالم لم يكْلم ) وسيتذكر في قصفه حبيبته ويذكرها فيما بعد .

يامن رمت مهجتي من نبل مقلتها    بأسهم قـاتـلات بـرؤهـا عسـر
نعيم وصلـك جنـات مزخرفة    ونار هجرك لاتبقـي ولا تـذر
سقتك يـا عـام السعدي غادية    من السحاب وروى ربعك المطـر
كم ليلة قـد قطعنا فيك صالحة    رغيـدة صفـوهـا ما شابه كـدر
معْ فتية تتعاطى الكـأس مترعـة    من خمرها كلهيب النار تزدهـر
إن عشت فهي التي ما عشت مالكتي    وان امت فالليالي شأنها العبر (نفسه٩٣)

( النمط الثالث ) وهن نساء اغراهن الشاعر فطمعن في الزواج منه دون ان يفلحن في تطمين حاجتهن اليه ، وإلى جانبهن نساء أخريات يمنحن ولايمنعن ، وهن في كل مايفعلن مسحورات مبهورات ، ويشرقن في الصور الفنية مليحات ممنعات قدر عليهن عنترة مع انهن ( املح ) من عبلة ، فهل كن بعضاً مما غنمه السيف .

لو كان قلبي معي ما اخترت غيركم    ولا رضيت سواكم في الهـوى بـدلا
لكنه راغـب فيمـن ( يـعذبـه    فليس يقبل لالوماً ولاعذلا(نفسه ١٧٧)
فـأرى مغانـم لـو أشـاء حـويتها    فيصدني عنها كثير تحشمي(نفسه٢١٠)

لاتصرميني يا عبيل وراجعي في البصيرة نظرة المتأمل
فلربّ ( أملح) منكِ دلا فاعلمي واقرّ في الدنيا لعين (المجتلي)
وصلت جبابي بالذي أنا أهله من ودّها وانا رخي المطول
( الديوان / مولوي٢٥٣)

ولربّ يوم قد لهوت وليلة بمسوّر ذي يارقين مسوّم
ولقد كشفت الخدر عن مربوبة ولقد رقدت على نواشر معصم (نفسه٢٢١)

(النمط الرابع) واتساقاً مع فكرة تطويع الحبيبة — هذه الفكرة — التي يلتقي عندها الواقع والتوقع والحلم والصحو فان هذا النمط يجلو لنا عبلة امرأة مسلوبة الإرادة ضعيفة الحال بما يجعلها مهيأة للسبي أو الهدّي ، ومثل هذه الشطحة المتخيلة تبث الفزع في قلب عبلة ؛ اما عنترة فان الصورة المتخيلة هذه لاتفزعه حسب وانما تشعره بالغثيان وتعرّضه للجنون ..

ذكرت صبابتي من بعد حين فعاد لي القديم من (الجنون)
أيأخذ عبلة وغد ذميم ويحظى بالغنى والمال دوني
(الديوان ٢٣٤ — ٢٣٥)

ويواجهنا الشاعر في لوحة تامة فتى نحيلا شاحبا رثّ الهيئة يثير دهشة الحبيبة تارة وضحكها أخرى فيعلن ان ذلك ماكان ليكون لولا تبريح هواها وشغله بالقتال والرجال لاتكال بالقفزان ولا توزن بالميزان ، فمثل هذا النحيل قادر على ان يجندل الفرسان ، بل انه قادر على قتل ( بعل) عبلة الأبيض الضخم .

عجبت عبيلة من فتى متبذل عاري الأشاجع شاحب كالمنصل
شعث المفارق منهج سرباله لم يدّهن حولا ولم يترجل
فعجبت منها كيف (زلت عينها) عن ماجد طلق اليدين شمردل
اما تريني قد نحلت ومن يكن غرضاً لأطراف الاسنة ينحل
فلرب ابلج مثل (بعلك) بادن ضخم على ظهر الجواد مهبل
غادرته متعفراً أوصاله والقوم بين مجرح ومجدّل

..ياعبل كم من غمرة باشرتها بالنفس ما كادت لعمرك تنجلي
فيها لوامع لو شهدت زهاءها لساوتِ بعد تخضب وتكحل
(الديوان / مولوي٢٥٣)

وحين خطبها (مسحل بن طراق الكندي) دعاه الشاعر إلى المبارزة فكان له ما أراد وانتهت المبارزة بقتل الخطيب ، فأنشد الفارس العاشق مزهواً :

إذا افتخر الجبان ببذل مال ففخري بالمضمّرة العتاق
واني قد سبقت لكلّ فضل فهل من يرتقي مثل المراقي
( الديوان ١٤ وبعدها)

وكان على عبلة أن تقرّ نفساً لأن فارسها مهيأ لأن يتلبس المنية أو يطوعها
يا عبل لو ان المنية صورت لغدا إليّ سجودها وركوعها(نفسه١٢٤)
ولن يظفر بها احد سواه ؛ وقد قتل كما مرّ بنا مسحلاً الكندي ثم ألحق به فتى آخر خطبها من ابيها ويدعى بسطام بن قيس بن مسعود ؛ فارس شيبان كلّها وابن فارسها ويبدو ان عنترة لم يكن جاداً في قتل هذا الفارس الشيباني بيد ان موافقة عم عنترة (والد عبلة) كلفت فارس شيبان حياته .. فمن المسؤول عن قتله والظلم الذي حاق به ..

يابني شيبان عمي ظالم وعليكم ظلمه اليوم رجع
ساق بسطاماً إلى مصرعه عالقاً منه بأذيال الطمع (نفسه١٢١)

ويلخص الشاعر سلطانه على نحو يجعل الشانئين يرون عنترة في احلامهم !!

واصبح من يعاندني ذليلا كثير الهمّ لايفديه فادي
يرى (في نومه) فتكات سيفي فيشكر مايراه إلى الوساد (نفسه٦٢)

اما طيف الحبيبة فانه متضامن مع الشاعر وتأسيساً على هذا التضامن فإنه يقرن بين ارتواء السيف من دم الأعداء وارتواء العين من طيف الحبيبة في محاولة اخرى لسدّ المسافة بين الحلم والصحو .

إذا لم ارو صارمي منْ دم العدا ويصبح من افرنده الدم يقطر
فلا كحلت اجفان عيني بالكرى ولاجاءني من طيف عبلة مخبر(نفسه٦٤)

وهل عبلة سوى فتاة ، فاذا كانت وهي المنعمة الممنّعة عرضة لخطر الآخرين فان صاحباتها لسن باحسن حالا منها ! وكما نهد الشاعر لحماية الحبيبة فانه سينهد لحماية نساء القبيلة ، وسيبطش باولئك الذين يمنون أنفسهم بالظفر بحسناوات مثل الظباء ويتخيلون لعابهم وهو يسيل شبقاً على شفاههن ..

ابينا ابينا أن تضب لثاتكم على مرشفات كالظباء عواطيا
(الديوان مولوي٢٢٤)

ومرقصة رددت الخيل عنها وقد همّت بالقاء الزمام
فقلت لها أقصري منه وسيرى وقد قرع الجرائر بالخدام(نفسه٢٤٠)
ومغيرة شعواء ذات أشلة فيها الفوارس حاسر ومقنع
فرجتها عن نسوة من عامر أفخاذهن كأنهن الخروع (نفسه٢٦٢)

(النمط الأخير) يمثل عنترة في الصورة رجلا صارماً تتمناه كل انثى متمناة لنفسها بيد انه لايمنح هواه لسوى عبلة وقد مرّ بنا في النمط الثالث اللامية (الديوان ص ١٧٧) التي ردّ فيها ام الفتاة التي رغبت في عنترة بعلا لواحدة يختارها من بناتها شريطة ان يقيم في بيتها ، واعتذار عنترة لأن قلبه ( راغب فيمن يعذبه) وسيمرّ بنا لاحقا ان سميّة وهي زوج ابيه وقعت في حب عنترة ( كذا) وانه زجرها ولطم كبرياءها فاصطنعت احابيل خشنت قلب ابيه عليه فساط الوالد ولده فوثب قلبه سميّة بين أضلاعها وتجللت عنترة محتملة السياط بدلا منه ..

أمن سمية دمع العين تذريف لو أن ذا منك قبل اليوم معروف
كأنها يوم صدّت ماتكلمني ظبي بعسفان ساجي الطرف مطروف
تجللتني اذ اهوى الفضا قبلي كأنها صنم يعتاد معكوف
(الديوان — مولوي ٢٦٩)

ويغيظ الشاعر كون الواقع ليس من صنع يديه فهو لايرى حبيبته التي تعيش في ظل رجل سواه بينما يعيش العاشق مع زوج لايحبها ،فتند عنه عبارات لم نألفها منه مع كل النساء فلماذا يقسو على زوجه ولايؤثرها بشيء .. ولماذا اختبأت ملامحها خلف غبار كثيف ؟

لاتـذكـري مـهـري ومـا اطـعـمـتـه     فيكـون جـلـدك مـثـل جلد الأجـرب
ان الغـبـوق لـــه وانـتِ ســـــوءة     فتأوهـي ماشئتِ ثـمّ تحـوّبـي
ان الرجـال لهـم إلـيـك وسـيـلـة     ان يأخذوك تكحّلي وتخضّبي (نفسه ٢٧٢)

تصاقب الطيف والطلل (سادساً)

ادرك البحث من خلال الاعمدة الماضية شغف الشاعر بصناعة الصور المتخيلة المتعاشقة مع احلامه وفاق هواه الصعب ومزاجه العنيف ، فهو يطرّع احلامه ليطوّع حبيبته بها وربما نأى عن الطيف ملياً ليعود اليه بثمار اجتناها ، وربما لايعود ولكنه اخيراً يحقق الفعل الذي كان يمكنه الحلم تحقيقه ، وقد تسنى للبحث رصد جدل مناسب بين مفردات الطلل والحلم فكلاهما ينبع من قريحة واحدة ويعبّر عن هموم واحدة وبصبٍّ في رغبة واحدة ، فالعمر طلل ، والزمان طلل ، والحبيبة هي الحياة والطلل يختزن طيف الحبيبة كما تختزن الغيوم الرعود ، وإذا كان الطلل قادراً على إبكاء الشاعر فان الحلم قادر على منح اللوعة حالةً من الانتشاء

الا يــادار عــبــلــة بالطــوي     كرجع الوشم في كفّ الهدىّ (الديوان٢٤٦)
قف بـالـديـار وصح الى بـيـدائها     فعلى الديـار تجيب من ناداها
دار يـفـوح المسك مـن عـرصـاتـهـا     والـعـود والنـدّ الـذكـي جـنـاهـا
دار لـعـبـلـة شطّ عـنـك مـزارهـا     ونأت لـعمري ماراك تـراها (نفسه ٢٤٠)
دار لآنسة غضـيـض طـرفـهـا     طوع العناق لذيذة المتبسم (نفسه — المعلقة)

وهذه صور فنية مرشحة لكشف العلاقة السّرية بين طلل الحبيبة وطيفها فإذا هجرت عبلة دارها الأول وحلّت دار بعيدة فإن عنترة قادر من خلال رقية الحلم أو القصيدة على استحضارها .

ودع العـواذل يطنبوا في عـذلهـم     فـأنـا صـديـق اللّوْم واللـــوّام
يـدنـو الـحـبـيـب وان تناءت داره     عنّـي بطـيـف زار بـالأحـلام
فـكـأن مـن قد غـاب جاء مواصلي     وكـأنني اوفـى لــه بـسـلام
( نفسه ٢٠٩ وبعدها )

يـاعبـل لـو ان الخيـال يزورني على كـل شـهر مـرّة لكفـاني
لئـن غبت عن عينيّ ياابنة مـالك فشخصك عندي ظاهر لعيان (نفسه ٢٢٤)

وليس الطلل احجاراً ورماداً وان استحال ملعباً للبهائم غبّ هجرة الحبيبة وانما هو بؤرة للذكرى الحزينة يرى فيها الشاعر أيامه الخوالي وساعات الهناءة وخيلاء الشباب، وإذا صحّ الأمر على هذا النحو فان الطلل يلبث واحداً من الرموز التي تشيع في النفس كوامن الوجد فهو بين جيشين جيش الواقع وجيش المجاز .

وارجـو الـتداني مـنك ياابنة مـالك ودون التداني نـار حرب تضـرم
ألم تسـمعي نوح الحمـائم في الدجى فـمن بـعض اشجاني ونـوحي تعلموا
ولم يبق لي ياعبـل شخص معـرّف سـوى كبـد حرّى تذوب فـأ سقم
وتـلك عـظام باليات واضلـع على جلـدها جيش الصدود مخيّم
وان نـام جفـني كأن نومي علالة أقول لـعلّ الطيف يـأتي يسلّم
احنّ الى تـلك المنـازل كـلما غـدا طـائر في ايكه يتـرنّـم
(نفسه ٢١٢ وبعدها)

وقد لانرى صورة الطلل ونرى بديلها صورة الطيف كما مرّ بنا، وان خلّو الصور من الطيف لايعني نقاءها ونأيها عن الطيف فثمة تشابك في الصور بانتظار التقويم النقدي الذي يميّز ويبوب .. فمثل الطائر الذي تعلم النوح من عنترة يمكن ان ينوح في فضاء مفتوح ليمنحنا سانحة لتصوره في الذهن داخل اطار الطلل .

كيف الـسلـوّ ومـاسـمعت حمائما يـندبـن الاكـنـت اوّل بـاك
بـعد المـزار فـعاد طـيـف خـيالها عـني قـفار مهامه الأعناك (نفسه ١٤٤)

واخيراً نلتقي لوحة كبرى حرص فيها الشاعر على تجاهل ذكر الطلل تاركاً للمتلقي متسعاً من التعارف في اقتناص دلالات الطلل من خلال مفردات طيفية عديدة بادئاً القصيدة بمقابلة شجية بينه وبين القبيلة بؤرة الوجع في وجدانه التي أدركت موضع عبلة في نفسه فكانت تلمح أوتصرح للشاعر بزوال حاجز اللون عند الفزع واذا مضى هاجس الفزع ليحل مكانه هاجس الطمع عادت القبيلة الى سابق موقفها فنكثت الوعود السخية وسنلاحظ

مقابلات اخرى بين الأسود والثعالب والأحباب والأعادي والمكان الأليف والمكان الآبد

ينـادونـني فـي السـلم ياابن زبيبة — وعند صـدام الخيل ياابن الاطـايـب
ولـولا الهـوى مـاذلّ مـثلي لمثلهم — ولاخضعـت أسـد الـفلا للـثعالـب
فـيـاليـت ان الـدهـر يـدنـي احبـتـي — اليّ كـمـا يـدنـى اليّ مصـائـبـي
وليـت خيـالا منـك يـاعبـل طارقـاً — يـرى فيـض جـفـني بـالدموع السواكب
مقامك في جـوّ السـمـاء مـكـانـه — وبـاعـي قصيـر عـن نوال الكواكـب

(نفسه ٣٢ وبعدها)

ه الخاتمة وثمار البحث ( أخيراً )

لم يكن طيف الحبيبة في الشعر الجاهلي وبخاصة في شعر عنترة أمراً عابراً لتشيح عنه الأقلام بمدادها ، فهو ظاهرة جليلة الخطر لاتقل اهمية عن كثير من الظواهر التي حفل بها الشعر الجاهلي العتيد الذي كان بحق ديوان العرب وإذا كنا قد اخترنا للتطبيق المنهجي شعر عنترة فانما لنقل البحث من التنظير الى التطبيق ونجلو الغبار عن جانب لم يجل في شخصيته رمز شعري جاهلي فقد قدّمت اقلام السلف هذا الرمز ( عنترة) مؤتلفة مع اقلام الخلف شخصية هذا الشاعر عصية لاتمتلك كبير وقت للمشاعر الرقيقة التي ربما اضعفت مقامه وبددت ملامح القوة عنده وقد اوجز البحث ما انجزه في صعدة طيف الخيال ووضع الثمار في السلة كما يقال ونسأل الله التوفيق

١ــ تهيأ البحث انه كشف مظانات الطيف في صور كثيرة لم تصرّح بذكر الطيف.وعالج التعاقبات . بين طيف الحبيبة ومفردات اخرى بمجيء الاحساس بالسقم ومناجاة الطلـل في مقدمتها :

٢ ــ وتأيد للبحث ان طيف الحبيبة كان شاغل جلّ الشعراء الجاهليين وبخاصـة عنترة بما يسوّغ لنا القول بان شعره منماز بطيف الحبيبة .

٣ــ اعتماد صور الشاعر الفنية على مفردات الطيف (الحلم) ظاهرة أومستترة .

٤ ــ طيف الحبيبة ومفرداته ايماءات تقترب كثيراً ــ حدّ الملاصقة ــ من احـلام اليقظة ، فالشاعر يصنع احلامه بما يهيء الظن انه ينقل احلامه لنا بهيئة شعر اي انه لاينقـل احلامه الى دائرة الشعر وانما ينقل الشعر الى دائرة الاحلام .

٥ - ليس بأيدينا وثيقة عن مقدار شعر عنترة المفقود الذي تضمن ذكراً لطيف الحبيبة. واذا افترضنا انه ليس ضئيلا امكننا القول ان عنترة اسس فناً جديداً لايختلف عن فن الوقوف على الاطلال او الرحلة او الصيد او الخمرة او المديح .. ونعني به طيف الحبيبة

٦ - لم يلحظ البحث وجود ايقاعات خاصة تناسب الطيف وكنا قبل ابتداء البحث نقدر ان البحور الصافية او الرتيبة أدخل في باب الطيف من سواها بيد ان النتائج وجدت الامر مختلفاً مع عنترة الذي نوّع ايقاعات الطيف .

٧ - معظم صور طيف الحبيبة الفنية مبتكرة وهو لم يستجد الطيف او الحب الا في أقل القليل .. بل كان عارماً وخشناً مع الحبيبة وطيفها بما يرضي كبرياءه الجريح ونفسه العطشى لتوكيد الذات .

٨ - وتأيّد للبحث أيضاً ان عنترة مأزوم يعاني سقماً ممضا وانه بحث عن الشفاء المستحيل في جماجم السادة والأقران ووسادة صاحبة الطيف واعتراف الآخرين بسلطانه البالغ .

٩ - تجرأ الشاعر رغم ماعرف عنه من تعفف ومروءة في بعض صوره الحلمية فيصور عبلة في مشاهد الوصل بشيء من التصريح .



١٠ - صور الفزع ذات سلطان في غزل الشاعر فهو يطلب الى الحبيبة ان تشهد المجازر البشرية التي صنعها سيفه وان تسأل الخيل والطيور والحيوانات المفترسة عن سطوته فكأنه تقصدّ ترهيب الحبيبة .

١١ - ركزت الصور الحلمية على الجمال الروحي وقللت من شأن الجمال الحسي ، والأمر جلي فالشاعر المحروم من الوضاءة والجمال الظاهري انما يفاخر بجمال الروح ومزايا المروءة والإقدام ويرى الفرسان المتعمين بالجمال والحب محررين من الجمال الروحي ..

١٢ - كشف الطيف تشكك عنترة في حب عبلة فهو غير مطمئن الى انها خالصة المشاعر نحوه فتارة ،يحذرها من الوشاة والعذّال واخرى يهدّدها بالتلميح وثالثة يباهيها بحب الأخريات له .

١٣ – ثمة لازمة في لوحة الطيف تتركز في ان عنترة يستطيع بيسر (!!) إصباء العذارى والحوامل أو قتل الفرسان الاشداء بيد انه لايستطيع حماية قلبه من عيني عبلة وسهامها القاتلة ، ويجد متعة في تكرار مثل هذا القول !

١٤ – يقترح البحث ( على الصعيد الاكاديمي والأدبي ) تسويغ بحث طيف الحبيبة في الشعر الجاهلي وشعر العصور اللاحقة أوعند واحد من الرموز الشعرية الذي يمثل عصره بحق بما يغري طلبة الدراسات العليا والباحثين في رصد هذه الظاهرة المتميزة .

٠٠ قائمة موحدة بالمصادر والمراجع ٠٠


- اتجاهات شعر الغزل في عهد الطوائف . انقاذ عطاالله محسن العاني . رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الاداب في جامعة بغداد ١٩٨٦ ( مطبوعة بالآلة الكاتبة )
- اخوان الصفا . د. مصطفى غالب . مطبوعات دار مكتبة الهلال . بيروت ١٩٧٩ .
- الأقتران بين الحلم والقصيدة . د. عبدالاله الصائغ . صحيفة القادسية رقم ٩ بمناسبة مهرجان المربد السابع ، عدد السبت ٢٢ – ١ – ١٩٨٦
- الأغاني . ابو الفرج الاصبهاني ت ٣٥٦ طبعة روائع التراث العربي . بيروت ١٩٧٠
- أمية بن ابي الصلت حياته وشعره تحقيق بهجت الحديثي . مطبعة العاني .بغداد ١٩٧٥
- انشائية حلم اليقظة ( كوجيتو الحالم ) جاستون باشلار ترجمة ابو يعرب المرزوقي . مجلة الثقافة الاجنبية . بغداد العدد ٢ السنة ٢ صيف ١٩٨٢.
- تزيين الأسواق في اخبار العشاق . داود بن عمر الانطاكي ت ١٠٠٨هـ مطبعة دار ، الهلال بيروت ١٩٨٤ .
- تفسير الاحلام . سيجموند فرويدت ١٩٣٩م ترجمة مصطفى صفوان . مطبعة دار المعارف بمصر (د ؛ ت) .
- الحياة اليومية في بلاد بابل وآشور . جورج كونتينو ترجمة سليم طه التكريتي وبرهان عبد التكريتي مطبعة دار الحرية بغداد ١٩٧٩ .
- خزانة الأدب ولب الباب لسان العرب: البغدادي عبدالقاهر بن عمرت ١٠٩٣ تحقيق

عبدالسلام محمد هارون ... مطبعة دار الكتاب العربي . القاهرة ١٩٦٧

- خصوبة القصيدة الجاهلية ومعانيها المتجددة . محمد صادق حسن . مطبعة دار الفكر العربي بالقاهرة ( د:ت )
- ديوان الاعشى الكبير ( ميمون بن قيس) تحقيق محمدمحمد حسين . مطبعة دار النهضة بيروت ١٩٧٤ .
- ديوان امريء القيس تحقيق محمد ابوالفضل ابراهيم مطبعة دار المعارف بمصر ١٩٦٩ .
- ديوان أوس بن حجر تحقيق د . محمد يوسف نجم .مطبوعات دار صادر .بيروت١٩٦٠
- ديوان بشربن أبي خازم : تحقيق د.عزة حسن،مطبعة محمود هاشم ،الطبعة الثانية دمشق١٩٧٢.
- ديوان حاتم الطائي تحقيق . د . عادل سليمان . مطبعة المدني بالقاهرة ( د:ت )
- ديوان الحادرة تحقيق د . ناصرالدين الأسد.مطبعة دار صادر .بيروت . الطبعة الثانية ١٩٨٠ .
- ديوان الحارث بن حلزة تحقيق هاشم الطعان. مطبعة الارشاد .بغداد ١٩٦٩ .
- ديوان ذي الاصبع العلواني جمع وتحقيق عبدالوهاب العلواني ومحمد نايف الدليمي مطبعة الجمهورية . بالموصل ١٩٧٣ .
- ديوان الصّبابة . المغربي : شهاب الدين احمد بن حجَـلَةَ ت ٧٧٦ ضمن كتاب تزيين الأسواق في اخبار العشاق .منشورات حمد ومحيو. بيروت . الطبعة الاولى ١٩٧٢ .
- ديوان طرفة بن العبد تحقيق درية الخطيب ولطفي الصقّال . مطبعة مجمع اللغة العربية دمشق ١٩٧٥ .
- ديوان عبيد بن الأبرص تحقيق د. حسين النصار .مطبعة البابي بمصر . الطبعة الاولى ١٩٥٧ .
- ديوان عدي بن زيد تحقيق محمد جبار المعيبد . مطبعة الجمهورية .بغداد ١٩٦٥ .
- ديوان قيس بن الخطيم تحقيق د. ناصر الدين الاسد مطبعة دار صادر بيروت . الطبعة الثانية ١٩٦٧ .
- ديوان عمرو بن قميئة تحقيق خليل ابراهيم العطية.مطبعة الجمهورية . بغداد ١٩٧٢ .

- ديوان عنترة تحقيق محمد سعيد مولوي مطبعة الشركة المتحدة بيروت ١٩٧٠
- رسائل اخوان الصفاء مطبوعات دار صادر بيروت ١٩٥٧
- الزمان الوجودي . عبدالرحمن بدوي مطبعة مكتبة النهضة بمصر . الطبعة الثانية ، ١٩٥٥ .
- الزمن عند الشعراء العرب قبل الاسلام . عبدالاله الصائغ . الطبعة الثانية ١٩٨٦ مطبعة دار الشؤون الثقافية بغداد .
- الزمن في الأدب . هانز ميرهوف ترجمة د. سعد رزوق مطبعة سجل العرب بالقاهرة ١٩٧٢ .
- زهر الآداب وثمرة الألباب الحصري القيرواني ت ٤٥٣ تحقيق زكي مبارك مطبعة دار الجيل بيروت ١٩٧٢ طبعة رابعة .
- سايكولوجية المتفوقين عقلياً . أديب الخالدي مطبعة دار السلام بغداد طبعة ثانية ١٩٧٦
- شرح اشعار الهذليين صنعة السكري ت ٢٧٥ تحقيق عبدالستار فراج مطبعة المدني ، بالقاهرة ١٩٦٥ .
- شرح ديوان الحماسة . الخطيب ت ٥٠٢ مطبعة ، عالم الكتب بيروت ( د:ت )
- شرح ديوان حسان بن ثابت تحقيق عبدالرحمن البرقوقي مطبعة الاندلس بيروت ١٩٨٠؛
- شرح ديوان زهير بن ابي سلمى صنعة ثعلب ت ٢٩١ مطبعة الدار القومية بمصر ١٩٦٤
- شرح ديوان عنترة بن شداد تحقيق سيف الدين الكاتب واحمد عصام الكاتب مطبعة مكتبة الحياة بيروت ١٩٨١ .
- شرح القصائد العشر .الخطيب ت ٥٠٢ تحقيق د . فخرالدين قباوة مطبعة المكتبة العربية بحلب . الطبعة الثانية ١٩٧٣
- الشعراء السود وخصائصهم في الشعر العربي د. عبدة بدوي مطبعة الهيئة المصرية ، بالقاهرة ١٩٧٣
- شعر تأبط شراً تحقيق سلمان داود القرغولي وجبار تعبان مطبعة الآداب في النجف الطبعة الاولى ١٩٧٣ .

• الصورة الفنية في شعر الشريف الرضى . د. عبدالاله الصائغ ، كتاب آفاق عربية رقم ٧ سنة ١٩٨٥ مطبعة دار آفاق عربية . بغداد
• الصورة الفنية معياراً نقدياً . د . عبدالاله الصائغ . الطبعة الاولى ١٩٨٧ مطبعة دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد
• طيف الخيال . الشريف المرتضى ٤٣٦ تحقيق حسن كامل الصيرمي مطبعة البابي ؛ بالقاهرة الطبعة الاولى ١٩٦٢ .
• كتاب التشبيهات من اشعار اهل الاندلس . الكتاني ت نحو ٤٣٠ تحقيق د. احسان عباس مطبعة سميا بيروت (د : ت) .
• لسان العرب . ابن منظور ت ٧١١ مطبعة دار صادر بيروت (د: ت)
• المؤتلف والمختلف . الآمدي ت ٣٧٠ تحقيق عبدالستار فراج مطبعة دار احياء الكتب بالقاهرة ١٩٦١ .
• المدخل الى علم النفس الحديث . وكس نايت ومرجريت نايت ترجمة د. عبدعلي الجسماني مطبعة آفاق عربية بغداد ١٩٨٤ .
• معجم علم الاجتماع دنكن ميشل ترجمة د. احسان محمد مطبعة دار الحرية بغداد ، ١٩٨٠ .
• المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام د. جواد علي مطبعة دار العلم للملايين بيروت الطبعة الاولى ١٩٧١ .
• المفضليات . المفضل الضبي ت ١٧٨ تحقيق احمد محمد شاكر وعبدالسلام هارون، مطبعة دار المعارف بمصر الطبعة الثالثة ، ١٩٦٤ .
• الملل والنحل . الشهر ستاني ت ٥٤٨ تحقيق محمد سيد كيلاني مطبعة المعرفة بيروت الطبعة الثانية ١٩٧٥ .
• الموازنة . الآمدي ت ٣٧٠ تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد مطبعة السعادة بمصر الطبعة الثالثة ١٩٥٩ .

- نوادر المخطوطات تحقيق عبدالسلام هارون مطبعة البابي بمصر الطبعة الثانية ١٩٧٢.
- وحدة الموضوع في القصيدة الجاهلية د. نوري حمودي القيسي مطبعة مؤسسة دارالكتب بجامعة الموصل ١٩٧٤ .
- الوسائل الى مسامرة الاوائل . السيوطي ت ٩١١ . تحقيق د. أسعد طلس مطبعة النجاح بغداد . ١٩٥٠



# علوم القرآن في غريب الحديث لأبي عبيد

الدكتور
كاصد ياسر الزيدي
قسم اللغة العربية ـ كلية الآداب

يعد كتاب (غريب الحديث) لأبي عبيد(1) أهم كتب علم غريب الحديث وأصلا من أنضج أصول هذا العلم واشهرها ، وأغزرها مادة وفائدة . وقد يبدو للوهلة ، أن الكتاب مكرس للحديث ودراساته المختلفة فحسب ، وأنه خال من الدراسات الأخرى التي لها وشيجة به ، وإن لم تكن منه ، كدراسات القرآن المعروفة في الاصطلاح باسم (علوم القرآن) .

غير أن البحث الدقيق المتأمل في هذا الكتاب الجليل ، يدل على عكس هذا الظن تماماً ، اذ أن فيه مباحث تتعلق بعلوم العربية المتعددة : من لغة ونحو وصرف وبلاغة كما أن فيه مباحث تتعلق بعلوم القرآن المختلفة الا انها منثورة كالشذرات هنا وهناك بين ثنايا الكتاب بأجزائه الأربعة . ولذلك رأيت ان أدرس فيه الجانب القرآني الكريم وهو (علوم القرآن) ، لأضيف الى المصادر الأصيلة لهذه المادة مصدراً يعد من آصلها وأهمها .

---

(1) هو أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي ، ولد بهراة سنة ١٥٤، وطلب العلم منذ صغره ، وحاز فيه قصب السبق ، وأخذ ما طاب له من علوم اللغة وفنون الأدب ، وما تاقت اليه نفسه من الفقه والحديث ودراسات القرآن وما اليها . فكان لذلك موسوعياً في تأليفه . ومن آثاره الكبيرة كتابه : (غريب الحديث) الذي نال ثناء كبار علماء عصره ، مثل يحيى بن معين ، وإسحق بن راهويه شيخ البخاري . أخذ العلم عن كبار أهل العلم ، من القراء واللغويين والنحاة والمحدثين والفقهاء ... كالكسائي ، والفراء ، وأبي عبيدة ، وأبي زيد ، والأصمعي ، ومحمد بن الحسن الشيباني ، وأبي عمرو الشيباني ، وعبدالرحمن ابن مهدي ، وغيرهم . توفي في مكة المكرمة سنة (٢٢٤هـ) . ينظر في حياته : الزبيدي ، طبقات النحويين واللغويين ص ١٩٩ ، وابن خلكان : وفيات الأعيان ٦٠/٤ . والذهبي: معرفة القراء الكبار ١٤١/١ ، والجزري : غاية النهاية في طبقات القراء ١٨/٢ .

وكانت بواعث ورود هذه المادة القرآنية في الكتاب متعددة فمنها ماجاء شاهداً على دلالة طائفة من الألفاظ الغريبة التي عرض لها أبو عبيد بالتفسير ، ومنها ماجاء لبيان مسائل لغوية او فقهية او عقيدية ومنها ماورد – استطراداً – لتحقيق لفظ غريب في حديث من الأحاديث المروية ، وما الى ذلك .

ولاأحسب أني في حاجة الى أن أثبت أن هذا البحث جديد في موضوعه ومادته وأنه لم يطرقه باحث قبلي . إذأن ذلك لايخفى على المطلع على الدراسات القرآنية فضلا عن المختص بها .

ولا بد لي بعد هذا : ان أبدأ بأهم علوم القرآن واوسعها مادة وتصنيفاً ، وهو :

**(١)**

**التفسير :**

**أ:** يعد علم التفسير رأس علوم القرآن وسنامها ، ومن هنا لقي لدى أبي عبيد عناية واضحة من خلال عرضه لمادة كتابه المتنوعة ، وقد مارسه بألوانه وطرقه المختلفة منه دون آخر ولم يكتف باسلوب منه دون آخر ، وذلك أنه سلك :

**(أ) تفسير القرآن بالقرآن :** الذي يعد أحسن طرق التفسير (١) ، ذلك أنه تفسير كلام الله بمثله ، والشاهد اذا كان كلام الله فهو خير شاهد ودونه جميع الشواهد ، فما أجمل في مكان ، فسر في موضع آخر وما اختصر في مكان بسط في مكان آخر (٢) وهو المنهج الذي رسمه النبي (٣) (ص) ، ثم تأثره فيه اصحابه من بعده (٤) وتبعهم في ذلك من أخذ عنهم ، ثم من تلاهم ، و هكذا امتد الزمن بهذا المنهج ، حتى وجدنا آثاره .

---

(١) الزركشي : البرهان في علوم القرآن ١٧٥/٢ – ١٧٦ .

(٢) ابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ص ٩٣ .

(٣) كتفسيره (ص) الظلم الوارد في الآية ٨٢ من الأنعام بالشرك مستدلا بآية لقمان : ١٣ .

(٤) كالامام علي الذي أشار اليه بقوله – والحديث عن القرآن – : «ينطق بعضه ببعض، ويشهد بعضه على بعض» ينظر شرح نهج البلاغة للامام محمد عبده ٢٣/٢ . وبحثنا : تفسير القرآن بالقرآن : نشأته وتطوره حتى عصر الجلالين ص ٢٩١ ، مجلة آداب الرافدين.العدد ١٢ لسنة ١٩ ، وكذلك تفسير ابن عباس لآية فاطر : ١١ ، بآية البقرة : ٢٨ ، في جامع البيان للطبري ٤١٩/١ من الطبعة المحققة .

اليوم بيننا في المدارس التفسيرية المعاصرة كمدرسة الشيخ محمد عبدة والشيخ أمين الخولي على ماهو جلي مثلا في تفسير الدكتورة عائشة عبد الرحمن : « التفسير البياني للقرآن الكريم » (١) وغير ذلك من التفاسير الحديثة .

ويمكن ان نتبين هذا الأسلوب من التفسير في كتاب أبي عبيد عند تفسيره لآية التيمم اذ لاحظ السياق ففسرها به . وذلك أنه أبان عن دلالة ( الصعُدات ) في الحديث المروي عن النبي (ص) : «اياكم والقعود في الصعدات الا ممن أدى حقها» (٢) فقد بين ، أن الصعدات معناها : الطرق ، وأنها مأخوذة من الصعيد وهو التراب ، واحتج له بآية التيمم وهي قوله تعالى : «فتيمموا صعيداً طيباً» (النساء :٤٣) . وبعد أن بين ان التيمم في التفسير والكلام التعمد للشيء واحتج له ببيت للأعشى ، قال ان التيمم في الاية ، بهذا المعنى ، والمراد : « تعمدوا الصعيد » ، ثم احتج له بعد ذلك بسياق الاية فقال : « ألا ترى بعد ذلك يقول : (فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ) (٣) . ففسر القرآن بالقرآن .

ونراه يورد (٤) الآية الكريمة : « ولاتجعل يدك مغلولة الى عنقك ولاتبسطها ، كلّ البسط» (الاسراء : ٢٩) ، متخذاً إياها دليلاً على ان التوسط في العمل هو القصد وهو الحق . ثم ينظر لها بآية أخرى دلالة على هذا المعنى الذي هو التوسط في الانفاق ،هنا وهي قوله عزوجل : « لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً» ( الفرقان ٦٧ ) ففسر القرآن بالقرآن كما ترى .

وقد يكون تفسير القرآن بالقرآن في منهج أبي عبيد تعقيباً على تفسير بالمأثور للفظ قرآني غريب ، يريد به أبو عبيد إثبات وجه يراه ، ينضم الى ذلك الوجه المأثور . على نحوما أورده في تفسيره للحديث المروي عن النبي (ص) :«أنه قنت شهراً في صلاة الصبح بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان » اذ روى عن عبدالله بن عمر أنه فسر القنوت ، في

(١) ينظر بحثنا : التفسير البياني للقرآن الكريم : دراسة ونقد ، مجلة الرسالة الاسلامية لديوان الأوقاف ببغداد العدد ٨٠ – ٨٣ لسنة ١٩٧٤ .

(٢) غريب الحديث ١٢٤/٢ .

(٣) غريب الحديث ١٢٥/٢ – ١٢٦ .

(٤) غريب الحديث ٢٩/٢ .

الحديث «طول القيام» وانه احتج لذلك بقوله تعالى : « أمن هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً» (الزمر٩) . ثم رأى أبو عبيد دلالة أخرى للقنوت يحتملها نص الاية، وهي: أن يكون القنوت في الاية «هـذه الصلاة كلها» ، لاطول القيام فحسب . واحتج لهذه الدلالة بالسياق قائلا : « الاتراه يقول : ساجداً وقائماً » ؟ وهذا يعني أن السياق لما تحدث عن السجود والقيام ،دل بذلك على أن المراد– عند أبي عبيد– الصلاة كلها ، لان السياق عبر عنها بأظهر مافيها وهما السجود والقيام ، كما عبر عنها في موضع آخر بذلك فقال عز من قائل :«وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود» (١) (الحج :٢٦)

ويرد أبو عبيد آي الأحكام بعضها الى بعض أيضاً متوخياً بـذلك تفسير مافيهـا مـن الغريب بدقة– فهو يذكر مثلا ان الاعضال في قوله تعالى : « واذا طلقتم النساء فبلغـن أجلهن فلاتعضلوهن» ( البقرة: ٢٣٢ ) إنما يراد به: منع المطلقة من الزواج ، قال : « ويقال ... عضل الرجل أخته وابنته يعضلها عضلا : اذا منعها من التزويج . وكذلك عضل الرجل امرأته » . وبعد أن اورد الاية الكريمة المذكورة آنفاً ، بين صورة هذا الاعضال من لدن الزوج ، وهو «أن يطلقها واحدة حتى اذا كادت تنقضي عدتها ارتجعهـا ، ثم طلقها أخرى ، ثم كذلك الثانية والثالثة، يطول عليها العدة الى الثالثة ويضارها بذلك» . واحتج لهذا التفسير الذي ذهب اليه بالاية التي قبلها وهي قوله تعالى : « ولاتمسكوهـن ضراراً لتعتدوا» مبيناً «أنه هذا أيضاً» (٢) . او بعبارة أخرى ان الضرار الذي اشارت إليه هذه الآية الكريمة هو الاعضال عينه في الاية التي تلتها .

وهكذا نجد أبا عبيد يعنى عناية واضحة بتفسير القرآن بالقرآن حين يعرض لبيان غريب الحديث الذي ضمنه كتابه .

**(ب) تفسير القرآن بالمأثور:** وعني ابو عبيد كذلك بالتفسير المأثور عن النبي (ص) وأصحابه والتابعين.فهو يورد مثلاروايات في التفسير عن النبي (ص)(٣)، وعمر بن الخطاب(٤)

---

(١) غريب الحديث ١٣٣/٣ .
(٢) غريب الحديث ٢٨٢/٢ – ٢٨٣ .
(٣) غريب الحديث ١٥٩/٢ .
(٤) غريب الحديث ٣١٧/١ – ٣١٨ ، ٢٦٥/٣ .

وابن عباس (١) ، وابن مسعود (٢) ومجاهد بن جبر (٣) والحسن البصري (٤) وعكرمة (٥) والشعبي (٦) وابراهيم النخعي (٧) وغيرهم .

وقد تضمن المأثور عن ابن عباس طائفة من النصوص المهمة النادرة ، ذات القيمة العلمية الكبيرة في التفسير . ومنها تلك الروايات التي أثرت عنه في مايتعلق بعدد من الألفاظ القرآنية الغريبة ، والتي تذكر الروايات أنها غمّت على «حبر الأمة» (٨) فلم يدر مادلالاتها حتى سمعها في كلام بعض الأعراب ، فاهتدى بذلك إلى المراد منها .

فمن ذلك ما أورده أبو عبيد من أنه روي عن ابن عباس أنه قال في وقوفه عند الآية الكريمة: « وحناناً من لدنّا» «مريم : ١٣» : «لا أدري ما الحنان » . وذكر أبو عبيد بعد ذلك رواية أخرى : مورداً اياها بسندها عن عكرمة مولى ابن عباس وتلميذه ، عن إبن عباس ، فقال : «: وحدثني حجّاج عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ، أنه قال في قوله تعالى: « أصحاب الكهف والرقيم» ( الكهف: ٩ ) ، قال: والله ماأدري ماالرقيم، أكتاب، أم بنيان » (٩) . وهذا مما أورده الطبري أيضاً بسنده عن ابن عباس ، وأورده الخطابي (ت ٣٨٨هـ) في رسالته التي تتعلق باعجاز القرآن (١٠) .

والذي نراه : أن هذا ونظائره من الألفاظ ، انما هو من لغات العرب ، والا فكيف يعقل أن من استحق لقب «ترجمان القرآن» (١١) ، تخفى عليه دلالة لفظة مأنوسة في لغة قومه : قريش ، وهو الذي نشأ بينهم وحذق كلامهم ؟

---

(١) غريب الحديث ٢٥٨/١ ، ٧/٢ ، ٤٠١/٤

(٢) غريب الحديث ١١/٢ .

(٣) غريب الحديث ٩٩/١-١٠٠ ، ٢٢/٢ ، ١٣٩ ، ١٥٩-١٦٠ .

(٤) غريب الحديث ٢٥٨/١ .

(٥) غريب الحديث ١٠٠/١ ، ١٩٨ ، ٢٤٠ ، ١٧٤/٤-١٧٥ .

(٦) غريب الحديث ٢٥٨/١ ، ١٧٣/٤ ، ١٧٤ .

(٧) غريب الحديث ٦٤/٢ .

(٨) أي : عالم الأمة ، وهو لقب لابن عباس (رض) عرف به ، وينظر : ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير ص ٩٦-٩٧ .

(٩) غريب الحديث ٤٠١/٤-٤٠٢ .

(١٠) ينظر : تفسير الطبري ١٣٢/١٥ ، وبيان إعجاز القرآن للخطابي ص ٣٦ ، ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن .

(١١) هو قول ابن مسعود فيه ينظر الطبري ٩/١ وابن تيمية : مقدمة في أصول التفسير ص ٩٦.

وقد وجد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) في هذه الروايات التي ساقها أبو عبيد، دليلا على توقف السلف في تفسير الفاظ من القرآن لم تتضح لهم دلالاتها، قال: «فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تحرّجهم عن الكلام في التفسير بما لاعلم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه» (١).

على أن الدكتور مصطفى الصاوي (٢) الجويني يرى «ان هذا كان لايعلمه في وقت ما، ثم علمه بعدُ». وهذا صحيح، اذ أنه علمه بعد بحثه عنه في كلام العرب وسماعه اياه من أفواه الأعراب، على ماروي عنه، كما أسلفنا.

وقد يوازن أبو عبيد بين المأثور في تفسير لفظة غريبة فيرجح مايراه الأقوى، ولايكتفي بمجرد الرواية وعرض الآراء. ويتضح لنا ذلك مثلا من موازنته بين تفسير عامر الشعبي ـ أو سعيد بن جبير ـ لغير أولي الاربة من الرجال الواردة في قوله تعالى: «أو التابعين غير أولي الاربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء». (النور: ٣١)؛ من أنه: «المعتوه»، وبين قول مجاهد إنه: الذي لا إرب له في النساء. فقد رجح القول الأول على الثاني بقوله: «وهذا عندي أولى من قول مجاهد». ولم يكتف بالترجيح دون التعليل، بل قال: «ألا ترى أنه قد يكون لا ارب له في النساء، وهو مع هذا يعقل أمرهن ويعرف مساوئهن من محاسنهن!. والذي في حديث النبي عليه السلام: أنه كان ـ عنده ـ لايعقل هذا فلما رآه قد عقله أمر بإخراجه». (٣) يريد بذلك الرجل الذي كان يدخل بيت النبي (ص) ويرونه لا ارب له بالنساء لنقص في رجولته. فلما وصف احدى النساء ببيان محاسنها، رأى (ص) الا يدخل ذاك بعد ذلك. سبق أبو عبيد المفسرين كالطبري (٤) وغيره في الموازنة بين المأثور، وترجيح بعضه على بعض.

---

(١) ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير ص ١١٣ - ١١٤.
(٢) مناهج في التفسير ص ٣٣.
(٣) غريب الحديث ٢/٢٦١.
(٤) ينظر موازنة الطبري مثلا بين المأثور عن مجاهد - في إحدى روايتين عنه - والمأثور عن غيره، كالحسن البصري وقتادة في تأويل قوله تعالى: «يتلونه حق تلاوته» البقرة: ١٢١، وترجيحه لقول مجاهد في أن المراد بذلك: «يتبعونه حق اتباعه»، جامع البيان ١/٤١٢

نعم إن أباعبيد قد سبق الطبري المتوفى سنة ٣١٠ﻫ بنحو قرن في الموازنة بين المأثور في التفسير ، وفق الأسس التي اعتمدها في تفسيره كاللغة والسياق والعقيدة وما اليها . ولاريب ان الطبري يعد إمام المفسرين .

وتمتد عناية أبي عبيد في الموازنة بين المأثور واختيار الارجح منه في رأيه، الى اتخاذ ضروب متنوعة من المرجحات، كموافقته ماعليه العمل في الفقه بحسب اجتهاده. ونتبين ذلك من إيراده الاية الكريمة: «ولايبدين زينتهن الاماظهر منها» (النور ٣١) اذ روى بسنده عن حماد بن سلمة عن أم شبيب أن السيدة عائشة انت تفسر ماظهر من الزينة بأنه «القلب والفتخة». وفسر الفتخة بالخاتم، واحتج لها. وبين أن هذا التفسير يقتضي الا بأس بابداء الكفين ثم روى بعد ذلك بسنده عن ابن عباس أن الزينة : الكحل والخاتم ، واستنبط منه ، أنه إنما رخص في العينين والكفين . وأشار الى قوله ثالث رواه بسند عن أبي الأحوص عن بن مسعود أنها : الثياب .

وبعد عرض هذه الأقوال الثلاثة المأثورة في دلالة (الزينة) في الاية الكريمة ، رجح القول الأخير المروي عن ابن مسعود، معللا ذلك بأنه هو الذي عليه العمل في مايرى ويذهب فقال: « والذي عليه العمل — عندنا — في هذا قول عبدالله بن مسعود ... يعني : أن لايبدين من زينتهن إلا الثياب » (١) .

° ° °

**(ج) تفسير القرآن باللغة:** إن اعتداد أبي عبيد بالتفسير اللغوي يتناسب وعلمه الواسع في اللغة وعنايته بها علماً وتصنيفاً . فهو لغوي كبير له مصنف يعد من الأصول في حساب التأليف المعجمي الاوهو «الغريب المصنف» الذي عني به وأفاد منه كثير من اللغويين الذين تلوه ، وخاصة أصحاب المعجمات منهم، فضلا عما دلت عليه مصنفاته الأخرى من هذا العلم اللغوي المترامي ، وفي مقدمتها كتاباه : غريب القرآن وغريب الحديث .

ولما كان القرآن عربياً في نظمه ولغته وبيانه ، كان من الطبيعي جداً ان ينهج أبو عبيد هذا النهج في تفسيره ، وهو المنهج اللغوي ، في جملة مااتخذ من أساليب التفسير وطرائقه لبيان معانيه .

---

(١) غريب الحديث ٣١٧/٤ – ٣١٨ .

وسوغ له ذلك ماوجده في بعض الاثار من أمارات ودلائل تسويغه والحث عليه، وهي آثار تنمى الى عدد من الصحابة . فقد ذكر أبو عبيد أن أبا وائل قد فسر الدلوك في قوله عز وجل: «أقم الصلاة لدلوك الشمس» (الأسراء: ٧٨) ، بأنه الغروب، وأنه قال: «وهو في كلام العرب: دلكت براح» . وبين أنه روى ذلك بسنده عن عاصم عن أبي وائل وانتهى من هذا الخبر الى نتيجة لاشك فيها عنده، وهي جواز تفسير القرآن بكلام العرب بشرط ألا يتعلق بحكم شرعي،من الحلال والحرام. قال: «وفي هذا الحديث حجة لمن ذهب الى كلام العرب، اذا لم يكن فيه حكم ولا حلال ولا حرام».واستند في ذلك الى قول أبي وائل في سياق كلامه: «وهو في كلام العرب: دلكت براح» (١).

ونبه بعد ذلك على أنه قد روي عن ابن عباس مثل هذا،وأنه رواه بسند عن مجاهد عن ابن عباس، وأن ابن عباس قال: «كنت لاأدري مافاطر السموات والأرض حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما: أنا فطرتها ، أي: أنا ابتدأتها . قال : «وحدثناه هشيم عن حصين عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس،انه كان يسأل عن القرآن فينشد فيه الشعر» (٢).



وبذلك أحكم ابو عبيد حجية تفسير الكتاب المجيد بكلام العرب،إذ كان لمسوغ لهذا المنهج في التفسير، منهج صحابيين،أحدهما ترجمان القرآن ابن عباس، الذي دعا له الرسول (ص) في أن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل(٣) .

وهذا الذيرواه ابو عبيد في دلالة فاطر القرآنية،رواه من بعده الطبري أيضاً،وروايتهما فيه واحدة. ولا شك ان ابن عباس كان ابا التفسير اللغوي للقرآن الكريم،اذ كان يفسر غريبه بالشعر العربي القديم (٤)، وقد حفظت لنا المصادر صورة واضحة له،متمثلة بتلك السؤالات التي وجهها اليه نافع بن الأزرق الخارجي، لتفسير طائفة من الألفاظ الغريبة

(١) غريب الحديث ٣٧٢/٤ - ٣٧٣ .
(٢) غريب الحديث ٣٧٣/٤ .
(٣) رواه الامام أحمد في مسنده والطبراني ، وينظر : مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص ٩٦ .
(٤) ينظر ابن الأنباري : إيضاح الوقف والابتداء ٦٢/١ وما بعده .

في القرآن بكلام العرب، فكان ابن عباس يبين معانيها محتجاً لها بالشعر العربي(١). فالتقط هذا المنهج من بعده كبار المفسرين وأصحاب المعاني، واتخذوه وسيلة من وسائل التفسير على نحو مانجد مثلا في (مجاز القرآن) لأبي عبيدة، ومعاني القرآن، للاخفش والكسائي والفراء والزجاج وغيرهم، وهؤلاء جميعاً — إلا الأخفش — من شيوخ أبي عبيد كما اشرنا سالفاً. وأما ازجاج فمعلوم أنه متأخر عنه.

فليس غريباً اذاً ان يسلك ابو عبيد هذا المنهج — اللغوي — في التفسير، بل الغريب أن يحيد عنه بعد الذي بيناه من عنايته باللغة وأخذه عن كبار اللغويين القرآنيين الذين سلكوا هذا المنهج .

فمن ذلك ماأورده أبو عبيد في تفسير لفظة (القانع) من قوله عز وجل: «فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر» (الحج: ٣٦) ؛ إذ قال: «فالقانع في التفسير: الذي يسأل، والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل». وأحتج له بقول الشماخ بن ضرار :

لمـــالُ المـــرء يصلـحه ويغنـي  مفـاقـره أعـف من القنـــوع

وقال: «يعني مسألة الناس» . كما احتج له بقول عدي بن زيد:

ومــا خنــت ذا عهدٍ وأبت بعهده  ولم أحرم المضطر اذ جاء قانـــعـا(٢)

وفي حديث النبي (ص) في الأهلال بالحج، يروي أبو عبيد عن الأصمعي وغيره أن الإهلال معناه: التلبية، وأن أصله رفع الصوت ، وكل رافع صوته فهو مهل. ثم يقول — أي أبو عبيد — : «وكذلك قول الله تعالى في الذبيحة: (وما أهل به لغير الله) : هو ماذبح للالهة، وذلك لان الذابح يسميها عند الذبح، فذلك هو الاهلال». ثم يحتج له بقول النابغة الذبياني يذكر درة اخرجها الغواص من البحر:

أو درة صـدفـيـة غـواصـهـا  بهج متى يرها يهـل ويسـجـد

(١) أورد طائفة منها ابن الانباري في إيضاح الوقف والابتداء ٧٦/١ — ٩٨ . وأوردها السيوطي في الاتقان ١٢٠/١ ومابعدها ونشرها الدكتور ابراهيم السامرائي بعنوان (سؤالات نافع بن الأزرق) وأوردتها الدكتورة عائشة عبدالرحمن مع تعليق ودراسة ، في كتابها ، الإعجاز البياني للقرآن الكريم — ومسائل ابن الأزرق ص ٢٧٨ وما بعدها .

(٢) غريب الحديث ١٥٦/٢

ويقول : «يعني باهلاله : رفعه صوته بالدعاء والتحميد لله تبارك وتعالى إذا رآها» .(١)

وإذا كان اللفظ محتملا لعدة وجوه، كان الوجه الذي يختاره أبو عبيد هو الذي تعضده الشواهد المعتبرة، ومنها الشعر العربي القديم. ويمكن ان نتبين ذلك في تفسيره المواعدة بالسر في قوله تعالى: «ولكن لاتواعدوهن سراً» (البقرة: ٢٣٥)، فقد ذهب الى أنه : النكاح واحتج له بقول امرىء القيس:

ألازعمت بسباسة اليوم انني كبرت وأن لاتحسن السر أمثالي(٢)

وهذا الذي اختاره أبو عبيد في جملة ماقيل في تفسير هذه الآية الكريمة .وقد أورده الطبرسي من بين ستة وجوه قيلت فيها. وجعله الوجه السادس ، وبين أنه مروي عن عبد الرحمن بن زيد، ثم قال: «ويجمع هذه الأقوال ماروي عن الصادق – يقصد الأمام جعفراً – قال: لاتصرحوا لهن بالنكاح والتزويج، قال : ومن السر أن يقول لها:موعدك بيت فلان» (٣) .

وكما احتج أبو عبيد بأشعار العرب ، احتج كذلك بكلامهم المنثور ، ويمكن ان نتبين ذلك في تفسير المتربة من قوله تعالى : « أو مسكيناً ذا متربة» ( البلد : ١٦) ؛ اذ ذكر ان العرب تقول ذلك لمن « افتقر حتى لصق بالتراب» (٤) .

وعرض ابو عبيد لمباحث لغوية متعددة في أثناء تفسيره لغريب الحديث والقرآن ، كالمشترك اللفظي ، الذي يراد به في الاصطلاح اللغوي : ان تكون اللفظة محتملة لمعنيين أو أكثر» (٥) : كما في كلمة ( ثُلة) الواردة في حديث النبي (ص) : « لاحمىً الا في ثلاث : ثلّة البئر ، وطول الفرس ، وحلقة القوم » ، وفي قوله تعالى : « ثُلة من الأولين . وثلّة من الأخرين » ( الواقعة : ٣٩) . اذ بيّن ان ثلّة البئر : مايخرج من ترابها حين تحتفر ، لا يدخل فيه أحد ، بل يكون حريماً للبئر . ثم بيّن أن « الثلة في غير هذا جماعة الغنم وأصوافها وكذلك الوبر » ، وانه في غير هذا « الجماعة من الناس » وهو

---

(١) غريب الحديث ٢٥٨/١ .

(٢) غريب الحديث ٢٣٨/٢ .

(٣) الطبرسي : مجمع البيان في تفسير القرآن ٢٥٣/٢ – ٢٥٤ .-

(٤) غريب الحديث

(٥) ابن فارس : الصاحبي ص ٢٦٩ ، وينظر كتابنا : فقه اللغة العربية ص ١٤١ .

الذي في قوله تعالى : « ثلة من الأولين . وثلة من الاخرين» (١) . فذكر للثلة ثلاث دلالات كما هو واضح ، وهذا يشعرنا انه كان يقول بوجود المشترك في اللغة ، خلافاً لمن انكره من بعده ، كابن درستويه (٢) (ت ٣٤٧هـ) . الذي جعل أحد المعنيين حقيقياً والاخر مجازياً . (٣)

وبالمثل يذكر أبو عبيد المعاني المتعددة لكلمة (العهد) الواردة في الحديث المروي عن النبي (ص) : « وانّ حسن العهد من الايمان» وعدد من ايّ القرآن ، فيذكر أنها تقع في اشياء مختلفة . وهذا يعني اشارته الى ان الاختلاف الدلالي بين الالفاظ المشتركة اختلاف تغاير لا اختلاف تضاد . وهو الذي يدل عليه واقع المشترك اللفظي وبعد ان يشير الى معاني (العهد) المختلفة المتعددة وهي : الحفاظ . والوصية ، والأمـــان ، واليميـــن ورعـــاية الحرمة والحق ، يبين ماورد في القرآن الكريم من هذه المعاني . وهي : الوصية والأمر : في قوله عز وجل : « ألم أعهد اليكم يابني آدم » ، والأمان في قوله تعالى : « لاينال عهدي الظالمين» وقوله « فأتموا اليهم عهدهم الى مدّتهم» (٤) . ويلحظ أنه لم يقصد الى حصر الدلالات القرآنية لهذه اللفظة كافة ، وانما أورد منها مايقع — في مايبدو — في دائرة الغريب الذي يحتاج الى ايضاح وبيان ، اذ لاشك ان للعهد استعمالا آخر في القرآن غير الذي أشار اليه أبو عبيد ، وذلك نحو قوله تعالى : « وأوفوا بالعهد انّ العهد كان مسؤولا » (الإسراء : ٣٤) ؛ اذ المراد به : ماتنبغي مراعاته مما أخذه الانسان على نفسه أو أخذه عليه غيره . أوكما قال الراغب (٥) (ت ٥٠٣هـ) : «الموثق الذي يلزم مراعاته» ، فكأن أبا عبيد وجده واضح الدلالة لايحتاج الى بيان . ولذلك لم ينبهْ عليه .

ويلفت نظر الباحث ان كتاب أبي عبيد حفظ لنا في هذا المجال قدراً طيباً من أقوال اللغويين القدامى في معاني القرآن وبخاصة مايتعلق بتفسير غريبه . وفي مقدمة هؤلاء الأصمعي الذي كان ينثر أقواله في التفسير في ثنايا تفسيره ، حتى ان ذلك ليؤلف قدراً يعتد به من

(١) غريب الحديث ٢/٢٧٦ – ٢٧٧ .
(٢) ابراهيم أنيس : اللهجات العربية ص ١٥٣ .
(٣) ابراهيم أنيس : اللهجات العربية ص ١٥٤ .
(٤) غريب الحديث ٣/١٣٨ .
(٥) مفردات الفاظ القرآن ص ٤٦٣ (عهد) .

الأقوال المروية عنه في هذا الموضوع . مع ان الذين ترجموا للأصمعي وعرضوا للكلام على تفسيره غريب القرآن ، كادوا يجمعون على انه كان يتحرج من تفسير القرآن ويتوقف فيه . وقد حكى ذلك من تلامذته أبو حاتم السجستاني (ت٢٥٥هـ) مراراً في كتابه «فعلتُ وأفعلتُ» قال في بعض المواضع مبيناً منهجه : « وكان لايفسر شيئاً في القرآن ولاشيئاً مثله في القرآن أوحديث النبي صلى الله عليه وسلم الا ساهياً» (١) . وذكر انه يقول يقال : نضر اللهُ وجهه ، ولم نسمع أحداً يقول : أنضرالله : وجهه ، وأنه أنشد لابن الرقيات بيتاً مشاهداً لـ(نضر) ، قال أبو حاتم : « فسألته مامعنى نضر فلم يقل شيئاً ، لأن في القرآن : «نضرة وسروراً » (٢) . ومثله ماحكاه أبو البركات بن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) ، فقال : «قال نصر بن علي : كان الاصمعي يتقي أن يفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يتقي أن يفسّر القرآن » .

وعلى هذا فكتاب ( غريب الحديث) لابي عبيد ذو أهمية علمية كبيرة فيّ هذا الموضوع اذ لانجد فيه أية اشارة الى هذا الذي حكوه عن الأصمعي ، بل الذي فيه بعكس ذلك تماماً إذ نجد أبا عبيد يحكي عن شيخه الاصمعي مراراً تفسيراً لطائفة من الألفاظ الغريبة في القرآن ، من دون ان ينبه ولو في موقف واحد — على أنه كان يتوقف عن ذلك . ومعلوم أن أبا عبيد ثقة في مايرويه ويحكيه ، ولم يطعن فيه أحد ممن عاصره أوخلفه من أهل العلم أوغيرهم ، بل الاجماع منعقد على انه ثقة أمين . وليس لنا من تفسير لهذا الاختلاف ، بل التضاد في الرواية المتعلقة بتفسير غريب الحديث والقرآن عنه ، الا أن نقول : انه كان في فترة مالايجد بأساً أوحرجاً في ذلك ، وهي الفترة التي أخذ عنه فيها أبوعبيد . ثم توقّف عن ذلك بعدئذ . اذ ان ابا حاتم قد عاش بعد أبي عبيد والأصمعي بنحو ثلاثين عاماً .

فمما رواه عن شيخه الاصمعي في التفسير اللغوي، تفسيره لطائفة من الألفاظ الغريبة التي وردت في القرآن والحديث، كتفسيره لفظة (تهور) في الحديث المروي عن النبي (ص) أنه سار ليلة حتى تهور الليل. فقدروى عن الأصمعي أن معنى تهور الليل : أدبر وانهدم ، كما يتهور البناء وغيره ويسقط ، وأنه قال : ومنه قوله تعالى: «على شفا جرف هار فانهار

(١) أبو حاتم : فعلت وأفعلت ص ١١١ — ١١٢ ، ١٤١ .

(٢) فعلت وأفعلت ص ١١١ . والآية من سورة (الإنسان) : ١١ .

به»(١). فهذا يشعرنا بأن الاصمعي لم يكن يتوقف في الفترة التي كان أبو عبيد يروي فيها عنه عن تفسير غريب ألفاظ من الكتاب المبين.

### د ــ التفسير العقلي والتأويل :

مع أن أبا عبيد يعتد بالمأثور واللغة في التفسير . الا انه يعتد كذلك بالتفسير العقلي والتأويل وهو ماعرف لدى اهل العلم باسم التفسير بالرأي بعد انضمام التفسير اللغوي اليه، على اساس أن ذلك كله يقابل التفسير بالمأثور. فكل ماليس بمأثور من التفسير يعد في الاصطلاح تفسيراً بالرأي.

وهذا المنهج الذي سلكه أبو عبيد يدل على تفهمه السليم لطبيعة فهم القرآن وحقيقته، اذ لاينبغي ان يقف هذا الفهم عند المعاني الأولى منه دائماً، وهي المعاني التي تدرك بالتفسير ــ وحده، الذي يجري غالباً عن طريق المأثور او اللغة، بل الذي عليه طبيعة القرآن هو أن يتجاوزه المفسر الى المعاني الثانية له، مادام النص محتملا لها مومئاً اليها. ونعني بذلك المعاني التي تحتاج الى اجتهاد واستنباط، أو بعبارة أخرى: الى إعمال العقل في نطاق فهم القرآن.

ويستعمل ابو عبيد مصطلح (التأويل) ودلالته التي بينا آنفاً، كما يستعمل مصطلح (التفسير) في غير موضع بما يقابل المصطلح الأول. ويدل على ذلك ماأورده في الحديث المروي عن النبي (ص) في الروث: «انه ركس»، اذ قال أبو عبيد: «وهو شبيه المعنى بالرجيع، يقال ركست الشيء وأركسته، لغتان: إذا رددته قال الله عز وجل «والله أركسهم بما كسبوا» وتأويله فيما نرى: انه ردهم الى كفرهم»(٢).

فيتضح من كلامه هذا، أن ماذكره انما هو تأويل لأركس في الآية الكريمة، وأنه مما رآه برأيه واستنبطه بعقله وفكره.

وفي حديث النبي (ص) الذي ذكر فيه فاتحة الكتاب بقوله: «..انها السبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت»، يقول أبو عبيد: «وجدت المثاني على ماجاء في الآثار وتأويل القرآن في ثلاثة أوجه: فهي في أحدها: القرآن كله، منها قول الله عز وجل: «الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابها مثاني تقشعر منه» فوقع المعنى على القرآن كله «ثم بين انه

(١) غريب الحديث ٨٣/١، والآية من سورة التوبة : ١١٩ .
(٢) غريب الحديث ٢٧٤/١ ــ ٢٧٥ . والآية من سورة ( النساء) : ٨٨ .

سمي مثاني: «لأن القصص والأنباء ثنيت فيه»، وأن المعنى الثاني لها هو الآيات السبع من القرآن، وهي الفاتحة؛ لقوله تعالى: «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم».ثم بين بعد ذلك ان للمثاني وجهاً آخر هو ماكان دون المئين وفوق المفصل من السور(١). وأورد في ذلك حديثين: أحدهما لعلقمة حين قدم مكة، والآخر لابن عباس (٢).

وبذلك ذكر أبو عبيد (التأويل) بصريح العبارة: بمعنى الوجوه الثانية للقرآن، أو أقل الوجوه المحتملة له، وهي التي تستنبط بالفكر وبذل الجهد، وطبق ذلك عملياً في فهم لفظة (المثاني) الواردة في الكتاب المجيد.

ويتجلى أخذه بتأويل الآي وميله اليه بصوره أوضح، في فهمه لقوله تعالى: «وثيابك فطهر» (المدثر: ٤)، فقد فسره قائلا: المراد به والله اعلم - ونفسك فطهر. وبه فسر أيضاً الثوب في حديث النبي (ص): «المتشبع بما لايملك كلابس ثوبي زور». وجعله وجهاً آخر غير الوجه الظاهر، وقال: «والعرب تفعل ذلك كثيراً، يقال منه: فلان نقي الثياب، اذا كان بريأ من الدنس والآثام، وفلان دنس الثياب، اذا كان مغموصاً عليه في دينه. واحتج له بقول امرىء القيس يمدح قوماً:

ثيـاب بنـي عوف طهارى نـقيـة وأوجههم بيض المسافر غـرّان

وقال: «يريد: بثيابهم: أنفسهم، لأنها مبرأة من العيوب»، كما احتج له ببيت للنابغة، وقال: «ونرى - والله اعلم - أن قول الله تبارك وتعالى: «وثيابك فطهر» من هذا» (٣)

وبهذا اول ابو عبيد الثياب هنا بالنفس والذات، تاركاً مايدل عليه الظاهر وهو الثياب التي تلبس، ذاهباً الى هذا المعنى الثاني - المجازي - العميق، الذي يليق بالسياق ويلائمه وهو قوله تعالى بعد ذلك: «والرجز فاهجر»، أي: ابق على ماانت عليه من نقاوة النفس، والبعد عن الشرك، المعبر عنه بالرجز (٤).

إلا أن هذا لايعني بالضرورة تركه ظاهر النص مطلقاً هنا أو في أي موضع آخر من الكتاب المجيد، يرى أنه محتمل للتأويل دال عليه، بل ان ذلك يعني لديه في كثير من المواضع

(١) غريب الحديث ١٤٥/٣ .
(٢) غريب الحديث ١٤٦/٣ - ١٤٧ .
(٣) غريب الحديث ٢٥٣/٢ - ٢٥٤ .
(٤) ينظر: الزمخشري: الكشاف ٢٨٥/٣ . والآية من سورة (المدثر): ٥ .

ان الكلام محتمل لهذا المعنى الثاني الباطن، مع جواز أن يراد ذلك المعنى الظاهر المتبادر، وانما اختار الوجه الدال على المعنى العميق على ذلك المعنى المتبادر اختياراً .

على ان أبا عبيد العالم الورع لم يكن ليجازف بالقول في القرآن عندما لايكون دليلـه محكماً ، بل ، انه شأن السلف الصالح ومن تبعهم يتوقف عن القول فيه عند عدم الكفاية في التيقن من المعنى ، أو عند عدم الدليل عليه . ويمكن أن نتبين ذلك في وقوفه عند الحديث المروي عن النبي (ص) ، وقد ذكر المدينة : « من أحدث فيها حدثاً ، أوآوى محدثاً .فعليه لعنة الله الى يوم القيامة ، لايقبل منه صرف ولاعدل » . فقد فسّر الصرف بالتوبة والعدل بالفدية . وذكر ان العدل له عين الدلالة في الايتين الكريمتين : وان تعدل كل عدل يؤخذ منها» (الأنعام : ٧٠)، و «لا يقبل منها عدل ولاتنفعها شفاعة» (آل عمران:١٢٣) . الا أنه مع هذا يصرّح بأنه لايدري ماالمراد بالصرف في قوله عزوجل :« فما تستطيعون صرفاً ولانصراً » ( الفرقان :١٩) ، أهو من هذا المفهوم أم من غيره ، ويذكر بعد ذلك أن «بعض الناس يحمله على هذا » (١) .

(٢)

**القراءات :**

ليست عناية ابي عبيد بالقراءات شيئاً طارئاً أوغريباً . فقدامى اللغويين عنوا بها كثيراً على نحو مانجد لدى سيبويه والكسائي والأخفش والفراء وغيرهم . ذلك ان كتبهم في معاني القرآن كانت حافلة بأنواع القراءات وتوجيهها ومايترتب عليها من فروق معنوية وان لم يكن ذلك بالسعة التي وجدناها لدى اللغويين الذين تلوهم باكثر من جيل مثل ابن خالويه وابي علي النحوي ومكي بن ابي طالب والزجاج .. وكان لابي عبيد نفسه كتاب في القراءات يعد من الأصول في بابه (٢) . وقد نوّه به ونقل عنه غير واحد ممن عرض لهـذا العلم الجليل (٣) ، الذي يعد أقدم العلوم القرآنية ؛ لأنه صحب النص المنزل ، إذ كان

(١) غريب الحديث ١٦٧/٣ - ١٦٨ .

(٢) وقد أشار اليه مراراً مكي بن أبي طالب في كتابه : الإبانة عن معاني القراءات ، وأبو شامة : في المرشد الوجيز وغيرهما .

(٣) مثل ابن مجاهد في (كتاب السبعة في القراءات) في عدة مواضع ، إذ حكى عدة وجوه من القراءات رواها أبو عبيد بسنده عن القراء المشهورين كما في ص ١٥٣ و٥٦١ ، ٦٢١ .

ذلك النص الكريم يؤدى بوجوه . قال أبوشامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ) : « وقد سمّى الأمام أبوعبيد القاسم بن سلاّم أهل القرآن من الصحابة في أول « كتاب القراءات » ، له : فذكر من المهاجرين أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وطلحة وسعيداً وابن مسعود ..» . وسيتبين لنا في ماهو آت ٍ ان ابا عبيد عني بالقراءات من حيث :

(آ) وجوه القراءات :

إذا تأملنا ورود القراءات في كتاب ( غريب الحديث) ألفيناها ترد أما في سياق . ؛ الاستشهاد والاستدلال ؛ او في الحديث عن نزول القرآن على سبعة أحرف . ومعلوم أن القرآن وقراءاته كانت أهم الشواهد لدى اللغويين والنحاة والنقهاء والمحدثين .... فأما مايتعلق بالشواهد ؛ فإن أبا عبيد قد جمع في كتابه طائفة مختارة من تلك القراءات ؛ ولم يكن اختياره لها الا على أساس صلاحها لأن تكون شاهداً بصرف النظر عن نوعها وقوتها أو ضعفها . وهذا في الواقع منهج اللغويين بعامة ، لأنهم لايتحرّون في قبولها أوردها ناحية كونها آحاداً أومتواترة ، صحيحة أوشاذة ، موافقة لخط المصحف تحقيقاً أوتقديراً أوليست كذلك ، الى غير ذلك من شروط وقواعد ، تقبل بها القراءه أوترد ؛ مما استقر لدى القراء وخاصة المحققين منهم ، مثل أبي بكر بن مجاهد ( ت٣٢٤هـ) ومكي بن ابي طالب ( ت ٤٣٧هـ) ومحمد بن محمد بن الجزري ( ت٨٣٣هـ ) غيرهم . ويمكن ان نلحظ هذا المنهج مثلاً في كتاب سيبويه ومعاني القرآن للاخفش وللفراء وغيرهم، اذ كانوا ينظرون الى القراءات هذه النظرة الخاصة ، المبنية على مايستفاد منها من وجوه الاعراب وقواعد اللغة والصرف وماإليها .

ولنضرب بعد هذا عدداً من الأمثلة لما اورده أبوعبيد من قراءات في الحديث القدسي : «كل عمل بن آدم له الا الصوم ، فان الصوم لي وانا اجزي به» : يذكر أبو عبيد ان ؛ المراد بالصوم في الحديث : الفريضة المعروفة ، ثم يذكر ان للصوم دلالات أخر منها : السكوت ، والاعتدال ، كما يقال للنهار اذا اعتدل وصار وقت الظهيرة : قد صام .وبعد أن اورد بيتاً لامريء القيس يقول في شطره الثاني :

ذمول إذا صام النهار وهجّرا

قال : « وقرأ أنس بن مالك :(اني نذرت للرحمن صوماً) (مريم : ٢٦)،ويروى .صمتاً(١)

وهذه القراءة « صمتاً» من روايات الآحاد ؛ لأنها قراءة لأحد الصحابة ، وهي وان وافقت العربية وصحت رواياتها،فانها خالفت خط المصحف العثماني،ولايخالف خط المصحف الا ماهو آحاد من القراءات المروية « ولايثبت قرآن بخبر الآحاد »(٢) .بل يثبت بالتواتر.

ونراه يربط بعض قراءات الصحابة بتلك القراءات التي قرأ بها القراء المشهورون من بعدهم كقراءة الامام علي للآية ١٢ من سورة (الانشقاق) ، التي قرأ بها الكسائي ، أحد القراء السبعة المشهورين ، يقول أبو عبيد : « وروي عن علي رحمه الله انه كان يقرأ : « ويصلّى سعيراً» ، وكان الكسائي يقرأ به» . وهذه القراءة لم يقرأ بها الكسائي وحده ، بل قرأ بها ثلاثة غيره من السبعة وهم : ابن كثير ونافع وابن عامر (٣) ، ووافقهم من غير المشهوين ابن محيص والحسن البصري (٤) . ويبدو ان ابا عبيد خص الكسائي من دونهم بالذكر لشهرته ، أولا ولتلمذته عليه ثانياً ، اذ كان الكسائي — كما ألمعنا في أول هذا البحث — من شيوخ أبي عبيد . وقد أخذ عنه القراءة عرضاً وسماعاً (ه) فضلا عن ان ابا عبيد كان كوفياً (٥) ايضاً، أي من مدرسة شيخه الكسائي الذي يعد رأس المدرسة الكوفية ومؤسسها الحقيقي هو وتلميذه الفراء (٦) . فلا غرابة اذاً ان يعنى ابو عبيدة كل هذه العناية، بقراءات الكسائي، اذ نراه يورد قراءات له مراراً في غير موضع من كتابه،مبيناً وجوهها المختلفة.

فمن ذلك قراءة « فشاربون شرب الهيم» بفتح الشين بدلا من ضمها ( الواقعة : (٥٥) محتجاً للفتح الذي قرأ به الكسائي ، بالحديث المروي عن النبي (ص) في أيام التشريق: «إنها أيام أكل وشرب» ، خلافاً لما يرويه المحدّثون من أنهما بالضمّ (٧) .

(١) غريب الحديث ٣٢٥/١ — ٣٢٨ .
(٢) مكي : الإبانة عن معاني القراءات ص ٢٢ .
(٣) ابن الجزري : تقريب النشر في القراءات العشر ص ١٨٧ .
(٤) الدمياطي : اتحاف فضلاء البشر في قراءات الأربعة عشر ص ٤٣٦ .
(ه) الذهبي : معرفة القراء الكبار ١٤٠/١ . والجزري : غاية النهاية في طبقات القراء ١٨/٢.
(٥) الزبيدي : طبقات النحويين واللغويين ص ١٩٩ ، والذهبي : معرفة القراء الكبار ١٤٢/١.
(٦) المخزومي : مدرسة الكوفة ص ٧٤ .
(٧) غريب الحديث ١٨٣/١ .

وهذه القراءة لم ينفرد بها الكسائي أيضاً ، بل قرأ معه بها قراء آخرون مشهورون هم ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر من السبعة (١) ، كما قرأ بها معهم من تتمة العشرة : يعقوب الخضرمي وخلف بن هشام البزار ، ومن الأربعة الذين لم تعد قراءاتهم مشهورة ابن محيص واليزيدي . (٢) .

وليس أبو عبيد ممن يجهل قراءة هؤلاء القراء لهذه الآية الكريمة ، لما بيناه آنفاً من سعة علمه بالقراءات ، بل وتصنيفه فيها كما أسلفنا ، وانما خص قراءة الكسائي بالذكر من دونهم للاسباب التي ذكرناها فيما يلي .

ويورد أبو عبيدة القراءة غير المشهورة الى جانب القراءة المشهورة في مواضع ، وكلامه يشعر بأنه يرتضي الأولى كما يرتضي الثانية ، اذ نراه يوردها على وجه المساواة لها.

ويلحظ انه يفعل ذلك حين يحقق له هذا الصنيع غرضاً علمياً، كالاحتجاج اللغوي ، على نحو ماأورده في تفسير كلمة (أمه) في اللغة ، اذ ذكر أنها في حديث محمد بن شهاب الزهري: «فإن عوقب فأمه ليس عليه حد ألا أن يأمه من غير عقوبة»، يراد بها الاقرار، وبين أنه لم يسمعه الا في هذا الحديث ، وأنه يرد في غير هذا الموضع بمعنى النسيان، واحتج له بما روى عن عكرمة وابن عباس من أنهما كانا يقرآن: «وادكر بعد أمه»(٣)،أي بعد نسيان، بدلا من القراءة المشهورة: «وادكر بعد أُمّة»(يوسف: ٤٥)؛ فالقراءة الأولى مروية بالهاء والثانية بالتاء مع تباين في حركات كل منهما، واختلاف في المعنى، ذلك أنه في الثانية يراد به : بعد حين(٤) .

وبذلك اورد أبو عبيد هذه القراءة غير المشهورة من أجل التدليل على أن لكلمة (أمه) في اللغة معنى غير الذي ورد في الحديث ، وهو الإقرار، اذ ترد كما بين بمعنى النسيان ، وكأنه لمح ايضاً ان اللفظ يكاد يكون على هذا من الأضداد، لأن الاقرار والنسيان ضدان .

---

(١) ابن مجاهد : كتاب السبعة في القراءات ص ٦٢٣ .

(٢) اتحاف فضلاء البشر ص ٤٠٨ .

(٣) غريب الحديث ٤/٤٧٧ .

(٤) الراغب : مفردات الفاظ القرآن ص ١٩ (أم) .

## (ب) توجيه القراءات

وعني أبو عبيد بناحية مهمة تتعلق بالقراءات القرآنية ووجوهها واختلاف القراء فيها، سواء اكانت من المشهورة أم من الآحاد التي قرأ بها عدد من الصحابة.

فمن ذلك توجيهه لقراءة من قرأ: «وما كان لنبي أن يغل» (آل عمران : ١٦١) بصيغة البناء للمجهول(يُغَلّ) بدلا من قراءة الأكثرين(١)و(يَغُلّ).فقداحتمل لتلك القراءة وجهين: أن يكون يغل بمعنى: يخان: أي: أن يؤخذ من غنيمته. أو يكون معناه: ينسب الى الغلول وهو الخيانة (٢) .

وإذا لابنوت أبا عبيدة حين يوجه القراءات القرآنية ان يدرك مايترتب عليها من وجوه معنوية، ولذا فهو يوجهها توجيهاً معنوياً ليسوغها، كما رأينا في القراءة السالفة، اذ جاءت بوجهين ،فبين أن وراءهما معنيين.

ونراه في موضع آخر يذكر ثلاثة وجوه من القراءات قرأ ببعضها القراء المشهورون ، وبالبعض الآخر غير واحد من الصحابة. وتلك هي قراءة قوله تعالى : «فاذكروا اسم الله عليها صواف» (الحج: ٣٦) ؛ اذ بين انها في قراءة ابن عباس:«صوافن»،وأنه(فسرها): معقولة احدى يديها على ثلاث قوائم، وأنها في قراءة ابن مسعود: صوافن كذلك ؛ ولكنه ــ اي ابن مسعود ــ رأى ان معناها: قياماً.وبين بعد ذلك ان مجاهداً قال في توجيه قراءتيها: من قرأها صوافن أراد :معقولة، ومن قرأها صواف أراد بها : قد صفت يديها،فكلاهما لمعنى.ثم اشار أبو عبيد بعد ذلك الى انه قد روي عن الحسن البصري غيرهاتين القراءتين؛ إذ قرأها: صوافي، وأنه قال: خالصة لله، ووجه أبو عبيد كلام الحسن وفسره بأنه: كأنه يذهب الى جمع صافية» (٣) . والخلوص والصفاء معنيان متماثلان او متقاربان .

فيلحظ هنا أن أبا عبيدة أورد توجيه عدد من الصحابة والتابعين لبعض القراءات. ونراه في موضع آخر يورد توجيه بعض شيوخه لقراءات السلف، على نحو حكايته توجيه الكسائي لقراءة ابن مسعود ، فقد قال: «وسمعت الكسائي يقول في قراءة عبد الله: (ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذي فيه يمترون)، فهو من هذا ، كأنه قال:قول الحق الذي فيه يمترون».

---

(١) قرأ بالأولى ثلاثة من العشرة هم : ابن كثير وأبو عمرو وعاصم . وقرأ الباقون بالثانية: ينظر تقريب النشر ص ١٠٢ .

(٢) غريب الحديث ٢٠٠/١ .

(٣) غريب الحديث ٨/٣ .

والقراءة المشهورة المجمع عليها: «قول الحق» (١).ومراده عن عبارة : «فهو من هذا» ، أنه من قبيل كلمة (قال) في الحديث المروي عن النبي (ص)، الذي أورده قبل ذلك.وهو أنه (ص): «نهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال...»الى آخر الحديث. وذكر ان الكسائي وأبا عبيدة وجهاها بأنها مصدر ، فكأنه قال (ص): عن قيل وقول (٢).وبذلك قبل ابو عبيد هذه القراءة التي قرأ بها لغويان مشهوران الى جانب القراءة الأشهر، وهذافي الواقع يؤكد قول الجزري (٣) : «وله اختيار في القراءة وافق فيه العربية والأثر» .

إن الفروق المعنوية المترتبة على القراءات تنال لدى ابي عبيد عناية واضحة ، فكأنه يدرك من خلال عرضها وبيانها أن وراءها حصيلة معنوية ، حرية بأن تنال عناية خاصة عند الوقوف عليها. ويمكننا أن نتبين ذلك بوضوح في توجيهه للقراءات الثلاث للفعل (أمر) المروية في قراءة الآية الكريمة : «وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها»( الإسراء: ١٦) وذلك في تفسيره لكلمة (مأمورة) في الحديث المروي عن النبي (ص): «خير المال سكة مأبورة وفرس مأمورة.وبعضهم يقول: مهرة مأمورة».فقد بين أن الفرس أو المهرة المأمورة: الكثيرة النتاج، وأن بعض القراء قرأ: «أمرنا» غير ممدود،وأن هذا قد يكون من الأمر، وأن الحسن البصري فسرها: أمرناهم بالطاعة فعصوا. فيكون : أمرنا – احتمالا – بمعنى أكثرنا، على حد قوله (ص) في الحديث المروي: فرس مأمورة. ثم قال: «ومن قرأها: آمرنا فمدها، فليس معناها الا أكثرنا، على حد قوله : فرس مأمورة .ثم قال: «ومن قرأها أمّرنا مشددة، فهو من التسليط ، يقول: سلطنا» (٤) .

والقراءة بالمد هي قراءة يعقوب الحضرمي أحد القراء العشرة ، وقراءة الباقين بالقصر، الا ماروى خارجة عن نافع ، وحماد بن سلمة عن ابي كثير فإنهما روياها بالمد أيضاً(٥).

وأما القراءة التي بالتشديد،فقد رواها ليث عن ابي عمر (٦). ويلحظ ان ابا عبيد تحاشى

---

(١) الآية من سورة مريم : ٣٤ وقُرئت برفع اللام ونصبها ، تقريب النشر ١٤٠ .
(٢) غريب الحديث ٢/٥٠ – ٥١ .
(٣) غاية النهاية في طبقات القراء ٢/١٨ .
(٤) غريب الحديث ١/٣٥٠ – ٣٥١ .
(٥) تقريب النشر ص ١٣٣ .
(٦) ابن مجاهد : كتاب السبعة ص ٣٧٩ .

تأويل (أمرنا) بالطلب والتنفيذ ، إذ ان ذلك لايليق بالعدالة الألهية ، لانه الله تعالى لايأمر الا بالعدل .

وبهذا نجد ابا عبيد يعنى بالقراءات وتوجيهها ، وماقد يترتب عليها من تباين في المعنى وتعدد في الدلالات.وهو بهذا يعد من الرواد،اذ ان الكتب التي عنيت بتوجيه القراءات من بعده ، مثل كتابي ابن خالويه (١) (ت٣٧٠هـ) ، وكتاب ابي علي النحوي (٢) (ت٣٧٧هـ) جاءت بعده بنحو قرن ونصف ، بل من جاء بعدهما كمكي بن ابي طالب (٣) (ت٤٣٧هـ) وابي عمرو الداني (ت٤٤٤هـ) .

(٣)

## نزول القرآن :

عرض أبو عبيد في مواضع من (غريب الحديث) لنزول القرآن ، متناولا مايتعلق بالنزول من أمور ، وهي : سبب النزول ومكانه وزمانه ، التي يشتمل عليها النزول في الاصطلاح (٤) .



فنراه مثلا يقف عند الآية الكريمة :« وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحي العظام وهي رميم » (يس : ٧٨) ، ثم يقول :« ويروى عن ابيّ بن خلف ، لما نزلت هذه الآية أتى بعظم بالٍ الى النبي عليه السلام ، فجعل يفتّه ويقول : أترى الله يامحمد يحي هذا بعد ماقد رم » (٥) ؟ . وهذه الرواية أوردتها كتب السير والنزول والتفسير على نحو مانجده

---

(١) القراءات وعللها ، وهو مخطوط منه نسخة مصورة عن مكتبة مراد ملا في معهد احياء المخطوطات العربية، برقم ٥٢- قراءات . والحجة في القراءات السبع والمطبوع. وهو له كما ثبت لي ذلك من عرضه على كتابه الأول .

(٢) الحجة للقرأة السبعة ، ومنه صورة بمكتبة جامعة القاهرة برقم ٢٤٠١٢ عن مراد مكتبة ملا . والمطبوع منه جزءان بتحقيق علي النجدي ناصف ورفيقه .

(٣) في كتابه : الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها . وهو مطبوع .

(٤) الزرقاني : مناهل العرفان في علوم القرآن ٤٧١/١ ، أسفل .

(٥) غريب الحديث ٢٧٤/١ .

في سيرة ابن هشام (١) ، وتفسير الطبري» (٢) واسباب النزول للواحدي (٣) (ت٤٦٨هـ) .

واورد أبو عبيد بعض اسباب النزول مسندة إلى النبي (ص) على نحو ماأورده في نزول الاية الكريمة : « كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى» ( البقرة : ١٧٨ ) ، إذ قال : « في حديث النبي عليه السلام ... كان بين حيين من العرب قتال . وكان لأحد الحيين طول على الآخرين . وقالوا : لانرضى الا ان يقتل بالعبد منا الحر منهم ، وبالمرأة ، الرجل . قال فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتباءوا ، وقيل : يتباوأوا» (٤) .

وهذا الذي ذكره أبو عبيد أورده الطبري (٥) ، وحكاه أبو الحسن الواحدي (٦) عن الشعبي بهذا المفاد ، وذكر السيوطي (٧) بالدلالة نفسها أن ابن أبي حاتم أخرجه عن سعيد ابن جبير .

ويشير أبو عبيد في بعض المواضع الى ماقد يلابس بعض نزول آي القرآن من أحداث ، فيذكر انه حين نزل قوله تعالى : « من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً » (البقرة : ٢٤٥) قال أبو طلحة الصحابي لرسول الله (ص) : « ان لي مخرفاً — يعني جنى نخل — وقد جعلته صدقة فقال النبي (ص) : « اجعله في فقراء قومك» (٨) .



ويلفتنا في موضوع نزول القرآن كلامه على حديث الأحرف السبعة المشهور الذي روي عن النبي (ص) بصيغ وألفاظ متعددة، أورد أبو عبيد عدداً منها. فذكر أولا أنه (ص) قال: «ان القرآن نزل على سبعة أحرف كل حرف منها كاف شاف» . ثم أورد في هذا الموضوع أحاديث مروية عن عبدالله بن مسعود وعمر بن الخطاب وجندب بن عبدالله وابي العالية

---

(١) ١/٢٤٢ - ٢٤٣ .
(٢) جامع البيان ٢٠/٢٣ - ٢١ .
(٣) ص ٢٠٩ .
(٤) غريب الحديث ٢/٢٥٠ ، أي : يتساووا . فالتباوؤ : التساوي .
(٥) جامع البيان ٢/٦٠ - ٦١ .
(٦) أسباب النزول ص ٢٦ .
(٧) لباب النقول في أسباب النزول ص ٢٤ .
(٨) غريب الحديث ١٠/٨١ .

الرياحي ، تفيد ان القرآن له وجوه من القراءة ، وانه ينبغي عدم تغليط قارئه اذا قرأ بغير ماعرف السامع من لفظه . (١)

وعرض ابو عبيد كذلك لحديث ظاهر القرآن وباطنه ، وهو الحديث الذي اختلف في دلالته اختلافاً غير يسير . فاورد طائفة من أقوالهم تلك ، وهذا الحديث هو :«مانزل من القرآن آية الا لها ظهر وبطن ، ولكل حرف حد ولكل حد مُطلع » .فذكر عن الحسن البصري ان (المطّلع) معناه :« يطلع قوم يعملون به» . فعلق أبوعبيد على ذلك بأن الحسن ان أراد بقوله هذا الذهاب الى ماروي عن ابن مسعود ، من انه مامن حرف ، أو قال : آية الا وقد عمل بها قوم ، اولها قوم سيعملون بها ، فهو وجه ، والافإن المطّلع في كلام العرب على غير هذا الوجه ؛ اذ هو في كلامهم : « المأتى الذي يؤتى منه حتى يُعلَم علم القرآن» (٢) .

وبيّن أبو عبيد بعد ذلك ان الناس اختلفوا في تأويل قوله :« لها ظهر وبطن» ، فسئل الحسن عن ذلك فقال : ان العرب تقول قد قلبت أمري ظهراً لبطن ، وان غيره قال : الظهر لفظ القرآن ، والبطن تأويله . ثم ذكر ثالثاً له ، هو ما قصه القرآن من أخبار الامم الغابرة والقرى المؤتفكة ، كعاد وثمود ولوط ، وماأخبر عن ذنوبهم وعقابهم . أما الباطن فهو ماوراء ذلك من قصد ، وهو العبرة التي توخاها القرآن من قصصه ، وهي ان من يفعل مثل أفعالهم يلق مثل جزائهم ، فيكون ذلك رادعاً لمن تسوّل له نفسه الاجتراء على محارم الله وتعدي حدوده ، والنأي عن عبادته وتوحيده (٣) . وهو وجه يعنى بما يسمى اليوم : المعاني الثانية للقرآن ، وهي المعاني التي تتجاوز ظاهره الى مقاصده ، ومغازيه ، من دون أن تنحرف الى مايسمى بالتأويل الباطني الذي ينفصم عن الظاهر كلياً فلاتكون لديه وشيجة تربطه به : من قريب او بعيد ، كتأويل بعض المتصوفة والفرق ، الباطنية والفلاسفة واخوان الصفا .

(١) غريب الحديث ٢/١١ - ١٢ .
(٢) غريب الحديث ٢/١٢ .
(٣) غريب الحديث ٢/١٣ .

وقد فسر ابو عبيد حديث الأحرف السبعة الذي ذكرنا بسبع لغات من لغات العرب ، ولكنه مع هذا لم يذهب الى «ان يكون في الحرف الواحد سبعة اوجه» إذ أنه يرى أن «هذا لم يسمع به قط» ، ولكنه يرى أن «هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن ، فبعضه نزل بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن ، وبعضه بلغة اهل اليمن ، وكذلك سائر اللغات، ومعانيها مع هذا كله واحد» . واحتج لهذا التفسير بالأحاديث التي أشرنا اليها سالفاً كحديث ابن مسعود: «اني قد رأيت القرأة فوجدتهم متقاربين فاقرأوا كما علمتهم»، انما هو كقول أحدكم: هلم، وتعال» .

وبين أبو عبيد أن محمد بن سيرين كان يذهب الى هذا التمثيل، فيقول: «انما هو كقولك هلم وتعال وأقبل»، وأنه فسره بقراءة ابن مسعود: «ان كانت الا زقية واحدة»، وبالقراءة المجمع عليها: «ان كانت الاصيحة واحدة» (يس: ٥٣/٩). وأنه قد بين أن «المعنى فيهما واحد» (١) .

وهذا الذي ذهب اليه ابو عبيد ، تابعه فيه من بعده كثيرون منهم الطبري (٢)، وأوصل ابن قتيبة (٣) بتكلف واضح وجوه القراءة الى سبع صور، حتى إنه أدرج فيها ماينبغي أن يعد مما كتب على عدد من مصاحف الصحابة، على سبيل التأويل : لا على انه من التنزيل، وذلك مثل «ولي نعجة أنثى» (٤). فقد عدها قراءة ، مع أن فيها زيادة لفظة (انثى) على القراءة المشهورة المجمع عليها. وهذه القراءة نسبت الى ابن مسعود (٥) . وهي في رأينا ليست قراءة أصلا ، وانما هي بيان وتفسير لنعجة (٦) ، وقد نفاها خط المصحف ؛ لو كانت قراءة ، مثلما نفى كثيراً مما قيل فيه انه قراءة .

---

(١) غريب الحديث ١٥٩/٣ - ١٦٠ .
(٢) جامع البيان ١٥٠/١ من المقدمة .
(٣) تأويل مشكل القرآن ص ٣٦ - ٣٨ .
(٤) تأويل مشكل القرآن ص ٣٨ .
(٥) نفسه ص ٣٨ ، وابن خالويه : مختصر في شواذ القرآن ص ١٣٠ .
(٦) النعجة هنا : أنثى الظأن . فذلك من معانيها التي هي : الظباء والبقر الوحشي والشاء الجبلي. ينظر اللسان ٣٠٣/٣ (نعج) . فيكون وصفها بالأنثى زيادة بيان لها أو لتمييزها من هذه الأنواع .

على أن من التكلف القول إنها كانت فيه قبل كتابة المصحف العثماني، لأننا لانملك الدليل العلمي القاطع على ذلك، ومع ذلك فقد ذكر ابن قتيبة ماأجمع عليه عامة أهل العلم من أن هذه – التي عدت قراءات – لايقرأ بها ؛ لأن «كل ما كان منها موافقاً لمصحفنا غير خارج من رسم كتابه، جاز لنا أن نقرأ به، وليس لنا ذلك فيما خالفه »(١) .

وقد حكى قول ابي عبيد الذي اوردنا غير واحد ممن صنف في علوم القرآن ،من بعد كأبي شامة المقدسي(ت ٦٦٥هـ) ،الذي ذكر ان أبا عبيد أورده في كتابه: (غريب الحديث) وفي كتابه الآخر : (فضائل القرآن)، وأنه ساق في الكتاب الأخير روايات متعددة تدل على أن القرآن نزل بلغة قريش ولغات للعرب أخرى (٢)

والذي يطمئن اليه الباحث في هذا الموضوع الذي تعددت فيه الآراء وتشعبت، أنه لا يراد بالسبعة في الحديث حقيقة العدد، بل يراد بها الدلالة على الكثرة. وهو ما رآه غير واحد من القدامى، ونصره أبو شامة، فقد نقل عن أبي سليمان الخطابي، (ت ٣٨٨هـ) من كتاب «معالم السنن»،الذي هو شرح لسنن أبي داود، أنه قال بعد ايراد وجوه متعددة في تفسير السبعة في الحديث: «وقيل فيه وجه آخر : وهو أن المراد به التوسعة،ليس حصراً للعدد».وعلق أبو شامة على ذلك بقوله: «هذا موافق لما سبق تقريره على ماروي عن علي وابن عباس رضي الله عنهما، وهو كما قيل في معنى قوله : "ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم": إنه جرى كالمثل في التعبير عن التكثير،لاحصراً في هذا العدد، والله أعلم»(٣).

وكان الذي روي عن علي وابن عباس قد ذكره ابو شامة قبل ذلك ،وهو أن النبي (ص) كان يقرىء الناس بلغة واحدة، فاشتد ذلك عليهم، فنزل جبريل فقال : يامحمد، اقرىء كل قوم بلغتهم (٤).

وقد ذهب الى هذا الرأي أيضاً القاضي عياض(٥)(ت ٥٤٤هـ) ،واليه ذهب من المعاصرين غير واحد من اللغويين والمختصين بالدراسات القرآنية ، وفي مقدمتهم الدكتور ابراهيم

---

(١) تأويل مشكل القرآن ص ٤٢ .

(٢) ابو شامة : المرشد الوجيز ص ٩١–٩٢ .

(٣) المصدر نفسه ص ٩٩ .

(٤) نفسه ص ٩٦ – ٩٧ .

(٥) السيوطي : الاتقان ١/ ٤٥ ، وينظر: الصالح : مباحث في علوم القرآن ص ١٠٤ ، ومن العجيب أنه رحمه الله – استغرب ذلك من القاضي، على اساس أنه «لايفصل على الرواية الصحيحة شيئاً» ، وكأن الآثار لم ترد على وفق هذا الوجه . مع انها كما أسلفنا واردة.

أنيس (١) ، والدكتور عبد الصبور شاهين ، (٢) وإليه نميل ونختار كما ألمعنا آنفاً . ومن الغريب حقاً ماذهب اليه المرحوم صبحي الصالح من أن «الذين يستبعدون الحصر هنا يغالون في هجران النصوص البالغة درجة التواتر» كما يقول (٣)، وأن «قوماً ممن لايبالون بالنصوص ولا يتورعون عن هجرانها أو أخراجها عن ظاهرها تسرعوا فرأوا أنه ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد، بل المراد التيسير والتسهيل والسعة...»(٤)، نقول.. من الغريب حقاً أن يقول هذا الكلام مع أن الروايات ـ كما قرر أبو شامة في كلامه الذي أوردناه سالفاً ـ تعضد هذا الرأى ، ومنها مروي عن كبار الصحابة كعلي وابن عباس رضي الله عنهما، فلم يبق اذاً إلا التسليم بمثل هذه الروايات وعدها مما ينبغي أن يؤخذ به في هذا الموضوع . وكان من الجدير بالشيخ الصالح تغمده الله برضوانه أن يجعل هذا الوجه ـ إن كان كائناً بالوجه الأول ـ بإزائه، وينظر اليه على أنه مما يحتمله حديث الأحرف السبعة أيضاً ؛ لا أن يرده مثل هذا الرد الذي يدل على استيحاش كثير منه له، مع ان هناك من معاصريه من يرى ان حمل الحديث على حقيقة العدد «خبط بغير دليل وتيه لاهدى معه» (٥) .

على أن أبا بكر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) قد رد تفسير هذا الحديث بسبع لغات مختلفات، فقال: «هذا باطل إلا أن يريد الوجوه المختلفة التي تستعمل في القصة الواحدة» (٦). وكأنه يذهب في قوله القصة الى الموضوع الواحد، الذي يرد بأساليب متنوعة ومعناه واحد ، ومنه مافي قصص القرآن أيضاً من تنوع في التعبير والأسلوب. مع اتفاق المضمون .

(٤)

## الناسخ والمنسوخ :

يعد أبو عبيد من أقدم من الف في ناسخ القرآن ومنسوخه، اذ له كتاب فيه أشار اليه

(١) اللهجات العربية ص ١٨٢ .
(٢) تاريخ القرآن ص ٤٣ .
(٣) الصالح : مباحث في علوم القرآن ص ١٠٣ .
(٤) نفسه ص ١٠٣ - ١٠٤ .
(٥) ينظر رأي الدكتور عبدالصبور شاهين في كتابه : تاريخ القرآن ص ٤٣ .
(٦) الباقلاني : الانتصار لنقل القرآن ص ١١٩ .

ابن النديم(١) ، حين عدد كتبه. وله مع ذلك اشارات في هذا الموضوع وردت في ثنايا كتابه: (غريب الحديث) .

ففي وقوفه عند الحديث المروي عن النبي (ص) في عدة المرأة المتوفى عنها زوجها ، أورد أبو عبيد نص الحديث الى أن المرأة كانت في الجاهلية تمكث حولا بعد وفاة زوجها في بيتها لاتخرج منه ثم صار بحكم الاسلام أربعة أشهر وعشراً، واستطرد منه بعد ذلك الى الكلام عما نزل من قرآن في هذا الشأن ، وما نزل بعد ذلك من قرآن ناسخ «ونزل بذلك القرآن في اول الإسلام، قوله: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم الى الحول غير اخراج)، ثم نسخ ذلك بقوله عز وجل: (يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً )»(٢) ، والآيتان كلتاهما في سورة البقرة (٣) .

وبهذا اعطى أبو عبيد وحدّد مفهوم النسخ بدقة في الاصطلاح، وهو ازالة حكم شرعي سابق بحكم شرعي لاحق ، وذلك دون شك مرتبط بمصالح العباد ، وبالتدرج في الأحكام الشرعية ، على وفق متطلبات المجتمع ومصالحه التي يعلمها الله سبحانه ، فينزل فيها آناً بعد آن آيات ناسخ بعضها لبعض تارة . وله حكم ثابت لايتغير تارة أخرى .

ألا أن مفهوم النسخ لايقف — في مايبدو — عند هذا الحد لديه، بل يتجاوزه الى ما لايعد من النسخ في الواقع ، وهو رفع عادات الجاهلية التي لاتتفق والاسلام (٤) . وهذا ليس من النسخ في شيء ؛ لأن حقيقة النسخ ان يتزل حكمان في القرآن كلاهما حدث في الاسلام ، وليس ما في الجاهلية من عادات يعد حكماً ؛ لانه ليس من شرع الله ، فيصح عليه مفهوم النسخ ، « إذ ان النسخ رفع حكم شرعي ، وماذكروه من هذه الأمثلة ونحوها ، رفع الاسلام فيه البراءة الأصلية ، وهي حكم عقلي لاشرعي » (٥) .

(١) الفهرس ص ١٠٧ . وعد الزركشي أبا عبيد أول من صنف في الناسخ والمنسوخ . ينظر: البرهان ٢٨/٢ .

(٢) غريب الحديث ٩٧/٢ .

(٣) وهما الآيتان ٢٤٠ و٢٣٤ على الترتيب ، وقد تقدمت منهما الناسخة على المنسوخة في ترتيب المصحف ، لأنه إنما بني على التوقيف لا على تاريخ النزول .

(٤) ينظر ١٩٤/١ – ١٩٥ في العتيرة والرجبية وهما مما يذبح في الجاهلية تقرباً للآلهة .

(٥) الزرقاني : مناهل العرفان ١٥٠/٢ .

ونبّه ابوعبيد على ضرب من النسخ، وهو نسخ القرآن بالسنة ، الذي يعّد أحد أضرب النسخ . ويتجلى ذلك في تفسيره لغريب حديث الرهط الذين قدموا المدينة فكرهوها ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو خرجتم الى إبلنا فأصبتم من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحّوا ، فمالوا الى الرعاء فقتلوهم واستاقوا الابل وارتدّوا عن الاسلام . فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم فأتي بهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركوا بالحرة حتى ماتوا » (١) .

فقد فسّر أبو عبيد (السمل) بأنه فقء العين بحديدة محماة أو بغير ذلك ثم قال : « وأما قطع أيديهم وارجلهم وسمل أعينهم ، فيروون – والله اعلم – أن هذا كان في أول الاسلام قبل ان تنزل الحدود فنسخ . الاترى ان المرتد ليس حدّه الا القتل .

فأما السمل فإنهُ مُثْلة ، وقد نهى النبي عليه السلام عن المثلة » ، ثم حكى عن ابن سيرين ان امر هؤلاء كان « قبل ان تنزل الحدود » ، وقال : « فنرى أن هذا هو الناسخ ، للأول والله أعلم . » (٢) .

وبذلك نجد أبا عبيد كان يرى ان القرآن ينسخ السنة في موارد ؛ لأن مااتخذه النبي (ص) في معاقبة هؤلاء القاتلين لم يكن هو الحكم الذي استقر بعد ذلك في الاسلام ؛ لأن فيه التمثيل بتقطيع الأعضاء في عقوبة قتل القاتل عمداً ، وليس هو كذلك في القرآن، لأنه انما أمر بالقتل فحسب ، الا أن يعفو أهل القتيل . ولذلك قال أبو بكر الجصاص ، (ت٣٧٠هـ) في معنى قوله تعالى : « ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل انه كان منصوراً» : « يعني والله اعلم السرف في القصاص بأن يقتل غير قاتله او ان يمثل بالقاتل فيقتله على غير الوجه المستحق من القتل » (٣) ، فكان مما فهمه الجصاص من عدم الاسراف الوارد في الاية عدم التمثيل بعد القتل .

ومن هنا عدّ أبو عبيد الحكم القرآني ناسخاً لذلك العمل النبوي الذي أشار اليه .

---

(١) غريب الحديث ١٧٣/١ .
(٢) غريب الحديث ١٧٤/١ – ١٧٥ .
(٣) الجصاص : أحكام القرآن ١٥٧/١ . والآية من سورة الإسراء : ٣٣

(٥)

## فضائل القرآن :

يعد أبو عبيد من أقدم من الف في فضائل القرآن ، فله في ذلك كتاب ذكره ابن النديم في الفهرس (١) . ويبدو ان هذا الكتاب بقي متداولا الى عصور متاخرة ؛ اذ نجد شهاب الدين عبدالرحمن بن اسماعيل المعروف بأبي شامة المقدسي المتوفى ٦٦٥ هـ ، ينقل عنه في كتابه ( المرشد الوجيز الى علوم تتعلق بالكتاب العزيز) في عدة مواضع ، كقوله في أحدها : «قال الامام أبوعبيد القاسم في كتاب فضائل القرآن : حدثنا يزيد بن هارون عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما . فقال: أنزل القرآن جملة واحدة الى سماء الدنيا في ليلة القدر . ثم نزل بعد ذلك في عشرين سنة ، وقرأ :( وقرآناً فرقناه ، لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا» (٢) .

وفي كتاب ( غريب الحديث ) عرض أبو عبيد لبيان كثير من فضائل القرآن ، من خلال تفسيره لغريب طائفة من الأحاديث التي تتعلق بهذه الفضائل ، وذلك :

(آ) انه عرض لفضل قراءة القرآن ، فبين ان الطريقة المثلى فيه التوسط بين الإفراط في القراءة والتفريط فيها . ففي حديث عبدالله بن مطرف حين تعبد ، فقال له أبوه : العلم أفضل من العمل ، والحسنة بين السيئتين ، وخير الأمور أوسطها » ، فسّر أبو عبيد الحسنة بين السيئتين بقوله : « فأراد ان الغلو في العمل سيئة ، والتقصير عنه سيئة .

والحسنة بينهما وهو القصد » . ثم احتج له بحديث آخر دال على ذلك قائلا : « كماجاء في الحديث الآخر في فضل قارىء القرآن غير الغالي فيه ، ولا الجافي عنه » . وفسّر فحوى هذا الحديث بقوله : « فالغلوّ فيه : التعمق ، والجفاء فيه : التقصير . وكلاهما سيئة » . واحتج له بعد ذلك بآيتين دالتين على التوسط في الانفاق (٣) .

(١) ص ١٠٦ .

(٢) أبو شامة : المرشد الوجيز ص ١٤ – ١٥ ، والآية من الاسراء : ١٠٣ ، ونقل عنه في ص ٢١ ، ٣٢ ، ٩١ ، ١٩٣ .

(٣) هما الآيتان : ٢٩ من الإسراء ، ٦٧ من الفرقان .

(ب) ونبه أبوعبيد على أمر مهم يتعلق بحفظ القرآن ، وهو ضرورة الحفاظ على حفظه ، وعدم ترك تلاوته ، لأن هذا الترك يؤدي الى النسيان ، أوكما يدل عليه فحوى الحديث : الى التنَسّي ، فتراه في أحد المواضع يذكر الحديث المروي عن النبي (ص) : «بئسما لاحدكم ان يقول : نَسيتُ آية كيت وكيت ، ليس هو نسي ، ولكنه نُسّي ، (١) واستذكروا القرآن ، فلهو أشد تفصيّاً من صدور الرجال من النّعم من عُقُلها. «فبيّن أبو عبيد بعد ايراد هذا الحديث ، ان وجهه : « انما هو على التارك لتلاوة القرآن الجافي عنه» . واحتج له بسياق الحديث نفسه ، وهو قوله (ص) : « واستذكروا القرآن» : كما احتج له بأقوال أخرى لها عين الدلالة ، وهي قوله (ص) : «تعهدوا القرآن» ، وقال : « فليس يقال هذا الاللتارك» ، وقول الضحاك بن مزاحم : « مامن أحد تعلّم القرآن ثم نسيه الا بذنب يحدثه ، لأن الله تبارك وتعالى يقول : «وماأصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم(٢)، وان نسيان القرآن من أعظم المصائب » . وقد علق أبوعبيد على هذا الحديث بقوله : « انما هذا على الترك ، فأما الذي هو دائب في تلاوته ، حريص على حفظه — الامن النسيان — ثم يغلبه ، فليس من ذلك في شيء» (٣) .

وبذلك وضع أبو عبيد النقاط على الحروف ، حين عرض بالبيان والايضاح المراد من النسيان هنا ، وذلك بأن بين أنه النسيان المقرون بالترك والاهمال ، لاالنسيان الذي يقترن بالمواظبة والدأب على التلاوة .

(ج) وعرض أبو عبيد لأهم موضوع يتعلق بالقرآن في الحياة الاسلامية ، وهو العمل به من دون الوقوف عند تلاوته . وذلك في حديث أبي موسى : « فاتبعوا القرآن» . اذ فسّره .بعبارة : « اجعلوه إمامكم ثم اتلوه» . ونظّر له بقوله تعالى : «الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته» ( البقرة : ١٢١ ) . وروى بسنده عن عكرمة أن المعنى : يتبعونه حق اتباعه . ثم استطرد منه الى شفاعة القرآن ، وأورد قول الرسول (ص) : «إن القرآن

---

(١) غريب الحديث ١٤٨/٣ .
(٢) الآية من سورة الشورى : ٣٠ .
(٣) غريب الحديث ١٤٩/٣ .

شافع مشفّع ، وماحل مصدّق» ، ثم بيّن ان هناك قولا آخر أحسن من هذا القول ، وهو ان يكون المعنى : « لاتدعوا العمل به فتكونوا قد جعلتموه وراء ظهوركم » (١) وروى بعد ذلك بسنده عن الشعبي في قوله تعالى : « فنبذوه وراء ظهورهم » . انه قال : « أما انه كان بين أيديهم ، ولكنهم نبذوا العمل به» (٢) .

وبذلك أكد أبو عبيد منخلال تفسير هذا الحديث الصورة العملية للقرآن ، وهي ضرورة اتباعه والعمل به.

(د) وعرض أبوعبيد لفضل القرآن على سائر كتب الاديان السماوية ، من خلال تفسيره لغريب الحديث المروي عن عبدالله بن مسعود : « جرّدوا القرآن ليربو فيه صغيركم ولاينأى عنه كبيركم ،فإن الشيطان يخرج من البيت تقرأ فيه سورة البقرة » ، اذ بين أن الناس اختلفوا في المراد من قوله : « جرّدوا القرآن» فكان ابراهيم النخعي — أحد كبار تلامذة ابن مسعود — يذهب به الى نقط المصاحف . وذهب كثير من الناس الى ان المراد ان يتعلم القرآن وحده وتترك الأحاديث . غير ان أباعبيد لم يرَ هذا القول وجيهاً ، بل رأى ان أظهر الوجوه وأبينها هو « ان لايُتعلم شيء من كتب الله غيره ، لأن ماخلا القرآن من كتب الله انما يؤخذ عن اليهود والنصارى ، وليسوا بمأمونين عليها » (٣)



وبهذا اوّل ابو عبيد هذه العبارة تأويلا فيه بيان لفضل القرآن على سائر الكتب وامتيازه بينهم ، بالنقل الصحيح الذي لايدخله ريب ولايتناوله تبديل .

---

(١) غريب الحديث ١٧٤/٤ .
(٢) غريب الحديث ١٧٥/٤ . والآية من سورة آل عمران : ١٨٧ .
(٣) غريب الحديث ٤٧/٤ — ٤٨ .

## المصادر والمراجع


١ – ابراهيم انيس (الدكتور): اللهجات العربية، مطبعة الرسالة، القاهرة – بدون تاريخ.

٢ – ابن الانباري : أبو بكر محمد بن القاسم: ايضاح الوقف والابتداء، تحقيق محي الدين عبد الرحمن رمضان – دمشق ١٣٩١هـ= ١٩٧١ .

٣ – الباقلاني: أبو بكر محمد بن الطيب: الانتصار لنقل القران ، بتحقيق محمد زغلول سلام. دار بور سعيد للطباعة والنشر – الاسكندرية ١٩٧١ .

٤ – ابن تيمية : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم: مقدمة في أصول التفسير بتحقيق الدكتور عدنان زرزور ، ط٢، دار القرآن الكريم – الكويت ١٩٧٢ .

٥ – ابن الجزري: أبو الخير محمد بن محمد: تقريب النشر في القراءات العشر، بتحقيق ابراهيم عطوة عوض، ط١ مطبعة البابي – القاهرة ١٣٨١هـ= ١٩٦١ .

٦ – الجويني (الدكتور مصطفى الصاوي): مناهج في التفسير ، شركة الاسكندرية للطباعة والنشر – الاسكندرية ١٩٧١ .

٧ – الجصاص: أبو بكر أحمد بن علي : أحكام القرآن، صورة لطبعة الأوقاف الاسلامية في استانبول سنة ١٣٣٥ هـ، دار الكتاب العربي – بيروت.

٨ – ابو حاتم : سهل بن محمد السجستاني: فعلت وأفعلت، بتحقيق د. خليل العطية مطابع جامعة البصرة ١٩٧٩

٩ – ابن خالويه: القراءات وعللها (مخطوط) من نسخة مصورة عن مكتبة مراد ملا معهد احياء المخطوطات العربية – برقم ٥٢ قراءات.

١٠ – ابن خالويه: مختصر في شواذ القرآن، نشر: ج. برجستراسر: صورة لطبعة الرحمانية بمصر – ١٩٣٤ .

١١ – الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد: بيان اعجاز القرآن ، ضمن ثلاث رسائل في اعجاز القرآن، بتحقيق محمد خلف الله ومحمد زغلول سلام، دار المعارف. مصر.

١٢ — ابن خلكان: شمس الدين أحمد بن محمد: وفيات الأعيان، بتحقيق د. احسان عباس. دار الثقافة — بيروت.

١٣ — الدمياطي: احمد بن محمد البناء: إتحاف فضلاء البشر في قراءات الأربعة عشر. مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي — مصر ١٣٥٩هـ.

— الذهبي: شمس الدين ابو عبد الله: معرفة القراءات الكبار، تحقيق محمد سيد جاد الحق. ط١، دار الكتب الحديثة. القاهرة ١٩٦٩.

١٤ — الراغب: أبو القاسم الحسين بن محمد: معجم مفردات الفاظ القرآن، تحقيق نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي. مطبعة التقدم — القاهرة ١٣٩٢هـ= ١٩٧٢.

١٥ — الزبيدي: أبو بكر محمد بن الحسن: طبقات النحويين واللغويين، بتحقيق أبي الفضل ابراهيم، دار المعارف— مصر ١٩٧٣.

١٦ — الزركشي: بدر الدين بن محمد: البرهان في علوم القرآن، بتحقيق، أبي الفضل ط١، دار إحياء الكتب العربية — القاهرة ١٩٥٧.

١٧ — الزمخشري: جار الله محمود بن عمر: الكشاف عن حقائق التأويل. مطبعة الاستقامة — القاهرة ١٣٧٣هـ= ١٩٥٣.

١٨ — الزبيدي: الدكتور كاصد ياسر: فقه اللغة العربية، دار الكتب، للطباعة والنشر — الموصل ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧.

١٩ — السيوطي: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر: الاتقان في عاوم. القرآن ط٣ مطبعة الحلبي — مصر ١٣٧٠هـ = ١٩٥٠.

٢٠ — السيوطي: جلال الدين: لباب النقول في أسباب النزول ط٢ مطبعة البابي القاهرة ١٩٥٤.

٢١ — أبو شامة: عبدالرحمن بن اسماعيل المقدسي: المرشد الوجيز الى علوم تتعلق. بالكتاب العزيز، بتحقيق طيار آلتي قولاج دار صادر للطباعة والنشر — بيروت ١٣٩٥هـ = ١٩٧٥.

٢٢ــ الصالح : الدكتور صبحي : مباحث في علوم القرآن ،ط٣ دار العلم للملايين بيروت ١٩٦٤ .

٢٣ــ الطبرسي : أبو علي الفضل بن الحسن : مجمع البيان في تفسير القرآن ، دار. مكتبة الحياة ــ بيروت ١٣٨٠هـ = ١٩٦١ م .

٢٤ــ الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير : جامع البيان عن تأويل آي القرآن . طبعة بولاق.

٢٥ــ عائشة عبدالرحمن (الدكتورة) : الاعجاز البياني للقرآن الكريم ومسائل أبن الأزرق ، دار المعارف ــمصر ١٩٧١ .

٢٦ــ عبد الصبور شاهين (الدكتور) : تاريخ القرآن . دار القلم ــمصر ١٩٦٦

٢٧ــ أبو عبيد : القاسم بن سلام الهروي ، غريب الحديث ، صورة لطبعة دائـرة المعارف العثمانية في الهند١٩٦٤ دار الكتاب العربي ــ بيروت ١٣٩٦هـ=١٩٧٦.

٢٨ــ ابن فارس : أبو الحسين أحمد : الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب . فــي كلامها بتحقيق د.مصطفى الشويمي ، مؤسسة بدران ــبيروت ١٣٨٣هـ = ١٩٦٣.

٢٩ــ ابن قتيبة : أبو محمد عبد الله بن مسلم : تأويل مشكل القرآن . بتحقيق السيد أحمد الصقر ط٢ مطبعة الحضارة العربية ــالقاهرة ١٣٩٣هـ = ١٩٧٣ .

٣٠ــ ابن مجاهد : أبو بكر أحمد بن موسى ، كتاب السبعة في القراءات : بتحقيق الدكتور شوقي ضيف دار المعارف ــ مصر ١٩٧٢ .

٣١ــ محمد عبده : شرح نهج البلاغة ، مطبعة الاستقامة ــ القاهرة .

٣٢ــ المخزومي : الدكتور مهدي : مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة النغو والنحو ط٣ دار الرائد العربي ــ بيروت ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦.

٣٣ــ مكي : بن أبي طالب،الابانة عن معاني القراءات بتحقيق د. عبد الفتاح اسماعيل شلبي ، مطبعة الرسالة ــ القاهرة ، بلاتاريخ .

٣٤ــ ابن هشام : أبو محمد عبدالملك : سيرة النبي (ص) بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني ــ القاهرة ١٣٩١هـ = ١٩٧١ .

# حركة العطاف بن سفيان الازدي قاضي قاليقلا

د. صلاح الدين أمين
كلية الآداب / جامعة الموصل

عند بحثي لاعداد اطروحتي لنيل درجة الماجستير عن موضوع فتح العرب لارمينية شد بصري نص تأريخي اعتمده البلاذري في كتابه « فتوح البلدان» عن فتح هذا الأقليم كتبه اليه العطاف بن سفيان فقال عن أخبار الفتح « والخبر الأول اثبت حدثني به عدة من مشايخ اهل قاليقلا (١) وكتب اليّ به العطاف بن سفيان ابو الأصبغ قاضيها » (٢) ولم يتسن لي الوقت في حينه للبحث عن نشأة هذا القاضي وسبب مجيئه إلى هذه المدينة وكيف تولى القضاء فيها ومتى وماهي الخصائص التي أهلته ليكون قاضياً . وماهي الفترة التي تولى القضاء فيها .

ويبدو من خلال النص التأريخي المذكور آنفاً ان العطاف بن سفيان كان احد الرواة الذين اعتمد البلاذري عليهم عند جمعه اخبار فتوح إرمينية واثبت روايته من خلال ماقدمه اليه من المعلومات المكتوبة ، ولاشك :ان البلاذري لم يعتمد هذا الخبر ويثبته الا بعد تدقيقه وضبطه ومطابقته مع ما وصله من اخبار عن فتوح هذا الأقليم من الأخباريين والرواة ، ونحن لانميل إلى ان سبب اعتماد البلاذري هذا الخبر لان كون صاحبه أحد القضاة وكما

(١) قاليقلا : هي مدينة ارضروم الحالية ، لزيادة التفاصيل عنهاانظر : فتح العرب لارمينية ص رسالة ماجستير غير منشورة .

(٢) فتوح البلدان : ص ٢٣٥ .

هو معلوم فان القاضي تتوافر فيه الثقة والعلم والدراية وهي خصائص تعطي لصاحبها مكاناً افضل في المجتمع انذاك . ان ماذكره البلاذري في هذا النص ايضا من ان القاضي العطاف بن سفيان كتب اليه « أي إلى البلاذري» يضعنا امام مشكلة تأريخية أخرى وهي مسألة الكتابة فالمعلومات المتوافرة لدينا ان وفاة البلاذري كانت في سنة ٢٧٩ هـ. وان العطاف بن سفيان ترك الموصل إلى ارمينية سنة ١٨٠ هـ تقريباً بعد ان قاد حركة مناوئة للرشيد امتدت قرابة سنتين تقريباً ، وليس من المعقول ان يكتب العطاف الى البلاذري . مباشرة عن اخبار الفتح لان الفرق بين هجرته الموصل إلى ارمينية ووفاة البلاذري مائة سنة تقريباً .

وقبل الدخول في البحث لابد من كلمة نقولها حول وظيفة القاضي ، فالقضاء يعد من اشرف الوظائف الادارية في الدولة العربية الاسلامية ، وكان لايتولى هذا المنصب الا فقيه متضلع بالقرآن الكريم والشريعة الاسلامية والسنة النبوية الشريفة وكان الكثير من الفقهاء يكرهون تولي هذه الوظيفة خوفاً من الميل عن جادة الصواب او الحق ، وكانت منزلتهم كبيرة عند الولاة والأمراء الذين كانوا يقصدونهم في مجالس القضاء ، إذا احتاج الامر تعظيماً لمكانتهم (١) ولاشك ان هناك شروطاً يجب أن تتوافر فيمن يتولى هذه الوظيفة وهي ان يكون عالماً باحكام القرآن الكريم والشريعة الاسلامية والسنة النبوية الشريفة (٢) فضلا عن الصبر وقوة الشخصية ورصانتها وقوة الحجة وحسن الرأي لاحقاق الحق وتأسيساً على ذلك يمكن القول أن هذه الوظيفة لاتصلح لكل الناس ومن هنا نستطيع الحكم على جوانب من شخصية العطاف بن سفيان ضمن مجتمعه انذاك .

لم تقدم كتب التراجم والمصادر التاريخية معلومات عن مولد العطاف بن سفيان ونشأته مما يدل على أنه كان رجلا عادياً في المجتمع ، كما لم تهتم هذه المصادر به الا بعد قيادته لمحاولة فاشلة للسيطرة على الموصل في عهد الرشيد وينفرد الازدي في كتابه « تاريخ الموصل » تقديم معلومات واضحة عنه ولاشك ان سبب ذلك يعود الى كون الازدي من المؤرخين المحليين الذين اهتموا بالتاريخ المحلي اولا والميل نحوه لانه ازدي مثله ايضاً

(١) أحمد أمين : ظهور الاسلام : ٢/٢٥٠ .
(٢) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي : ١/٨٧ ط٧ .

من سكنة مدينة الموصل وقد قال عنه انه كان فارساً من فرسان اهل الموصل «وانه كان» بعهدته اربعة الاف فارس (٢) » كما ذكر انه يملك ضياعاً منها قرية بابودى التي صادرها الرشيد منه وجعلها تجري في الصوافي (٣) وهذه الاشارات التاريخية تعطينا دليلا على مكانة هذا الرجل بين سكان المدينة وانه كان من ملاك الاراضي والقرى الزراعية فضلا عن كونه قائداً لعدد كبير من الفرسان ولكن الازدي لايوضح متى اصبح العطاف قائداً وهل ان هؤلاء الفرسان كانوا من ابناء عشيرته الازد ام انهم كانوا ينتمون ، الى جماعات مختلفة او يمثلون فئة معينة ، كما ان الازدي لم يوضح لنا قدرة العطاف بن سفيان المالية والاقتصادية التي كانت تمكنه من دفع ارزاق او رواتب هؤلاء الفرسان.

ينتمي العطاف بن سفيان الى قبيلة الازد التي سكنت مدينة الموصل قبل الاسلام وهي من القبائل القحطانية التي تنتسب الى الازد بن الغوث بن نبت بن مالك (٤) وقد سار ولد حوالة من الهنو بن الازد الى الموصل فنزلوها (٥) وقد استمر توافدهم مع العرب المحررين لهذه المدينة مع هرثمة بن عرفجة البارقي (٦) كما نقل الخليفة عثمان بن عفان الازد الى مدينة الموصل فسكنوها (٧) ثم نقل الامير محمد بن مروان الازد وربيعه الى الموصل لتعزيز قوته ولاشراكهم في القتال ضد الخوارج (٨) الذين بدأوا يهددون الموصل ، وارمينية واذربيجان ولاشك ان الازد كانت لهم اهمية كبيرة في مدينة . الموصل لكثرتهم ولاسهامهم في حركة العطاف كما يبدو لي .

(١) تاريخ الموصل : ص ٢٧٩ ، ٢٨٠ .

(٢) ن.م : ص ٢٨٠ ، انظر أيضاً ابن الأثير : الكامل : ١٤٠/٦ .

(٣) ن.م : ص ٢٨٧ .

(٤) ابن الاثير : اللباب في تهذيب الانساب : ٤٦/١ ، انظر ايضاً : السلمان: الموصل في العهدين الراشدي والاموي . رسالة ماجستير غير منشورة : ص ٤٠ .

(٥) اليعقوبي : التاريخ ٢٠٥/١٠ . انظر ايضاً : السلمان : ن.م : ص ٤٠ .

(٦) السلمان : ن.م : ص ٤٠ .

(٧) ابن الاثير : اسد الغابة في معرفة الصحابة : ٤٠٣/٣ ، انظر ايضاً : السلمان ن.م : ص ٤٠ .

(٨) اليعقوبي : التاريخ : ٢٧٢/٢ ، انظر ايضاً السلمان : ن.م : ص ٤٠ .

## حركة العطاف بن سفيان :

يبدو أن حركة العطاف بن سفيان في مدينة الموصل لم تأخذ مكانتها ضمن حركات المعارضة في الدولة العباسية وفي اعتقادي ان هذا يعود إلى سببين : الأول منهما ان تلك الحركة كانت محدودة جداً لاتتعدى موقفاً معارضاً بسيطاً من قبل العطاف سرعان ماانهار امام العباسيين ، ولهذا لم تأخذ وقعها المطلوب عند المؤرخين ماعدا الازدي بيد انها كانت منظمة سيطرت فعلا على مدينة الموصل وحال انشغال العباسيين بالقضاء على الوليد بن طريف الشاري دون القضاء عليها في حينها فاستمرت لمدة سنتين تقريباً ؛

ان المعلومات التي قدمها المؤرخون عن هذه الحركة قليلة جداً وردت بشكل عرضي في أثناء الكلام عن احداث الموصل في عهد الرشيد .

قال الازدي في احداث سنة ١٧٧هـ « وفيها تحالف العطاف بن سفيان الازدي على هارون وكان من فرسان اهل الموصل ، واجتمع اليه صعاليك البلد فجبى الخراج وحبس العمال (١) »وقال في احداث سنة ١٧٨هـ« اخبرني حفص ابن عمرو الباهلي عن الاشياخ قال : كان مع العطاف بن سفيان وقت خلافة هارون اربعة الاف وكان فارساً قال : فمنع عمال هارون من الجباية واستخرج هو المال ، وكان معه عبدالعزيز بن معاوية وبيروية ومنتصر وغيرهم فأقام على هذا سنين حتى خرج الرشيد الى الموصل فهدم سورها بسببه » (٢) ثم يذكر في احداث سنة ١٧٩هـ وعلى صلاة الموصل وحربها محمد بن عباس الهاشمي وعلى الخراج منجاب والعطاف بن سفيان غالب على الامر كله — على ماذكروا— وعلى قضاء الموصل اسماعيل بن زياد» (٣).

واشار الازدي الى ان العطاف في حركته اجتمع اليه صعاليك البلد ، ولم يوضح ماهو المقصود بالصعاليك ، هل هم الفقراء المحتاجون ؛ هل هم الخوارج ، الذين كانوا حول الموصل ، هل هم من الفلاحين الذين كانوا يعملون في زراعة الاراضي

---

(١) تاريخ الموصل : ص ٢٧٩ ، انظر ايضاً : الكامل : ابن الأثير : ١٤٠/٦ .
(٢) ن.م : ص ٢٨٠ .
(٣) ن.م : ص ٢٨٣ .

والقرى التي يملكها المشاركون مع العطاف بن سفيان ، ام هم جماعة من المرتزقة ثم ان سبب هذه الحركة غير واضح ، هل كانت جزءاً من خطة عامة هدفها التعاون مع الخارجي الوليد بن طريف الشاري الذي وقف امام قوات الرشيد في منطقة الجزيرة في هذا التاريخ ام قامت لسبب اقتصادي يتعلق بمضاعفة الضرائب التي فرضت على الاراضي الزراعية لاسيما في مدينة الموصل اذ غالباً ماكان خراج الموصل يكسر بسبب الخوارج وكانت الضرائب المفروضة على الزراعة العشر مما كان يقع خارج الموصل ويؤخذ بنسبة ٢٥٪ مما كان يقع داخل المدينة والمرج ومابينهما من الحاصل . فطلب هارون الرشيد جماعة من أهل الموصل وناظرهم يحيى بن خالد البرمكي ليجعل عليهم مبلغاً معلوما فلم يستجب اهل الموصل الى ذلك فاضطرهم وقال لهم فيما ذكره المعافى بن شريح الخولاني «كنت فيمن نوظر على ذلك فقال لنايحيى بن خالد : **اذا جاءت الغلات نصبتم قصبة وجعلتم على رأسها خرقة وأخذتم الغلات وقلتم فعل المارق ، والله لأفار قتموني الاعلى** أمر بين وعلى ماتؤدونه كان مارق اولم يكن **واضطرهم الامر الى ذلك وحبسهم ثم عاودهم** المناظرة وسألهم الجريب البذر في كم يقع من **المساحة فا علموه ان الجريب يقع في** أربعة أجربة مساحة وثمن الجريب من الحنطة في **وقته فبلغ ثلاثين درهماً واخذ ربع** الثلاثين فاذا هو سبع دراهم ونصف فألزمها الجريب **وسألهم عن جريب الشعير في اربعة مشايخ فعلم انه يدخل اربعة مثل الحنطة لانهم عرفوه ان** دخل الجريب «اربعة أجرية» **وقوم الشعير فبلغ الجريب في ذلك الوقت عشرين درهماً فأخذ ربعها فصار لكل جريب خمسة دراهم»(٢) ويبدو ان مقدار الضرائب ، التي فرضت على مدينة الموصل ونواحيها كان كبيراً جداً إذا ماقورن بالمبلغ او الكمية المقررة سابقاً وكان للعطاف بن سفيان أراضي وقرى خارج الموصل مع بعض وجوه** أهلها مثل بيرويه ومنتصر والمعافى بن شريح الذين وقفوا مع العطاف في حركته ، وكان الرشيد قد أمر بمصادرة ضياعهم وممتلكاتهم (٣) ولاشك ان الزامهم بدفع هذه المبالغ

---

(١) **الأزدي : تاريخ الموصل : ص ٢٧٥ - ٢٧٦ .**
(٢) **ن.م : ص ٢٧٦ .**
(٣) **ن.م : ص ٢٨٧ .**

سنوياً فضلا عما كانوا يدفعونه للخوارج يلحق ضرراً كبيراً بوارداتهم سنوياً لهذا فقد وقف العطاف مع اهل الموصل من الذين تضررت مصالحهم موقفاً من الدولة العباسية وخليفتها هارون الرشيد ولم يوضح المؤرخون كيفية سيطرة العطاف واصحابه على مدينة الموصل ، وكيفية تحالفه معهم ، وهل لاقى مقاومة من انصار السلطة في المدينة وماهو موقف والي المدينة وقاضيها من هذه الحركة ، وكيف تمكن العطاف من جباية الخراج لمدة سنتين كما ذكر الازدي وهل من المعقول ان يحبس عمال الرشيد مدة سنتين ؟

ويبدو ان الازدي قد غالى في عرض موقفه من حركة العطاف بن سفيان ، فهو لايمكن ان يسيطر على مدينة الموصل وهي تعد من المدن المهمة لمدة سنتين ويحبس عمالها ، وقاضيها والرشيد ساكت لايتخذ الاجراء المناسب لردعة وهو الذي قاد جيشه الى بلاد الروم محققاً الانتصار الساحق عليهم في هرقلة (١) ثم ان هذه الرواية لايوردها المؤرخون المتقدمون الاخرون مثل البلاذري والطبري وخليفة بن خياط ويشير الجومرد الى أن يزيد بن مزيد بقي مدة (٤) سنوات ١٧٩ – ١٨٣ هـ دون قتال لان الاوضاع كانت هادئة ومستقرة ولايوجد مايعكر صفو الامن (٢) فلو كان هناك منطقة خارجة عن سلطة الخلافة في اقليم الجزيرة لقاتلها يزيد بن مزيد

## القضاء على حركة العطاف :

في سنة ١٨٠هـ قرر الرشيد التوجه الى مدينة الرقة مروراً بمدينة الموصل للاستقرار فيها ابتعاداً عن دائرة البرامكة ،وكان معه يزيد بن مزيد الشيباني (٣) وتشير الاخبار الى انه سمع بموقف اهل الموصل وهددهم قال الازدي «وبلغ اهل الموصل عن هارون الوعيد ونما اليهم انه حلف ان يقتل اهلها ، فلما بلغ مرج جهينة ونزلها خرج اليه نفر من وجوه اهلها ومن كان بها من اهل العلم ، وخرج من الانصار جماعة منهم العباس بن الفضل ، ابو الفضل الانصاري وهو صاحب المسجد الذي على النهر وكان فقيهاً محدثاً وغيره من

(١) ن.م : ص ٣٠٩ .
(٢) يزيد بن مزيد الشيباني : ١٨٢ – ٢١٠ .
(٣) الجومرد : يزيد بن مزيد الشيباني : ١٨٢ – ٢١٠ .

من اهل الموصل من الانصار . وخرج موسى بن المهاجر وكان من اصحاب الثوري محدثاً فقيهاً موصلياً وسعد الفقيه وعتيق الفقيه وغيرهم ، فلقوا ابا يوسف القاضي الانصاري وكان مائلا الى اهل الموصل» . (١) ويبدو ان ابا يوسف وقف موقفاً النصح لاهل الموصل عندما اشار عليهم ان على الناس اذا جن الليل ان يصعدوا على سطوحهم ويجهروا بالاذان لعشاء الاخرة كي يسمع الخليفة آذانهم وسمع هارون الرشيد الاذان ، واخذ يبحث عن مخرج من يمينه فأشار اليه ابو يوسف ان يدخل المدينة ليلا فلا يجد من يقتله من اهلها ، ولايجب ان يقتل من لايرى» (٢) ودخل المدينة ليلا كما رسم له أبو يوسف فدار في اسواقها ومحلاتها وشوارعها فلم يلق الارجلا اورجلين فقتلهما وامر بهدم سور المدينة ، ونادى مناديه من هدم مايليه من السور فهو آمن ، فهدم الناس سورهم بايديهم (٣)

اما العطاف بن سفيان فقد انسحب من مدينة الموصل متوجهاً الى ارمينية بناء على طلب من وجوه اهل المدينة وصلحائها وكان قد تجهز عندما سمع بقدوم هارون الرشيد الى الموصل على نية مقاتلته عند مرج جهينة واستئصال قواته ، فخرج العطاف بن سفيان في اربعة الاف من جنده إلى ارمينية (٤) . ويبدو انه اختار هذا الاقليم لبعده عن مركز الأدارة العباسية اولا ولظروفه الطبيعية والجغرافية وبعد دخول الرشيد مدينة الموصل عادت الامور الى مجراها الطبيعي وعزل قاضيها اسماعيل بن زياد واتهمه ان هواه كان مع اهل الموصل. (٥) واميرها محمد بن العباس الهاشمي عن الحرب والصلاة ومنجاب عن الخراج، وولي يحيى بن سعيد الحرشي الحرب والخراج ثم امر مناديه أنه أمن الاسود والأبيض الا العطاف بن سفيان وعبدالعزيز بن معاويه بن جابر الذي هرب الى مكة (٦) والمعافى بن

(١) الأزدي : تأريخ الموصل : ص ٢٨٤ — ٢٨٥ .
(٢) ن.م : ص ٢٨٥ .
(٣) ن.م : ص ٢٨٥ أنظر ايضاً : الطبري : ٦٤٥/٢ ، ابن الاثير : الكامل : ١٥٢/٦ ابن كثير : البداية والنهاية : ١٧٥/١٠ مع اختلاف بالتفصيل .
(٤) الأزدي : تاريخ الموصل : ص ٢٨٤ ، انظر ايضاً ابن الأثير : الكامل : ١٥٢/٦ .
(٥) ن.م : ٢٨٨ .
(٦) ن.م : ٢٩٢ .

شريح وبيرويه الرحبي ويعلى الثقفي ، وماوقع في يد الرشيد غير المعافى بن شريح ، الاانه أمسك عن قتله وذلك تحسباً من اليمانية الذين كلموه فيه فحبسه لمدة سنة (١) ثم ، صفّى ضياع العطاف بن سفيان وضياع بيرويه ومنتصر وجعلها في الصوافي وتعامل معاملة الضياع (٢) .

ونتيجة لموقف اهل الموصل من الخليفة هارون الرشيد فيما يبدو فان الحرشي قد عسفهم عسفاً شديداً وطالبهم بخراج سنين مضت مما جعل معظمهم يهاجرون الى اذربيجان فقد رحل اهل باسحاق من بني الحارث بن كعب الى اذربيجان وخربت وكانت مدينة كما رحل اهل « القادسية» ، من رستاق الخازر واهل قرى غير هذه وآخرب « سطرنيه «ورستاباد» وهاعله وباتلي » وغيرها من القرى ، فضرب الناس مثلا وقالوا : لم يرضوا بمنجاب فجاءهم الحرشي ؟ (٣)

وهكذا أتم الرشيد طي صفحات هذه الحركة التي استمرت ستين تقريباً واعاد مدينة الموصل الى حضرة الدولة العباسية .



---

(١) ن.م : ٢٨٦
(٢) ن.م : ٢٨٧
(٣) ن.م: ٢٨٧

## مصادر البحث :

ابن الأثير : عزالدين أبو الحسن علي بن ابي الكرم بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني ت (٦٣٠هـ – ١٢٢٣م) .

– اسد الغابة في معرفة الصحابة – المكتبة الاسلامية – طهران .

– الكامل في التاريخ : دار صادر ؛ بيروت – ١٩٦٥م . ١٢ جزءاً .

– اللباب في تهذيب الانساب : طبع مكتبة المثنى – بغداد .

الازدي : الشيخ أبو زكريا يزيد بن محمد بن اياس بن القاسم الازدي

– تاريخ الموصل . تحقيق الدكتور علي حبيبة ، القاهرة ١٩٦٧ .

البلاذري : احمد بن يحيى بن جابر (ت/٢٧٩هـ)

فتوح البلدان : تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد القاهرة ١٩٥٧

احمد امين : ضحى الاسلام : ٣ أجزاء

الطبعة الأولى / القاهرة

الجومرد : عبدالجبار الجومرد

يزيد بن مزيد الشيباني – منشورات دار الطليعة – بيروت ١٩٦١

حسن : د. حسن ابراهيم حسن

تاريخ الاسلام السياسي والاجتماعي والثقافي والديني : ط٧ القاهرة ١٩٦٧

أمين : د. صلاح الدين أمين

فتح العرب ارمينية ، رسالة ماجستير غير منشورة كلية الاداب بغداد / ١٩٧٠ .

ابن كثير : البداية والنهاية : ١٤ جزءاً . مكتبة المعارف – بيروت . ط٢ ، ١٩٧٧ .

الطبري : محمد بن جرير

تاريخ الرسل والملوك

ليدن ١٨٨٣ ، ٣ أقسام ١٥ جزءاً .

اليعقوبي : احمد بن ابي يعقوب بن واضح

تاريخ اليعقوبي – دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٠م .

# أبناء الشهرزوري ودورهم السياسي والقضائي والعلمي
# في القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي

عبد الجبار حامد احمد
كلية الآداب / جامعة الموصل

مما هو واضح أن الأقاليم العربية الأسلامية في القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي شهدت أحداثاً سياسية وعسكرية واسعة ومهمة،لاسيما في بلاد مصر والشام والجزيرة، وكان أهم تلك الأحداث الغزو الاجنبي الاوربي، ذلك الخطر الجسيم الذي هدد سيادة العرب عامة على أرضهم، وكذلك ضعف الخلافة العباسية في بغداد وانحلال الخلافة الفاطمية في مصر، فضلا عن الصراعات التي كانت قائمة بين الحكام المحليين في الاقاليم العربية الاسلامية، والتمزق والتفكك السياسي الذي كان قائماً بينهم آنذاك، والذي كان ابرزه الصراع الذي حدث بين اتابكة الموصل بعد موت نور الدين محمود بن عماد الدين زنكي سنة (٥٦٩هـ/ ١١٧٤م) من جهة وبين صلاح الدين الأيوبي من جهة أخرى،وذلك بهدف توحيد الجبهة العربية الأسلامية من قبل صلاح الدين ضد الخطر الأوربي ،والذي انتهى بحصار صلاح الدين للموصل ثلاث مرات بين سنة(٥٧٨ — ٥٨١هـ/ ١١٨٢ — ١١٨٥م)، وكان من نتائجه موافقة عز الدين مسعود الأول بن قطب الدين مودود صاحب الموصل على المشاركة في الجهاد الذي قاده صلاح الدين في مجابهة الغزة .

وعلى الرغم من كثرة التناقضات الآنفة الذكر على المستوى السياسي والعسكري فقد كانت الحياة العلمية مزدهرة وفي نشاط ونمو مستمرين، وهي سمة تميزت بها الحضارة العربية الاسلامية على مر الدهور والعصور، لذلك فقد ظهر في هذه الفترة عدد كبير من

العلماء والأدباء والفقهاء ممن تحدثت عنهم كتب التاريخ والتراجم بفخر واعتزاز، كما برزت أسر علمية اشتهرت بالعلم وكان لها الدور الكبير في رفد الحضارة العربية بالعلوم المختلفة والمؤلفات العلمية الكثيرة، فضلا عن الدور السياسي الذي تبوأته في المنطقة ومن أشهر هذه الاسر ابناء الشهرزوري (١) .

وأسرة الشهرزوري إحدى العوائل العريقة التي نهضت بدور مهم في القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي في المجالات السياسية والعلمية، وقد شغل أبناء هذه الأسرة مناصب كثيرة في الموصل والشام والجزيرة، وكانوا مقربين من الملوك والامراء، ولهم مكانة كبيرة عند الناس بعامة والعلماء والفقهاء بخاصة .

وينسب أبناء الشهرزوري الى جدهم أبي أحمد القاسم بن المظفر بن علي بن القاسم الشهرزوري المتوفى بالموصل سنة (٤٨٩هـ/ ١٠٩٥م) ، والذي كان حاكماً على مدينة اربل ثم مدينة سنجار (٢) ويعود أصلهم الى بني شيبان (٣) .

## دورهم السياسي والقضائي :

إضطلع أبناء الشهرزوري بدور مهم في الأمور السياسية في بعض المدن العربية الاسلامية مثل الموصل والشام ومصر ، وتولوا مناصب سياسية مهمة ، وكثيرا ماتدخلوا في تنصيب الأمراء والولاة.

---

(١) الشهرزوري : نسبة إلى بلدة شهرزور الكبيرة وهي من أعمال اربل وقد بناها زور بن الضحاك ، فقيل شهرزور ومعناها مدينة زور . (ابن الاثير ، عزالدين ، اللباب في تهذيب الانساب ، ٢١٦/٢ . وانظر : ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ٧٠/٤) .

(٢) ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ٦٨/٤ – ٦٩ .

(٣) ابن الفوطي ، تلخيص مجمع الآداب ، جـ٥ ق ٢٥٩/١ . وينتمي بنو شيبان إلى قبيلة بكر إبن وائل العدنانية ، وبكر بن وائل قبيلة عربية كبيرة من قبائل ربيعة التي يرجعها النسابون إلى معد بن عدنان . (للتفاصيل أنظر : العبيدي ، محمود عبدالله ، بنو شيبان ودورهم في التاريخ العربي الاسلامي ، ص ٣٨) .

كما أنهم تولوا مناصب قضائية مهمة، ومنهم من تولى منصب «قاضي القضاة» ،ومنهم من سمي بـ«قاضي الخافقين» لكثرة البلاد التي وليها، كما سيرد توضيحه (٤).

ولا شك ان المناصب القضائية هذه تتطلب رجالا لهم معرفة واسعة بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وان يكونوا علماء بالأمور الدينية والفقهية لكي يستطيعوا أن ينظروا في أمور وقضايا المسلمين ويحلوا مايشكل عليهم بكل دقة،لذلك فأن خير من اضطلع بهذه المهمة أبناء الشهرزوري القضاة الشافعية.

وقد برز من هذه العائلة القاضي بهاء الدين أبو الحسن علي بن القاسم الشهرزوري،الذي يعد احد المقربين إلى عماد الدين زنكي واعظمهم منزلة لديه، وقد كان قاضي قضاة بلاده وما يضاف اليها من البلاد (٥) . ووهبه املاكاً واقطاعات كثيرة (٦) ، ولكن المصادر لم توضح نوع هذه الأملاك والاقطاعات ولا بد أنها كانت قصوراً واراضي زراعية كبيرة.

ولما يتمتع به القاضي بهاء الدين من مكانة علمية مهمة في الموصل فقد كانت له اليد الطولى في ترشيح وتعيين عمادالدين زنكي على الموصل سنة (٥٢١هـ/١١٢٧م) .

فبعد أن قتل آق سنقر البرسقي حاكم الموصل في سنة (٥٢٠هـ/١١٢٦م) من قبل الباطنية في الجامع العتيق ، تولى الحكم ابنه عزالدين مسعود البرسقي ، ولكنه توفي سنة (٥٢١هـ) فولي بعده أخوه الاصغر ، وتولى تدبير أمور دولته المملوك جاولي (*) ، وقام

(٤) لا يخفى أن منصب القضاء من المناصب المهمة عند المسلمين ولا يتولاه إلا من تتوافر فيه الشروط التي تؤهله للقيام بهذه الوظيفة ، لأن من واجباته الفصل في الخصومات وحل المشكلات الاجتماعية وفرض العقوبات على الخارجين على تعاليم الشريعة الاسلامية وإدارة المؤسسات الدينية وإمامة الناس في الصلاة ، وكان قاضي القضاة يتولى تعيين القضاة في الولايات والمدن التابعة للدولة . (عن شروط وواجبات القضاة أنظر : الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص ٦٥ وما بعدها . الجميلي ، رشيد ، دولة الاتابكة في الموصل ، ص ٢٤٥ – ٢٤٦) .

(٥) ابن الأثير ، الباهر ، ص ٣٥ .

(٦) ابن الأثير ، الكامل ، ١٠/٦٤٥ .

(*) وهو مملوك تركي من مماليك آق سنقر البرسقي وقد تولى تدبير أمور أبنائه من بعده (انظر : ابن الأثير ، الباهر ، ص ٣٢) .

الاخير بارسال القاضي بهاءالدين الشهرزوري والحاجب صلاح الدين محمد الياغسياني ليطلبا من السلطان محمود السلجوقي إقرار ابن البرسقي على الموصل . ولما وصلا إلى بغداد اجتمعا بأحد المقربين من عماد الدين زنكي واتفقوا على ترشيحه لولاية الموصل بدلاً من ابن البرسقي خوفاً من تحكم جاولي في الموصل،وتم عرض الأمر على السلطان محمود لاستحصال موافقته ، فوافقهم على ذلك وكتب له منشوراً بذلك (٧) .

وكان أبو بكر محمد بن القاسم بن المظفر الشهرزوري ( ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م ) المعروف بقاضي الخافقين ، مقرباً إلى الخليفة المسترشد بالله ، الذي أرسله من بغداد رسولاً إلى دمشق لأخذ البيعة له عندما تولى الخلافة (٨) ، مما يدل على ثقته العالية به ، ولمكانته الكبيرة في بلاد الشام لدى العامة والخاصة وقد جاءت من جراء توليه منصب القضاء في تلك البلاد بنجاح تام جعله ينال ثقة الناس واحترامهم .

كما كان أبو الفضل محمد بن عبدالله بن القاسم بن المظفر بن علي الشهرزوري الملقب بكمال الدين (ت ٥٧٢هـ/١١٧٦م) ذا عقل ومعرفة في تدبير أمور الدولة (٩)، وكان مقرباً من الملك الاتابكي عمادالدين زنكي ، وقد نهض بدور مهم في المجالات السياسية في عهده وله مواقف جيدة معه منذ أن جاء إلى الحكم وطيلة فترة حياته .

فعندما بدأ الخلاف بين الخليفة الراشد بالله والسلطان مسعود السلجوقي بعد أن حاصر الأخير بغداد سنة (٥٣٠هـ/١١٣٥م) ، غادر الراشد بالله بغداد مع عماد الدين زنكي متوجهين الى الموصل ، وعندما دخل السلطان مسعود الى بغداد خلع الراشد بالله وبايع المقتفي لأمر الله ، وقد أراد بعد ذلك عمادالدين زنكي والخليفة الراشد بالله أن يزيلا الخلاف بينهم من جهة ، وبين السلطان والخليفة الجديد المقتفي لأمر الله من جهة أخرى ، لذلك قررا إرسال وفدين الى بغداد لانهاء الخلاف بينهم، فأرسل عمادالدين زنكي رسولاً من جهته

---

(٧) للتفاصيل انظر : ابن الأثير ، الباهر ، ص ٣١ ، ٣٢،٣٤ ، ٣٥.الكامل،١٠/٦٤٣ – ٦٤٤ .

(٨) الأسنوي ، طبقات الشافعية ، ٢/٩٨ – ٩٩ .

(٩) ابن الأثير ، الكامل ، ١١/٤٤١ .

كما أرسل الراشد بالله رسولاً آخر من جهته ، إلا أن المسؤولين في بغداد رحبوا برسول عمادالدين فقط ، وهو كمال‌الدين الشهرزوري ، واستقبلوه بالحفاوة والاكرام ، مما يدل على عظمة مكانته ، فأنجز مهمته على أكمل وجه ، واستحلف القاضي كمال‌الدين السلطان مسعوداً وأخذ منه العهود تجاه عمادالدين زنكي ، فتحسنت العلاقات على أثرها بين عمادالدين والسلطان مسعود والخليفة المقتفي لأمر الله (١٠) .

وفي سنة ( ٥٣٢هـ/١١٣٧م ) أوفد عمادالدين زنكي كمال‌الدين الشهرزوري إلى السلطان مسعود ليقل له ما وصلت اليه الاوضاع من خطورة في بلاد الشام نتيجة للتهديدات الأوربية المتحالفة مع الروم لمدينة حلب ، وطلب منه المعونة العسكرية لمجابهة العدوان ، وقد نجح الشهرزوري في إقناع السلطان مسعود بإرسال قوات عسكرية بلغت عشرة آلاف فارس ، وقيل عشرين الف فارس لمعالجة الموقف (١١) .

وقد نهض كمال‌الدين بدور مهم عندما حاصر عمادالدين زنكي دمشق سنة (٥٣٤هـ / ١١٣٩م) ، فقد أمر في ذلك الوقت كمال‌الدين بمكاتبة جماعة من مقدمي دمشق وكبار رجالاتها واستمالتهم بالهدايا والأموال لكي يوافقوا على تسليم البلد دون قتال ، فتم له ذلك واستجاب عدد من سكان دمشق وقادتها لطلب كمال‌الدين ، ووافقوا على أن يفتحوا الباب لعمادالدين زنكي ويسلموا اليه البلد (١٢) مما يؤكد الدور المهم الذي قام به كمال‌الدين الشهرزوري ومدى المكانة التي كان يتمتع بها من قبل العرب المسلمين في هذه البلاد .

ولذلك قيل لعمادالدين زنكي : «هذا كمال‌الدين يحصل له كل سنة منك ما يزيد على عشرة آلاف دينار أميرية ، وغيره يقنع منك بخمسمائة دينار ، فقال لهم : بهذا العقل والرأي تدبرون دولتي ، إن كمال‌الدين يقل له هذا القدر ، وغيره يكثر له خمسمائة دينار ، فإن شغلاً واحداً يقوم فيه كمال‌الدين خير من مائة الف دينار ...» (١٣) .

---

(١٠) ابن الأثير ، الباهر ، ص ٥٣ - ٥٤ . وانظر : خليل ، عمادالدين ، عمادالدين زنكي، ص ٥٨ - ٦١ .

(١١) ابن الأثير ،الباهر ،ص ٦٢ - ٦٣ . الكامل،٥٨/١١ . أبو شامة،الروضتين، ٨٩/١-٩١

(١٢) ابن الأثير ، الباهر ، ص ٥٨ . أبو شامة ، الروضتين ، ٨٥/١ .

(١٣) ابن الأثير ، الباهر ، ص ٦٣ .

ولاشك ان هذا الجواب له دلالات كبيرة تهدف إلى بعد نظر عمادالدين السياسي والاداري ، فقد إعتمد على القاضي كمال الدين الشهرزوري في إدارة أمور الدولة السياسية ، وكان لا يتردد في أن يبذل له الاموال ويرفع منزلته لمكانته الكبيرة عنده وللاعمال الجليلة التي أوكلها اليه .

وعندما قتل عمادالدين في قلعة جعبر سنة ( ٥٤١هـ/١١٤٦م ) ، كان كمال الدين حاضراً معه في العسكر ، ولما عاد جيش عماد الدين الى الموصل رجع كمال الدين معه (١٤) . وهذا مايؤكد أهميته بوصفه رجل سياسة لايمكن الاستغناء عنه حتى في المعارك التي كان يخوضها عماد الدين، فقد كان يصطحبه في سفراته مستشاراً له ، في كثير من أموره السياسية والعسكرية .

وعندما تولى سيف الدين غازي الاول بن عمادالدين زنكي ( ٥٤١ – ٥٤٤هـ / ١١٤٦– ١١٤٩م) امارة الموصل فوض الأمور كلها الى كمال الدين واخيه تاج الدين الشهرزوري ، الا انه قبض بعد ذلك عليهما سنة ( ٥٤٢هـ / ١١٤٧م) واعتقلهما بقلعة الموصل . ثم اخرجهما بعد ان شفع لهما الخليفة المقتفي . وبعد أن توفي سيف الدين غازي الثاني . تولى حكم الموصل أخوه قطب الدين مودود بن عمادالدين زنكي ( ٥٤٤هـ – ٥٦٥هـ / ١١٤٩ – ١١٦٩م) ، فعاد كمال الدين واخوه الى خدمته ، بعد ذلك انتقل كمال الدين الى بلاد الشام سنة ( ٥٥٠هـ – ١١٥٥م ) وبقي في خدمة نورالدين محمود بن عمادالدين زنكي حاكم بلاد الشام ، الذي قربه منه واعتمد عليه في أموره السياسية وبالغ في اكرامه واصبح بمثابة الوزير لديه ، وتولى أمور الدولة وادارة الديوان ، كما تولى قضاء دمشق ونظر الاوقاف وأموال السلطان(١٥)،وكان نورالدين محمود يرسله برسائله الى بغداد وكانت احداهاسنة(٥٦٨هـ/ ١١٧٢م)،ومضمونها تقديم الطاعة للديوان وجهاد الاعداء، وفتح البلاد، كما طلب فيها تقليداً من الخليفة بما بيده من البلاد ، مصر والشام والجزيرة والموصل . والبلاد التي دخلت في طاعته كديار بكر وخلاط وبلاد قلج أرسلان ، فاكرم الخليفة

(١٤) ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ٢٤١/٤ .
(١٥) ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ٢٤١/٤ – ٢٤٢ . وانظر : السبكي ، طبقات الشافعية ، ١١٨/٦ .

كمال الدين اكراماً كثيراً وأجابه الى ماالتمسه وجاء من أجله وخلع عليه ثم عاد الى بلاد الشام معززاً مكرماً (١٦) .

ولماتوفي نورالدين محمود وملك صلاح الدين الايوبي دمشق اقره على ماكان عليه وقال له : « طب نفساً فالأمر أمرك والبلد بلدك » (١٧) .

وقد وقف كمال الدين الشهرزوري الى جانب صلاح الدين الايوبي، مما أدى الى توثيق الروابط والعلاقات معه ، ولما كانت سياسة الاخير هي توحيد الجبهة العربية الاسلامية ضد الغزو الاوربي ،فقد كانت سياسة كمال الدين وحدوية أيضاً وأنه ساند صلاح الدين من أجل الوحدة والتحرير .

فعندما توفي نور الدين محمود قام الامير شمس الدين بن المقدم بتنصيب نفسه وصياً على الملك الصالح بن نور الدين . ولكن كمال الدين الشهرزوري لم يرض بهذا التصرف وطلب من ابن المقدم أن يتصل بصلاح الدين ويخبره بمايجري في دمشق باعتبار أن صلاح الدين كان أحد قادة نورالدين ، ولكي لايغضب على ابن المقدم فيخرج عن طاعته ويتخذ ذلك وسيلة للتدخل في شؤون بلاد الشام ، كما حذر من قوة صلاح الدين وعدم الاستهانة به فقال له :

«قد علمتم ان صلاح الدين صاحب مصر هو من مماليك نورالدين ونوابه أصحاب نورالدين والمصلحة أن نشاوره في الذي نفعله ، ولا نخرجه من بيننا ، فيخرج عن طاعتنا ويجعل ذلك حجة علينا ، وهو أقوى منا ، لأنه قد إنفرد اليوم بملك مصر » (١٨)

وللأهمية السياسية التي كان يتمتع بها كمال الدين ، فقد طلب منه صلاح الدين الايوبي أن يتدخل لدى جمال الدين ريحان الذي اعتصم بقلعة دمشق سنة (٥٧٠هـ/١١٧٤م) عندما دخل صلاح الدين المدينة ، ورفض ابن ريحان تسليم القلعة له ، ولكن كمال الدين الشهرزوري

(١٦) ابن الأثير ، الكامل ، ٣٩٥/١١ . وانظر : الذهبي ، المختصر المحتاج اليه ، ٥٥/١ .
(١٧) ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ٢٤٢/٤ . الذهبي ، العبر في خبر من غبر ، ٢١٦/٤ . السبكي ، طبقات الشافعية ، ١١٨/٦ .
(١٨) ابن الأثير ، الكامل ، ٤٠٥/١١ . وانظر : الجميلي ، رشيد ، دولة الاتابكة في الموصل، ص ١٠٧ .

- الذي كان آنذاك قاضياً لدمشق - استطاع أن يقنع ابن ريحان ويسلم القلعة للقائد صلاح الدين (١٩) .

وهنا نلاحظ أن كمال الدين الشهرزوري لم يفضل التصرفات الشخصية خوفاً من التفكك والانقسام بين الاقاليم العربية الاسلامية ، وانشقاق صفوف المسلمين بعد موت نورالدين في الوقت الذي هم فيه بحاجة إلى توحيد صفوفهم ضد الغزو الاوربي الاجنبي .

أما القاضي أبو حامد محمد بن كمال الدين الشهرزوري الملقب بمحيي الدين (ت ٥٨٦هـ/ ١١٩٠م) . فقد كانت له حظوة كبيرة عند نورالدين محمود بن عمادالدين زنكي في بلاد الشام ، وقد تولى قضاء دمشق نيابة عن والده ، وفي سنة (٥٥٥هـ/١١٦٠م) انتقل إلى مدينة حلب وتولى قضاءها نيابة عن أبيه أيضاً (٢٠) .

وربما تولى قضاء دمشق وحلب نيابة عن والده الذي كان منشغلاً بالامور السياسية وبمصاحبته لنورالدين في جهاده للاوربيين وتوليه مناصب في الدولة كإدارة الديوان والنظر في الاوقاف فضلاً عن ذهابه برسائل نورالدين إلى بغداد .

وقد أصبحت لمحيي الدين الشهرزوري مكانة كبيرة عند الملك الصالح اسماعيل بن نورالدين صاحب حلب ، بعد وفاة أبيه كمال الدين الشهرزوري ، فقد فوض الملك الصالح اليه تدبير مملكة حلب سنة (٥٧٣هـ/١١٧٧م) ، ثم انتقل إلى الموصل وتولى قضاءها وأصبح من المقربين لأميرها عزالدين مسعود بن قطب الدين مودود ، وقد فوضت اليه جميع الأمور في الدولة وأصبح رسوله الخاص ، يذهب برسائله إلى بغداد ، وكان الخليفة يكرمه ويخلع عليه ، ويقال إنه في فترة حكمه في الموصل لم يعتقل غريماً على دينارين فما دونهما ، بل يوفيهما عنه ويخلي سبيله (٢١) .

---

(١٩) ابن الأثير ، الكامل ، ٤١٧/١١ . ابن شداد ، سيرة صلاح الدين ، ص ٥٠ . سبط ابن الجوزي ، مرآة الزمان ، ٣٢٧/٨ . ابن واصل ، مفرج الكروب ، ٢٠/٢ . المقريزي ، السلوك لمعرفة دول الملوك ، جـ١ ق ٥٨/١ .

(٢٠) ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ٢٤٦/٤ .

(٢١) ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ٢٤٦/٤ - ٢٤٧ . وانظر : الصفدي ، الوافي بالوفيات ٢١٠/١ . ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ١٠٨/٦ .

وللأهمية التي كان يتمتع بها على المستوى السياسي والعسكري فإنه قد اشترك في المفاوضات التي جرت لعقد الصلح بين عزالدين مسعود صاحب الموصل وصلاح الدين الايوبي عندما حاصر الأخير الموصل ، وكان يتولى هذه المفاوضات صدرالدين شيخ الشيوخ وبشير الخادم رسولا الخليفة العباسي الناصر لدين الله ، وكان محيي الدين الشهرزوري ممثلاً عن عزالدين مسعود بالاضافة إلى القاضي بهاءالدين بن شداد ، وقد ذهبا إلى دمشق مع الوفد لمقابلة صلاح الدين حول عقد الصلح (٢٢) .

وكان القاسم بن يحيى بن عبدالله بن القاسم الشهرزوري الملقب بضياء الدين (ت٥٩٩هـ/١٢٠٢م) وهو ابن أخي كمال الدين الشهرزوري ، مقرباً من السلطان صلاح الدين الايوبي ، وقد قصده عندما كان بمصر فقربه اليه واكرمه واعتمد عليه ثم عاد معه إلى بلاد الشام وتولى قضاءها ، ثم ارسله مراراً إلى بغداد برسائله في زمن الخليفة الناصر لدين الله ، وقد ارتفع شأنه وحصلت له معرفة بالديوان المعظم ، ثم ترك بلاد الشام بعدئذ وتولى قضاء بغداد واصبحت له مكانة كبيرة عند الناصر لدين الله ثم انتقل إلى الموصل وتولى قضاءها أيضاً ، ثم تولى قضاء حماة وبقي فيها حتى وفاته (٢٣) .

ويظهر مما سبق أن ضياء الدين الشهرزوري كان له اطلاع واسع في أمور الدولة ودواوينها وبما كان يكلفه به صلاح الدين من مهمات سياسية ، ولاشك فيما كان يتمتع به من مكانة كبيرة في البلد الذي يعمل فيه من خلال منصب القضاء الذي يتولاه في ذلك البلد، والذي ترك لدى الناس آثاراً إيجابية. لكن المصادر لم تحدد بالضبط السنوات التي تولى فيها القضاء في تلك الاماكن .

## جهود أبناء الشهرزوري العلمية :

كان لابناء الشهرزوري جهود كبيرة في المجالات العلمية في كثير من البلدان العربية الاسلامية ، تمثلت في الاهتمام بتشجيع الحركة العلمية وبناء المؤسسات التعليمية وتأليف

(٢٢) ابن الأثير ، الكامل ، ٥٠٠/١١ . ابن واصل ، مفرج الكروب ، ١٥٥/٢ .

(٢٣) الاصفهاني ، خريدة القصر وجريدة العصر ، قسم شعراء الشام ، ٣٤٣/٢ . الذهبي ، العبر في خبر من غبر ، ٣٠٨/٤ – ٣٠٩ . وانظر : السبكي ، طبقات الشافعية ، ٢٧٢/٧ . ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، ٣٤٢/٤ .

الكتب ومنح الاجازات العلمية وتدريس الطلاب ، فقد كانوا علماء وفقهاء ودرّس بعضهم في المدارس ولهم مؤلفات علمية كثيرة .

فقد كان أبو محمد عبدالله بن القاسم بن المظفر بن علي الشهرزوري الملقب بالمرتضى (ت ٥١١هـ/١١١٧م)، وهو والد القاضي كمال الدين الشهرزوري مشهوراً بالوعظ ، وقد أقام ببغداد مدة يشتغل بالحديث والفقه ، ثم عاد إلى الموصل وروى فيها الحديث (٢٤) .
ومن الجدير بالذكر أن شخصاً يقوم بهذه المهام العلمية لابد أن يحتل مكانة كبيرة وذلك لأن الذي يشتهر بالوعظ له صفات معينة منها أن يكون مثقفاً مفوهاً له القدرة على الكلام وحسن الأداء والالقاء لكي يشد الناس اليه ، وهذا يجعل له الحظوة التامة لدى الناس ، علماً أنه كان محدثاً وفقيهاً مما يشير إلى الدرجة العلمية الكبيرة التي كان يتصف بها .
أما القاضي شمس الدين أبو أحمد وهو القاسم بن عبدالله بن القاسم بن المظفر الشهرزوري (ت ٥٣٠هـ/١١٣٥م) وهو أخو القاضي كمال الدين الشهرزوري ، فقد كان يعظ الناس في الموصل وله قبول حسن ، وللناس فيه اعتقاد (٢٥) ، ولم تحدد المصادر التاريخية الفترة التي تولى فيها الوعظ .

وكان للقاضي علي بن القاسم بن المظفر بن علي الشهرزوري (ت ٥٣٢/١١٣٧م) ، فتاوى فقهية في أمور الطلاق فضلاً عن توليه قضاء واسط ثم قضاء الموصل والبلاد الجزرية والشامية (٢٦) ، مما يدل على أنه كان مرجعاً لحل الكثير من القضايا والمشاكل الاجتماعية وهي جزء من واجباته في القضاء ، ولم تشر المصادر إلى الفترة الزمنية التي تولى فيها القضاء في تلك البلاد ، ولكن من المؤكد أن تعدد هذه البلاد يشير إلى نه مارس القضاء مدة طويلة.
أما القاضي أبو بكر محمد بن القاسم بن المظفر بن علي الشهرزوري (ت ٥٣٨ هـ /١١٤٣م) ، فقد كان أحد الفضلاء المعروفين (٢٧) ، صاحب عقل وثبات ، وقد تفقه ببغداد على أيدي أساتذة ضليعين أمثال أبي القاسم عبدالعزيز بن علي الانماطي ، وأبي نصر

(٢٤) ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، ٣/٤٩ . وانظر : الكتبي ، عيون التواريخ ، ١٢/ ٧٣ .
(٢٥) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ٥/٢٥٨ .
(٢٦) السبكي ، طبقات الشافعية . ٧/٢٢٨ .
(٢٧) ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ٤/٧٠
وانظر : السبكي ، طبقات الشافعية ، ٦/١٧٥ .

الزينبي وغيرهما ، وفضلاً عن توليه القضاء في عدة مدن من بلاد الجزيرة والشام ، فقد كان يطوف البلاد ليدرّس ويُسمع الحديث ، وقد سمعه بالموصل أبو القاسم علي بن محمد الزينبي وأبو العباس التكريتي وغيرهم سنة (٥٣١هـ / ١١٣٦م) ، كما كان يمنح الاجازات العلمية للطلاب والعلماء في مجال الحديث فقد حدّث عنه بالأجازة عدد من العلماء منهم أبو طاهر بركات بن ابراهيم بن علي بن محمد بن العباس القرشي الخشوعي والمرتضى أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن عبدالله بن القاسم (٢٨) . وكان مجلسه في الموصل في الجامع العتيق ، وقد التقى به العماد الأصفهاني الكاتب في هذا الجامع — وربما سمع عليه رواية الحديث — وقد أنشده القاضي أبو بكر أبياتاً منها :

همتي دونها السُّهى والزُّباني   قد علَتْ جهدها فلا تتداني
فأنا متعب مُعَنّىً إلى أن   تتفاني الأيام أو أتفاني (٢٩)

وللأهمية العلمية والقضائية التي كان يتمتع بها أبو عبدالله الحسين بن علي بن القاسم بن المظفر بن علي الشهرزوري (ت ٥٥٧هـ / ١١٦١م) ، فقد ولاه المستنجد بالله القضاء بحريم دار الخلافة وكان يحدث ببغداد عن أبي البركات محمد بن محمد بن خميس الجهني (٣٠).

ومن الذين برعوا في الفقه من أبناء الشهرزوري يحيى بن عبدالله بن القاسم الشهرزوري ، أبو طاهر الملقب بتاج الدين والمتوفى سنة (٥٦٦هـ / ١١٧٠م) ، وهو أخو كمال الدين وكان كما وصفه العماد الكاتب :

«... ذا فضل متفنن وعلم متمكن وحكمة محكمة ... ونكتة بديعة ، وكلمة صنيعة ، له المقطوعات المصنوعات المطبوعات» (٣١) .

وكان عبدالقاهر بن الحسن بن علي الشهرزوري الملقب بحجة الدين والمتوفى سنة (٥٧١هـ / ١١٧٥م) ، قد تميز في الفقه والنحو وصنف تصانيف عديدة منها : مختصر في الفرائض ، وكتاب في النحو وآخر في الفقه ، وله كتاب في الوعظ ، وكان حجة الدين

---

(٢٨) ابن المستوفي ، تاريخ اربل ، ق١/ ٢٠٣ — ٢٠٥ .
(٢٩) الاصفهاني ، خريدة القصر وجريدة العصر . قسم شعراء الشام ، ٢/ ٢٢٢ .
(٣٠) السبكي ، طبقات الشافعية ، ٧/ ٧٥ . وانظر : ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ٥/ ٣٦١
(٣١) الاصفهاني ، خريدة القصر وجريدة العصر ، قسم شعراء الشام ، ٢/ ٣٤٠ . وانظر : السبكي ، طبقات الشافعية ، ٧/ ٢٣٣ .

يعظ الناس ويدرّس في الموصل ويعقد مجالس المناظرة ويلقي قبولاً حسناً لدى الناس (٣٢) .

ومن الجدير بالملاحظة أن نظرة إلى مؤلفاته تدلنا على أنه كان عالماً باللغة والنحو فضلاً عن براعته بالفقه والوعظ ، وقد مرت بنا أهمية الواعظ والشروط الواجب توافرها فيه، مما يؤكد الأهمية العلمية التي كان يتمتع بها . لكن المصادر لم تذكر أكان يدرّس في مدارس الموصل أم في مساجدها ، وأين كان يعقد مجالس المناظرة .

أما القاضي كمال الدين الشهرزوري فيعد أشهر أبناء الشهرزوري ، وقد نال شهرة واسعة في الجوانب العلمية والقضائية ، وهو أحد الشخصيات العلمية التي ساعدت على نشر العلم والمعرفة في البلاد العربية الاسلامية وتشجيع الحركة العلمية فيها من خلال ما أنشأه من مؤسسات تعليمية كالمدارس والربط ، لأن المدرسة كانت أهم وسيلة لنشر العلوم في ذلك الوقت ، كما قام بتوفير كافة مستلزمات المدرسة بإجراء الجرايات والوقف عليها كي يوفر مناخاً علمياً للطلاب والاساتذة من مأكل ورواتب وسكن .

فقد بنى مدرسة في الموصل لتدريس الفقه الشافعي سميت بالمدرسة « الكمالية » أو مدرسة «ابن الشهرزوري» كما بنى مدرسة أخرى بنصيبين ووقف عليها الوقوف الكثيرة كذلك بنى رباطاً بمدينة الرسول (ص) ، كما أنشأ رباطاً آخر في الموصل (٣٣) .



ومن جملة اهتمامه بالعلماء والادباء أنه قرب اليه العماد الكاتب عندما ذهب الأخير إلى دمشق سنة (٥٦٢هـ /١١٦٦م) ، فقد اهتم به وأصبح من حاضري مجلسه وملازميه والمقربين اليه ، حتى قال العماد الكاتب فيه : «فإنني لما وصلت إلى دمشق في سنة إثنتين وستين سعى لي بكل نجح ، وفتح علي باب كلّ منح ، وهو ينشدني كثيراً من منظوماته ومقطوعاته» ، ومما نقلهُ من شعره الابيات الآتية :

قد كنتَ عُدّتيَ التي أسطو بها ... يوماً إذا ضاقت عليّ مذاهبي
والآن قد لوّيت عني مُعرضاً ... هذا الصدود نقيض صدّ العاتب

(٣٢) الاسنوي، طبقات الشافعية، ١٠٩/٢. وانظر: البغدادي، اسماعيل باشا، هدية العارفين، ٦٠٧/١.
(٣٣) ابن الجوزي ، المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، ٢٦٨/١٠ . وانظر : ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، ٢٤١/٤ - ٢٤٢ .
أحمد ، عبد الجبار حامد ، الحياة العلمية في الموصل في عصر الاتابكة . ص١٦٤ .

وأرى الليالي قد عَبَثْن بصعدتي فحنينها وألنّ مني جانبي
وتركت شلوي لليدين فريسة لا يستطيع برد كف الكاسب (٣٤)

وكان كمال الدين قد تفقه في بغداد على أبي المظفر أسعد بن محمد الميهني في المدرسة النظامية ببغداد ثم سمع الحديث من أبي طالب الحسين بن محمد الزينبي وغيره ، وقد درس قبل ذلك في الموصل على جده لأمه أبي الحسن علي بن أحمد بن عبدالباقي بن طوق ومن أبي البركات محمد بن محمد بن خميس ، وقد روى في الموصل والشام وبغداد وسمع منه عدد من علماء بغداد عندما قدمها رسولاً سنة ( ٥٦٨هـ / ١١٧٢م ) ، منهم أبو منصور محمد بن أحمد الطيّان وأبو الخطاب عمر بن محمد العليمي وأبو الثناء حماد بن هبةالله الحراني وأبو محمد عبدالعزيز بن محمود بن الأخضر وأبو العباس أحمد بن أحمد البندنيجي وغيرهم (٣٥) .

ومن الجدير بالذكر أن كمال الدين الشهرزوري كان قد ذهب إلى بغداد سنة ( ٥٦٨هـ / ١١٧٢م) برسالة نورالدين محمود إلى الخليفة — كما مر بنا — ولكن رحلته هذه لم تكن للاغراض السياسية فقط ، وانما استغل ذهابه إلى بغداد لكي يلتقي بعلمائها ويأخذ مالديهم في الوقت الذي كان يعطي ما عنده ؛ فقد كان يبحث عن العلم أينما حل ، فهو عالم بارع كما هو شأنه في السياسة .

وكان لكمال الدين ولد اسمه جلال الدين عبد الرحمن ، وكان كأبيه فقيهاً عالماً وقد درّس بمدرسة والده بالموصل وتوفي سنة (٥٦٦هـ/ ١١٧٠م) شاباً في حياة والده (٣٦).

وممن تميز بالفقه من أبناء الشهرزوري ، أبو القاسم عبدالله بن القاسم بن عبدالله بن القاسم الشهرزوري (ت ٥٧٥هـ / ١١٧٩م) ، وكان من فضلاء أبناء الشهرزوري ، وقد اختصر كتاب «المهذب» وهو في الفقه الشافعي لأبي اسحق الشيرازي (٣٧) .

(٣٤) الاصفهاني ، خريدة القصر وجريدة العصر ، قسم شعراء الشام ، ٣٢٤/٢ .
(٣٥) ابن الدبيثي ، ذيل تاريخ مدينة السلام بغداد ، ١١/٢ . وانظر : الاسنوي ، طبقات الشافعية ٩٩/٢ – ١٠٠ .
(٣٦) الاسنوي ، طبقات الشافعية ، ١٠١/٢ .
(٣٧) السبكي ، طبقات الشافعية ، ١٢٦/٧ .
وانظر : الاسنوي ، طبقات الشافعية ، ١١١/٢ .

وكان القاضي فخرالدين أبو الرضا سعيد بن عبدالله بن القاسم الشهرزوري (ت ٥٧٦هـ / ١١٨٠م) محدثاً أجاز عدداً من العلماء منهم بهاء الدين بن شداد (ت ٦٣٢هـ / ١٢٣٤م)، وقد ورد عن الاخير أنه سمع على فخرالدين مسند الشافعي (رض) ومسند أبي عوانة ومسند أبي يعلى الموصلي وسنن أبي داؤد والجامع لأبي عيسى الترمذي، وأجاز له رواية ما رواه سنة (٥٦٧هـ / ١١٧١م) (٣٨).

فالقاضي فخرالدين يعد من علماء الحديث الذين يشار اليهم، فقد روى أمهات كتب الحديث وأشهرها، كما أنه لم يقف في رواياته عند كتاب واحد من كتب الحديث وإنما أحاط بأغلبها، وهذا يشير إلى براعته وسعة اطلاعه في علم الحديث.

ومن الجدير بالذكر أن الابن الثاني للقاضي كمال الدين الشهرزوري هو أبو حامد محيي الدين محمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم بن المظفر الشهرزوري (ت ٥٨٦هـ/ ١١٩٠م)، وقد تولى التدريس فضلاً عن منصب القضاء، وبذلك استطاع أن يجمع بين الدين والعلم والسياسة بجدارة كبيرة، وكان رئيساً جواداً ذا مروءة عظيمة (٣٩). وقد وصفه العماد الكاتب بأنه: «... إنسان عين الشهرزورية وواسطة قلادتها ورابطة سعادتها ... له النظم الرائق والنثر الموافق واللفظ السهل والمعنى البكر...» (٤٠).

وكان قد تفقه ببغداد في المدرسة النظامية سنة (٥٣٦هـ / ١١٤١م) على الشيخ الفقيه ابن الرزاز (٤١). ثم قام بعد ذلك بالتدريس بمدرسة والده وبالمدرسة النظامية في الموصل، وكان يحب العلماء والادباء والشعراء، وقد أعطى في احدى سفراته إلى بغداد عشرة آلاف دينار، وزعها على الفقهاء والادباء والشعراء.

وللأهمية العلميـة والقضائية التي كان يتمتع بها فقد كان في خدمته عدد من العلماء والقضـاة المشهورين، منهم القاضي بهاءالدين يوسف المعروف بابن شداد قاضي حلب (٤٢)،

(٣٨) ابن خلكان، وفيات الاعيان، ٨٥/٧ - ٨٦.
(٣٩) ابن الأثير، الكامل، ٥٩/١٢.
(٤٠) الأصفهاني، خريدة القصر وجريدة العصر، قسم شعراء الشام، ٣٢٩/٢ - ٣٣٠.
(٤١) الأصفهاني، خريدة القصر وجريدة العصر. قسم شعراء الشام، ٣٣٠/٢.
(٤٢) ابن خلكان، وفيات الاعيان، ٤ / ٢٤٦ - ٢٤٧.

وفضلاً عن الاعمال التي كان يقوم بها فإنه كان محدثاً ، فقد حدث عن عم أبيه أبي بكر محمد بن القاسم الشهرزوري ، وكتب عنه بالموصل القاضي أبو عبدالله محمد بن علي الانصاري (٤٣) .

وقد نقل عنه العماد الكاتب أبياتاً كثيرة منها قوله في مدح الصحابة رضوان الله عليهم :

| | |
|---|---|
| لائمي في هوى الصحا | بة إرجع إلى سَقَرْ |
| لابلغت المنى ولا | نلتَ من رفضك الوطرْ |
| كيف تنهى عن حب قو | مٍ هُمُ السمع والبصرْ |
| وهم سادة الورى | وهم صفوة البشرْ |
| فأبو بكر المقدّ | م من بعده عُمَرْ |
| ثم عثمان بعده | وعليٌّ على الأثرْ (٤٤) |

والملاحظ أن هذا العالم كانت له أهمية كبيرة ، فقد درّس في اكثر من مدرسة في الموصل فضلاً عن أنه كان محدثاً ، وقد منح الاجازات العلمية للعلماء الذين درسوا عليه إلى جانب توليه منصب القضاء .



وممن اشتهر بالوعظ أيضاً القاضي محمد بن المبارك بن يحيى بن عبدالله بن القاسم بن المظفر ، أبو سعد بن أبي الفتح المولود في الموصل سنة (٥٨٦هـ / ١١٩٠م) ، وكان يعظ الناس في المسجد الجامع بالموصل ، وقد لقي قبولاً تاماً عند الناس وكان يحضر مجلسه أناس كثيرون في المسجد ، وكان قد تفقه بالموصل على مذهب الامام الشافعي (رض) وحفظ فصولاً في الوعظ (٤٥) .

ومما سبق يتبين ما يأتي :

١ — إن أبناء الشهرزوري من العوائل العريقة التي اهتمت بالعلم والقضاء وتوارث

(٤٣) المنذري ، التكملة لوفيات النقلة ، ١/٢٤٢ .

(٤٤) الأصفهاني ، خريدة القصر وجريدة العصر ، قسم شعراء الشام ، ٢/٣٣٥ .

(٤٥) ابن الشعار الموصلي ، عقود الجمان في شعراء هذا الزمان ، ٧/ ورقة ٧٤أ. ولم يذكر وفاته ، ومن المحتمل ان المترجم له كان معاصراً للمؤلف . وانه كان حياً عندما ترجم له ابن الشعار .

أبناؤها ذلك خلفاً عن سلف ، وكان هذا سبباً في تخليد ذكراهم ، وكان كمال الدين الشهرزوري حامل لوائهم واكثرهم شهرة وأهمية .

٢ – مارس بعضهم المناصب السياسية والقضائية والعلمية في آن واحد ، مما يدل على تمكنهم من مناصبهم .

٣ – طاف أغلبهم البلاد ودَرَّسَ فيها وتولى القضاء ، وأخذ منهم العلماء والطلاب ، الحديث والفقه في البلاد التي نزلوا فيها .

٤ – إنهم كانوا مقربين من الملوك والامراء الذين يعتمدون عليهم في أغلب أمورهم السياسة ، وكان بعضهم بمثابة السفراء يذهبون برسائل الملوك والامراء إلى الخليفة العباسي والمدن العربية الاسلامية الاخرى ، لحل ما يحدث من مشكلات وخلافات بين الامـراء المحليين .

٥ – كان لهم الفضل في نشر العلم والمعرفة في بقعة مهمة من البلاد العربية الاسلامية شملت بغداد والموصل وبلاد الجزيرة والشام ، وأسهموا في خدمة العرب المسلمين إلى جانب بقية العلماء ، كما حافظوا على التراث العربي الاسلامي في فترة كانت البلدان العربية الاسلامية مهددة من قبل الاطماع الاجنبية التي حاولت أن تنال من العروبة والاسلام .

٦ – عظمة الثقافة العربية الاسلامية وأصالتها ، التي لم تتأثر بالصراعات التي كانت قائمة آنذاك ، بل أنتجت على العكس العشرات من العلماء الافذاذ الذين قاموا بنشر العلم والمعرفة ، وأغنوا بمؤلفاتهم المكتبة العربية إلى يومنا هذا .

## المصادر والمراجع :

ابن الاثير ، عزالدين أبي الحسن علي بن محمد بن عبدالكريم الجزري ، (ت ٦٣٠هـ / ١٢٣٢م)

١ — التاريخ الباهر في الدولة الاتابكية بالموصل ، تحقيق : عبدالقادر أحمد طليمات ، (مصر : ١٩٦٣) ، ملتزم الطبع والنشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة ومكتبة المثنى ببغداد .

٢ — الكامل في التاريخ ، (بيروت : ١٩٦٦) ، دار صادر للطباعة والنشر — دار بيروت للطباعة والنشر .

٣ — اللباب في تهذيب الانساب ، (بغداد : د / ت) ، نشر مكتبة المثنى ببغداد .

أحمد ، عبدالجبار حامد

٤ — الحياة العلمية في الموصل في عصر الاتابكة ٥٢١ — ٦٦٠هـ ، رسالة ماجستير كتبت بالآلة الكاتبة ، (جامعة الموصل : ١٩٨٦) .

الاسنوي ، جمال‌الدين عبدالرحيم بن الحسن ، (ت ٧٧٢ / ١٣٧٠م)

٥ — طبقات الشافعية ، تحقيق : عبدالله الجبوري ، ط١ ، (بغداد : ١٩٧٠ ، ١٩٧١) ، مطبعة الارشاد .

الأصفهاني ، عمادالدين الكاتب ، (ت ٥٩٧هـ / ١٢٠٠م)

٦ — خريدة القصر وجريدة العصر ، قسم شعراء الشام ، تحقيق : د. شكري فيصل، (دمشق : ١٩٥٩) المطبعة الهاشمية .

البغدادي ، اسماعيل باشا ، (ت ١٣٣٩هـ / ١٩٢٠م)

٧ — هدية العارفين ، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، (استانبول : ١٩٥١) .

ابن تغري بردي ، جمال‌الدين أبي المحاسن يوسف (ت ٨٧٤هـ / ١٤٦٩م)

٨ — النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، (القاهرة : ١٩٦٣) ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر . وزارة الثقافة والارشاد القومي .

الجميلي ، رشيد عبدالله

٩ — دولة الاتابكة في الموصل بعد عمادالدين زنكي (٥٤١ / ٦٣١هـ) ، ط١ ، (بيروت : ١٩٧٠) دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت — لبنان ، ساعدت جامعة بغداد على نشره .

ابن الجوزي : أبو الفرج عبدالرحمن بن علي ، (ت ٥٩٧هـ / ١٢٠٠م)

١٠ — المنتظم في تأريخ الملوك والامم ، ط١ ، (حيدر آباد — الدكن : ١٣٥٨هـ) : مطبعة دائرة المعارف العثمانية .

ابن خلكان : أبو العباس شمس الدين أحمد، ( ت ٦٨١هـ / ١٢٨٢م )

١١ — وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان ، تحقيق : د. احسان عباس ، (بيروت : ١٩٦٨ — ١٩٧١ على التوالي ) ، دار الثقافة — بيروت.

خليل ، عماد الدين

١٢ — عماد الدين زنكي ، ط١ ، (بيروت : ١٩٧١) ، الدار العلمية .

ابن الدبيثي ، أبو عبدالله محمد بن سعيد ، ( ت ٦٣٧ هـ / ١٢٣٩م)

١٣ — ذيل تأريخ مدينة السلام بغداد ، تحقيق : د. بشار عواد معروف : (بغداد : ١٩٧٩) ، دار الحرية للطباعة ، توزيع الدار الوطنية للتوزيع والاعلان .

الذهبي ، أبو عبدالله شمس الدين محمد ، (ت ٧٤٨هـ / ١٣٤٨م )

١٤ — العبر في خبر من غبر ، تحقيق : د. صلاح الدين المنجد ، (الكويت : ١٩٦٣ ) مطبعة حكومة الكويت .

١٥ — المختصر المحتاج اليه من تأريخ الحافظ أبي عبدالله محمد بن سعيد بن محمد ابن الدبيثي ، تحقيق: د. مصطفى جواد ، ( بغداد : ١٩٥١) ، مطبعة المعارف .

سبط ابن الجوزي ، شمس الدين أبي المظفر يوسف بن قزاوغلي ، (ت ٦٥٤هـ /١٢٥٦ م ) .

١٦ — مرآة الزمان في تأريخ الأعيان ، ط ١ ، (حيدر آباد — الدكن: ١٩٥١) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية .

السبكي ، تاج الدين أبي نصر عبدالوهاب ، (ت ٧٧١هـ/ ١٣٦٩م)
١٧ – طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، وعبد الفتاح محمد الحلو ، ط١ ، (القاهرة : ج٦ ، ١٩٦٨ ، ج٧ ، ١٩٧٠ ، ج٨ ، ١٩٧١) ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .
أبو شامة ، شهاب الدين عبدالرحمن بن اسماعيل المقدسي ، ( ت ٦٦٥هـ / ١٢٦٦م ) .
١٨ – الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية ، تحقيق : د. محمد حلمي محمد أحمد ، الجزء الأول بقسميه ، ( القاهرة : ١٩٥٦ ، ١٩٦٢)، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر .
ابن شداد ، بهاء الدين يوسف بن رافع الأسدي ( ت ٦٣٢هـ / ١٢٣٤م ) .
١٩ – سيرة صلاح الدين « السيرة اليوسفية» أوالنوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية ، تحقيق : د. جمال الدين الشيال ، ط١ ، (القاهرة : ١٩٦٢ ) ، مطبعة السنة المحمدية ، ملتزم الطبع مؤسسة الخانجي .
ابن الشعار ، أبو البركات كمال الدين المبارك بن أبي بكر بن حمدان ( ت ٦٥٤هـ /١٢٥٦م) .
٢٠ – عقود الجمان في شعراء هذا الزمان ، مخطوط محفوظ في مكتبة أسعد أفندي باستانبول رقم (٢٣٢٣ – ٢٣٣٠) .
الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك ، (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٣م )
٢١ – الوافي بالوفيات ، تحقيق: هلموت ريتر ، ط٢ ، ( ١٩٦٢ ) ، يطلب من دار النشر فرانز شتاينر بفيسبادن .
العبيدي ، محمود عبدالله ابراهيم
٢٢ – بنوشيبان ودورهم في التأريخ العربي الأسلامي حتى مطلع العصر الراشدي ، (بغداد : ١٩٨٤) ، دار الحرية للطباعة ، توزيع الدار الوطنية للتوزيع والاعلان
ابن العماد الحنبلي ، أبو الفلاح عبدالحي ، (ت ١٠٨٩هـ / ١٦٧٨م )
٢٣ – شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع ، ( بيروت : د / ت ) ..

ابن الفوطي ، كمال الدين أبي الفضل عبدالرزاق بن تاج الدين أحمد، ( ت ٧٢٣هـ /١٣٢٣م ) .

٢٤ ــ تلخيص مجمع الآداب في معجم الالقاب ، جـ ٥ بقسميه الأول والثاني ، تحقيق : محمد عبدالقدوس القاسمي ، ( لاهور : ١٩٤٠ ) .

الكتبي ، محمد بن شاكر ، (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م )

٢٥ ــ عيون التواريخ ، تحقيق : د. فيصل السامر ونبيلة عبدالمنعم داؤد ، جـ ١٢ ، ( بغداد : ١٩٧٧) ، دار الحرية للطباعة .

الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب ، ( ت ٤٥٠هـ/١٠٥٧م )

٢٦ ــ الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ط٢ ، (مصر : ١٩٦٦) ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده .

ابن المستوفي ، شرف الدين أبي البركات المبارك بن أحمد اللخمي الأربلي ، ت ٦٣٧هـ / ١٢٣٩ م ) .

٢٧ ــ تاريخ أربل المسمى نباهة البلد الخامل بمن ورده من الاماثل ــ تحقيق: سامي إبن السيد خماس الصقار ، ( بيروت : ١٩٨٠ ) ، المركز العربي للطباعة والنشر بيروت ، توزيع الدار الوطنية للتوزيع والاعلان ــ بغداد .



المقريزي ، احمد بن علي ، (ت ٨٤٥هـ / ١٤٤١ م )

٢٨ ــ السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق : محمد مصطفى زيادة ، ط ٢ ، (القاهرة: ١٩٥٦) ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر .

المنذري ،زكي الدين أبي محمد عبدالعظيم بن عبدالقوي ، ( ت ٦٥٦هـ /١٢٥٨م)

٢٩ ــ التكملة لوفيات النقلة ، تحقيق : بشار عواد معروف ، (النجف : ١٩٦٨) ، مطبعة الآداب .

ابن واصل ، جمال الدين محمد بن سالم ، (ت ٦٩٧هـ /١٢٩٧م) .

٣٠ ــ مفرج الكروب في أخبار بني أيوب ، تحقيق : د. جمال الدين الشيال ، (القاهرة ١٩٥٧ ) . المطبعة الأميرية.

# ملامح الصراع الحضاري والثقافي في الخليج العربي .

الدكتور توفيق سلطان اليوزبكي
كلية الآداب – جامعة الموصل

## اهمية الخليج العربي في السياسة الدولية

يشكل الخليج العربي الجناح الشرقي من الوطن العربي ، وهو الأمتداد البحري الكبير الذي يخرج من المحيط الهندي في الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي حيث يصب به شط العرب المكون من نهري دجلة والفرات ، ويكون الساحل الغربي للخليج العربي الذي يمتد من شط العرب في الشمال حتى رأس الحد في الجنوب كلا من العراق والكويت والبحرين والسعودية وقطر والأمارات العربية المتحدة وعمان ، وتتناثر على امتداده الكثير من الجزر العربية .

لقد أكدت المكتشفات الأثارية التي عثر عليها في مناطق مختلفة من الخليج اثار الأنسان العربي الذي عاش على سواحله منذ العصور القديمة ، كما جاء ذكر اقوام عربية مدونة في الألواح السومرية ، وهذا يحملنا على القول بأن العرب هم شعب الخليج منذ العصور القديمة (١) . ولذا فان قيمته الحضارية تكمن في سيادة حضارة متمازجة خلال عصوره التأريخية الطويلة والتي سادت فيه حضارة الجزيرة العربية والحضارة السومرية وحضارة ديلمون والحضارة الأكدية والأمورية ثم الحضارة العربية الاسلامية .

لقد اكتسب الخليج العربي أهمية استثنائية على مر العصور لكونه حلقة الأتصال بين دول العالم القديم ، ولذا فقد قامت على الأراضي الواقعة حوله الصراعات الدولية لكونه يمثل المعبر الرئيسي للتجارة العالمية البرية والبحرية كما تعتبر منطقة الخليج العربي

نقطة التقاء وتوزيع للمواصلات الجوية بين اوروبا وآسيا وافريقيا ، اذ تلتقي فيه جميع الطرق البرية التي تصل جنوب شرق اوربا وشرق البحر المتوسط بالمحيط الهندي وجنوب شرق آسيا ، وبذلك أصبح منطقة التقاء شعوب عديدة ومنطقة تبادل الأفكار والتجارات بين الشرق والغرب . مما أصبح عرضة للمطامع الأجنبية ، وزاد من أهميته الأقتصادية والسياسية اكتشاف موارد نفطية هائلة مما أشعلت روح التنافس بين الطامعين السيطرة عليه واتخاذه مناطق نفوذ منذ القرن السادس عشر (٢) .

فأكدت الولايات المتحدة الأهمية الأستراتيجية للخليج العربي في الصراع الأوروبي والدولي . وأوضح السياسي البريطاني ريموند اوشي في كتابه (ملوك الرمال في عمان) أهمية الخليج بالنسبة للاستراتيجية البريطانية بقوله : ان الخليج شريان الحياة الرئيسي بالنسبة لبريطانيا ، فاكتشاف النفط وتقدم الطيران يؤكد حقيقة ذلك ، وسيظل الخليج مسيطراً على استراتيجيتنا فهو يتوسط جميع خطوطنا البحرية والجوية إلى الشرق ، ويحوي الموانيء والمراكز البحرية ومحطات الوقود لاساطيلنا وبواخرنا وطائراتنا ، والدولة التي تستولي على الخليج وساحل عمان تستطيع أن تحكم جزيرة العرب والعراق وايران وافريقيا ، وتستطيع ان تغلق قناة السويس ، وان تقطع خطوط المواصلات الجوية والبحرية إلى الهند وافريقيا ، واذا قامت في الخليج دولة معادية فانها تستطيع أن تدق المسمار الاخير في نعش النفوذ البريطاني بجنوب البحر المتوسط كله (٣) .

ومع احتدام روح الصراع والتنافس الدولي حول الخليج العربي الا أن عرب الخليج حافظوا على دورهم الملاحي والتجاري وساهموا بشكل فعال في نقل التجارات من جنوب شرق آسيا عبر الخليج العربي والعراق إلى الشام واوربا والبحر الأحمر وسواحل افريقيا وقاموا بنفس الوقت في نقل حضارة الخليج العربي إلى شعوب هذه المعمورة فكانوا رسل الثقافة والحضارة لهذه الشعوب .

## بدايات التحدي الحضاري والثقافي للخليج العربي :

واجهت الأمة العربية عبر القرون المتعاقبة تحديات فرضها عليها اعداؤها عبر حقب الصراع الحضاري الطويل ، كانت تستهدف هويتها الحضارية وذاتيتها وثرواتها ووطنها ،

لدرجة أن عبر عن ذلك أحد المفكرين العرب بقوله : (نحن امة قد فرض عليها التحدي) (٤) ولكن امتنا صمدت للتحديات وعصمت نفسها من الفناء بالرجوع إلى تراثهـا واكتشاف عوامل القوة والصمود لتواجه بها الأزمات والمخاطر .

ومن قلب الجزيرة العربية وعن طريقها مرت أعظم راية حملها العرب للعالمين وهي راية الأسلام (رسالة السماء) لتوحيد العرب وتحرير الشعوب من الوثنية والالحاد . فالاسلام ظهر والخطر محدق بالجماعة العربية ، الفرس يحتلون مشرقها والبيزنطيون يحتلون مغربها وشمالها ، والاحباش يحتلون جنوب الجزيرة العربية ، والجميع يفرضون الهيمنة والتبعية ويفلت من هذا الخطر قلب الجزيرة العربية فيتوحد خلف رايات الاسلام ، ثم يزحف ليسحق عوامل التفرق والوثنية وليقيم دولة الاسلام وليحرر العرب مـن التبعية والهيمنة ليقودوا العالم نحو التوحيد والوحدة .

## اتجاهات الغزو الثقافي والحضاري في العصور الاسلامية الأولى .

كان من اخطر التحديات التي واجهت العرب والمسلمين والتي هددت الاسلام في الصميم هي تلك الحركات الفارسية التي عبر عنها الاسلاميين بحركة (الزندقة) التي حاولت اجتثاث الاسلام من جذوره وتسللوا اليه وشغلهم الشاغل زرع الأباطيل والشكوك وبث الفتن وحبك الدسائس ونشر الأباطيل واقحموا عليه البدع والضلالات .

لقد بدأت الحركة الفكرية والثقافية الفارسية في مهاجمة الفكر والثقافة العربية والاسلامية منذ اواخر العصر الأموي باسم الشعوبية . واندفعت بقوة في العصر العباسي بدافع ديني وعنصري وهي تمثل جانب من محاولة زنادقة الفرس ضرب الدين الاسلامي والسيادة العربية عن طريق الفكرة والعقيدة . والذي ظهر واضحاً في الصراع السياسي والديني ، والثقافي (٥) فعملوا على التقليل من شأن العرب في الاسلام والحط من ثقافتهم التي ازدهرت بالاسلام وقد روج لها بعض من الشعراءوالادباء والكتاب الفرس ممن دانوا بالاسلام ظاهرياً.وكان التحدي الفارسي في اتجاهين . الاول : مساهمتهم بكل ثورة مسلحة اوحركة سياسيـــة تهدف للقضاء على السلطة العربية ، فانضموا الى جانب الخوارج وبعثوا الى عبدالله بـن الزبير يطلبون الدخول في دعوته ، ولما ظهر المختار الثقفي اشترك في ثورته ثلاثين الفـاً منهم . كما انضموا الى ثورة عبد الرحمن بن الاشعث والحارث بن سريح في خراسان (٦) ولما ظهرت الدعوة العباسية انخرطوا فيها وبعد نجاحها اشركهم العباسيون في السلطـة

وراحوا يعملون على تحقيق اهدافهم وغاياتهم فساندوا الحركات السياسية والمجوسية التي ظهرت في بلاد فارس كالمسلمية والسنباذية والراوندية والمقنعية والبابكية ومنها الأفشين والمازيار ، تحقيقاً لطموحاتهم العنصرية والمجوسية فعقدت العناصر الفارسية آمالها بابي مسلم الخراساني،وعندما شعر الخليفة العباسي المنصور بميوله الفارسية العنصرية والمجوسية قتله فثارت العناصر الفارسية ممن اسلمت ظاهرياً اوبقيت على المجوسية مطالبين بثأره فقام سنباذ مطالباً بثأره واعلن انه سيذهب لهدم الكعبة . واعلن اسحق الترك انه نبي انفذه زرادشت وانه يخرج حتى يقيم الدين لهم (٧) وشرع المقنع لاتباعه جميع ما اتى به مزدك وزرادشت(٨) وأقر المازيار على الافشين انه بعثه على الخروج والعصيان لمذهب كانوا قد اجمعوا عليه ودين اتفقوا عليه من مذاهب الثنوية و (المجوس) (٩) ، وجاء في رسالة من أخي بابك الخرمي الى اخي المازيار بيان كيفية القضاء على العرب حتى يعود الدين الى ماكان عليه أيام العجم (١٠) . فكانت هذه الحركات العنصرية والدينية الايرانية حتى اليوم مدفوعة بالحقد على العرب والاسلام وانها ترمي إلى كيد الاسلام بالمحاربة حتى تقضي عليه .

ولما شعرت العناصر الفارسية بخيبة الامل في النصر على الاسلام بعد ان وجدوا ان الحركات السياسية والعسكرية المسلحة لم تجد نفعاً فاتجأت إلى الهدف الثاني وهو الاسلوب الفكري الثقافي والعقائدي ، الذي سيكون له أثره الفعال في هدم المجتمع العربي الاسلامي وذلك بتحطيم السياج الديني والقيم والفضائل العربية ، بنشر تعاليم فاسدة واباحة المحرمات ونشر الشكوك حول الاسلام واحياء العقائد والعادات المجوسية .

فاتجهت هذه العناصر الفارسية بالهجوم على الاسلام والتشكك في القرآن الكريم ، فالاعاجم الذين يصعب على اكثرهم ان يتفهموا القرآن الكريم ويتدبروه ، قالوا فيه بانه غير منظم ولا مبوب ، وانه محتذى ومنقول ، وانه غير بليغ ولا فصيح وبلغت الوقاحة ببعضهم ان قالوا ان فيه اغلاط نحوية وركاكات بيانية (١١) ، وعمدوا إلى انكار الوحي احياء لعقائدهم المجوسية ، وحاولوا دس احاديث كثيرة فيها تمجيداً لهم كما حاولوا تشويه الفقه الاسلامي عن طريق دس الاحكام الزائفة التي تثير الشكوك وتفسد الاحكام الدينية(١٢)

وكذلك تظاهروا بالمجون والخلاعة لنشر معتقداتهم وارائهم فدعوا إلى الشراب والغلمان والتغزل بالنساء ، واتخذوا من الاندية الادبية مكاناً لهم يسخرون فيها من الديانات والتقاليد العربية ، وعمل بعضهم على بعث التراث المجوسي بترجمته ونشره وكان ابرزهم ابن المقفع الذي ترجم كتب ماني وابن ديصان وترجموه من الفارسية إلى العربية (١٣) والف دعاة الزندقة والشعوبية الكتب الكثيرة في مناقب العجم ومثالب العرب (١٤) .

وحاول هؤلاء الحط من التراث العربي الاسلامي فهاجموا اللغة العربية والتاريخ العربي الاسلامي لانهم يدركون أنهما أساس الثقافة العربية فاتهموها بالعجز في المفردات والالفاظ والتعابير والمعاني ، كما حاولوا تشويه تاريخ العرب ، وابراز صفة الامجاد للتاريخ الفارسي هادفين من ذلك إلى احياء الوعي العنصري الفارسي وتقليل من شأن الثقافة والحضارة العربية الاسلامية (١٥).

وقد اشار الجاحظ إلى سبيلهم في ذلك بقوله : (والناشيء منهم اذا وطيء مقعد الرئاسة روى لبزرجمهر امثاله ولاردشير عهده ولعبد الحميد رسائله ولابن المقفع ادبه وصير كتاب مزدك (متنبي الفرس) معدن علمه ودفتر كليلة ودمنة كنز حكمته. ثم يكون بدءه الطعن على القرآن في تأليفه والقضاء عليه بتناقضه ثم يظهر ظرفه بتكذيب الاخبار وتهجين من نقل الاثار ، فان استرجع احد اصحاب الرسول (صلى الله عليه وسلم) فتل عند ذكرهم شدقه ولوى عن محاسنهم كشحه ، ثم يقطع ذلك في مجلسه بسياسة اردشير بابكان وتدبير انوشروان واستقامة البلاد لال ساسان ، فان حذر العيون وتفقده المسلمون رجع يذكر السنن إلى المعقول ومحكم القرآن إلى المنسوخ ، هذا هو المشهور من امثالهم والموصوف من اخلاقهم (١٦) .

وتصدى الفقهاء والعلماء والمتكلمين والادباء للرد عليهم ودحض افتراآتهم برفق لئلا ينفروهم وكانوا يرمون إلى تأليف القلوب لا إلى تفريقها شأنهم شأن الامم العاقلة التي ترمي الى تكثير سوادها وجمع القلوب على حبها،وقد حاول هذا التيار الهدام بكل ما حمله من ابعاد دينية وثقافية وحضارية للنيل من الاسلام بأسم الاسلام ــ شأنه في ذلك شأن جميع التيارات الفارسية التي ظهرت حتى اليوم ــ كما افرز موقفاً معادياً للعرب المسلمين على طول فترات التاريخ العربي الاسلامي ، فقد ساهموا في دعم الحركات الانفصالية عن الدولة العربية

الاسلامية ، والسعي في تجزئتها وسقوطها في وقت كبت فيه الامة العربية والاسلامية لشراسة اعدائها وتعددهم ، فكان تجزئتها إلى دويلات وسقوطها اخيراً في قبضة الوثنية المغولية ، فانطفأت شعلة حضارية متوهجة شعت بأنوارها على الانسانية حيناً طويلا من الدهر .

لقد تعرضت الثقافة والحضارة العربية والاسلامية إلى ابشع صور التحدي ، مما جعل الوجود العربي والاسلامي في موضع المواجهة ، وتعرض لاخطر المعارك ، واقسى التحديات والتيارات ؛ . العامل الاساسي الذي اكسبها الحماية الكاملة والديمومة هو الاسلام الذي استطاع ان يصمد امام صراع الحضارات التي انخذلت وذهب ريحها ولم تستطع الصمود أمام البناء الفكري والحضاري العربي الاسلامي ، بل العكس — في احيان كثيرة — اخضع الاسلام هذه التيارات لعقائده ولوحدانيته ولسيادته (١٧) . بما يحمله من البساطة والوضوح في شرائعه ونظمه ، وعنايته بالانسان والجماعات ، وتحقيقه للعدل والمساواة ، وازالة الظلم والاضطهاد ، وخلق روح التآخي بين الشعوب الاسلامية .

**مظاهر التحديات الثقافية والحضارية للخليج العربي في العصور الحديثة**

**١ — التحديات الأوربية للخليج العربي .**



حظي الخليج العربي باهتمام الدول الطامعة منذ ان تعاظمت حركة الأستكشافات الجغرافية بسبب موضعه على الطرق البحرية التي تربط بين آسيا وافريقيا بواسطة البحر الأحمر والمحيط الهندي .

وبدأت التحديات السياسية للخليج العربي وظهور الأطماع الأجنبية فيه منذ غزو الأسكندر المقدوني له . فقد قام قائد اسطوله نيارموس سنة ٣٢٤ ق . م استطلاع الجانب الشرقي من الخليج العربي واحتلال جزر مضيق هرمز والسيطرة عليها لما لهذه المنطقة من أهمية استراتيجية (١٨) . وقد تزايدت أهمية الخليج العربي بعد ذلك خلال العصور التأريخية القديمة والوسطى ، وانه حظي باهتمام الدول الأستعمارية منذ مطالع العصور الحديثة نتيجة لزيادة موارد الدول الأوربية التجارية بعد ظهور حركة الأستكشافات

الجغرافية ، فراحت تبحث عن الموارد والمواد الأولية والسيطرة على الطرق المؤدية اليها ، وزادت حدة التنافس بينها اثر انتشار الثورة الصناعية وتطورها ، وتطور وسائل النقل والأنتاج ، والتسابق في استعمار البلدان التي فيها هذه الموارد ، واتخاذها سوقا لتصريف السلع الفائضة وتشغيل الرساميل المتولدة من الصناعة في انتاج مواد الخام ، والقيام بمشاريع في المستعمرات تخدم الصناعة والتجارة الأوروبية . ولقد اندفع الاوروبيون بحماس كبير يجوبون بحار العالم ومحيطاته منذ بداية العصور الحديثة بحثا عن طريق توصلهم إلى الشرق ، فقد نجح البرتغاليون في اقامة امبراطورية واسعة الارجاء في آسيا وافريقيا ، واحكموا سيطرتهم على البحار والممرات المائية ومنها الخليج العربي . ولم يكن الأحتلال البرتغالي للخليج العربي سوى البداية ؛ ففي القرنين السادس عشر والسابع عشر كانت هناك دول تتأهب هي الاخرى للاستعمار وتتحفز لمشاركة البرتغاليين في مكاسبهم وهم الأنكليز والفرنسيون والهولنديون والألمان والروس والفرس ، وغيرهم . ولقد كان بامكان العثمانيين الذين ترجع اهتماماتهم بالخليج العربي منذ فتحهم العراق سنة ١٥٣٤م ان يلعبوا دورا مهماً في الخليج ، لولا أنهم منذ اندحارهم امام البرتغاليين في سلسلة المعارك البحرية التي استمرت من اوائل النصف الثاني من القرن السادس عشر (١٩).



وقد اقتفت هولندا اثر البرتقال في سياستها الاستعمارية ، وواصلوا نفوذهم في الخليج العربي الذي بلغ ذروته عام ١٦٤٩م حين حصلوا من السلطان العثماني على ترخيص بالمتاجرة مع الموانيء العربية الخاضعة للسلطان العثماني ،وكان للمطامع البريطانية والايرانية اثره في اضعاف النفوذ الهولندي ، وتبع ذلك قيام الانكليز بتأسيس شركة الهند الشرقية البريطانية عام ١٦٠٠م ومن هنا بدأ الاخطبوط البريطاني يمد اصابعه إلى الامارات والمشيخات العربية والعراق .

اما فرنسا فقد دخلت ميدان الاستعمار في الخليج منذ عام ١٦٢٦م وحصلت على نفس الامتيازات الممنوحة للدول الاوربية ،وأنشأوا وكالة تجارية في البصرة تحولت إلى قنصلية عام ١٧٦٥م وكانوا يقومون ببعض النشاطات التبشيرية واعمال البحث والتنقيب عن الاثار في المنطقة (٢٠) .

وأما روسيا فقد سعت إلى خلق نوع من الوفاق مع ايران لايجاد منفذ لها عبر فارس إلى الخليج العربي مستفيدة من معاهدة (كلستان) عام ١٨١٣م التي انتزعت روسيا بموجبها بعض المناطق في شمال ايران ، فكانت روسيا منذ عهد بطرس الاكبر ترسم سياستها للوصول إلى الخليج عبر ايران أو العراق بالحصول على امتياز مد سكة حديد تربط روسيا بالخليج مما اقلقت تلك المحاولات الاوساط البريطانية (٢١) على ان عاملا جديداً ظهر على مسرح الصراع الاستعماري الاوربي في الخليج العربي هو بروز التفوق الالماني الذي اخذ يشق طريقه نحو العراق والخليج العربي ، وقد وجدت بريطانيا وروسيا ان مصالحها تقضي بالاتفاق على تقسيم ايران ، وقد تم ذلك في ايلول عام ١٩٠٧م (٢٢) ولم تظهر روسيا بعد قيام الثورة الاشتراكية فيها ايةرغبة في الحصول على نفوذ لها في الخليج العربي الا في الفترة الواقعة بين ٣٩ ــ ١٩٤١م حين امر مولوتوف وزير خارجية الاتحاد السوفياتي في محادثاته السرية مع روبنتروب وزير الخارجية الالمانية ان تكون جميع المناطق إلى الجنوب من باكو في اتجاه الخليج العربي مناطق نفوذ روسية ، ولكن اعلان هتلر الحرب على السوفييت ترك موضوع الخليج العربي واصبح وثيقة تاريخية فقط (٢٣) .

وكانت المانيا قد ركزت اهتمامها على املاك الدولة العثمانية واستطاعت ان تظهر لدى السلطان العثماني بأنها لاتهدف الى تقسيم الامبراطورية العثمانية بل على استعداد لانعاشها اقتصادياً وعسكرياً (٢٤) . وتمكنت من الحصول على امتيازات اقتصادية ومالية وعسكرية وكان اهم ذلك امتياز سكة حديد بغداد ــ برلين ؛ كما حصلت على امتياز التنقيب عن النفط في ولايتي بغداد والموصل . وتبعها كل من بريطانيا وامريكا . واصبح البحث عن النفط مرحلة جديدة من مراحل التحدي الاقتصادي الاوربي للخليج العربي . والصراع بين الدول الاوربية لاستعماره والحصول على امتيازات التنقيب عن النفط . واتجه الصراع الاوربي منذ اوائل القرن العشرين للسيطر على منابع النفط وليس احتكار التجارة وطرق المواصلات فقط (٢٥) اما الاستعمار الامريكي في الخليج العربي فقد ركز نشاطه منذ عام ١٨٣٣م على عقد اتفاقية مع حاكم مسقط تحت ستار المودة والتجارة ، وعلى ارسال الارساليات التبشيرية الامريكية والحصول على امتيازات نفطية خاصة بها او مشاركة

الشركات العالمية المستغلة للنفط . وقد آثرت امريكا الاتدخل في صراع حاد مكشوف مع بريطانيا . بحيث ان منطقة الخليج العربي ظهرت في اعقاب الحرب العالمية الثانية وكأنها منطقة تقاسم نفوذ بين امريكا وبريطانيا حتى بدأ الامر وكأن امريكا بقاعدتها في الظهران وبمقر قيادتها في البحرين تتولى مهام الدفاع عن القسم الشمالي من الخليج . بينما تتولى بريطانيا مهمة الدفاع عن القسم الجنوبي منه (٢٦) .

وقد انتهج الاستعماريون الاوربيون في سبيل السيطرة على الخليج العربي سياسة بعيدة المدى تعتمد بالاضافة الى الاحتلال المباشر — في بعض مناطق الخليج العربي — اعتماد نوع من الاتفاقيات والمعاهدات لضمان وجودهم في المنطقة . وتنظيم وتشجيع الهجرة ، الاجنبية على نطاق واسع بهدف خلخلة واقعها القومي وعزل المنطقة عن المحيط العربي ومنع تحررها من النفوذ الاجنبي ووحدتها مع الاقطار العربية المجاورة (٢٧) . وابقاء المنطقة على حالة من التجزئة والتخلف الاجتماعي والاقتصادي . ولتمكنها من ضرب الحركات الوطنية والاستقلالية فيه .



**٢ — التحديات الفارسية في الخليج العربي .**

كان من اهداف الاستراتيجية الفارسية وعبر القرون العديدة والتي حكمت خلالها سلالات الصفويين والزنديين والقاجاريين وآل بهلوي التوسع على حساب العراق ومنطقة الخليج العربي عموماً واعتمدت الانظمة الايرانية سياستها التوسعية على مسألة الحدود مع العراق ومسألة عائدية بعض الجز ر العربية والمناطق في الخليج العربي .

وظلت الانظمة الفارسية المتعاقبة تعتبر العراق ومنطقة الخليج العربي ساحة لنفوذها مستغلة ضعف هذه الاقطار التي كانت خاضعة ولفترة طويلة للاستعمار الاجنبي .

وقد ساند الفرس كافة القوى الاوربية في محاولاتها للتغلغل في اقطار الخليج العربي فتعاونت مع البرتغال في بداية القرن السادس عشر في احتلال هرمز ومسقط وخشم والبحرين ، وفي منتصف القرن السابع عشر تعاونت الاسرة الصفوية الحاكمة في فارس مع الهولنديين والبريطانيين والفرنسيين ، ومنح الشاه عباس الصفوي امتيازات تجارية

للهولنديين الذين اعانوه في احتلال شط العرب ، وخلال القرن التاسع عشر تعاون الفرس والانجليز عسكرياً من اجل القضاء على قوة عرب القواسم (٢٨) وشجع الشاه رضا بهلوي بريطانيا بعد منحها امتيازات التنقيب عن النفط في ايران بالضغط على العراق مـن اجـل الحصول على تنازلات من الجانب العراقي في شط العرب وتحقق له ذلك بمعاهدة ١٩٣٧م .

وخلال الفترة ١٩٢٩ ـ ١٩٤١م قام رضا بهلوي بتصفية زعماء الحركة الوطنية العربية في عربستان كما اتخذ سياسة تهجير القبائل العربية في المناطق الساحلية الجنوبية واضطر بعضهم الى اللجوء الى البحرين وقطر . كما عمدت ايران الى اثارة المطامع الايرانية فـي البحرين في عصبة الامم ، ومارس رضا بهلوي سياسة تشجيع الهجرة الايرانية الى اقطار الخليج العربي وبدعم من الاستعمار الاوربي (٢٩) ، وفي عهد خلفه محمد رضا بهلوي صعد في تجاوزات ايران على العراق وبقية دول الخليج العربي بالتدخل في شؤون العراق الداخلية ومساندته لتمرد الجيب العميل في شمال الوطن والغى معاهدة ١٩٣٧م مطالباً بتنازلات جديدة في العراق بتأثير ودعم من حلف السنتو ، وحاول الشاه ان يصور للامريكان ولحلف السنتو جسامة الخطر السوفياتي المحدق بايران والخليج ولابد مـن امتلاكه قوة تمكنه لمواجهتهم . وفي الحقيقة اراد الشاه ان تبدو ايران اكبر قوة في الخليج العربي لتكون كلب حراسة للمخططات العسكرية الامريكية في الخليج العربي (٣٠) .

وبدعم من امريكا وحلف السنتو استطاع الشاه ان يبني العديد من القواعد العسكرية الجوية والبرية على طول الحدود العراقية ، وتسليح الجيش الايراني بأحدث الاسلحة ، وعدت قواته البرية بالمرتبة الخامسة في ميدان القوات الضاربة ، وزود بأحدث الطائرات وقطع الاسطول الحربي حيث بلغ ما حصلت عليه ايران عام ١٩٧٤م من الاسلحة ما قيمته (٤) مليارات دولار ، اضافة إلى قيمة ما اشتراه الشاه خلال الفترة من ٧٠ ـ ١٩٧٧ م من الاسلحة البالغة (١٨) مليار دولار ، عدا ما صرفته ايران سنوياً على تشييد منشآت عسكرية تقدر بـ (١٠) مليارات دولار (٣١) ، هذا عدا ما كانت تشتريه من اسلحة ومعدات من بريطانيا وفرنسا والمانيا واسرائيل .

واستهدف الغرب من ذلك الضغط على العراق واشغاله عن مواجهة التحديات الصهيونية في المنطقة العربية ، هذه الامدادات اعطت لايران فرصة معارضتها لاية سياسة ترمي إلى ايجاد تعاون مع عرب الخليج والاقطار العربية الاخرى ، كما اعطت لها فرصة تأكيد ادعاء ايران في البحرين ، وفي استخدام القوة العسكرية لاحتلال الجزر العربية الثلاث (ابو موسى، طنب الكبرى وطنب الصغرى) (٣٢) .

وقد عبر الاستاذ الخطيب عن تقديره للاوضاع التي سادت العلاقات الايرانية العراقية بأنها تنتهي لا محالة بالحرب ، واعتقد انها لن تتأخر اكثر من سنتين بين ٧٥ و١٩٧٦م (٣٣)، ولكن سقوط الشاه اوقف هذا المخطط لحين ان تسلم الخميني السلطة في ايران وشرع في تنفيذ جميع مخططات الشاه بأسم الاسلام فكان العدوان الايراني على العراق في٤/٩/١٩٨٠م.

وقد ادركت الولايات المتحدة وبعض من الدول الاوربية خطورة تصرفات الشاه وعدم انسجامها مع مصالحها وحلفائها في منطقة الخليج العربي ، ولذا فقد عقد الرئيس كارتر اجتماعه المشهور (كواديلوب) عام ١٩٧٨م مع زعماء فرنسا وبريطانيا واليابان والمانيا الغربية على ضرورة تغيير الشاه بشخص اكثر ملاءمة لمتطلبات التيارات الجديدة في ايران وفي التيارات القومية العنصرية بثوب ديني (٣٤) . اتسم موقف النظام الجديد في إيران بأنه اخذ وبسرعة مذهلة يثير النزعات العنصرية والطائفية ويوجه الرأي العام الايراني لاهداف توسعية خارجية - بأسم تصدير الثورة - هي استمرار لنفس النزعة التوسعية التي بنيت عليها السياسة الايرانية الخارجية منذ عهد الساسانيين خاصة باتجاه العراق وبقية دول الخليج العربي ، وقد تناسى هذا النظام المبادىء التي تستر وراءها والشعارات الاسلامية التي رفعها ، وهي في الحقيقة غطاء للنوايا التوسعية لايران .فرفضوا الاعتراف بالحقوق الوطنية للعراق التي اقرتها المواثيق الدولية وعدم اعادة الاراضي العراقية كما قاموا بالتجاوز على طول المناطق الحدودية ، واستخدموا مختلف وسائل التحدي لاقلاق الامن داخل القطر ، واثاروا النزعات الطائفية ، وهددوا باحتلال العراق (٣٥) .

وأظهر النظام الجديد نواياه بوضوح عندما صرح بعض زعماء هذا النظام بأن الجزر العربية الثلاث التي اغتصبها الشاه من دولة الامارات العربية المتحدة تبقى في حوزة ايران،

كما انهم يعتبرون دولة الامارات العربية وقطر والبحرين والكويت وحتى بعض مناطق السعودية مناطق نفوذ ايرانية لأنها كانت ايرانية اصلا (٣٦) .

ان الاساليب التي مارسها الفرس بعد قيام النظام الايراني الجديد بتشجيع العناصر الايرانية المقيمة في اقطار الخليج العربي للقيام بحركات واعمال اجرامية تهدف اقلاق الامن في المنطقة والقيام بسلسلة من الاغتيالات في البحرين والتي كشف بشكل رسمي ، كما قامت مجموعة من اذناب النظام بسلسلة اعمال تفجير وارهاب في الكويت ، ومحاولاتهم الاجرامية في اختطاف الطائرات لبعض دول الخليج ، وهددوا التجارة العربية والدولية في الخليج بالقيام بقصف ناقلات النفط ففي ١٣ ـ ٥ ـ١٩٨٤ قصفوا الناقلة الكويتية ( ام قصبة ) وفي ١٤ ـ ٥ ـ ١٩٨٤م قصفوا الناقلة الكويتية (بحرة) وفي ١٦ ـ ٥ ـ ١٩٨٤م قصفوا ناقلة النفط السعودية ينبع ، وتبع ذلك محاولات اخرى في هذا المجال . وهددوا بسد منفذ الخليج العربي وتوعد الدول العربية الخليجية لموقفها المؤيد للعراق في الحرب ، اضافة إلى ما ترتب على الوجود الايراني غير الرسمي في دول الخليج العربي الى بروز التحدي الثقافي والحضاري في المنطقة ، فقد ساعد وجود عدد كبير من الايرانيين على انتشار اللغة الفارسية واستعمالها بشكل أخذ يهدد اللغة العربية ، كما ان وجودهم ساعد على دخول الكثير من العادات والتقاليد الاجتماعية الفارسية التي لا تنسجم والتقاليد العربية للمنطقة (٣٧) .

ان كشف المخطط الايراني العدواني التوسعي والتصريح به علنا من قبل المسؤولين الايرانيين بات على الانظمة العربية في المنطقة ان تقبل على وحدة او اتحاد عربي خليجي لمواجهة هذه التحديات الرهيبة . ويرى الاستاذ الخطيب (٣٨) ان هذه المسألة هي مهمة جميع المخلصين في المنطقة وان كانت قد دفعت الى ايجاد شيء من التعاون بين اغلب دول الخليج بقيام مجلس التعاون الخليجي وهو باعتقاده نظام اعرج لتغيب العراق ، وهو ، القوة الفعالة الضاربة في شمال الخليج العربي في حال تكتل تعاوني اوسياسي في الخليج العربي لايكتسب له القوة والنجاح بدون العراق ،وان السنوات الماضية من الحرب مع ايران كشفت القدرة العسكرية والبشرية العراقية على مواجهة التحديات الايرانية العدوانية التي تريد ان تكون البديل عن الوجود العسكري البريطاني والامريكي (٣٩) .

فالنظام الايراني في المرحلة الراهنة هو طرف في المخطط ، وهو يريد ان يكون كلا بدلا من جزء في النظرية الاستعمارية والتي تسمى بـ( الفراغ السياسي ) في الخليج العربي وقداعلن قادة هذا النظام عن مطامعهم من خلال بيانات حكامهم التي عبر البعض عنها . ان تكون لايران الصوت الاعلى واليد الاقوى (٤٠) .

وان التحديات على اختلاف انماطها وسلوكها تستطيع ان تحقق اهدافها في ظل استمرار التجزئة وفي ظل خلق الخلافات وزرع الشكوك في نفوس الحكام العرب . ولـذا بـات على الحكام العرب والشعب العربي في الخليج استيعاب الاخطار الجسيمة التي تهدد امن الخليج العربي ولابد من خطوات جادة وتقارب سليم بتوجيه الاتفاقات الثقافية والتربويـة والاقتصادية وتوحيد النظم والخطط العسكرية وملء الفراغ السكاني بالعرب ليستطيع ان يصمد في وجه التحديات الخطيرة التي تهدده باستمرار .

**التحدي العقدي والفكري (التبشير الديني والثقافي) :**

دخل الاستعمار الامريكي الخليج العربي كما المحنا سابقاً بشكل بعثات تبشيرية ، وان التحالف بين الاستعمار والتبشير يعود الى وجود اهداف مشتركة تكمل بعضها البعض . فقد كانت الحركة الاستعمارية والتبشيرية منطلقة من فكرة سياسة دينية مشتركة ولدت نتيجة التطورات الثقافية التي شملت الاحداث السياسية والاجتماعية والدينية والاقتصادية ابتداء من الحروب الصليبية وعصر النهضة والاصلاح الديني والاستكشافات الجغرافيـة والثورة الصناعية الى عصر الاستعمار في القرن التاسع عشر (٤١) .

لذا كان المبشرون والمستعمرون يعملون معاً في ميدان واحد ، وقد وجدت الحركـة التبشيرية في الاستعمار الجسر الذي يمكنهم من العبور الى البلاد غير المسيحية . لان الحركة الاستعمارية مهدت للمبشرين الطريق لممارسة نشاطهم كما وفرت الحماية اللازمة لـهـم وبالمقابل فقد كان المبشرون يقدمون تقارير دقيقة عن الاوضاع السياسية والاجتماعية ، والثقافية والاقتصادية السائدة في مناطقهم لم يكن في مقدور المستعمرين الحصول عليها (٤٣)

وقد عبر بعض الساسة الامريكان عن الفوائد التي حصلت عليها امريكا من المبشريـن بقوله : ان المبشرين هم المرآة التي يرى الامريكيون من خلالها الشرق الاوسط (٤٤) .

بدأ نشاط الارساليات التبشيرية الامريكية بشكل خاص في منطقة الخليج العربي في العقد الاخير من القرن التاسع عشر ، وتركز العمل التبشيري بنشاطاته التعليمية والطبية والدينية والسياسية في منظمة بروتستانتية اسمت نفسها « الارسالية العربية ذات الاهداف التبشيرية في الجزيرة والخليج العربي) . وقد وضعت المنظمة التبشيرية خطة عملها ورحلت اولى الارساليات الى المنطقة مبتدئين ببيروت لدراسة اللغة العربية والتعرف على المجتمع العربي ، والاتصال بمن سبقهم من المبشرين ، ولم تكن بيروت غاية المبشرين وانما كانت محطة انتقال ثم رحلوا بعدها الى البصرة ، واسسوا اول مركز لهم أصبح لفترة من الوقت قاعدة لعملهم في منطقة الخليج العربي ؛ ومن البصرة بدأ نشاط المبشرين في مناطق الخليج ، ففي عام ١٨٨٠م فتحت الارسالية البريطانية مركزاً لها في الموصل (٤٤) ، وفي عام ١٨٩١م فتحت الارسالية الامريكية مركزاً في البصرة ، كما فتحت لها فرعين في البحرين ومسقط ، وافتتح القسيس زويمر عام ١٨٩٧ مدرسة تبشيرية ، وارسل بعثة طبية الى الكويت عام ١٩١٠م (٤٥) . كما فتحوا مراكز ثانوية في مصوع في عمان ، وفي العمارة (ميسان) في جنوب العراق ؛ وحاولوا العمل في قطر الا أن المحاولة فشلت ؛ كما قاموا بزيارات عديدة لاجزاء في الجزيرة العربية (٤٦)

وكان نشاطهم في ميدان التعليم والصحة متميزاً فقد أسسوا عدداً من المدارس والمستوصفات في الكويت وفي البحرين عام ١٨٩٢م وفي البصرة عام ١٩١٤م (٤٧) . وقد استطاعت الارساليات التبشيرية ان توجد علاقة تعاون وتفاهم مع بعض الحكام المحليين في منطقة الخليج العربي عن طريق التعاون معهم وتوفير الخدمات الطبية لعائلاتهم وعدم الدخول في النزاعات المحلية وكسب صداقات القوي المتنفذة في المنطقة (٤٨) .

هذا في ميدان العمل الظاهري للمبشرين ، اما الممارسات الخفية التي اتسمت بها حركة التبشير الديني والثقافي آنذاك فهي تشجيع هجرة الاوربيين بصفة خاصة والاجانب بصفة عامة ، والتعاون مع الاقليات واتخاذها ادوات محلية في التعامل ؛ وفي معظم الاحيان استعدائها ضد السكان الاصليين ، والعمل على تخريب التعليم الوطني ، وتشجيع مدارس الارساليات التبشيرية والاقليات الاجنبية . ومحاربة اللغة العربية وهدم الشخصية القومية

للسكان الاصليين بالهجوم على التاريخ القومي وطمسه وتشويهه ، والهجوم على الاسلام واعتباره شيئاً من الماضي يرتبط بالتخلف العام الذي يعيشه معتنقوه (٤٩) ، وافراغه من محتواه الحقيقي باعتباره عقيدة روحية تنظم الحياة البشرية ، فيها روح وقيم وثورة وعلم وعمل واخلاق وجردوه من مزاياه الجوهرية . ورغم ذلك فقد وجدت الارساليات التبشيرية رسوخ العقيدة الاسلامية عند المسلمين ، وعبروا عن ذلك بقولهم : ان الدين الاسلامي هوالعقبة القائمة في طريق تقدم التبشير (٥٠) .

كما دعا القسيس زويمر – رئيس ارسالية التبشير العربية في البحرين والشرق الأوسط الى مؤتمر عام لجميع ارساليات التبشير البروتستانتيه اجتمع في القاهرة في نيسان – ، ابريل عام ١٩٠٦م واشترك فيه مندوبو الارساليات الانجليزية والهولندية والالمانية والسويدية والدنماركية . وانتخب زويمر رئيساً للمؤتمر . وناقشوا فيه اوضاع المسلمين في بلدان العالم ، واتباع اسلوب العطف الظاهر على تحقيق آمالهم في الاستقلال السياسي والرخاء الاقتصادي . (٥١) .



انالاوضاع السياسية التي سادت منطقة الخليج العربي في اواخر القرن التاسع عشر ، ومطالع القرن العشرين جعل من المبشرين يتكيفون للاوضاع السائدة في المنطقة مما أدى بهم الى تورطهم في نشاطات سياسية انعكس على عملهم وعلاقاتهم بالمواطنين العرب في الخليج العربي ، فقد شهدت المنطقة احداثاً سياسية خطيرة ، فهناك حربين عالميتين وانعكاساتهما وهناك حركات استقلالية في المنطقة . وتأثيرات قضية فلسطين . وتصاعد حركة القومية العربية في اجزاء كبيرة من الوطن العربي ، هذه الاحداث جميعاً جعلت الانسان العربي في الخليج ينظر الى الانساني الاوربي الذي يمارس نشاطات سياسية وتبشيرية على انه معاد له ولامانيه وعقيدته . وفسر النشاط التبشيري – بأنه عمل ذو ، اهداف سياسية متخذاً لنفسه شعار الدين والخدمة الانسانية ( ٥٢ ) كذباً ونفاقاً ، ان هـذه الاتجاهات المعادية والتيارات المشبوهة الدخيلة على الشخصية العربية الاسلامية في منطقة الخليج العربي ينبغي كشفها ومقاومتها باسلوب فكري وثقافي حازم لحماية المواطن العربي من تضليلها واباطيلها.

## تحديات العمالة الاجنبية وآثارها الثقافية والاجتماعية :

لعب الطغيان البشري الذي عبر عنه بالهجرات الاجنبية الى منطقة الخليج العربي دوراً خطيراً في ترسيخ النفوذ الاجنبي واستخدامه سلاحاً لاخضاع الخليج العربي لسيطرتهم السياسية والعسكرية واستغلالهم الاقتصادي ، واستعمارهم الثقافي والفكري ، وقد شجع الاستعمار البريطاني الهجرة الاجنبية للاستفادة منهم والاعتماد عليهم من خلال تواجدهم في المنطقة وخاصة من الهند ذات الكثافة السكانية العالية . كما شجعت بريطانيا الهجرة الفارسية الى الاقطار العربية الخليجية ، في محاولة لاضعاف الواقع العربي والمقاومة العربية ضد الوجود الاستعماري . كما ان الشركات الاجنبية النفطية وغيرها في الخليج العربي فتحت ابوابها لاستقبال العمال الايرانيين وغيرهم من الاسيويين لرخصها وتوفرها بكميات كبيرة (٥٣) .



فالهجرة الاجنبية خير حاضنة للتهديد السياسي والحضاري والثقافي للمنطقة وتجعلها في موضع التقاء وتعاون مع اقليات وطوائف تعيش ظروفاً تاريخية او ثقافية معينة او تمر بأزمة سياسية خاصة ، وتستخدم هذه الهجرات الاجنبية في عملية زرع مواقع نفوذ ، واتخاذها الادوات المحلية في التعامل معها ، ضد السكان الاصليين ، هذا في المجال السياسي ، واما في المجال الثقافي والاجتماعي فان تعاظم خطرها نتيجة وجود تجمعات غريبة عن السكان، ومعظمها يعود لمصدر حضاري وثني او ينتمي إلى ديانات غير موحدة ، والخطورة الثانية الاكثر حساسية ، في هذه التجمعات هي انها بدأت تدخل مرافق حياته مؤثرة في الاسرة العربية الخليجية من خلال ادوارها في تربية الطفل وفي الخدمة في المنازل والعمل في الخدمات العامة (٥٤) .

فهي اضافة إلى ما تنقله من امراض وسطها المتخلف صحياً تنقل معها الامراض الثقافية التي يمكن تحديدها في اللغة والعادات والتقاليد والاسس التربوية والاجتماعية ، والاكثر خطورة مؤثراتها اللغوية والعقدية ، فعلى عكس المألوف عالمياً حيث يعتبر المهاجر لغته تبعاً للقطر الذي يهاجر له ، في حين يحتفظ المهاجرون إلى الخليج العربي بلغاتهم وتصبح المسألة معكوسة ، اذ يصبح المواطن هو الذي يغير لغته لتعلم اللغات الوافدة ، والنتائج المترتبة على ذلك عديدة وخطيرة ، واكثرها خطورة ما يتعلق بمستقبل الاسلام ، فالقرآن الكريم نزل

باللغة العربية وهي أبرز وسائل حفظه ، فاذا ما تغيرت لغة الانسان العربي فأي اسلام هذا الذي سيستوعبه المواطن بالترجمة (٥٥) . وتصبح اللغة العربية هي التي تتلقى يومياً الضربات القوية من لدن ابنائها عند التخاطب مع المهاجرين الاجانب خاصة الخدم في المنازل او المربيات او السواق والعمال لدرجة ان العربي يضطر في بعض الاحيان إلى تطويع اللغة العربية لنوع بين العربية والهجينة ليتمكن من التفاهم مع خادم او مربية او عامل آسيوي (٥٦) . في حين كان يفترض باللغة العربية ان تنتشر بين الامة الاسلامية بمجموعاتها المختلفة غير العربية وان تحرص هذه الشعوب الاسلامية على تعلمها واتقانها خاصة التي تعيش في بلدان عربية (٥٧) . وكان من المفروض ان تلزم الدول العربية الخليجية مؤسساتها الاقتصادية والثقافية اجادة اللغة العربية لمن يقوم بالعمل والاقامة في المنطقة وان تعد مدارس رسمية لتعليم اللغة العربية للاجانب الذين يبغون العمل في الخليج ، بينما وجد العكس فقد سمحت الحكومات على فتح مدارس للاقليات الاجنبية هذه الاقليات التي حاولت تغريب التعليم الوطني بتشجيع مدارس الارساليات التبشيرية وانشاء المدارس للاقليات والجاليات الاجنبية المقيمة محاولة منهم لمحاربة اللغة العربية والتاريخ العربي الاسلامي والقيم الاجتماعية العربية الاصيلة بهدف هدم الشخصية القومية لسكان الخليج العربي لتسهل لهم الهجوم على اعظم مكونات الفكر الثقافي والعقائدي وهو الاسلام ساعين إلى ربطه بالتخلف العام الذي تعيشه المنطقة وافراغه من محتواه الحقيقي باعتباره عقيدة روحية تنظم الحياة البشرية للعرب وللمسلمين جميعاً (٥٨) ، ومنذ ظهور النفط في اقطار الخليج العربي في اواسط هذا القرن ابتلعت المشاريع والشركات والأسواق والمحلات والمنازل مئات الالاف من الاجانب الوافدين وبمرور الزمن اصبحت الجاليات الاجنبية كالايرانية مثلا تزيد في بعض الاقطار المذكورة على عدد ابنائه العرب الاصليين ، حتى وصل الامر في بعضها ان الزائر العربي يجد صعوبة عند وصوله لبعضها في التفاهم بلغته العربية ، وان بعض هذه الجاليات باسناد من حكوماتها حصلت على جنسية اقطار الخليج العربي مما مكنها من أن تتبوأ مراكز اقتصادية واجتماعية وسياسية هامة فضلا عن انها اصبحت مراكز استقطاب للقادمين من بلدانها الاصلية تمدها بالمساعدة وتوفر لها فرص العمل والسكن والاقامة (٥٩) .

وتشير احصائيات عام ١٩٧٥م ان العمالة الاسيوية في بعض دول الخليج العربي عدا العراق بلغت في الامارات ٨١ ٪ ، وفي عمان ٨٧ ٪ ، وفي قطر ٦٦.٣ ٪ ،وفي السعودية ٧٣.٤ ٪،وفي الكويت ٧١ ٪،في البحرين ٣٨ ٪،(٦٠)،وهي في ازدياد مستمر .

فقد اشار (كارل شيللر) وزير المالية والاقتصاد الالماني الغربي السابق ، وهو من المعنيين في مثل هذه الدراسات في تقريره الذي وضعه عن المملكة العربية السعودية عام ١٩٧٧م انه يتوقع عام ١٩٨٥م سيكون هناك شخص اجنبي مقابل كل اثنين من مواطنيه الاصليين (٦١) .

ويؤكد الكثير من الباحثين ان هذه الهجرة في جانب كبير منها عبارة عن هجرة منظمة وتقف من ورائها العديد من الجهات الدولية والمحلية . ويؤكد هذه الحقيقة أحد الأقتصاديين العرب (٦٢) فيقول : يلاحظ من الظواهر المصاحبة ان هناك تهجير مقصود لادخال العمالة الاسيوية الى المنطقة اضافة الى ان بعض هذه العمالة تدخل بطرق غير مشروعة كما ان بعض هؤلاء العمال هم من العسكريين السابقين او ممن هم في العسكرية او من المحكوم عليهم بعقوبات معينة . ويتفق معهم على قضاء العقوبة مقابل اجور رمزية .

ويشير هؤلاء الباحثين الى ان الكوريين الجنوبيين يعتبرون بمثابة جيش احتياطي داخلي بيد الحكومة الامريكية في الخليج العربي حيث انهم من التنظيم والفاعلية والعنف بحيث يصح الرأي القائل انهم عناصر عسكرية صرفة في جيش كوريا الجنوبية ارسلت كمهنيين وفنيين وعمال بناء وغيرهم . اضافة الى هذه القوة الكورية يوجد هناك اكثر من (٤٠) الف من العمالة الفلبينية وحدهم في السعودية ينتشرون في قطاعات العمل المختلفة (٦٣) ان ارتفاع نسبة السكان غير الوطنيين من غير العرب وتفوق نسبتهم في بعض اقطار الخليج العربي عن نسبة السكان الوطنيين امر يشكل تهديداً سياسياً واجتماعياً واقتصاديا وثقافياً وحضارياً . فقد بلغت نسبة المهاجرين الاجانب من غير العرب حسب احصاء ١٩٧٥م .

في الكويت (١٠٣٥٦٢) منهم (٤٠ ٨٤٢) ايراني . وعدد (١٠٥ ٣٢) هندي ، و(٢٣٠١٦) باكستاني ،وفي البحرين بلغ عدد المهاجرين الاجانب حسب احصاء ١٩٧١م، (٤٨٧ ٣) ايراني و (٣٢٦ ٣) باكستاني ، وفي قطر بلغ عدد المهاجرين الاجانب

(١٤٢٠٥٢) .وفي دولة الامارات العربية المتحدة حسب احصاء ١٩٧٧م بلغ عددهم (٩٣) الف اجنبي يتمتع الايرانيون بأعلى نسبة منهم، وفي عمان حوالي (٥٠) الف اجنبي يشكل الايرانيون نسبة كبيرة منهم ، وفي السعودية حسب احصاء ١٩٧٥ م يشكل الاجانب حوالي (٢٥,٩ ٪) من السكان وهم بازدياد مستمر في الخليج (٦٤) .

من خلال هذه الاحصائيات ظهر ان اعلى نسبة من بين المهاجرين الاجانب هم الفرس ويأتي الهنود والباكستانيين بالمرتبة الثانية ثم الكوريين والفلبينيين والتايلانديين . واذا كان الوافدون قد وصلوا الى هذه الدول كقوة عاملة مؤقتة فانهم أخذوا يتحولون الى شريحة سكانية بسبب الاقامة الطويلة للعمال الوافدين وطموحهم لنيل وضع المواطنة او مايشبه المواطنة او التمتع ببعض الحقوق الاساسية للمواطنين للحصول على مكاسب ذاتية كبيرة فيما يخص الاقامة والتملك وممارسة النشاط الاقتصادي لتتمكن من ان تلعب دورها في التأثير على الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي بحرية اكثر .

وظهر على مسرح الاحداث في الخليج العربي ان اخطر الهجرات الاجنبية الى الخليج العربي هي الهجرات الفارسية . فمنذ القدم وايران تقذف بالمتسللين الى الخليج العربي خاصة في اوقات الأزمات السياسية والاقتصادية ، وحاولت الاستفادة من هذا الوجود البشري عندما طالبت باجراء استفتاء في البحرين ، وعندما جاء النظام الجديد في ايران اوجد وضعاً ايرانياً اثار مزيداً من القلق ، فأخذ هؤلاء الحكام يحركون مطامعهم الاقليمية في الخليج العربي خلال تصريحاتهم وتهديداتهم المستمرة ومن ثم محاولاتهم لتصدير الثورة الى اقطار الخليج العربي من خلال اشعال الفتن والاضطرابات فيها لاقلاق امن الخليج وبالتالي السيطرة عليه ،تلك الاوضاع اغرت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي الى احياء فكرة التدخل في المنطقة ضمن محاولاتهم السيطرة على منابع النفط وممراته المائية (٦٥). واذا تركنا المخاطر السياسية التي تشكلها الهجرة الاجنبية جانباً . فهناك العديد من المخاطر الاخرى التي لاتقل اهمية عن ذلك مثل المخاطر الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية وغير ذلك .

ففي المجال الثقافي نجد ان الاعداد الكبيرة من العمالة الاجنبية تؤثر بصورة مباشرة على ثقافة المجتمع الخليجي من خلال ثقافاتها المتعددة وعلاقاتها الاجتماعية المتباينة وأخطر ذلك على اللغة العربية والتي هي اداة لحفظ وتوصيل الثقافة العربية بالاسلام ، وان اي خلل في استخدام اللغة يعني اهتزازاً في الادراك والوعي اوفي مجمل التكوين الروحي والثقافي فهي عنصر مهم في الثقافة الاسلامية عامة لانها لغة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف والفقه والاحكام الاسلامية . ومن هذا المنظور فانه يفترض ان تنتشر اللغة العربية بين الجاليات الاسلامية التي تعيش في البلدان العربية (٦٦) .

وفي المجال الاقتصادي نجد انه رغم تحقيق بعض المكاسب الاقتصادية من توافد ايدي عاملة اجنبية رخيصة الاأن ذلك يترك تأثيرات سلبية في عدد من الميادين الاقتصادية من بينها التأثير السلبي في المستوى النوعي والفني والمهني والاقتصادي للعمالة الوطنية بسبب استمرار حالة الاتكال والتبعية للعمالة الاجنبية بالاضافة الى استنزاف الموارد المالية بما يرسله المهاجرون من الاموال الى بلدانهم والتي تقدر بـ (١٠) مليارات دولار سنوياً .

واما الأخطار الاجتماعية الناجمة عن الهجرة الاجنبية لاتقل جسامة عن الأخطار السابقة لاسيما وان المهاجرين يفدون من مصادر قومية متنوعة وبمستويات حضارية متفاوتة لأسباب ودوافع متعددة . ولعل من ابرز النتائج السلبية التي تترتب على مثل هذه الهجرة الاجتماعية ارتفاع نسبة حالات العزوبية بين المهاجرين التي تقود الى نتائج اجتماعية سلوكية شديدة الضرر في مجتمع يتمسك بقيمه الدينية وتقاليده العربية ، اضافة الى تعدد اللهجات واللغات التي يتفاهم بها الافراد سواء في حياتهم اليومية اوفي اثناء تأديتهم العمل مما يولد لدى الناس شعور بالغربة ويتسبب في اضعاف الانتماء الوطني والقومي . فضلا عن ان تفاقم هذه الظاهرة قاد الى نتائج ضارة تمثلت بشكل خاص في صعوبات التكيف الاجتماعي والنفسي والحضاري مما يفسر ارتفاع معدلات الجرائم والأنحرافات السلوكية(٦٧) .

فقد بلغ عدد الجرائم التي ارتكبها هؤلاء الاجانب في دولة الامارات العربية المتحدة عام ١٩٧٧م ( ٣٨٥٨) من اصل (٤٩٤٨) اي بنسبة ( ٧٨٪ ) تقريباً وفي البحرين كانت جرائم الاسيويين (٦٦٪) . (٦٨) .

ومن التحديات الخطيرة المتأتية من الهجرة الاجنبية ( الخادمات والمربيات والسائقين ) والتي دخلت مرافق حياتية مؤثرة ( في الاسرة العربية الخليجية ) من خلال ادوارها في تربية الطفل وفي الخدمة في المنازل والعمل في الخدمات العامة ، مما يشكل خطر مباشراً على الاطفال وعلى لغتهم العربية للذين دون سن المدرسة كما يؤثر مستقبلا على نطقهم وذلك لانهم يعيشون ازدواجية لغوية ليست امتدادا للغة العربية . كما ينعكس على اسلوب التعبير والتفكير عند الاطفال .

اضافة إلى ان وجود المربيات والخادمات الاجنبيات يؤثر في وظائف الاسرةوبخاصة على وظائفها الخلقية والدينية والتربوية وبالتالي ينعكس على التنشئة الاجتماعية والثقافية للفرد العربي الخليجي ،فقد كان أهم وظائف الاسرة هي تربية الفرد ، ففيها يكون مولد شخصيته واساس نموه وقيمه وافكاره وانتماءاته القومية ، ويكتسب كثيراً من خصاله عبر اسرته .

ان وجود نموذج قيمي وثقافي وسلوكي يعرض امام الطفل من خلال المربيات بجانب محاكاة الاطفال وتقليدهم لمن يجلس معهم اكثر ويهتم برعايتهم يتيح سياقاً يفضي إلى اختلاط قيم الطفل وتوجهاته وانماطه السلوكية ويوقعه في مآزق وصراعات قيمية تؤثر في الطفل وتوجيهاته (٦٩). كما ان وجود المربيات الاجنبيات يمكن أن يهيء المجال لممارسات جنسية غير مشروعة مع الاطفال ، او مع افراد آخرين في الاسرة ،مما له اثاره السلبية في تكوين الشباب وفي التيار الاجتماعي لمجتمع الخليج (٧٠) .

ويعلق احد المربين على ذلك بقوله :فاذا وضعنا بدل الام والاب مربية ومربي ماذا تكون صياغة طفلنا الخليجي العربي المسلم عام ١٤٢٠هـ ،وهو يعيش في ظل صراعات نفسية نشأت من نموذج ثقافي مرة هندي واخرى فلبيني وثالثة سريلانكي وهكذا من عشرة او خمسة عشر جنسية اخرى ، كيف سيتفاهم هؤلاء الاطفال اذا اجتمعوا بعد عشرين عاماً في حرم جامعة الخليج العربي (٧١) .

وكان من نتائج البحوث الميدانية على المربيات والخادمات في بعض دول الخليج ان (٦,٢ ٪) يستطعن التحدث باللغة العربية ،وان اللغات الاجنبية الاكثر شيوعاً لدى المربيات

هي الانجليزية، لما لذلك من تأثير خطير على الطفل خاصة في المراحل الاولى الست ومرحلة الطفولة المتوسطة والمتقدمة ٦ ــ ١٢سنة وهما مرحلة حيوية وخطيرة وأداة رئيسية للاتصال ونقل ثقافة الوالدين خاصة مرحلة الطفولة المبكرة التي تمتاز بكونها فترة نمو لغوي سريع تحصيلاً وتعبيراً وفهماً لدى الطفل ، فماذا يتعلم الطفل في هذه المرحلة اذا كانت المربية لا تعرف او لا تتقن اللغة العربية (٧٢) .

وقد اظهرت نتائج الدراسات الميدانية ان قرابة (٢٥ ٪)من الاطفال في المرحلة الأولى يقلدون المربيات في اللهجة والسلوك ، وان اكثر من (٤٠ ٪) منهم تشوب لغتهم لكنة اعجمية (٧٣)،اضافة إلى ما تنقله هذه المربية من الامراض الخبيثة التي لا يسهل الاستدلال عليها الفحص الطبي العادي ، بسبب عادة تقبيل المربيات للصغار والنوم معهم في غرفهم.

وتدل النتائج البحثية على ان حوالي (٦٠٪ ) ــ (٧٠٪) من المربيات غير مسلمات ، وفيهن نسبة كبيرة تنتمي الى ديانات غير سماوية تعبد الاوثان وتقدس الابقار ، كما ، اوضحت الدراسات ايضاً أن نسبة (٩٧٫٥ ٪) من الخادمات والمربيات الاجنبيات يمارسن واجباتهن الدينية طبقا لعقائدهن المسيحية او البوذية او الهندوكية (٧٤) . وهؤلاء قدوة خطيرة امام النشيء العربي المسلم . بسبب صلتها الوثيقة بالطفل وينعكس سلوكها هذا على الطفل فيما يخص اداء الشعائر الدينية .

والذي يدعو الى القلق ان (٦٨٫٣ ٪) من المربيات الاجنبيات تقل اعمارهن عن عشرين عاما وليست لهن تجربة اودراية بتربية الاطفال اوادارة المنزل ، وان (٤٢٫٤ ٪) منهن لم يسبق لهن الزواج وبالتالي لم يسبق لهن تربية الاطفال ، اضافة الى ان نسبة كبيرة منهن جاهلات اسيرات الخرافات والاساطير والافكار الخاطئة والنزعات البيئية التي تتعارض مع العقيدة الاسلامية (٧٥) .

اضافة الى ذلك ان الدراسات اشارت الى ان (٤٫٣ ٪) من المربيات ابدين رأيهن صراحة بأنهم يشربن الخمر ، وحوالي (٧٫٢ ٪) منهن يدخن . كما افادت (٤٫٣ ٪) من الخادمات بأن التدخين وشرب الخمر مسموح به للاطفال في بلادهن (٧٦) .

من ذلك كله يظهر مدى ما قد يتعرض له الطفل من متناقضات سلوكية يتلقاها مباشرة تارة من والديه واخرى من المربية .

ان تعدد ثقافات العمالة الاجنبية جعلت المواطن العربي الخليجي اكثر تقبلا للانماط المختلفة من الثقافات مما سيفقده تدريجياً تمسكه بالاصالة والهوية الثقافية المميزة للعربي المسلم خاصة ان بعض فئات هذه العمالة اصبحت اكثر استقراراً داخل مجتمع الخليج العربي مما سيجعلها تمثل تجمعات ثقافية داخل جسم مجتمعنا وسيكون لهم حقوق قد يفرضونها على المجتمع وليس بتجربة ماليزيا اوفيجي اوجزر الكاريبي ببعيدة عن الذاكرة واقربها الادعاءات الايرانية في بعض جزر ومناطق الخليج العربي ، ان البدائل لهذا الخطر الداهم التي يمكن تقليله اوتمنع استفحاله . هي التخلص من العمالة الاجنبية ( العمال والمربيات) والاعتماد على النفس . وذلك ببناء الانسان العربي في الخليج وتوجيهه واستغلال قابلياته وطاقاته من خلال توعية وتربية وتعليم الفرد العربي الخليجي على اخلاقيات العمل وايجاد المدارس والمعاهد المهنية والحرفية المناسبة لمتطلبات الايدي العاملة الاقتصادية واستبدال العمالة الاجنبية بعمالة عربية مسلمة والتي بامكانها الاندماج والتفاعل مع المجتمع الخليجي بسبب وحدة اللغة والدين والثقافة المشتركة والعادات والتقاليد والتداخل في مجريات حياتهم العامة خاصة في الاقطار التي تعاني من ضيق سكاني واقتصادي ، للحفاظ على الهوية القومية والنقاء الثقافي العربي الاسلامي .

## هوامش البحث

(١) منذر البكر ، صور من المقاومة العربية للاطماع الاجنبية الخليج العربي ، بحث التي في المؤتمر الدولي للتاريخ ، بغداد ، ١٩٧٣ ، ص٣ .

(٢) اليوزبكي ، الملامح العامة للمطامع الاستعمارية في الخليج العربي في القرننن السادس عشر والعشرين ، مجلة أداب الرافدين ، العدد الثامن ، ١٠ آب ١٩٧٧ ، جامعة الموصل

(٣) سيد نوفل ، الخليج العربي ، ص٤٩ .

(٤) محمد عمارة ، العرب والتحدي ، انظر الملحق الاسبوعي لجريدة الرياض ، ١٤ محرم ١٤٠٤هـ العدد ٥٥٩٨ .

(٥) الدوري ، الجذور التاريخية للشعوبية . ص٩ دار الطليعة ، بيروت ١٩٦٩ .

(٦) اليوزبكي ، تاريخ اهل الذمة في العراق ، ص٢٢٤ . نشر مكتبة دار العلوم ، الرياض ١٤٠٣هـ .

(٧) ابن النديم ، الفهرست ،ص ٤٨٣، نشر مكتبة خياط ، بيروت .

(٨) البيروني ، الآثار الباقية عن القرون الخالية ، ص٧١١ ، مطبعة لايبزك . ١٩٢٢

(٩) المسعودي ، التنبيه والاشراف ، ص٢٠٦ ، ليدن مطبعة بريل ١٩٦٥

(١٠) المسعودي ، مروج الذهب ، ص٢٩٢ ، دار الرجا ، القاهرة .



(١١) كرد علي ، الاسلام والحضارة العربية ، ص٦٩ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة ، ١٩٥٠ ، القاهرة .

(١٢) العدوي ، المجتمع العربي ومناهضته للشعوبية ، ص ١٩٥ . نشر مكتبة النهضة العربية ١٩٦١

(١٣) الليثي ، الزندقة والشعوبية ، ص١٨٢ .

(١٤) المسعودي ، مروج الذهب ، ص٢٩٣ ، دارالرجا ، القاهرة

(١٥) انظر الفهرست لابن النديم ، ص١٢٠ وما بعد . سلسلة روائع التراث العربي ، نشر مكتبة خياط ، بيروت .

(١٦) الجاحظ ، البيان والتبيين ، ج٣ ، ص١٤ ، تحقيق عبدالسلام هارون ، نشر مكتبة المثنى ، بغداد ، ١٩٦٠ .

(١٧) فيصل حسون ، التحديات الحضارية المعاصرة للامة الاسلامية ، ص٣١٢ ، بحث الندوة العالمية للشباب الاسلامي ، الرياض ، ١٣٩٠هـ .

(١٨) بدرالدين الخصوص ، الخليج العربي والمطامع الاستعمارية ، ص٢

(١٩) طه ، الصراع على الخليج ، ص ٥٣

(٢٠) لوريمر ، دليل الخليج ، ج١ ، ص٢٦٧

(٢١) الجنابي ، من تاريخ الخليج العربي ، ص١٩ .

(٢٢) العقاد ، التيارات السياسية في الخليج ، ص٢٣٥ .

(٢٣) محمود علي الداود ، الخليج العربي والعلاقات الدولية ، ص١٥٠

(٢٤) نفس المصدر السابق . ص١٦٥ .

(٢٥) طه ، الصراع على الخليج . ص١٠٠

(٢٦) العقاد ، التيارات السياسية في الخليج العربي ، ص٢٣٠ .

(٢٧) سيد نوفل ، الخليج العربي ، ص ٨٨ - ٩٦

(٢٨) محمود علي الداود ، انعكاسات الحرب العراقية الايرانية على مستقبل الأهمية الاستراتيجية، الخليج العربي ، ص٢ ، بحث القي في المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، بغداد

(٢٩) نفس المصدر السابق ص ٤

(٣٠) أدموند رونر . من يهدد منطقة الخليج العربي ، ص ٦٤ ، نشر مركز الدراسات الخليج العربي ، البصرة ، ١٩٨٣

(٣١) نفس المصدر السابق . ص٦١ .

(٣٢) محمود علي الداود ، انعكاسات الحرب العراقية الايرانية على مستقبل الاهمية الاستراتيجية للخليج العربي ، ص ٥ - ٦

(٣٣) احمد الخطيب ، الابعاد السياسية ومؤثراتها في منطقة الخليج العربي خلال العقد القادم ، ص٤٢٧ .

(٣٤) الداود ، انعكاسات الحرب العراقية الايرانية ، ص٧ .

(٣٥) الداود ، انعكاسات الحرب العراقية الايرانية ، ص٨ .

(٣٦) نفس المصدر السابق ، ص١٠

(٣٧) عبد العزيز الصرعاوي ، منطقة الخليج العربي في مواجهة التحديات الحاضرة والمستقبلة ص ٧٢ ، بحث القي في ندوة الخليج العربي في مواجهة التحديات ، مجلة الموسمين ، الثقافيين ٧٤و ١٩٧٥ ، الكويت .

(٣٨) احمد الخطيب ، الابعاد السياسية ومؤثراتها في تطور الخليج العربي خلال العقد القادم ص ٤٢٧ ، محاضرات في الموسم الثقافي ، الكويت

(٣٩) عبدالله النيباوي ، عرب الخليج في مواجهة التحديات الايرانية ص ٢٦٣ ، محاضرات في الموسم الثقافي ، الكويت

(٤٠) احمد زين السقاف ، نظرة مستقبلية لتقارب ووحدة دول الخليج العربي ص ٢٦٤ ، ٢٦٧ ، محاضرة في ندوة الخليج العربي في مواجهة التحديات ، الكويت .

(٤١) سيد نوفل ، الخليج العربي ، ص٨٨ - ٩٦ .

(٤٢) عبد المالك التميمي ، النشاط السياسي للمبشرين في منطقة الخليج العربي ، بحث بمجلة دراسات الخليج العربي ، ص ١٠٤ ، العدد العشرون ، البصرة .

(٤٣) المصدر السابق ، ص١١٤

(٤٤) لوريمر ، الخليج / القسم التاريخي ، ج٦ ، ص ٣٤٥٦ - ٣٤٤٥ .

(٤٥) نفس المصدر السابق ج٦ ، ص٣٤٣٩ .

(٤٦) التميمي ، النشاط السياسي للمبشرين ، ص ١٠٣ .

(٤٧) لوريمر ، الخليج ، القسم التاريخ ، ج٦ ، ص٣٤٤٢ .

(٤٨) التميمي ، النشاط السياسي للمبشرين ، ص ١١٣ .

(٤٩) نزار الحديثي ، اتجاهات الغزو الثقافي في الخليج العربي والموقف المطلوب ، بحث القي بندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين ، ج٣ ، ص٣٦ .

(٥٠) شاتلية ، الغارة على العالم الاسلامي ، ص١٣ ، طبع مكتبة اسامة بن زيد . بيروت

(٥١) شاتلية ، الغارة على العالم الاسلامي ، ص١٤ .

(٥٢) التميمي النشاط السياسي للمبشرين ، ص١١٣ .

(٥٣) التميمي ، الأثار السياسية للهجرة الأجنبية ، بحث بمجلة المستقبل العربي ، العدد (٥٠) لسنة ١٩٨٣ .

(٥٤) نزار الحديثي ، اتجاهات الغزو الثقافي في الخليج العربي ، بحث بمجلة رسالة الخليج العربي ، العدد السابع ، لسنة ١٤٠٣هـ .

(٥٥) نفس المصدر السابق ، ص٣ .

(٥٦) نادر فرجاني ، اوضاع السكان وقوة العمل في دولة الامارات ، ص ٢٩٠ ، بحث في الندوة الفكريةالتي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، ١٩٨١ م .

(٥٧) حيدر ابراهيم علي ، اثار العمالة الاجنبية على الثقافة العربية ، بحث بمجلة المستقبل العربي العدد (٥٠) لسنة ١٩٨٣ م .

(٥٨) نزار الحديثي ، اتجاهات الغزو الثقافي ، ص٢

(٥٩) بدر غيلان ، تحديات العمالة الاجنبية في اقطار الخليج العربي ، بحث بمجلة آفاق عربية العدد الخامس ، السنة السابعة ، ١٩٨٥ م .

(٦٠) ادموند رونر ، من يهدد منطقة الخليج العربي ، نشر مركز دراسات الخليج العربي ، البصرة ، ١٩٨٣م .

(٦١) نقلا عن جريدة السفير اللبنانية الصادرة في ١٩٨٠/٨/٢٥ .

(٦٢) عبدالباسط عبدالمعطي ، المصاحبات الاجتماعية للعمالة الاسيوية .

(٦٣) بدر غيلان ، تحديات العمالة الاجنبية ، ص٣٩ . عادل محمد خضر ، الصراع الدولي في الخليج العربي ، ص ٣٣٦ ، المجلد الثاني من بحوث ندوة مستقبل الخليج العربي نشر مركز دراسات الخليج ، جامعة البصرة ، ١٩٨١ .

(٦٤) انظر ، الكتاب السنوي الاول لسنة ١٩٧٨ ، مجلة مركز دراسات الخليج العربي، العدد (٥٥) لسنة ١٩٨١ م .

(٦٥) عادل خضر ، الصراع الدولي في الخليج العربي ، ص٣٤٠ .

(٦٦) حيدر ابراهيم ، اثار العمالة الاجنبية على الثقافة العربية ، بحث بمجلة المستقبل العربي العدد (٥٠) السنة ١٩٨٣ .

(٦٧) بدر غيلاني ، تحديات العمالة الاجنبية ، ص٤٠

(٦٨) تعقيبات صحفية بمجلة اليمامة السعودية اجراها المشرف العام على المجلة مع رئيس هيئة تحرير مجلة رسالة الخليج العربي تحت عنوان (كيف سيكون طفلنا الخليجي عام ١٤٢٠هـ)

(٦٩) عبدالباسط عبدالمعطي ، في التكلفة الاجتماعية للعمالة الاسيوية في الخليج العربي ، بحث بمجلة المستقبل العربي ، العدد (٣٧) لسنة ١٩٨٢م .

(٧٠) دراسة اثر المربيات الاجنبيات على الاسرة العربية في منطقة الخليج العربي ، ص٧ ، مقدمة من مكتب التربية العربي لدول الخليج للدورة الخامسة لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول الخليج العربي .

(٧١) مقتطف من حديث الدكتور علي التويجري نائب المدير العام لمكتب التربية العربي لدول الخليج اجراه المشرف العام على مجلة اليمامة السعودية .

(٧٢) حيدر ابراهيم . اثار العمالة الاجنبية على الثقافة العربية ، ص١١ . الكويت ، ١٩٨٣م المعهد العربي للتخطيط .

(٧٣) دراسة اثر المربيات الاجنبيات على خصائص الاسرة العمانية . المديرية العامة للشؤون الاجتماعية ، عمان ١٩٨٤م .

(٧٤) انظر الدراسة التي قام بها قسم التخطيط والبحوث بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، البحرين ، ١٩٨٣م .

(٧٥) الاثار التربوية والثقافية لظاهرة استخدام المربيات الاجنبيات ، دراسة اعدها مكتب التربية العربي لدول الخليج للامانة العامة لمجلس العمل والشؤون الاجتماعية بدول الخليج العربية .

(٧٦) اثر العمالة الاجنبية على الاسرة السعودية . مجلس القوى العاملة السعودية .

# تأثيرات مدرسة بغداد في التصوير على المسكوكات

# الأرتقية المصورة .

عبد الواحد الرمضاني
كلية الآداب / جامعة الموصل

ان البحث في السكة الاسلامية بشكل عام ، وذات الصور منها بشكل خاص يضعنا امام مصادر ذات أهمية يمكن ان نفيد منها في استنباط حقائق عن التطور التاريخي للطرز والانماط والأساليب الفنية الى جانب الأحداث السياسية للدول ذات العلاقة ، ونموها الاقتصادي وتطورها الاجتماعي .

ويتركز هذا البحث على دراسة نماذج من السكة الأرتقية المصورة زمن حكم الأراتقة وتحديد مدى تأثر طرق واساليب وخصائص صورها بمدرسة بغداد للتصوير التي تزامنت معها في هذه الفترة . (١)



---

(١) حكمت السلالة الأرتقية التركمانية في منطقة ديار بكر (حصن كيفا) ، وآمد ، وماردين وخرتبرت في شمال الجزيرة ، شمال العراق ، مايزيد على ثلاثة قرون ونصف من ٤٦٥ - ٨١٢هـ = ١٠٧٢ - ١٤٠٩م . وكان جدهم المؤسس أرتق بن اكسك من مماليك السلطان السلجوقي الثاني الب ارسلان عام ٤٥٥هـ = ١٠٦٢ . وقد استطاع أولا د أرتق من بعده ؛ وهما : سكمان وايل غازي ، ان يؤسسا امارات في ثلاث مدن هي : دياربكر ، وماردين ، وخرتبرت ، عرفت ، فيما بعد باسم شامل هو الدولة الارتقية ، وعاصرت هذه الدولة كلا من الفاطميين ، والسلاجقة ، والأيوبيين في مصر . والمماليك والمغول الايلخانيين والجلائريين ، وكذلك عاصرت كلا من البيزنطينين والامارات الصليبية وأسهم هؤلاء الاراتقة بتنظيماتهم الأدارية والعسكرية والثقافية والاقتصادية ، بدور مهم في هذه المنطقة خلال الأحداث التي مر بها العالم الاسلامي آنذاك ، وكان للمؤسسات السياسية والاقتصادية والفنية في العاصمة بغداد : زمن حكم السلاجقة اثر بارز وحيوي في مؤسسات هذه الأمارة وبخاصة الفنية فقد انتقلت طرز وخصائص واساليب الفنون ،وبخاصة (التصوير) اليها وطبعتها بطابعها الخاص.

ان مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي تعني تلك المجموعة التي تتفق في اسلوبها ، ومميزاتها ، وطرزها ، وأدائها الذي ظهر بين القرنين ٦ – ٨ه = ١٢ – ١٤ م ، في العالم الاسلامي (١)

لقد تعددت تسميات هذه المدرسة « مدرسة بغداد للتصوير » فقد سميت ( بالمدرسة السلجوقية) . نسبة الى السلاجقة الذين قدموا من آسيا الوسطى الى بغداد في القرن الخامس الهجري – الحادي عشر الميلادي في اثناء ضعف الخلافة العباسية نظراً لان فن التصوير انتعش وازدهر برعايتهم .

كما سميت بمدرسة بغداد من قبيل اطلاق الجزء على الكل لا ن العاصمة بغداد كانت المركز الرئيسي لهذه المدرسة وانها ثمرة تعضيد الخلفاء والامراء وعلية القوم فيها .

وكذلك سميت بمدرسة مابين النهرين لانها قامت في العراق وانتشرت بعد ذلك في ارجاء العالم الاسلامي . كما سميت ايضاً بالمدرسة العباسية لان هذه المدرسة ازدهرت في العصر العباسي وفي معظم الاقاليم التي كانت تتألف منها الدولة العباسية .

ومهما يكن فان اختلاف التسميات ليس جوهرياً ، لان هذه المدرسة نشأت في بغداد عاصمة الدولة العباسية والتي كانت قلب العالم الاسلامي سواء اكان ذلك قبل السلاجقة ام على عهدهم (٢) .



= للاطلاع على تاريخ هذه السلالة بشكل مفصل . انظر : ياقوت الحموي / معجم البلدان/ دار صادر للطباعة ، بيروت / ١٣٧٦ه ١٩٥٧م ج١ ، ج٢ ،ج٥ ، الصفحات ٥٦ ، ٢٦٥ ، ٣٥٥ ، على التوالي ؛ زامباور : الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الاسلامي / طبع سنة ١٩٥١م ، ج٢ ص٣٤٤ – ٣٤٧ ، ستانلي لين بول / الدول الأسلامية مع اضافات وتصحيحات بارتولد وخليل ادهم / نقله الى العربية محمد صبحي فرزات ، واشرف على ترجمته وعلق عليه محمد احمد دهمان / طبع في مطبعة الملاح / ١٣٩٤ه / ١٩٧٤م ، ج ١ ص ١٣١ ، ١٤٦ ، ١٧٢ – ١٧٥ ، ٣٢٢ ؛ ج ٢ ص ٥١٤، ٥٥٦ ، ٥٦١ : . Enc – Isl : Artukids. by, C. Cahen ( New. ed.,)

(١) حسن الباشا / التصوير الاسلامي في العصور الوسطى / مكتبة النهضة المصرية / القاهرة ١٩٥٩ ص ١٢٤ .

(٢) رني محمد حسن / مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي / من السلسلة الفنية الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي / وزارة الاعلام بغداد ١٩٧٢ ، ص٨،٩ .

ولقد ازدهرت مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي بين القرنين ٦ – ٨هـ = ١٢ – ١٤م لكن ابداع انتاجها كان في نهاية القرن ٦،٧ هـ = ١٢ – ١٣ م) (١) .

وتعد هذه المدرسة اولى مدارس التصوير في الاسلام ، وانتشرت في جميع انحاء العالم الاسلامي تقريباً فالى جانب العراق ازدهرت في سوريا ومصر وامتدت الى شمال افريقيا والاندلس كما تأثرت بها ابران فترة طويلة من الزمن . (٢)

---

(١) زكي محمد حسن / مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي / ص٩ .

(٢) حسن الباشا / المصدر السابق / ص١٢٥ .

وانظر حول مدرسة بغداد للتصوير كذلك :

عيسى سلمان / المدرسة العربية في التصوير الاسلامي / من السلسلة الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي / وزارة الاعلام مطبعة تايمس بغداد ١٩٧٢ ص٥ ومابعدها .

نوري الراوي / ملامح مدرسة بغداد لتصوير الكتاب / من السلسلة الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي / وزارة الاعلام مطبعة تايمس بغداد ١٩٧٢ ص٣ وما بعدها (بالانكليزية) .

زكي محمد حسن / فنون الاسلام / دار الرائد العربي / بيروت سنة ١٩٨١ ص ١٧٠ وما بعدها .

زكي محمد حسن / اطلس الفنون الزخرفية والتصاوير الاسلامية / دار الرائد العربي بيروت سنة ١٩٨١ شروح اللوحات من ص ٥١٠ ومابعدها .

ريتشارد ايتنكهاوزن / فن التصوير عند العرب/ ترجمة عيسى سلمان وسليم طه التكريتي وزارة الاعلام / مديرية الثقافة العامة بغداد / مطبعة الاديب البغدادية سنة ١٩٧٤م ص ٩٧ ومابعدها .

أحمد تيمور / التصوير عند العرب / زاد عليه الدراسات الفنية زكي محمد حسن مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر القاهرة سنة ١٩٤٢ ص ٥٧ ومابعدها .

خالد الجادر / المخطوطات العراقية المرسومة في العصر العباسي / من السلسلة الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي / وزارة الاعلام مطبعة تايمس بغداد ١٩٧٢ م ص ١١ ومابعدها .

وقبل الاشارة الى مميزات مدرسة بغداد في التصوير فقد اخطأ البعض بارجاع غالبية، عناصر التصوير في هذه المدرسة الى اصول اجنبية غير عربية واسلامية كالساسانية مثلا دون التأمل في اصولها العراقية القديمة (الاقوام العربية القديمة) في العراق بكل معطياتها السياسية والاجتماعية والفنية في بلاد وادي الرافدين التي امتدت عشرات القرون واثرت خصائصها ومميزاتها بحضارات الدول المجاورة كالساسانيين مثلا بل امتد هذا التأثير الى افريقيا في بعض الاحيان، غير ان من الطبيعي ان يتأثر اي فن من الفنون الناشئة بما في ذلك التصوير بفنون الدول المجاورة في بدايته ان كان مايزال في مرحلة التكوين : لكن الحال مختلف في القرن السابع الهجري – الثالث عشر الميلادي زمن ظهور مدرسة بغداد حين اصبح الفن الاسلامي مكتمل الشخصية له طابع عربي اسلامي واضح (١) .
حيث تمتاز تصاوير مدرسة بغداد بمميزات رئيسية اهمها الطابع العربي الذي يغلب عليها في سحن الوجوه الادمية ولحاهم (٢) السوداء والجلسات المتربعة (٣) .

---

(١) حسن الباشا/ المصدر السابق/ ص ١٢٧ .

(٢) انظر : ايتنكهاوزن / فن التصوير عند العرب / ص ١٠٧ .
وتمثل لوحة من مخطوطة مقامات الحريري وهي المقامة السابعة والثلاثون وانظر لوحة (١) من البحث .

(٣) انظر زكي محمد حسن / أطلس الفنون الاسلامية / شكل ٨٦٩ ص٣٠٠ وتمثل أبا زيد السروجي في تصويره في مخطوط من مقامات الحريري مؤرخ سنة ١٢٢٣م / في المكتبة الأهلية بباريس لوحة رقم (٢) من البحث وانظر اصولها في كتاب مورتكارت / الفن العراقي القديم / ترجمة وتعليق عيسى سلمان وسليم طه التكريتي مطبعة الاديب البغدادية/ بغداد سنة ١٩٧٥م لوحة رقم ١٠٧ ص ١٣٩ لتمثال من الحجر الكلسي من سلالة اور الاولى في متحف كلرلبوج الكيليتوثيك في كوبنهاكن . وانظر لوح ١٠٨ ص ١٣٩ وهو احد الموظفين من سلالة اوما ويدعى لوباد في متحف اللوفر في باريس .

والملابس التي تتميز بالاكمام الواسعة التي يلتف حولها اشرطة اوعصابات(١) عند العضد وكتب على بعضها كتابات وزخارف ،ويتضح الطابع العربي ايضاً في العناية برسم الخيل والأبل (٢)

كما تميزت صورها بالبساطة وعدم التعقيد وخلو خلفيتها من اية رسوم وان وجدت عمائر فانها ترسم بطريقة اصطلاحية مبسطة ، ومن خصائصها البعد عن التمثيل الواقعي وعدم التعبير عن العمق او احترام النسب في تصوير أعضاء الجسم(٣) وتصوير الادميين تصويراً اصطلاحياً والتركيز عليهم دون سائر عناصر البيئة ودون مراعاة أي تناسب بينها (٤) واهتمت مدرسة بغداد كذلك بصورة الشخص الرئيسي (٥) في التصوير من حيث

---

(١) انظرا يتنكهاوزن / نفس المصدر / ص ١٠٧ وتمثل لوحة من مقامات الحريري ( المقامة الثامنة والثلاثون) بغداد / العراق ١٢٢٥ - ١٣٣٥م وانظر لوحة رقم (٣) من البحث وانظر اندريه بارو / بلاد آشور / ترجمة وتعليق عيسى سلمان وسليم طه التكريتي ، منشورات وزارة الثقافة والاعلام بغداد ، ١٩٨٠ م صورة رقم ٣٦ ص ٤٨ كلكامش يمسك بشبل أسد قرن ٨ق.م في خرسباد وانظر صورة رقم ٤٢ ص٥٢/ . سرجون الثاني يحمل الوعل المقدس قرن ٨ق.م متحف اللوفر .

(٢) انظر زكي محمد حسن / اطلس الفنون الاسلامية شكل ٨٨٠ ص ٣٠٤ وتمثل لوحة من مخطوطات مقامات الحريري سنة ٦٣٤هـ = ١٢٣٧م وهو الاحتفال بنهاية شهر رمضان وانظر كذلك من نفس المصدر شكل ٨٨١ ص ٣٠٥ وتمثل لوحة من مقامات الحريري ايضاً الحارث بن همام وأبا زيد السروجي يتحدثان مع احد الفلاحين - انظر لوحة رقم (٤) ولوحة رقم (٥) من البحث وانظر حسن الباشا / المصدر السابق/ ص ١٢٨ ١٢٩ .

(٣) زكي محمد حسن / مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي ص٢٧ .

(٤) حسن الباشا / المصدر السابق/ ص ١٢٨ .

(٥) انظر زكي محمد حسن / اطلس الفنون الاسلامية/شكل ٨٦٩ ص ٣٠٠ ، ابو زيد السروجي بين يدي حاكم مرووهي تصويرة من مخطوط مقامات الحريري ، انظر لوحة رقم (٢) من البحث وصورة من كتاب الأغاني انظر لوحة رقم (٧) من البحث .

الحجم والملبس والمزخرفة ورسم الهالات (١) حول رؤوس الاشخاص ولم تكن هذه الهالة تعني اي مظهر من مظاهر القداسة (٢) بل قد تعني لفت الانظار الى هذه الرسوم وكان البعض منها حول رؤوس الطيور والأزهار (٣) .

وكما اشرت سابقاً فلقد انتشرت مدرسة بغداد في انحاء العالم الاسلامي آنذاك غير ان اهم المدن والاقطار التي وصلت منها مخطوطات مصورة حسب أسلوبها كانت بغداد وديار بكر والموصل ومصر وسوريا في اثناء حكم المماليك وفي ايران زمن السلاجقة والمغول (٤) .

ولابد من الاشارة الى بعض هذه المخطوطات التي تنتمي في اسلوبها ومميزاتها الى هذه المدرسة ومنها مخطوط كتاب البيطرة المؤلف سنة ٦٠٥هـ ١٢٠٩م وهو ،مختصر رسالة لاحمد بن حسن بن أحنف ، ومخطوطة خواص العقاقير لديسقوريدس ويرجع الى سنة ٦٢١هـ ١٢٢٤م ومقامات الحريري الذي زوقه يحيى الواسطي في سنة ٦٣٤ هـ ١٢٣٧م وتمثل تصاويره اروع ماأنتجته مدرسة بغداد قاطبة .

ومن اهم المخطوطات التي تنسب كذلك الى هذه المدرسة والمزوقة وفق اسلوبها مخطوط آخر هو الحيل الميكانيكية او «كتاب الحيل» الجامع بين العلم والعمل (٥) الذي

---

(١) انظر ايتكهاوزن / فن التصوير عند العرب / ص ٩٩ وتمثل لوحة من مخطوطات (رسائل اخوان الصفا) بغداد / ١٢٨٧م . مكتبة جامع السلطان سليمان في استانبول . وانظر لوحة لوحة رقم (٦) من البحث وانظر بشر فارس/ الفن القدمي في التصوير الاسلامي الأول القاهرة / ١٩٥٥م ٧

وهي غرة الكتاب في الجزء السابع عشر من مخطوط كتاب الأغاني في المكتبة الاهلية استانبول مؤرخ سنة ٦١٤هـ = ١٢١٦م وانظر لوحة رقم (٧) من البحث .

(٢) زكي محمد حسن/ مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي/ ص ٣٠ وفيها تكلم عن الهالة واصولها البوذية والاغريقية والهلينستية والمسيحية وانتقالها الى بلاد المسلمين بعد ذلك ، زكي محمد حسن / فنون الاسلام ص١٦٨ .

(٣) حسن الباشا / المصدر السابق / ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٤) حسن الباشا / المصدر السابق / ص١٢٩ .

(٥) راجع هامش رقم (٢) ص١٦٣ من البحث حول بعض المصادر التي تحدثت عن مخطوطات مدرسة بغداد بشكل مفصل .

كتبه ابن الرزاز الجزري في سنة ١١٨١م وانتهى منه سنة ١٢٠٦م (١) في مدينة ديار بكر للاميرنور الدين محمد بن قرأ ارسلان الذي تولي الامارة في ( ٥٧٠هـ ١١٧٤م ) وهو أحد سلاطين بني ارتق الذي طلب من الجزري ان يكتب له مقالا عن مخترعاته من الحيل الميكانيكية فألف هذا الكتاب وبالرغم ان المخطوط الاصلي لم يصل الينا الا ان ماوصلنا من نسخ (٢) اخرى بما احتوت عليه من تصاوير مأخوذ عن النسخة الاصلية .

لان النسخ تتشابه تصاويرها مع بعضها كما انها جميعاً اشتملت على بعض الرسوم الادمية التي كتب عليها اسم نور الدين محمد بن قرا أرسلان الذي الف هذه المخطوطة ، كما ذكرنا آنفاً له كما اشتملت على اسماء سلاطين بني ارتق مما يؤكد الصلة الوثيقة بينها وبين النسخة الام التي كتبت في ديار بكر (١)

لقد اشرت الى مخطوطة الحيل الميكانيكية للجزري بشكل من الاسهاب لانها في الواقع ترجع الى الفترة الارتقية التي سأبحث التصاوير على مسكوكاتها .

وقد لقيت السكة الارتقية النحاسية اعتناءً عظيماً من الارانقة وجعلوها تختلف اختلافاً كبيراً عن العملات النحاسية (الفلوس) في انحاء العالم الاسلامي كافة من حيث خواصها الفنية والتقنية ومن حيث الحجم والسمك الكبيرين اللذين ينجم عنهما زيادة في الوزن، حيث

---

(١) ديماند / الفنون الاسلامية / ترجمة أحمد محمد عيسى ومراجعة وتقديم احمد فكري /دار المعارف بمصر / الطبعة الثانية / ص ٤٤

(٢) قام الاستاذ ماجد عبدالله الشمس بتحقيق احدى نسخ مخطوطة الحيل الميكانيكية وهي تعد أقدم النسخ المعروفة حتى الان وهي من مخطوطات مكتبة توب قابي بأستنبول تحت رقم (٣٤٧٢) وقد كتب المخطوط محمد بن يوسف بن عثمان الخصكفي وقد انتهى منها سنة٦٠٢هـ كما هو مدون في اخر صفحة من المخطوطة ، ولقد اعتمدت على بعض صورها في هذا البحث .

انظر : ماجد عبدالله الشمس / مقدمة لعلم الميكانيك في الحضارة العربية جامعة بغداد / مركز احياء التراث العلمي العربي مطبعة جامعة بغداد / ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م الجزء الاول ص ٢٣٤ ومابعدها .

انظر للوحات (٨) ، (٩) ، (١٠) ، (١١) من البحث وهي تصاوير من مخطوطة (الحيل الميكانيكية ) للجزرى .

(٣) حسن الباشا / نفس المصدر / ص ١٤٠ .

كان معدل وزن عملتهم ١٠,٥٠٠ غم تقريباً وهو مايكون ثلاثة امثال معدل اي فلس نحاسي معاصر له وزن ، مما جعلها محل رواج عظيم في تجارتهم مع الامارات المجاورة وكان وجود معدن النحاس في مقاطعتهم بوفرة قدساعدهم على تعدينه واستغلاله في سك (١) النقود

واصبحت مسكوكاتهم النحاسية هي عملتهم الرئيسة ( ٢ ) في التداول فصوروهـا ، وكتبوا عليها اسماؤهم والقابهم واسماء الخلفاء والسلاطين التابعين لهم فضلا عن مـدن الغرب وسنيها .

ولقد حذت الامارات الارتقية حذو الدول والامارات المجاورة لها في التصوير على السكة وهي بهذا لم تخالف السنة التي سنها العرب المسلمون في التصوير على المسكوكات في مختلف العهود السابقة لها منذ زمن الامويين . (٣)

وتتنوع مواضيع صور هذه السكة النحاسية تنوعاً كبيراً كما هو واضح من النماذج العشرين التي وصلتنا منها .

ومن دراسة صور هذه المسكوكات ومقارنتها بما هو متوفر لدينا من صور مدرسـة بغداد للتصوير يتضح ان ثمة تشابها بينهما في الاسلوب والمميزات والانماط والخصائص الفنية وكذلك التأثيرات العراقية القديمة المشتركة بينها مع الاخذ بنظر الاعتبار اختلاف المادتين ( الورق والمعدن) .

---

(١) عبدالواحد الرمضاني / مسكوكات بني أرتق ذات الصور / رسالة ماجستير مخطوطة /، القاهرة ١٩٧٢ ، ص٧٠ .

(٢) قام الارتقة بسك الدراهم الفضية غير المصورة وقد وصلنا منها القليل .
انظر / عبدالواحد الرمضاني/ المصدر السابق/ ص٥٧ ومابعدها .

(٣) عبدالواحد الرمضاني / المصدر السابق/ ص ٣٦ .

وتمتاز تصاوير هذه المسكوكات بالطابع العربي الذي يغلب عليها ويبدو هذا في سحن الوجوه الادمية واللحى المدببة الذي تظهر براعة الفنان في حفر هذه الصور ، وكذلك في جلوس البعض منهم الجلسة المتربعة (١) .

وتسريحات الشعور المسترسلة على شكل (٢) سوالف والهالة (٣) على رؤوس بعضهم كما تميزت بالملابس ذات الاكمام الواسعة التي يلتف حولها اشرطة اوعصابات(٤) ، عند العضد ، وتميزت صورها كذلك بالبساطة وعدم التعقيد والبعد عن التمثيل الواقعي وعدم التعبير عن العمق والتشريح في الجسم الانساني ( البعد الثالث) .

(١) عبدالواحد الرمضاني / نفس المصدر السابق/ لوحة رقم ٨١ فلس رقم ١٥ وتمثل الامير الا رتقي حسام الدين يولق ارسلان حكم من ٥٨٠ - ٥٩٧هـ ذا سحنة عربية واضحة يرتدي الزرد ويحمل خلف رقبته السيف وهو جالس الجلسة المتربعة انظر لوحة رقم (١٢) مسكوكة رقم (١) من البحث وقارن اللوحة مع لوحة رقم (٢) من البحث وتمثل ابا زيدالسروجي في تصويره من مقامات الحريري .

(٢) انظر عبدالواحد الرمضاني / المصدر السابق / لوحة رقم ٨٥، فلس رقم ٢٦ وتمثل الأمير الا رتقي ناصرالدين ارتق ارسلان من ٥٩٧ - ٦٣٧هـ في جلسته المتربعة وشعره المسترسل على شكل سوالف ويحلي جيده، بعقد من اللؤلؤ . لوحة رقم (١٢) مسكوكة رقم (٢) من البحث .

(٣) عبدالواحد الرمضاني / المصدر السابق/ لوحةرقم ٨٥ فلس رقم ٢٧ وتمثل الامير الا رتقي ناصرالدين آرتق ارسلان والهالة تحيط برأسه لوحةرقم (١٢) مسكوكة رقم(٣) من البحث ، وقارن اللوحة مع لوحة رقم (٦) من البحث وتمثل لوحة من مخطوطات (رسائل اخوان الصفا) .

(٤) عبدالواحد الرمضاني المصدر السابق/ لوحة رقم ٨٥ فلس رقم ٢٦ الذي سبق شرحه وتلاحظ عصابات على يديه لوحة رقم (١٢) مسكوكة رقم (٢) من البحث وقارن الصورة مع لوحة رقم (٣) من البحث وتمثل لوحة منمقامات الحريري .

كما ركزت بعض صورها على تزيين صور بعض الرسوم الادمية بقلادات اللؤلؤ (١) ومن الملاحظ كذلك ان هذه النقود اشتملت في بعض صورها على رسوم الحيوانات (٢) . والحيوانات الخرافية (٣) والزخارف الهندسية كالنجوم الخماسية والسداسية .

وختاماً فان المقارنة بين تصاوير مدرسة بغداد وبين تصاوير المسكوكات الارتقية تؤكد التشابه بينهما في الاسلوب والنمط والخصائص الفنية الاخرى وكذلك تأثرها المشترك بالفنون العراقية القديمة ،فقد امتزجت كافة هذه العناصر الفنية واصبحت كلا متسقاً ووحدة ذات طابع خاص واسلوب عربي اسلامي واحد هو اسلوب مدرسة بغداد الذي انتشر في العالم الاسلامي في ذلك الوقت .

(١) قارن لوحة رقم (١٢) مسكوكة رقم (٢) من البحث مع لوحة من النمرود تمثل مسلة آشور ناصربال / القرن التاسع / المتحف البريطاني اندريه بارو / بلاد آشور / لوحة رقم ١٤ ص ٢٨ .

(٢) عبدالواحد الرمضاني / المصدر السابق / لوحة رقم ٨٣ / فلس رقم ٢١ وتمثل الامير الارتقي ناصرالدين ارتق أرسلان وهو يمتطي حصانه انظر لوحة رقم (١٣) مسكوكة رقم (٤) من البحث ، وقارنها مع صور الجياد في مقامات الحريري في اللوحة رقم (٤) من البحث .

(٣) عبدالواحد الرمضاني / المصدر السابق / لوحة رقم ٨٣ فلس رقم ١٩ وتمثل حيواناً خرافياً نصفه انسان ونصفه الاخر حيوان وهي سكة للامير ناصرالدين ارتق ارسلان انظر لوحة رقم (١٣) مسكوكة رقم (٥) البحث . وهو من مخطوطة الجزري وكذلك مع لوح رقم ٥٤٩ ص ٦١٨ للتنين على بوابة عشتار وقارن اللوح مع لوح رقم (١١) من البحث المتحف البريطاني / انظر ثروت عكاشة / الفن العراقي القديم . سومر وبابل وآشور المؤسسة العربية للدراسات والنشر / بيروت / بدون سنة طبع .

## المصادر والمراجع


١ — ايتنكهاوزن (ريتشارد)
فن التصوير عند العرب
ترجمة عيسى سلمان وسليم طه التكريتي .
وزارة الاعلام — مديرية الثقافة العامة — بغداد مطبعة الاديب البغدادية سنة ١٩٧٤ م .

٢ — بارو (اندريه)
بلاد اشور
ترجمة وتعليق عيسى سلمان وسليم طه التكريتي
منشورات وزارة الثقافة والاعلام
بغداد — ١٩٨٠ م

٣ — الباشا ( حسن)
التصوير الاسلامي في العصور الوسطى .
مكتبة النهضة المصرية
القاهرة — ١٩٥٩ م

٤ — تيمور ( احمد)
التصوير عند العرب
زاد عليه الدراسات الفنية زكي محمد حسن
مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر
القاهرة — ١٩٤٢ م

٥ — الجادر — خالد — المخطوطات العراقية المرسومة في العصر العباسي من السلسلة الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي .
وزارة الاعلام العراقية مطبعة تايمس بغداد ١٩٧٢م .

٦ – الحموي ( شهاب‌الدين ابي عبدالله ياقوت بن عبدالله)
معجم البلدان
دار صادر للطباعة
بيروت ١٣٧٦هـ – ١٩٥٧م

٧ – ديماند (م.ر.)
الفنون الاسلامية
ترجمة احمد محمد عيسى مراجعة وتقديم د. احمد فكري ،دار المعارف بمصر –
الطبعة الثانية
القاهرة ١٩٥٨ م

٨ – الراوي (نوري)
ملامح مدرسية بغداد لتصوير الكتاب
من السلسلة الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي.وزارة الاعلام .
مطبعة تايمس بغداد ١٩٧٢م

٩ – الرمضاني ( عبدالواحد)
مسكوكات بني ارتق ذات الصور
رسالة ماجستير مخطوطة .
القاهرة ١٩٧٢ م

١٠ – زامباور
معجم الانساب والاسرات الحاكمة في التاريخ الاسلامي
ترجمة زكي محمد حسن وآخرين في جزئين
القاهرة ١٩٥١و ١٩٥٢م

١١ – سلمان (عيسى)
المدرسة العربية في التصوير الاسلامي
من السلسلة الخاصة التي صدرت بمناسبة مهرجان الواسطي. وزارة الاعلام.مطبعة
تايمس بغداد ١٩٧٢ م

١٢ – الشمس (ماجد عبدالله)

مقدمة لعلم الميكانيك في الحضارة العربية

جامعة بغداد / مركز احياء التراث العلمي العربي

مطبعة جامعة بغداد – ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م الجزء الأول

١٣ – عكاشة (ثروت)

الفن العراقي القديم – سومر وبابل وآشور

المؤسسة العربية للدراسات والنشر

بيروت – بدون سنة طبع

١٤ – فارس (بشر)

الفن القدسي في التصوير الاسلامي الاول

القاهرة – ١٩٥٥م

١٥ – لين بول (ستانلي)

الدول الاسلامية «جزءان»

مع اضافات وتصحيحات بار نولد وخليل أدهم

نقله من التركية إلى العربية محمد صبحي

فرزات وأشرف على ترجمته وعلق عليه محمد

احمد دهمان . طبع في مطبعة الملاح .

دمشق ١٣٩٤ – ١٩٧٤م

١٦ – محمد حسن (زكي)

مدرسة بغداد في التصوير الاسلامي

من السلسلة الفنية الخاصة التي صدرت بمناسبة

مهرجان الواسطي – وزارة الاعلام

بغداد – ١٩٧٢م

١٧ – فنون الاسلام

دار الرائد العربي

بيروت – ١٩٨١م

١٨ – أطلس الفنون الزخرفية والتصوير الاسلامية

دار الرائد العربي بيروت ١٩٨١م

١٩ – مورتكارت (انطون)

الفن العراقي القديم

ترجمة وتعليق عيسى سلمان وسليم طه التكريتي .

مطبعة الاديب البغدادية

بغداد – ١٩٧٥م

# الخصائص التي يفضلها طلبة الجامعة في مدرسيهم

زيد عبد الكريم
كلية الآداب / جامعة الموصل

المقدمة :

لايختلف التعليم الجامعي باهدافه العامة عن التعليم في المراحل الدراسية الاخرى من حيث بناء المواطن المخلص المنتج والقادر على العطاء ، لكنه بالتأكيد يختلف عن غيره من المراحل في الاساليب والوسائل المستخدمة لتحقيق تلك الاهداف ، فالطالب عند وصوله لمرحلة الدراسة الجامعية يكون مترَبياً على حب وطنه منذ نعومة اظفاره ، واستمرت اساليب تربيته عبر المرحلة الابتدائية والمتوسطة ثم الثانوية لذلك فانه في هذه المرحلة سيحتاج لممارسات جديدة فيها تعزيزٌ لما حمله معه من مراحل الدراسة السابقة عن حب الوطن والايمان به والدفاع عنه ، فهو يدرك ان بناء الوطن والدفاع عنه لن يحتاج الى البندقية وحدها فحسب بقدر مايحتاج الى الذراع والفكر الذي يسدد البندقية ويعرف لحظة اطلاقها . وقد اكدت هذه الحقيقة مسيرة السنوات الماضية والعراق يخوض حرباً دفاعية فرضتها الفئة الباغية عليه .

وتضم مرحلة التعليم الجامعي طلبة شبابا تنتظرهم مسؤوليات وطنية واجتماعية بعد اجتيازهم هذه المرحلة حيث يتكامل نمو الاتجاهات والميول لديهم . ويتعلم الطالب هنا تحمل المسؤولية الاجتماعية اذ ينمو ذكاؤه الاجتماعي وتتحدد فلسفته الخاصة بالحياة .

ويمكن القول ان من مهمات المرحلة الجامعية العمل على الاستمرار بتكوين الاتجاهات المرغوبة في المجتمع وانماء اتجاهاته نحو الجامعة والاخرين ، ونحو العمل .

لذلك فان تحقيق هذا الهدف يحتاج الى ان يكون التعليم سليما ومشوقاً كي يؤدي الى تطوير شخصية الطلبة .

ويحتل المدرس مكاناً بارزاً ترتكز عليه العملية التعليمية في الجامعة لما يقوم به من مهمات في هذا المجال ، ويعتمد مدى نجاح العملية التعليمية على قدرة المدرس في التأثير في الطلبة والنشاطات التي يمارسونها لتحقيق اهدافهم المحددة وذلك بأن يكون قائداً لطلبته . وعلى ان يتميز بقدرات عقلية ولغوية وسمات شخصية جيدة ،فقد أشار (EVANS) (١٩٧٢) الى ان اتجاهات الطلبة نحو مدرسيهم تؤثر في اتجاهاتهم نحو اعمالهم وموادهم الدراسية كما وصف نشمان (١٩٦٩) المدرس — العظيم — بانه ممثل عظيم على خشبة المسرح فهو بنطقه السليم وسرعة خاطره وبلاغته المتعددة الجوانب يستحوذ على اهتمام طلبتـــه.

والتدريس فن ، يتطلب خلق بيئة جديدة والمحافظة عليها كما يتطلب خلق هيكل من النشاط يؤدي الى تطوير ذهن الطالب تطويراً سليماً .

لذلك فليس غريباً ان يجمع المربون على أن المدرس احد معالم بيئة الطالب فهو الذي يمنحها الطاقة ويمدها باحكامه بطرائق مختلفة ومواقف متعددة . ويقترح (Symonds) (١٩٥٠) ان استجابات الطلبة تعكس شخصية مدرسيهم فالاخلاص في العمل من خصائص المدرس المهمة التي يستجيب لها الطلبة والمدرس الناجح هو ذلك المطمئن لعمله الواثق من نفسه ، والذي يميل لطلبته وينمي معهم علاقات انسانية مبنية على الحب والتقبل . الا ان المدرس غير المطمئن والذي ينتقد النظام التعليمي والناس وظروف العمل يكـون في العادة مدرساً انتقادياً متسلطاً على طلبته ،يقوم بوضع حواجز بينه وبينهم يمقتونها ويمقتونه معها ايضاً وهذا يؤثر على احساسه بالسعادة في اداء عمله بالشكل الاتم كمـــا اشـار ( Symonds) .

ومن جهة اخرى فان واحداً من اسرار نجاح التدريسي هو المامه ومعرفته الواسعة في مجال تخصصه فهو لايستطيع اداء عمله بصورة ناجحة مالم يكن ملماً الماماً واســـعاً بالمعارف والمعلومات الخاصة بمادته التخصصية فهي التي تمكنه من تقديم افضل مافيها واكثره مناسبة لحاجات الطلبة اضافة لكون هذا الالمام يجنبه الكثير من الاشكـــالات والمواقف الصعبة التي يتعرض لها في اثناء تدريسه كالاسئلة والاستفسارات المتعلقة بها .

وينبغي ان نشير هنا الى ان بعض استفسارات الطلبة واسئلتهم قد لاتجد اجابة فورية فهذا امر عادي جداًينبغي انيدركه الطلبة،فآفاق المعرفة حتى في مجالات التخصص الضيق واسعة جداً يتعذر الالمام بها حتى ان كان ذلك الالمام يسيراً الا ان سيكولوجية النسيان والظروف الشخصية للمدرس ستجعله غير قادر على التذكر الفوري لكل مايعرف او لكل ماتتطلبه الاجابة على استفسار او سؤال ما ، وقد سبق ان اشار ( Overstreet٭ ١٩٤٠)الى ان اهم ميزة يختص بها التدريسي هي ان يكون متعلماً بنفسه وان فقد المدرس قدرته على التعلم فسوف لن يكون كفئاً ليعلم طلبته المحتفظين بتلك القدرة على التعلم .

ويؤكد كيد (١٩٧٧)في هذا المجال ان المدرس الذي يرى ان المتعلم غير ذي اهمية سيكون عائقاً كبيراً امام تعليم طالبه طالما انه لايهتم به او يجهد نفسه في سبيله حتى وان كان نافعاً للاخرين .

## ٢) تحديد مشكلة البحث

مع ان الفروق الفردية في الخصائص والصفات الشخصية للتدريسيين تلعب دوراً كبيراً في ظهور اساليب تدريسية مختلفة باختلاف المواقف التعليمية والمقررات الدراسية ، الا ان هناك ملامح وأطراً عامة للعملية التدريسية يمكن ان يراعيها التدريسيون في عملهم مع طلبتهم في قاعة المحاضرات أو في المواقف والانشطة اللاصفية المختلفة ، كما لايقتصر عمل التدريسي على عرض المادة او مناقشة الطلبة فيها انما يتعداه لتقويم العملية التعليمية وتقويم ماانجز منها اضافة لبعض الجوانب الادارية والانضباطية المتعلقة بالنظام الجامعي وما تحدده الادارة الجامعية اذ يتولى المدرس التحقق منها مع طلبته .

## ٣ـ هدف البحث واهميته :

يعتقد الباحث ان هناك حاجة للكشف عن الصفات او الخصائص التي يفضلها الطلبة في تدريسييهم لكونهم المستهدفين بشكل رئيس في العملية التدريسية التي يقوم بها المدرس وما تقوم به الادارة التي يرتبط بها. ان معرفة التدريسي بما يفضله الطلبة ستجعله يهتم بتنمية تلك الصفات المنسجمة مع اراء الطلبة ومحاولة معالجة او تغيير مالايتوافق من انماط سلوكية مرتبطة بالجانب العلمي او العلاقات الانسانية التي هي الاساس في عملية التفاعل وصولا

٭ ورد ذكره في (Evans,1972)

لتحقيق الاهداف المرجوة من مهمة التدريسي فنجاح العملية التربوية يكمن أساساً ، في ايجابية وشدة العلاقة بين الطلبة وتدريسييهم ومن هنا يكتسب هذا البحث اهمية للعملية التربوية كما يرى الباحث ذلك .

## ٤) تصميم البحث :

٤ ـ ١ ـ عينة البحث : لقد اختيرت عينة البحث عشوائية من طلبة كلية الاداب في جامعة الموصل ومن المراحل الدراسية الأربعة للاقسام العلمية الآتية :

أ ـ قسم اللغة العربية ب ـ قسم الخدمة الأجتماعية

ج ـ قسم التأريخ د ـ قسم اللغات الأوربية

ووزعت استمارات الأستبيان (التي سيرد ذكرها في الفقرة اللاحقة ) عشوائياً على اولئك الطلبة بنسبة ١٥٪ من المجموع الكلي للطلبة . كما استخدمت النسبة نفسها في الأختيار العشوائي وتوزيع الأستبيان وفقاً للاقسام العلمية والجنس . الا أن ما اعيد من استمارات الأستبيان كان اقل من العدد الموزع بالرغم من اجراءات المتابعة التي اتخذت لذلك وما اعلنه الأتحاد الوطني لطلبة وشباب العراق على الطلبة لابداء المساعدة في ملئها .



لقد بلغ عدد النسخ التي وزعت على الطلبة (٣٤٣) نسخة منها (٢٢٦) نسخة على الطلاب و (١١٧) نسخة على الطالبات . الا أن مجموع النسخ التي اعيدت كان (٢٥٤) نسخة تمثل نسبة مئوية مقدارها (١١,٢٣٪) من المجموع العام لطلبة الكلية . وقد بلغ مجموع الطلاب الذين اجابوا على الأستبيان (١٧١) طالبا يشكلون نسبة (١١,٤٩٪) من المجموع الكلي للطلاب . اما الطالبات فقد بلغ مجموع ما اعيد منهن من الأستبيان (٨٣) نسخة شكلت نسبة (١٠,٧٪) من مجموع طالبات الكلية .

٤ ـ ٢ ـ اداة البحث : قام الباحث بتصميم استبيان خاص اختيرت فقراته من خلال ما قدمته مجموعة من الطلبة عما يرونه مهماً لكي يتصف به التدريسي وقد نضمت قائمة بما اعده الطلبة وفق تكرارات كل فقرة من تلك الفقرات .

وقد قام الباحث وزملاؤه بمراجعة تلك القائمة ودراسة مافيها حيث استبعدت الفقرات المتكررة او المتشابهة لفقرات اخرى من متن الأستبيان . ومن جهة اخرى فقد درست فقرات الأستبيان بدقة للتأكد من سلامتها اللغوية ووضوحها في ذهن الطلبة الذين ستوزع عليهم واحتمالات تأويلها او فهمها بغير ما صممت له حتى اصبحت قائمة تضم ( ٣٥ ) فقرة لجوانب متعددة من شخصية التدريسي وسماته وعلاقاته بطلبته داخل الحرم الجامعي وخارجه .

وقد تضمن الأستبيان أيضاً اختبارات ثلاثة يؤشر الطلبة على مايرونه مناسباً منها لكل فقرة وهي « مهمة جدا ، لا ادري ، وغير مهمة» وتضمنت الصفحة الأولى من الأستبيان ايضاحاً عما يهدف اليه الأستبيان بوصفه محاولة يكشف من خلالها الباحث » عما يريده الطلبة في تدريسييهم « بغية» اقتراح جوانب جديدة تخدم العملية التربوية وترتقي بالعلاقات بين قطبيها لافاق جديدة » .

اما الصفحة الرابعة والاخيرة فقد تضمنت فقرات يكتب فيها الطلبة اية ملاحظات او مقترحات اخرى حول ما يريدونه من تدريسييهم اضافة لذكر القسم الذي يدرس فيه والمرحلة الدراسية والجنس . ويمكن للقارىء الكريم الاطلاع على الأستبيان في الملحق رقم (١) .



### ٥ ــ الدراسات السابقة:

نشر الدكتور الجسماني (١٩٨٥) نتائج استفتاء طبق على عينة تتألف من (٣٨) طالبة و (٢٢) طالبا (ولم يذكر طريقة اختيار العينة) وجه اليهم السؤال الآتي :

« ماهي الخصائص والصفات التي تحب ان تراها في استاذك الجامعي ، اذكرها بالنقاط . وثم رتب اجابات الطلبة في جدول يتضمن النسب المئوية كما يأتي :

الجدول رقم (١) ويتضمن النسب المئوية للخصائص التي اختارها طلبة الجامعة لتدريسييهم كما وردت في استفتاء الجسماني

| التسلسل | الخصائص | طالبات٪ | طلاب٪ |
|---|---|---|---|
| ١. | اللطف والتسامح والبشاشة | ٧١ | ٥٠ |
| ٢. | تفهم مشاعر الطلبة وظروفهم | ٥٣ | ٥٥ |
| ٣. | التمكن من المادة العلمية والقدرة على توصيلها للطلاب | ٥٣ | ٥٠ |
| ٤. | اعتماد اسلوب المناقشة | ٢٦,٣ | ٤٦ |
| ٥. | وقار الشخصية وقوتها | ٢٤ | ٤١ |
| ٦. | سعة الثقافة | ٢٩ | ٢٧ |
| ٧. | التجديد في المادة | ٢٦,٣ | ٢٣ |
| ٨. | التواضع | ١٦ | ٢٧ |
| ٩. | العدالة في معاملة الطلبة | ١٩,١ | ١٨ |
| ١٠. | الصدق مع الذات والصراحة | ٢١,٢ | ١٤ |
| ١١. | القدرة على الأقناع | ١٦ | ١٨ |
| ١٢. | التحلي بالروح الديمقراطة | ١٣ | ٢٣ |
| ١٣. | حب أرشاد الطلبة | ٣٢ | ١٨ |



ويلاحظ من الجدول السابق ان هناك فروقاً في استجابات الطلبة لكل من الجنسين . فالطالبات وددن ان يكون التدريسي لطيفاً متسامحاً وبشوشاً اكثر من الطلاب بزيادة قدرها ٢١ ٪ لكنهن لم يمنحن اهمية كبيرة لتحليه بالروح الديمقراطية فقد بلغت نسبة اختيارهن لهذه الفقرة ١٣ ٪ وهي اقل نسبة للخصائص المذكورة تقابلها ٢٣ ٪ لدى الطلبة . وبلغت النسبة المئوية للطلبة الذين يفضلون اتسام تدريسييهم ووقار الشخصية وقوتها ٤١ ٪

لدى الطلاب وهي تزيد بمقدار ١٧ ٪ عنها لدى الطالبات . ويستمر الطلاب بازدياد نسبة اختيارهم لصفة اعتماد المدرس اسلوب المناقشة اذ تشكل نسبة الطلاب ٤٦ ٪ تقابلها ٢٦٫٣ ٪ لدى الطالبات وهذه النسبة مساوية للنسبة المئوية للطالبات اللواتي فضلن صفة التجديد في المادة ٢٦٫٣ ٪ ايضا يقابلها ٢٣ ٪ لدى الطلاب . وتكاد النسب المئوية لصفة تمكنه من المادة العلمية والقدرة على توصيلها للطلاب ان تكون متساوية لدى الجنسين فهي ٥٣٪ لكلتا الصفتين لدى الطالبات ، و ٥٥٪ ، ٥٠٪ لدى الطلاب على التوالي .

**٦) عرض النتائج وتحليلها :**

يود الباحث الأشارة إلى ان النسب التي سيرد ذكرها في هذا الباب قد تضمنها الملحق رقم ( ٢ ) والمرفق في نهاية هذا البحث وهو ينصح بالرجوع اليه . وقد اختار الباحث بعض الفقرات ذات النسب العالية في استعراضه للنتائج وتحليلها .

ولقد اظهرت نتائج الأستبيان ان الطلبة يولون اهمية كبيرة لتعامل **المدرس معهم وعدوا ذلك** احدى الصفات المهمة **له وهي «ان يحسن** التعامل مع الأخرين **ويحترمهم » فقد عد ها ٩٥ ٪** من المجموع الكلي للطلبة مهمة جدا يليها المامه الواسع **بمادته التخصصية** اذ كانت نسبة اعتبارها مهمة جدا ٩٢ ٪ من المجموع الكلي . اما حسب **الجنس فقد عدها ٨٩ ٪** من الطلاب و ٩٥ ٪ من الطالبات مهمة جدا ويلاحظ هنا فرق **مقداره ٦ ٪ بين الطلاب والطالبات . يرى ٨٨٪ من الطلبة ان مراعاة المدرس لظروف طلبته مهمة جدا حيث يلاحظ فارق بين الذكور والاناث يساوي ١٤ ٪ بزيادة نسبة الاناث على الذكور البالغة نسبتهم ٨٠ ٪ تليها صفة » ان تكون الصراحة هي اساس علاقة المدرس مع الطلبة** . وقد اختارها ٨٩ ٪ من المجموع الكلي للطلبة و٨٠ **٪ من الطلاب و٩٨ ٪ من الطالبات** بوصفها مهمة جدا . ومن جهة اخرى فان الطلبة لايفضلون عدم تسامح مدرسيهم في الغيابات فقد حصلت الفقرة (٢٥) التي تنص على « ان لايتسامح في الغيابات » على نسبة ٣٢ ٪ من المجموع الكلي للطلبة الذين عدوها مهمة جدا وهي قريبة من نسبة الطلاب ٣١ ٪ ومن الاناث ٣٤ ٪ كما ان الطلبة لايفضلون اعتماد « المدرس – على الكتاب المقرر في تدريسه بشكل رئيسي » وبلغت النسبة المئوية لاختيار هذه الفقرة كهمة جدا ٣٤ ٪ كما ان نسبة الطلاب الذين اختاروا هذه الفقرة كهمة جدا هي ٣٢ ٪ بينما كانت لدى

الطالبات ٣٦ ٪ ويرى ٣٣ ٪ من المجموع الكلي للطلبة ان اهتمام تدريسييهم بمشاكلهم العائلية مهم جدا وكانت نسبة الطلاب الذين عدوا هذه الفقرة مهمة جدا ( الفقرة — ٢٠ — ) تمثل ٢٥ ٪ وهي تقل بمقدار ١٧ ٪ عن الطالبات اللواتي اعتبرن هذه الفقرة مهمة جدا كاحدى الخصائص التي ينبغي ان يتمتع بها المدرس اذ ان نسبتهن ٤٢ ٪ وقد يكون ذلك بسبب الأوضاع الأجتماعية وانعكاساتها على الوضع النفسي للطالبة كأمرأة تعيش وضعاً نفسياً يتباين بأزماته من حالة لاخرى تبعا لوضع العائلة الأقتصادي والاجتماعي والثقافي وتأثيراته على الحالة النفسية لافراد العائلة او على الطالبة نفسها . فهي قد تحتاج لمن تستكمل به شخصية الأب او الأخ والام او الأخت الكبيرة . واذا مالاحظنا الفرق بين الطلاب والطالبات خلال المراحل الدراسية الأربع للاحظنا البون الشاسع بين الجنسين في المرحلة الأولى حيث يرى ٣٨ ٪ من الطلاب ان اهتمام المدرس بمشاكل الطلبة العائلية مهم جدا بينما بلغت نسبة الطالبات اللواتي اعتبرنها مهمة جدا ٧٩ ٪ في المرحلة نفسها . وتبدو الدلالات واضحة لما ذهب اليه الباحث عند دراسة استجابات الطلبة على الفقرة ( ١٩ ) التي تتضمن « ان يهتم — المدرس — بمشاكل الطلبة كلها ٪ » ؛ فلقد اعتبرها ٤٣ ٪ من الطلاب مهمة جدا اذ يلاحظ ارتفاع النسبة في هذه الفقرة عنها في الفقرة ( ٢٠ ) السالفة الذكر بمقدار ١٨ ٪ بينما تنخفض لدى الطالبات في الفقرة ( ١٩ ) عن الفقرة (٢٠) بمقدار ١٣ ٪ اذ ترى ٥٥ ٪ من الطالبات ان الفقرة (١٩) مهمة جدا . واذا مااقينا نظرة على النسب المئوية للمجموع الكلي للفقرة ( ١٩ ) لوجدنا زيادة في نسبة الطلاب فيها عن النسبة المتعلقة بالفقرة ( ٢٠ ) والمتخصصة بالمشاكل العائلية اذ تصل نسبتهم للفقرة (١٩) ٤٣ ٪ بينما للفقرة (٢٠) ٢٥ ٪ . بينما تلاحظ نسبة الاناث ٥٥ ٪ للفقرة ( ١٩ ) تقابلها ٤٢ ٪ للفقرة (٢٠) . وقد اثرت حالة الذكور على النسبة المئوية للمجموع فرفعتها إلى ٤٩ ٪ للفقرة (١٩) مقارنة بالفقرة ( ٢٠ ) البالغة نسبتها ٣٠ ٪ والتي تمس بشكل مباشر بعضاً من امتيازاتهم المرتبطة بالعلاقات الأبوية وما ينجم عنها من ايحاءات لذات الطالب وما احتوته تلك الذات من مفاهيم الأب او الأم وما يتحول إلديه إلى ممارسة سلوكية من خلال تقليده لهما في مرحلتي طفولته الأولى والمتأخرة والتي يطلق عليها « المحاكاة » . (Mussen at·al 1979)

ويبدو ايضاً من خلال ملاحظة النتائج ان الطالبات يرغبن الجو المرح الذي يخلقه المدرس ففي حين بلغت نسبة الطلبة ٨٠ ٪ من المجموع الكلي (الذين اعتبروا ذلك مهماً جداً) فان ٩٢ ٪ من الطالبات تقابل ٧٠ ٪ من الطلاب اي بزيادة ٢٢ ٪ للطالبات على الطلاب . وفي المرحلة الاولى اظهرت النتائج فرقاً اذ بلغت نسبة الطلاب ٧٥ ٪ والطالبات ٩١ ٪ اي بزيادة ١٦ ٪ لنسبة الطالبات على الطلاب .

وفي المرحلة الثانية بلغ الفرق بين الجنسين ٢٢ ٪ لزيادة نسبة الطالبات على الطلاب البالغة نسبتهم ٦٢ ٪ ، اما في المرحلة الثالثة فكان الفرق بين الجنسين ٣٣ ٪ حيث اعتبر ٦٧ ٪ من الطلاب و ١٠٠ ٪ من الطالبات ان من صفات التدريسي الناجح ان يكون قادراً على خلق جو من المرح في المحاضرة » ويكاد الامر ان يكون مشابهاً لدى طلبة المرحلة الرابعة اذ كان الفرق بين الجنسين ١٥ ٪ كزيادة لنسبة الطالبات على الطلاب في هذه الفقرة وفي استجابات الطلبة حول الفقرة (١١ — ان يلتزم بوقت المحاضرة ، بدايتها ونهايتها) لم يلاحظ وجود فرق في النسب المئوية بين الجنسين في المرحلة الدراسية الاولى (٧٦ ٪ . للطلاب ، ٧٩٪ للطالبات) ممن عدوا هذه الصفة مهمة جداً والمرحلة الدراسية الثانية )٦٦٪ للطلاب ، ٦٩ ٪ للطالبات) ممن عدوها مهمة جدا ايضاً . لكن الفرق بين الجنسين في المرحلتين الثالثة والرابعة يظهر واضحاً وهو ٥١ ٪ للطلاب ، ٧٣ ٪ للطالبات اي بزيادة قدرها ٢٢ ٪ للطالبات في المرحلة الثالثة اما في المرحلة الرابعة فان نسبة الطالبات اللواتي اعتبرن هذه الفقرة ،مهمة جداً بلغت ٩٣ ٪ حيث تضمنت هذه النسبة زيادة مئوية مقدارها ٤٣ ٪ للطالبات على الطلاب البالغة نسبتهم ٥٠ ٪ ويقابل ذلك ان ٧٣ ٪ من مجموع الطلبة قد اعتبروا التزام المدرس بوقت المحاضرة مهماً جداً كما ان نسبة مجموع الطالبات اللواتي اعتبرنها مهمة جداً ٧٨ ٪ وهي تزيد ايضاً على نسبة المجموع الكلي للطلاب والبالغة ٦١٪ ويرى ٣٨٪من الطلبة ان الفقرة (١٣— ان يكون المدرس شديداً في لوم الطالبة الطالب المقصر او المخالف)مهمة جداً لكن يلاحظ ان هناك اختلافاً جلياً في الرأي حول هذه الفقرة يبدو في المرحلة الدراسية الثالثة وقد اعتبرها ٩ ٪ من الطلاب و ٢٠ ٪ من الطالبات مهمة جداً في حين تميزت المرحلة الثانية بفرق اخر حول هذه الفقرة بين الطلاب والطالبات (٣٩ ٪ للطلاب ، ٧٦ ٪ للطالبات) . ويستمر الفرق لدى الطالبات في هذه

المرحلة متميزاً عن نسب الطالبات اللواتي اعتبرن هذه الفقرة (١٣) مهمة جداً في المراحل الدراسية الاخرى (٣٧٪ في المرحلة الاولى ، ٢٠٪ في المرحلة الثالثة ٤٠ ٪ في المرحلة الرابعة . اما في المرحلة الثانية فقد كانت النسبة المئوية للطالبات ٧٦ ٪ ؛ كما ان اعلى نسبة للطلاب الذين يرون ان هذه الفقرة مهمة جداً كانت في المرحلة الدراسية الاولى وهي ٥٠ ٪ فهي تزيد على نسبة الطالبات لتلك المرحلة بمقدار ١٣ ٪ وتزيد ايضاً على نسب الطلاب في المراحل الدراسية الاخرى وعلى نسب الطالبات ايضاً باستثناء المرحلة الثانية .

وتضمن الاستبيان فقرة حول الكتاب المقرر وهي الفقرة (١٤ــ ان يعتمد على الكتاب المقرر في تدريسه بشكل رئيسي) فكانت نسبة طلبة المرحلة الاولى تمثل اعلى نسبة بين المراحل الدراسية الاخرى . مما يشير الى انهم مازالوا متأثرين بمرحلة الدراسة الثانوية والكتب الدراسية المقررة فيها اما المرحلة الدراسية الاخيرة فقد لوحظ فيها ارتفاع نسبة الطلاب الذين اعتبروا الفقرة مهمة جداً حيث كانت ٤٢ ٪ وهي اعلى من نسب الطلاب او الطالبات في المراحل الدراسية المختلطة باستثناء طالبات المرحلة الاولى ولعل ذلك يفسر بكون الطالب يميل للاعتماد على كتاب واحد مقرر يجعله قادراً على الحصول على درجات عالية تؤهله لاكمال دراسته العليا . كما يفضل الطلبة وبنسب عالية استخدام تدريسييهم لطريقة المناقشة في التدريس (الفقرة ــ ١٥ــ) فاعتقد عدها الطلاب في المرحلة الرابعة مهمة جداً وبنسبة ١٠٠٪ منهم وهذه النسبة تزيد بمقدار ٢٠٪ عن الطالبات في تلك المرحلة ، كما ان طلبة المرحلة الثالثة اعتبروها مهمة جداً بنسبة ٩٠٪ من الطلاب و٩٣ ٪ من الطالبات .

اما اكبر فرق يلاحظ بين استجابات الجنسين فانه في المرحلة الثانية فقد وصل الى ٢٥٪ لزيادة نسبة الطالبات على الطلاب .

اما نسب اختيار الطلبة للفقرة (١٨ــ ان تقتصر الاسئلة الامتحانية على الكتاب المقرر ) فهي متباينة تبعاً للمراحل الدراسية والجنس ففي حين ان ٨٤ ٪ من المجموع الكلي للطالبات يعتقدن ان هذه الخاصية مهمة جداً ، فان النسبة انخفضت الى ٥٧ ٪ للطلاب من مجموعهم الكلي ، ولدى طالبات المرحلة الثانية كانت ٨٤ ٪ من الطالبات قد أعتقدن بأن هذه

الفقرة مهمة جداً يقابلها ٤٨٪ من الطلاب لتلك المرحلة اذ يلاحظ فرق بين الجنسين مقداره ٣٦٪ وفيما يتعلق برأي الطلبة حول التقويم الذي ورد في الفقرة (٢٤– ان لايقيم المدرس طلبته على اساس الدرجات فقط) فان الطلبة استجابوا لهذه الفقرة بانها مهمة جداً وفقاً للنسب المئوية التالية ٨١٪، ٩١٪ لطلاب وطالبات المرحلة الاولى على التوالي ، وفي المرحلة الثانية فان ٥٧٪ من الطلاب و ٦١٪ من الطالبات يعتبرون ان هذه الفقرة مهمة جداً اما طلبة المرحلة الثالثة فان ٧٤٪ من الطلاب و١٠٠٪ من الطالبات يرونها مهمة جداً كما ان ٧٨٪ من طلاب المرحلة الرابعة و١٠٠٪ من طالبات هذه المرحلة قد اعتبروها مهمة جداً ايضاً .

ان عملية التقويم اساسية في اي منهج تربوي كان ام غير تربوي . اذ يستفاد منها في تصحيح مسارات العملية التربوية ان كان هناك خلل فيها وليس في معرفة مدى ماحققه الطالب من تقدم والمام بالمادة الدراسية وما يتحقق من الاهداف العامة والخاصة المرتبطة بها فحسب ، بل بمعرفة مدى نجاح المدرس في تحقيق اهداف مادته المقررة وتنمية اتجاهات ايجابية عند طلبته نحوها . ومع ان التقويم عملية تعتمد ثلاثة محاور رئيسية هي طريقة التدريس ، الاهداف العامة والخاصة للمادة المقررة ، والخبرات التعليمية التي يتضمنها المنهج الا ان ماهو متعارف عليه لدى التدريسي هو اعتماد الامتحانات وحدها كوسيلة لتقويم الطلبة حيث وصل الامر بالطالب لان تكون مطالعته لاجتياز الامتحانات فقط الهدف الرئيسي في العملية التربوية – وهذا الوضع من الاخطاء ذات الخطورة الكبيرة في العملية التربوية كلها – ويكاد الامر يتساوى في المرحلة الجامعية والمراحل التي تسبقها في هذه الناحية ، واذ يرى الباحث ان اعتماد التدريسي في تقويمه لتحصيل طلبته على نتائج الامتحانات وحدها لن يقيم أية علاقات ايجابية ، لابين الطالب والمادة الدراسية فحسب بل بين الطالب ومدرسه – الطالب وعلاقاته الانسانية مع زملائه – والطالب مع الجامعة أيضاً وقد يكون هذا واحداً من اسباب ضعف العلاقة بين الخريجين وكلياتهم اومراكز البحوث ذات العلاقة بتخصصاتهم .

وما اظهرته نتائج الاستبيان حول هذا الجانب تؤكد ان مسألة تقويم المدرس لطلبته اعتماداً على درجات الامتحانات فقط امر له سلبيات كثيرة .
والتدريسيون يدركون مدى ذلك فكم من طالب او طالبة ملتزمة باوقات المحاضرات تسهم بجدية في المناقشات في اثناء المحاضرة ولها دور متميز بالنسبة لزملائها في قاعة المحاضرات لكنها لسوء الحظ لم تستطع الاجابة على السؤالين الذين تضمنهما الامتحان ، فحصلت على درجة منخفضة ، في حين ان طالبة اخرى او طالباً لم يبذل اي جهد خلال الفترة الدراسية ولكنه قام بعملية حدس للاسئلة الامتحانية وهيأ نفسه للامتحان وفق ما حدسه على انه سيكون ضمن الاسئلة الامتحانية فحصل على درجة التفوق . وكحقيقة علمية ثابتة فان تقويم الطلبة على اساس الامتحانات والدرجات امر شديد الحساسية . كما يتوضح من المثال الانف فمنح الدرجات العالية او الواطئة لمن يستحقها امر ضروري جداً لكن الحصول عليها بسبب لايتطابق مع مافيه الطالب من مستوى معرفي او لايتفق مع ما بذله من جهود خلال المحاضرات وما أسهم به من نقاشات واراء خلال الاشهر الدراسية سيفرغ تلك الدرجات من معانيها ويؤدي الى اخفاق شديد في جوانب العملية التربوية في الحياة الجامعية .



ان الباحث عندما يلفت الانظار الى هذا الجانب فانه يدعو الى ضرورة التفكير بأساليب تقويمية تنسجم مع معطيات العملية التربوية خاصة على المستوى الجامعي وبعد التغيرات الجارية التي حدثت في بنيته من حيث المحتوى الكمي والنوعي ومالذلك من علاقة بالاهداف المحددة للمرحلة الجامعية .

اما فيما يتعلق بالفقرة (٣٠ـ ان يستخدم ـ المدرس ـ الامتحانات القصيرة) فلقد انخفضت نسبة استجابات الطلبة في اعتبارها مهمة جداً فكان ٣٨ ٪ من المجموع الكلي للطلبة قد رأوا انها مهمة جداً يقابلها ٣٤٪ من طلبة المرحلة الرابعة ،١٩٪ من طلبة المرحلة الثالثة ٢٩ ٪ من طلبة المرحلة الثانية ، وهذه النسب تختلف كثيراً عما وصلت اليه عند طلبة المرحلة الاولى التي كانت ٦٢٪ ، وما عدا طلبة المرحلة الاولى فان الطالبات اظهرن انخفاضاً في نسبتهن المئوية من الطلاب في كون هذه الفقرة مهمة جداً فقد انخفضت

نسبتهن في المرحلة الثانية بمقدار ٢٩٪ عن الطلاب وبمقدار ١٢٪ عن الطلاب في المرحلة الثالثة بينما انخفضت بمقدار ٢٪ فقط في المرحلة الرابعة و١٠٪ عن الطلاب في المجموع الكلي .

وجد من خلال نتائج الاستبيان ان ٨٠٪ من مجموع الطلبة من كلا الجنسين يرغبون في ان يقدم المدرس ملخصاً حول موضوعات محاضرته او اعتبروا ماأوردته الفقرة (٢٢) مهم جداً وقد تراوحت النسب في المراحل الدراسية حول هذه الفقرة بين ٦٧٪ كأقل نسبة عند طلاب المرحلة الثالثة يليها ٧١٪ لطلاب المرحلة الثانية في حين ان ٩٣٪ من طالبات المرحلة الرابعة اعتبرن هذه الفقرة مهمة جداً، اما طالبات المرحلة الثالثة فنسبتهن ٨٦٪ يليها ٨٤٪ لطالبات المرحلة الثانية .

واجاب ٥٩٪ من المجموع الكلي للطلبة بانهم يعتبرون الفقرة (٢٣ — ان يخبر الطلبة بعدم تمكنه من حضور المحاضرة قبل يوم على الاقل) مهمة جداً، كما يلاحظ ان الطالبات تزيد نسبتهن على الطلاب بمقدار ١٤٪ اذ تصل تلك النسبة الى ٦٦٪ من المجموع الكلي للطالبات وكانت اعلى نسبة مئوية هي لطالبات المرحلة الرابعة ٨٦٪ اذ نلاحظ زيادة بمقدار ٥١٪ على النسبة المئوية للطلاب الذين بلغت نسبتهم ٣٥٪ ويستمر الفرق . بين الجنسين في المرحلة الاولى اذ يصل الى ١١٪ كزيادة للطالبات على الطلاب . و في المرحلة الثالثة يزداد الفرق بين الجنسين فتصل زيادة النسبة المئوية للطالبات على الطلاب ، ١٠٪ ومع ان النسب تنعكس في المرحلة الثانية فتزداد عند الطلاب بمقدار ١٣٪ عما هي عليه عند الطالبات الا ان الباحث يقترح ان سبب زيادة النسب المئوية عند الطالبات بشكل عام على الطلاب يعود لرغبة الطالبة في ترتيب اوقاتها لتعود مبكراً الى البيت او القسم الداخلي او الالتقاء بصديقاتها ممن ليس لديهن محاضرات في تلك الاوقات وهذا يعود بشكل أو باخر للوضع الاجتماعي الذي يجعل الطلاب لايقيمون اهمية لترتيبات كهــذه . ومن الملاحظات التي يمكن اعتمادها كدليل لما ذهب اليه الباحث ان اولياء الامور ممن تتوفر لديهم الامكانيات المادية يتولون نقل الطالبات من البيت الى الجامعة وبالعكس في حين انهم لايبذلون الاهتمام نفسه لنقل الطلاب من البيت الى الجامعة وبالعكس .

كما تشير نتائج الأستبيان إلى أهمية مراعاة التدريسي لظروف الطلبة الخاصة حيث اختار ٨٤ ٪ من المجموع الكلي للطلبة تقدير (مهمة جدا) للفقرة (٢٦) التي تنص على ان يراعي المدرس الأوضاع الخاصة لطلبته . كما اظهرت النتائج ان ٩٦ ٪ من طلبة المرحلة الرابعة يؤيدون كون هذه الفقرة مهمة جدا . كما يلاحظ ايضا ان الطلاب قد ازدادت نسبتهم عن الطالبات بمقدار ١٠ ٪ في المرحلة الأولى ، ١٢ ٪ في المرحلة الثالثه بينما اصبح الفرق بين الطلاب والطالبات في المرحلة الرابعة (٨ ٪) لكنها في المرحلة الثانية كانت بزيادة قدرها ١٢ ٪ للطالبات على الطلاب ولعل ازدياد نسبة الطالبات بشكل عام يعود بالدرجة الأولى لاحساس الطالبة بضرورة مراعاة اوضاعها البايلوجية التي تتميز بها عن الرجل والتي تضطر بسببها لطلب الأذن بمغادرة القاعة مثلا او عدم حضور المحاضرة أو اداء الأمتحان .

## ٧) التوصيات :

ينبغي ان نؤكد في المقدمة أن الأنفجار السريع الذي حدث في حجم المعرفة الأنسانية وسرعة تبدلها وتغيرها قد ادى إلى ضرورة تغيير فكرة اعتبار «حجم المعرفة» التي تقدم للطالب هدفا تربوياً بذاته ، لذلك يرى الباحث ان يكون التأكيد على ضرورة قيام الجامعة بجعل طالبها قادراً على استخدام الطريقة العلمية في تفكيره ومعالجته لمشاكل الحياة او تزويده بالقدرة على التعلم المستمر ومعرفة كيفية جمع المعلومات من مصادرها الموثوقة وتعلم كيفية تطبيق تلك المعلومات على حالات جديدة كما هي الحال في تطور العلوم التربوية والنفسية وتأثيرها في معالجة وتفسير حالات جديدة في المجتمع نذكر منها الآثار النفسية للحرب العدوانية المفروضة على العراق ، والمناهج التربوية والنفسية التي يقدمها المجتمع لمعوقي معركة «قادسية صدام المجيدة» ، وهذه جوانب يجب ان تتضمنها المناهج التدريسية خاصة في الاقسام الانسانية . ذات العلاقة.ان ماأوردته نتائج الاستبيان التي عرض بعضها في البند السابق والتي أوردت جداولها في «ملحق رقم (٢) لم تكن اموراً صعبة او متعذرة التحقيق لانها ذات مساس بالعلاقات الانسانية بين طرفين تربطهما علاقات متبادلة من الاحترام والحب ، لذلك يود الباحث ان يبين أن الكثير من التدريسيين يتمتعون بالخصائص التي اوردتها نتائج الاستبيان لما يفضله الطلبة فيهم الاانهم

يتباينون في الدرجة من حيث التزامهم بتلك الخصائص وتبنيهم لها لذلك فان الباحث يعتقد أن الامر سيكون نافعاً جداً ان اطلع التدريسيون على نتائج هذا البحث . فالمدرس الجيد يمكن طلبته من تحقيق تفوقهم وتقدمهم من خلاله كما يحقق هو تفوقه ونجاحه من خلالهم.

ويوصي الباحث ايضاً اجراء دراسة لمعرفة مايريده المدرس من طلبته لكونه الطرف الثاني في علاقات العملية التربوية الانسانية من جهة ولكونه محور العملية التربوية من جهة اخرى.

## ٨ـ تلخيص واستنتاج :

لايختلف التعليم الجامعي باهدافه من التعليم في المراحل الدراسية الاخرى من حيث بناء المواطن المخلص القادر على العطاء لخدمة وطنه وامته لكنه يختلف في الاساليب والوسائل المستخدمة لتحقيق هذا الهدف ، فمرحلة الدراسة الجامعية تعتمد على ماسبقها من مراحل دراسية .

ويحتل المدرس في المرحلة الجامعية دوراً مهماً في تحقيق الاهداف التربوية التي تتضمنها هذه المرحلة حيث تتعدى واجباته القاء المحاضرة او مناقشة الطلبة بمادته العلمية بل تتعدى ذلك الى الادوار الارشادية والتقويمية لطلبته في مجتمع الجامعة وفي المجتمع المحلي اضافة لبعض الواجبات ذات الطابع الاداري ، لذلك يعتقد الباحث ان هناك حاجة للكشف عن الخصائص التي يراها طلبة الجامعة ضرورية لتدريسييهم لكونهم «الطلبة» المستهدفين بشكل رئيس من عمل المدرس والادارة التي يرتبط بها . ان معرفة المدرس لما يريده طلبته سيجعله مهتماً بتنمية تلك الصفات المنسجمة مع ارائهم ومحاولته معالجة او تصحيح مالا يتوافق مع ارائهم وصولا الى تحقيق الاهداف المرجوة من منهاجه التدريسي.

وقد أستخدم في البحث استبياناً مؤلفاً من (٣٥) فقرة وزعت على عينة عشوائية من طلبة كلية الآداب بجامعة الموصل وبنسبة ١٥٪ من مجموع طلبة الكلية الا أن الاستمارات التي اعيدت الى الباحث بلغت نسبتها ١١,٢٣٪ من مجموع طلبة الكلية .

اظهرت نتائج الاستبيان ان الطلبة يولون اهمية كبيرة لتعامل المدرس معهم فقد اعتبروا ان احدى الصفات المهمة جداً هي «ان يحسن التعامل مع الاخرين ويحترمهم» ٩٥٪ من

المجموع العام للطلبة اعتبروها مهمة جدا، وكذلك «ان يكون ذا شخصية قوية ومؤثرة» اذ ان نسبة الطلبة الذين رأوا انها مهمة جدا ٨٨٪ من المجموع الكلي للطلبة. كما اهتم ٩٣٪ من طلبة العينة بأن «يكون له المام واسع بمادته التخصصية » واظهرت النتائج ان هناك فرقاً بين النسبة المئوية للطالبات والطلاب في اعتبار الفقرة ان يكون انيقاً ومعتنيا بهندامه» مهمة جداً فقد بلغ هذا الفرق ١٨٪ اي بزيادة نسبة الطالبات على الطلاب وكانت اعلى نسبة للفرق بين الطالبات والطلاب في المرحلة الثالثة لهذه الفقرة كزيادة نسبة الطالبات التي اعتبرنها مهمة جدا على نسبة الطلاب الذين رأوا انها مهمة جدا هي ٤٤٪ ، ويرى ٣٢٪ من المجموع الكلي للعينة ان على المدرس «ان لايتسامح في الغيابات» وهي نسبة منخفضة وصلت الى ٩٪ لطلبة المرحلة الثالثة.

كما اظهرت نتائج البحث جوانب اخرى يفضلها الطلبة لتدريسييهم منها مايتعلق بمادته التخصصية او بالعلاقات الاجتماعية بينه وبين طلبته او بطرائق التدريس او في تقويم طلبته والاساليب التي سيتبعها في تقويمهم وهذه جميعاً ذات مساس بعمل المدرس وهي تنعكس بشكل مباشر وغير مباشر على العلاقات المتبادلة بينه وبين طلبته كما اشرنا لذلك انفاً .

ومن بين التوصيات التي يوصي بها الباحث هو اطلاع التدريسيون على نتائج هذا البحث واجراء دراسة حول التدريسين وما لديهم من اراء حول ماينبغي ان يكون عليه الطلبة كي يتحقق مزيد من الفهم المتبادل وتحديد الادوار لكل من اطراف العملية التربوية.

ملحق رقم (١)

عزيزتي الطالبة :

عزيزي الطالب:

تركز العملية التربوية لاي مستوى من المستويات على العلاقة بين الطالب ومدرسه الذي يلعب الدور الرئيس في هذه العملية لابتقديم محاضرته خلال الخمسين دقيقة فحسب، انما من خلال تلك العلاقات المتبادلة التي تربطه بطلبته ومن خلال سمات لكل منا تصورعنها.

والاستبيان المطروح على حضراتكم ، اخوتي، نبغي منه الافادة في هذا المجال اذ نحاول الكشف من خلاله عما يريده الطلبة في تدريسيهم لعلنا نصل من خلاله لاقتراح جوانب جديدة تخدم العملية التربوية وترتقي بالعلاقات بين قطبيها لافاق جديدة .

نتوجه اليك ، راجين مساعدتك في هذا الاستبيان للاجابة على فقراته مع ثقتنا بانكم ستتوخون الدقة في الاجابة عليها باكملها .




مع تقديرنا واعتزازنا

زيد عبد الكريم جايد

قسم الخدمة الاجتماعية / كلية الآداب / جامعة الموصل

مدرس مساعد

يرجى وضع علامة (√) في الحقل المناسب لكل من العبارات الاتية:

| | مهمة جداً | لاأدري | غير مهمة |
| --- | --- | --- | --- |
| ١ – ان تكون علاقته مع الطلبة وثيقة | | | |
| ٢ – ان يكون ذا شخصية قوية ومؤثرة | | | |
| ٣ – ان يكون انيقاً ومعتنياً بهندامه | | | |
| ٤ – ان يحسن التعامل مع الاخرين واحترامهم | | | |
| ٥ – ان يفسح المجال للنقاش العلمي | | | |
| ٦ – ان يعمل على تنمية الميول والاتجاهات العلمية لدى الطلبة . | | | |
| ٧ – ان يكون قادراً على خلق جو من المرح في المحاضرة | | | |
| ٨ – ان يكون له المام واسع بمادته التخصصية | | | |
| ٩ – ان يكون له المام واسع بالموضوعات العامة | | | |
| ١٠ – ان يعرض المحاضرة بصورة واضحة ومحددة. | | | |
| ١١ – ان يلتزم بوقت المحاضرة (بدايتها ونهايتها) . | | | |
| ١٢ – ان يثمن ويقدر جهد الطلبة المثابرين . | | | |
| ١٣ – ان يكون شديدا في لوم الطالبة (الطالب) المقصر او المخالف. | | | |
| ١٤ – ان يعتمد على الكتاب المقرر في تدريسه بشكل رئيسي. | | | |
| ١٥ – ان يستخدم طريقة المناقشة في التدريس. | | | |
| ١٦ – ان يحدد كمية مناسبة من المادة العلمية كي يحضرها الطلبة. | | | |
| ١٧ – ان يراعي ظروف واوضاع طلبته. | | | |

| | مهمة جدا | لأأدري | غيرمهمة |
|---|---|---|---|

١٨ — ان تقتصر الاسئلة الامتحانية على الكتاب المقرر.

١٩ — ان يهتم بمشاكل الطلبة كلها .

٢٠ — ان يهتم بمشاكل الطلبة العائلية

٢١ — أن يقرب المادة الدراسية باستخدام الامثلة الواقعية

٢٢ — ان يقدم ملخصاً حول موضوعات المحاضرة لطلبته

٢٣ — ان يخبر الطلبة بعدم تمكنه من حضور المحاضرة قبل يوم على الاقل.

٢٤ — ان لايقيم طلبته على اساس الدرجات فقط.

٢٥ — ان لايتسامح في الغيابات .

٢٦ — ان يراعي الاوضاع الخاصة للطلبة في تأخرهم.

٢٧ — ان تكون الصراحة هي اساس علاقته مع الطلبة.

٢٨ — ان يعرف احدث تطورات العلم في مادة تخصصه

٢٩ — تجنب احراج الطلبة بمناداتهم باسمائهم لمناقشة مادة معينة .



٣٠ — ان يستخدم الامتحانات القصيرة (الكويز).

٣١ — ان يقتصر دوره على الاشراف والتوجيه على النقاش.

٣٢ — ان يكثر من استخدام اللوحة الخشبية (السبورة)

٣٣ — ان يكثر من اللقاءات الاجتماعية مع طلبته.

٣٤ — ان يتفقد طلبته ويشاركهم في افراحهم او احزانهم

٣٥ — ان يقدم مساعداته للطلبة حتى خارج الحرم الجامعي

القسم:

الصف:

الشعبة :

الجنس :

يرجى ذكر اية ملاحظات او مقترحات اخرى حول مايريده الطالب من مدرسه ؟

جدول يبين النسب المئوية لفقرات الاستبيان موزعة حسب
المراحل الدراسية
ملحق رقم (٢)

| رقم الفقرة | المرحلة الأولى % | | | المرحلة الثانيـة % | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ذكور | انـاث | المجموع | ذكور | انـاث | المجموع | ذكور |
| ١ – | ٩٥ | ٨٩ | ٩٢ | ٦٧ | ٨٤ | ٧٥ | ٩٣ |
| ٢ – | ٩٠ | ٩٣ | ٩١ | ٦٦ | ٧٦ | ٧١ | ٨٣ |
| ٣ – | ٦٥ | ٧٧ | ٧١ | ٤٦ | ٦١ | ٥٣ | ٢٩ |
| ٤ – | ١٠٠ | ٨١ | ٩٥ | ١٠٠ | ٩٢ | ٩٦ | ٩٦ |
| ٥ – | ٨٠ | ٨٩ | ٨٤ | ٧٦ | ١٠٠ | ٨٨ | ٩٣ |
| ٦ – | ٧٢ | ٧٠ | ٧١ | ٦٧ | ٨٤ | ٧٥ | ٨٧ |
| ٧ – | ٧٥ | ٩١ | ٨٣ | ٦٢ | ٨٤ | ٧٣ | ٦٧ |
| ٨ – | ٨٨ | ٨٩ | ٨٨ | ٧٥ | ٩٢ | ٨٣ | ٩٦ |
| ٩ – | ٧٢ | ٦٦ | ٦٩ | ٥٨ | ٦١ | ٥٩ | ٦٤ |
| ١٠ – | ٨١ | ٨١ | ٨١ | ٥٣ | ٨٤ | ٦٨ | ٩٥ |
| ١١ – | ٧٦ | ٧٩ | ٧٧ | ٦٦ | ٦٩ | ٦٧ | ٥١ |
| ١٢ – | ٩٣ | ٩١ | ٩٢ | ٧٥ | ٩٢ | ٨٣ | ٨٧ |
| ١٣ – | ٥٠ | ٣٧ | ٤٣ | ٣٩ | ٧٦ | ٥٧ | ٠٩ |
| ١٤ – | ٣٧ | ٥٨ | ٤٧ | ١٩ | ٣٠ | ٢٤ | ٣٢ |
| ١٥ – | ٧٢ | ٨٣ | ٧٧ | ٦٧ | ٩٢ | ٧٩ | ٩٠ |
| ١٦ – | ٧٠ | ٧٥ | ٧٢ | ٥١ | ٩٢ | ٧١ | ٧٤ |
| ١٧ – | ٩٤ | ٩٧ | ٩٥ | ٨٠ | ٨٤ | ٨٢ | ٦٥ |
| ١٨ – | ٦٣ | ٨٧ | ٧٥ | ٤٨ | ٨٤ | ٦٦ | ٤٨ |
| ١٩ – | ٥٨ | ٦٦ | ٦٢ | ٤٦ | ٦١ | ٥٣ | ٣٥ |
| ٢٠ – | ٣٨ | ٧٩ | ٥٨ | ٢٦ | ٣٠ | ٢٨ | ١٩ |
| ٢١ – | ٩٠ | ١٠٠ | ٩٥ | ٧١ | ٨٤ | ٧٧ | ٩٠ |

| المرحلة الثالثة ٪ | | المرحلة الرابعة ٪ | | | المجموع العام ٪ | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| اناث | المجموع | ذكور | اناث | المجموع | ذكور | اناث | المجموع |
| ٨٠ | ٨٦ | ٩٢ | ٨٦ | ٨٩ | ٨٧ | ٨٤ | ٨٥ |
| ١٠٠ | ٩١ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٨٥ | ٩٢ | ٨٨ |
| ٧٣ | ٥١ | ٦٤ | ٦٦ | ٦٥ | ٥١ | ٦٩ | ٦٠ |
| ١٠٠ | ٩٨ | ٩٢ | ١٠٠ | ٩٦ | ٩٩ | ٩٣ | ٩٥ |
| ٩٣ | ٩٣ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٨٧ | ٩٥ | ٩١ |
| ٩٣ | ٩٠ | ٩٢ | ٨٦ | ٨٩ | ٧٩ | ٨٣ | ٨١ |
| ١٠٠ | ٨٣ | ٧٨ | ٩٣ | ٨٥ | ٧٠ | ٩٢ | ٨١ |
| ١٠٠ | ٩٨ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٨٩ | ٩٥ | ٩٢ |
| ٩٣ | ٧٨ | ٨٥ | ٨٦ | ٨٥ | ٦٩ | ٧٦ | ٧٢ |
| ١٠٠ | ٩٥ | ٨٥ | ١٠٠ | ٩٢ | ٧٧ | ٩١ | ٨٤ |
| ٧٣ | ٦٢ | ٥٠ | ٩٣ | ٧١ | ٦١ | ٧٨ | ٦٩ |
| ٨٦ | ٨٦ | ٨٥ | ١٠٠ | ٩٢ | ٨٥ | ٩٢ | ٨٨ |
| ٢٠ | ١٤ | ٣٥ | ٤٠ | ٣٧ | ٣٣ | ٤٣ | ٣٨ |
| ٣٣ | ٣٢ | ٤٢ | ٢٦ | ٣٤ | ٣٢ | ٣٦ | ٣٤ |
| ٩٣ | ٩١ | ١٠٠ | ٨٠ | ٩٠ | ٨٢ | ٨٧ | ٨٤ |
| ٩٣ | ٨٣ | ٧١ | ٨٠ | ٧٥ | ٦٦ | ٨٥ | ٧٥ |
| ١٠٠ | ٨٢ | ٨٥ | ١٠٠ | ٩٢ | ٨١ | ٩٥ | ٨٨ |
| ٧٣ | ٦٠ | ٧٨ | ٧٣ | ٧٥ | ٥٧ | ٨٤ | ٧٠ |
| ٤٠ | ٣٧ | ٣٥ | ٥٣ | ٤٤ | ٤٣ | ٥٥ | ٤٩ |
| ٤٠ | ٢٩ | ٢٠ | ٢٠ | ٢٠ | ٢٥ | ٤٢ | ٣٣ |
| ٨٦ | ٨٨ | ٩٢ | ١٠٠ | ٩٦ | ٨٥ | ٩٢ | ٨٨ |

تابع للملحق رقم (٢)

| رقم الفقرة | المرحلة الأولى | | | ٪ | المرحلة الثانية | | ٪ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ذكور | اناث | المجموع | ذكور | اناث | المجموع | ذكور |
| ٢٢ – | ٨٠ | ٧٧ | ٧٨ | ٧١ | ٨٤ | ٧٧ | ٦٧ |
| ٢٣ – | ٦٦ | ٧٧ | ٧١ | ٥١ | ٣٨ | ٤٤ | ٥٦ |
| ٢٤ – | ٨١ | ٩١ | ٨٦ | ٥٧ | ٦١ | ٥٩ | ٧٤ |
| ٢٥ – | ٤٨ | ٣٧ | ٤٢ | ٣٢ | ٣٠ | ٣١ | ١٢ |
| ٢٦ – | ٨٧ | ٧٧ | ٨٢ | ٧٣ | ٦١ | ٧٦ | ٩٠ |
| ٢٧ – | ٨٠ | ٩٧ | ٨٨ | ٨٠ | ٦٩ | ٧٤ | ٦٧ |
| ٢٨ – | ٧٦ | ٩١ | ٨٣ | ٦٠ | ٦١ | ٦٠ | ٧٤ |
| ٢٩ – | ٥٩ | ٨٣ | ٧١ | ٤٨ | ٦١ | ٥٤ | ٥٨ |
| ٣٠ – | ٦١ | ٦٤ | ٦٢ | ٤٤ | ١٥ | ٢٩ | ٢٥ |
| ٣١ – | ٣٤ | ٤٣ | ٣٨ | ٤٦ | ٤٦ | ٤٦ | ٣٥ |
| ٣٢ – | ٤١ | ٥٤ | ٤٧ | ٣٢ | ٤٦ | ٣٩ | ٣٢ |
| ٣٣ – | ٦٦ | ٧٧ | ٧١ | ٦٧ | ٥٣ | ٦٠ | ٥٨ |
| ٣٤ – | ٧٣ | ٦٦ | ٦٩ | ٦٧ | ٦١ | ٦٤ | ٥١ |
| ٣٥ – | ٦٨ | ٦٢ | ٦٥ | ٥١ | ٦٩ | ٦٠ | ٤٨ |

| المرحلة الثالثة ٪ | | المرحلة الرابعة ٪ | | | المجموع العام ٪ | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| اناث | المجموع | ذكور | اناث | المجموع | ذكور | اناث | المجموع |
| ٨٦ | ٧٦ | ٧٨ | ٩٣ | ٨٥ | ٧٤ | ٨٥ | ٧٩ |
| ٦٦ | ٦١ | ٣٥ | ٨٦ | ٦٠ | ٥٢ | ٦٦ | ٥٩ |
| ١٠٠ | ٨٧ | ٧٨ | ١٠٠ | ٨٩ | ٧٢ | ٨٨ | ٨٠ |
| ٠٦ | ٠٩ | ٣٥ | ٦٦ | ٥٠ | ٣١ | ٣٤ | ٣٢ |
| ١٠٠ | ٩٥ | ٩٢ | ١٠٠ | ٩٦ | ٨٥ | ٨٤ | ٨٤ |
| ١٠٠ | ٨٣ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٨٠ | ٩٨ | ٨٩ |
| ١٠٠ | ٨٧ | ٧٨ | ٨٠ | ٧٩ | ٧٢ | ٨٣ | ٧٧ |
| ٨٦ | ٧٢ | ٥٧ | ٥٣ | ٥٥ | ٥٥ | ٧١ | ٦٣ |
| ١٣ | ١٩ | ٣٥ | ٣٣ | ٣٤ | ٤١ | ٣١ | ٣٦ |
| ٢٠ | ٢٧ | ٤٢ | ٤٠ | ٤١ | ٣٩ | ٣٧ | ٣٨ |
| ٣٣ | ٣٢ | ٥٧ | ٦٠ | ٥٨ | ٤٠ | ٤٧ | ٤٣ |
| ٨٦ | ٧٢ | ٦٤ | ٩٣ | ٧٨ | ٦٣ | ٧٧ | ٧٠ |
| ٨٦ | ٦٨ | ٧٨ | ٨٠ | ٧٩ | ٦٧ | ٧٣ | ٧٠ |
| ٤٠ | ٤٤ | ٣٥ | ٦٠ | ٤٧ | ٥٠ | ٥٣ | ٥١ |

## المصادر

الدكتور الجسماني، عبد علي (١٩٨٥)
مايريده طالب الجامعة في استاذه، شؤون تربوية، جريدة الثورة ، العدد ٥٦٤٨
في ١٩٨٥/١١/٧ .
كيد، ج، ر، (١٩٧٧) .
كيف يتعلم الكبار ترجمة : احمد خالكي
القاهرة: الشركة المصرية للطباعة والنشر.
تسمان، ج (١٩٦٩)
افاق جديدة في التربية
بيروت: دار الافاق الجديدة

Evans, k.M. (1972) .
*Attitude and Interest in Education*
London: Routledge Paul .
Symonds, P.M. (1950)
Reflection on observation of teachers.
*Journal of Educational Research*, 43, 688– 696.

# التشغيل الخارجي لنزلاء قسم إصلاح الكبار

## دراسة ميدانية في قسم إصلاح نينوى

د. سطام حمد الجبوري
كلية الآداب / جامعة الموصل

عبد الله مرقس رابي
كلية الآداب / جامعة الموصل

**مقدمة :**

اصبح العمل في المؤسسات الاصلاحية وظيفة انسانية اجتماعية نافعة لنزلاء هذه المؤسسات وللمجتمع في الوقت نفسه ذلك انه اصبح الدعامة الاولى في التقويم الخلقي اللازم لاعداد المذنب للاندماج في الهيئة الاجتماعية ولابد لبلوغها من تعويد النزيل على العمل في ظروف تماثل اوتقارب البيئة التي ينتقل اليها بعد الافراج عنه .

وبفضل القيادة الحكيمة في قطرنا شرعت قوانين عمل النزلاء في اقسام الاصلاح الاجتماعي للكبار والاحداث ، وبوشر بتنفيذها وكانت تجربة رائدة تعبر عن المفاهيم الانسانية والاساسية للقيادة السياسية تجاه شريحة من المجتمع انحرفت عن قواعده وتجاوزت الضبط الاجتماعي لسبب او لاخر .



لهذا كانت دراستنا محاولة لتقويم تجربة التشغيل الخارجي لنزلاء قسم الاصلاح الاجتماعي للكبار في نينوى متضمنة مدخلاً نظرياً ومناقشة لنتائج البحث الميداني بما فيها فوائد التشغيل وسلبياته .

### اولا: المدخل النظري:

١ — التشغيل الخارجي في السجون :

التشغيل الخارجي في السجون هو عملية استخدام النزلاء للعمل في مشاريع انتاجية أوخدمية خارج اسوار السجن . والتشغيل فكرة قديمة قدم السجون نفسها . وبالاخص عندما تحولت المؤسسات الى اماكن للعقاب بعد ان كانت اماكن لحجز متهمين ينتظرون محاكمتهم ، فقد ادى ذلك الى ظهور نظم لاشغال اوقات فراغ المسجونين وادخل العمل الى السجون لكونه اساساً وسيلة للعقاب وبالذات في سجون انكلترا كان العمل خالصاً للعقاب وكانت القوانين تقضي بأن يكون العمل قاسياً مهيناً وعلناً ، ومع ان فكرة وجوب

فرض العمل أساساً للعقاب قد انتهت بفكرة الاستفادة من العمل في استخلاص الثروة فان عنصر الالم في العمل استمر في كثير من المؤسسات (١) ، فبعد ان كان العمل كعقوبة قسرية وبرنامج غير اصلاحي في السجون القديمة لتشغيل النزلاء باعمال شاقة وفي اماكن غير مؤهلة بالاشخاص كما هو عليه في تعبيد الطرق وكسر الاحجار ، فقد تحولت عملية التشغيل الخارجي الى مرحلة ثانية وهي ان التشغيل يجب ان يكون نافعاً يدر ارباحاً قد يسد من المصاريف التي تخصص للمساجين ففي عام ١٨٨٠ تم تشغيل السجناء في امريكا بانشاء الطرق الخارجية للولايات وفي مزارعها لقاء اجر (٢) ، ويأتي ذلك نتيجة للجهود التي بذلها ( بروكواي) سنة ١٨٧٦ عندما اشرف على اصلاحية (الميرا) في نيويورك وحاول تطبيق المبادىء الجديدة في معاملة المجرمين ووضع المبادىء المعروفة باسمه والتي تتلخص بما يأتي :

١ — المجرم شخص يمكن تقويمه واصلاحه .

٢ — الاصلاح هو حاجة الفرد وواجب المجتمع .

٣ — تعاون المجرم مع الجماعة عامل مهم من العوامل التي تساعد على تحقيق أصلاحه

٤ — لايتأتى التعاون بشكل فعال الا اذا كان من حق ادارة السجن ان تطيل مدة العقوبة ، او تنقص منها حسب نوع سلوك المجرم بين جدران السجن .

٥ — لابد ان يكون الاصلاح تهذيبياً وتربوياً .

٦ — من الاهمية بمكان ان يتعلم السجين حرفة من الحرف ، فلا يخرج من السجن الابعد ان يكون قد اتقن عملا يمكن ان يعصمه من مواطن الذل وان يقيه من اسباب الغواية .

٧ — لابد من علاج كل مجرم علاجاً فردياً يتفق مع حاجاته الخاصة حتى يكون في الامكان اعادة تنظيم شخصيته (٣) .

وبمرور السنين كان العمل في السجون اكثر اساليب المعاملة العقابية اثارة للجدل

---

١ — ادوين هـ. سذرلاند ودونالدر . كريسي ، مبادىء علم الاجرام ، ترجمة اللواء محمد السباعي والدكتور حسن صادق المرصفاوي ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة، ١٩٦٨ ،ص٦٨٠

٢ — المصدر السابق ، ص ٦٨١ .

٣ — الفئات الخاصة من منظور الخدمة الأجتماعية (المجرمون — المعوقون)د. محمدسيد فهمي=

والاهتمام من قبل الباحثين،فقد اجريت عليه الكثير من الدراسات وناقشته عدة مؤتمرات دولية منها مؤتمر بروكسل عام ١٨٤٧ ومؤتمر الاهاي عام ١٩٥٠ ومؤتمر جنيف عام ١٩٥٥ (٤). الى ان اصبح اخيرا من المناهج المعتمدة في الاصلاح الاجتماعي للمذنبين (من حيث ان علاج الجرائم بعد وقوعها لايعني سوى العمل على تفادي حدوثها من جديد وذلك بمعاملة ومعالجة المجرمين انفسهم على نحو يجنب المجتمع تكرار الاجرام من جانبهم تلك هي الغاية الرئيسة من العلاج لمواجهة السلوك الاجرامي في المجتمع وهي التي تهدف لتحقيقها السجون كدور للاصلاح والتقويم للمجرمين (٥) .

اما في الوطن العربي فالسجون نهجت الاسلوب القديم في المعاملة العقابية ، فحديثا اصبحنا نرى تشغيل السجناء في داخل المؤسسة او خارجها فمثلا في مصر نجد لهذه العملية اعداد كبيرة من السجناء في السجون للعمل في المزارع والمصانع بحيث حولت بعض السجون الى قطاعات انتاجية تقريباً (٦) فالتشغيل الخارجي كبرنامج اصلاح يوفر للسجين بيئة عمل تماثل البيئة الاجتماعية من حيث الاختلاط مع الجنسين وبمختلف الشرائح الاجتماعية مما يساعد في تكوين علاقات مع الاخرين وازدياد الثقة بنفسه مما تؤدي الى اندماجه في المجتمع ويكون ذلك السبيل في تهيئته الى المجتمع الكبير بعد الافراج عنه .

ومن هنا فنحن نرى ان السجن ليس مجتمعاً صغيراً مغلقاً ، مؤلفاً من جماعة من النزلاء وليس مجرد مكان او مؤسسة للعقاب والتقويم والاصلاح بل هو مكان وجدت فيه جماعة من الناس لافرادها مصالح متضاربة ولهم متطلبات يجب اشباعها ففي السجن يعيش النزلاء مدداً تتراوح بين يوم واحد وعشرين عاماً . وعليهم ان يوفروا لانفسهم مطالب حياة كاملة ، وكأن السجن بذلك عالم مستقل يقضي فيه النزيل حياة كاملة لابد ان يتوفر له فيها متطلبات المعيشة المادية والنفسية والترفيهية ،وبايجاز لابد ان تقوم به حياة اجتماعية كاملة ، وهنا فقد ابتدع ابناء هذا المجتمع من النزلاء نظماً اجتماعية تعمل على اشباع هذه الحاجات

---

والسيد رمضان : المكتب الجامعي الحديث الأسكندرية ١٩٨٤ص٤٨ — ٤٩.

٤ — الدكتور عبود السراج ، علم الاجرام وعلم العقاب،دراسة تحليلية في اسباب الجريمة وعلاج السلوك الاجرامي ، ذات السلاسل . الكويت ١٩٨١ ص ٤٥٨.

٥ — رمسيس بهنام ، المجرم تكويناً وتقويماً، منشأة المعارف-الاسكندرية ١٩٨١ص ٢٨٣

٦ — الدكتور عبدالله عبدالغني ،مجتمع السجن،المكتب الجامعي الحديث .الاسكندرية ١٩٨٥ص٩٦

وتعمل ايضاً على التوفيق بين المصالح المتضاربة للنزلاء . وتعمل على احداث التكيف والتواؤم بين مستويات النزلاء المتباينة اقتصادياً وثقافياً واجتماعياً ، وتعمل كذلك على تكيف النزيل لنمط المعيشة الجديد الذي يصبح مضطراً ان يتوأم معه والا اصيب بامراض ونكسات نفسية خطيرة (٧) .

## ٢ - التشغيل في السجون العراقية :

كانت نظم السجون في العراق واساليب معاملة المسجونين تمثل الى حد كبير النظرة العقابية القديمة المنافية لقواعد الحد الادنى لمعاملة المسجونين الا ان قانون ادارة السجون رقم ٦٦ لسنة ١٩٣٦ قد اجاز تشغيل السجناء في المشاريع الحكومية والمؤسسات الخيرية وكذلك اجور تشغيلهم في البيوت والمؤسسات الاهلية بعد استحصال موافقة وزير العمل والشؤون الاجتماعية (٨) لكن لم تدل المؤشرات في تاريخ السجون العراقية انه قد تم تشغيل النزلاء خارج السجن الا بشكل مجاميع في إعمال معينة ويسمونها (السّخرة) فاقتصر العمل داخل السجون .

وبعد ثورة ١٧ - ٣٠ تموز التقدمية عام ١٩٦٨ اعيد النظر بهذه النظم بما يتفق ونظرة الحزب الانسانية الى هذه الشريحة من المجتمع ، فقد صدر قانون مصلحة السجون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٩ الذي جسد الافكار الانسانية للثورة فتطورت برامج الاصلاح الاجتماعي في السجون العراقية الى ان اصبح التشغيل الخارجي من البرامج المعتمدة في مؤسسة الاصلاح الاجتماعي حسبما جاء في قانون المؤسسة المرقم ١٠٤ لسنة ١٩٨١ (المادة ١٩) منه وقد نصت على مايأتي: (يجب ان يكون العمل جزء من تنفيذ العقوبة وليس عقوبة بذاته وعلى اللجان الفنية ان تنظر الى العمل باعتباره من مستلزمات حفظ كيان النزلاء والمودعين والمجتمع(٩).

وبناءاً على ماجاء في قانون المؤسسة ومبادرة من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والخاصة بالتجربة الجديدة حول التشغيل الخارجي للنزلاء فقد تمت المباشرة بالتجربة في

---

٧ - المصدر السابق ، ص ١٣.

٨ - محمد سلمان العطار ، الاجرام والمؤسسات العقابية ، بغداد ، ١٩٦٥ ، ص ٣٧ .

٩ - قانون رقم ١٠٤ للاصلاح الاجتماعي ، المؤسسة العامة للاصلاح الاجتماعي ،مطبعة شفيق، بغداد ، ١٩٧١ . ص ٢١.

الكتاب المرقم (٥١٤٢) في ٤ – ٦ – ١٩٨٣ (١٠).

واستمرت الحالة في تشغيل النزلاء ممن تشملهم شروط العمل الخارجي بغية تشغيلهم في المنشآت ذات الحاجة للايدي العاملة، وقد بلغ عدد المشتغلين كما هي الحال في ٣١ – ١٢ – ١٩٨٤ كما يلي :

١ – المنشأة العامة لمنتوجات الالبان ١٢٨ نزيلا
٢ – المنشأة العامة لصناعة البطاريات ٤٤ نزيلا
٣ – المنشأة العامة للصناعات الجلدية ٢٧ نزيلا
٤ – المنشأة العامة للمخابز والافران ٤٨ نزيلا
٥ – المنشأة العامة للغزل والنسيج في نينوى ٥٣ نزيلا
٦ – الشركة الوطنية للصناعات الكيمياوية في نينوى ١٥ نزيلا
٧ – المنشأة العامة لدواجن المنطقة الجنوبية ٤١ نزيلا
٨ – مديرية مصلحة نقل الركاب في البصرة ١٩ نزيلا
٩ – المنشأة العامة للزيوت النباتية ١٢٠ نزيلا من المودعين في الاقسام الاصلاحية للاحداث (١١) .



واما في سجن نينوى فبوشر بالتشغيل الخارجي للنزلاء في ٢٢ – ١٠ – ١٩٨٣ حسب الكتاب المرقم ٢١ – ٤٥٦٦ الموجه الى المنشأة العامة للغزل والنسيج في نينوى وعددهم (٣٦) نزيلا(١٢) واستمر التشغيل الخارجي للنزلاء من التاريخ المذكور آنفاً الى يوم اعداد هذه الدراسة وعلى هذه الصورة .

---

١٠ – الدكتور نجم عبود نجم واخرون دراسة وصفية لتجربة التشغيل الخارجي للمودعين في منشآت القطاع الأشتراكي ، من اعمال الندوة السنوية الثالثة لبحوث الاصلاح الاجتماعي للفترة من ١٦ – ١٧ت ٢ ١٩٨٥، ص ١٦.

١١ – وزارة العمل والشؤون الأجتماعية، انجازات على طريق التنمية الأقتصادية والاجتماعية في ظل الحزب والثورة ١٩٨٥ ص ١٠٩ – ١١٠ .

١٢ – اضابير قسم الاصلاح الاجتماعي للكبار في نينوى ، لجنة التشغيل الخارجي .

١ – المنشأة العامة للغزل والنسيج في نينوى ٢٥ نزيلا
٢ – المنشأة العامة للصناعات الكيمياوية والبلاستيكية ١٧ نزيلا
٣ – معمل الاعمدة الكونكريتية في بادوش ١٤ نزيلا (١٣)

أهمية الدراسة والهدف منها:

وتبدو أهمية الدراسة واضحة من الاهداف التي نتوخى تحقيقها وهي:

(أ) هل توجد علاقة بين التشغيل الخارجي للنزلاء واندماجهم مع الاخرين.

(ب) هل توجد علاقة بين التشغيل الخارجي للنزلاء وتحسن سلوكهم .

(جـ) هل توجد علاقة بين التشغيل الخارجي وازالة الاضطرابات والمؤثرات النفسية للنزلاء .

(د) هل توجد علاقة بين التشغيل الخارجي وقلة مشاكل النزلاء داخل القسم .

(هـ) تشخيص السلبيات الناجمة عن التجربة في اثناء تطبيقها لتجاوزها ووضع التوصيات بشأنها قد تخدم المؤسسة في تحقيق اهدافها الانسانية للاصلاح الاجتماعي .



## ثانياً: اجراءات البحث :

### ١ – تحديد المفاهيم :

وردت مفاهيم اساسية في البحث وفيما يلي تقديم موجز لها للتعرف على ماهو المقصود منها : –

### (أ) الجريمة :

الجريمة اجتماعياًتعني ( السلوك اللااجتماعي يكون موجها ضد مصالح المجتمع ككل) او هي انتهاك وخرق للقواعد والمعايير الاخلاقية للجماعة (١٤) .

واما سايكولوجياً فالجريمة تعني ( اشباع الغريزة الانسانية بطريق شاذ لاينتهجه الرجل العادي في ارضاء الغريزة نفسها وذلك لخلل كمي اوشذوذ كيفي في هذه الغريزة مصحوباً بعلة او اكثر في الصحة النفسية وصادفه وقت ارتكاب الجريمة انهيار في الغرائز السامية

---

١٣ – المصدر السابق .

١٤ – محمد السيد فهمي السيد رمضان الفئات الخاصة ، مصدر سابق ص ٥

والخشية من العقاب (١٥) .

(ب) قسم الاصلاح الاجتماعي للكبار :

هو دائرة عقابية ذات مناهج اصلاحية يوضع فيها المحكوم لاكمال مدة محكومته ويخضع لجميع البرامج الاصلاحية التي تقرها اللجنة الفنية في مؤسسة الاصلاح الاجتماعي وكانت تسمى في العراق سابقاً( بالسجن ) وتم تعديل تسميته بقانون المؤسسة لعام ١٩٨١ بقسم الأصلاح الاجتماعي للكبار .

(ج) النزيل :

الشخص الذي يحكم بعقوبة سالبة للحرية ولمدة يحددها قانون العقوبات بعد ارتكابه الجريمة ويوضع في قسم الاصلاح الاجتماعي للكبار لقضاء فترة محكوميته وهو المعروف (بالمجرم) .

(د) التشغيل الخارجي :



عملية استخدام النزلاء للعمل في منشآت الدولة خارج اسوار قسم الاصلاح الاجتماعي الهدف منها اعادة تكيفهم واندماجهم بالمجتمع ودعم الاقتصاد الوطني . لقاء اجر يتقاضاه النزيل ، ٦٠٪ منه عند الافراج عنه و ٣٠٪ في كل نهاية الشهر و ١٠٪ للدائرة ويعد بمثابة اجازة عمل خارج الاسوار وهو جزء من تنفيذ العقوبة وليس عقوبة بذاته (١٦) .

٢ — فرضية البحث :

تشير الفرضية الى التعميمات التي لم تثبت صحتها بعد اوانها تخمين يحاول الباحثان ان يتحققا من صدقه ليسترشد ا به في فهم الظواهر الاجتماعية وتعد احد المقومات الأساسية للبحث العلمي.

---

١٥ — الدكتور رمسيس بهنام ، الاجرام والعقاب ، منشأة المعارف بالاسكندرية ١٩٧٨، ص ٣١ — ٣٢.

١٦ — قانون المؤسسة العامة للاصلاح الأجتماعي ، مصدر سابق ، ص ٢١ .

وقد وضعنا في بحثنا هذا الفرضية الأتية : ـــ

هناك علاقة ايجابية بين التشغيل الخارجي للنزلاء وبين كل من :

(آ) تحسن سلوك النزيل

(ب) ازالة الاضطرابات والتوترات النفسية للنزيل .

(ج) قلة مشاكل النزلاء داخل القسم .

(د) اندماج النزيل مع الاخرين اجتماعياً .

«اي ان عملية التشغيل الخارجي للنزلاء تسهم اسهاماً فعالا في عملية الاصلاح الاجتماعي الذي تنشد ها لهم المؤسسة » .

## ٣ ــ عينة البحث ومجالاته:

اجري مسح شامل للعاملين في المعامل وعددهم (٥٦) نزيلا في اثناء فترة اجراء البحث موزعين كالاتي:

١ ــ (٢٩) نزيلا في المنشأة العامة للغزل والنسيج في نينوى .

٢ ــ (١٦) نزيلا في المنشأة العامة للصناعات الكيمياوية والبلاستيكية في الموصل .

٣ ــ (١١) نزيلا في معمل الاعمدة الكونكريتية. ،

وتم ايضاً تحديد عينة من ذوي العلاقة الادارية والفنية مع النزلاء في كل من قسم الاصلاح والمعامل وكالاتي:

| الوظيفة | العدد |
|---|---|
| معاون المدير العام لشؤون قسم نينوى | ١ |
| باحث اجتماعي | ٣ |
| ملاحظ قانونية | ١ |
| مأمور قسم | ٣ |
| اداري ومراقب عمل | ٦ |

| | |
|---|---|
| حارس اصلاحية | ٥ |
| مضمد القسم | ١ |
| المجموع | ٢٠ |

وكانت الفترة من ٢ – ١ – ١٩٨٧ الى ٢ – ٤ – ١٩٨٧ مجالا زمنيا للبحث والنزلاء العاملون مجالا بشريا والمعامل مجالا مكانيا. ومن ثم وزعنا استبياناً اعد لغرض جمع البيانات بنوعين الاول موجهة اسئلته الى النزلاء والثاني الى الاداريين والفنيين ومع هذا فقد اعتمد الباحثان على سجلات وملفات النزلاء ومقابلة المسؤولين بصورة مباشرة. وتضمن الاستبيان أسئلة للحصول على بيانات وصفية واجتماعية واقتصادية ونفسية وادارية تتعلق بموضوع البحث.

## ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية :

### ١ – وصف العينة :

(أ) نوع الجريمة: تبين من الجدول رقم (١) ان معظم افراد العينة وبنسبة ٧٦,٨٪ جرائمهم القتل و ٢١,٤٪ الدهس مع ان ١,٨٪ فقط جريمة الزنا، ويرجع ارتفاع جرائم القتل بين النزلاء العاملين بسبب عدم شمولهم بالمرحمة الاخيرة لمجلس قيادة الثورة(*).وهذا يعني من جهة اخرى ان اصحاب جرائم القتل يستفيدون من التشغيل الخارجي ويرغبون بالعمل اكثر من غيرهم لطول فترة بقائهم في القسم نسبيا.

الجدول رقم (١) يبين نوع الجريمة لافراد العينة

| الجريمة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| قتل | ٤٣ | ٧٦,٨ |
| دهس | ١٢ | ٢١,٤ |
| الزنا | ١ | ١,٨ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |

(*) اطلق سراح السجناء ماعدا اصحاب جرائم القتل تنفيذا لقرار مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ٣٨٧ والمؤرخ في ٢٨ /١٩٨٦/٤ .

(ب) مدة الحكم: من ملاحظة الجدول رقم (٢) تبين ان اكثر النزلاء مدة حكمهم تنحصر بين (١٧ – ٢٠) سنة وبنسبة ٣٢،١٪ ومن ثم ١٩،٦٪ مدة حكمهم بين (٥ – ٨) سنوات، وكل من تنحصر مدة حكمهم بين (٩ – ١٢) و(١٣ – ١٦) تبلغ نسبتهم ١٧،٩٪ واخيرا ممن تتراوح مدة حكمهم بين (١ – ٤) بلغت نسبتهم ١٢،٥٪ وبلغ متوسط مدة الحكم لافراد العينة (١٣) سنة، وهذا يدل بوضوح ان مدة حكم افراد العينة طويلة مما يتيح الفرصة لهم اكثر للاستفادة من التشغيل الخارجي ويرجع سبب طول مدة حكمهم الى كون اغلبية جرائمهم القتل كما اتضح ذلك من الجدول رقم (١).

الجدول رقم (٢) يبين مدة الحكم لافراد العينة

| مدة الحكم | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| ١ – ٤ | ٧ | ١٢،٥ |
| ٥ – ٨ | ١١ | ١٩،٦ |
| ٩ – ١٢ | ١٠ | ١٧،٩ |
| ١٣ – ١٦ | ١٠ | ١٧،٩ |
| ١٧ – ٢٠ | ١٨ | ٣٢،١ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |

(ج) اعمار افراد العينة :

يتضح من الجدول رقم (٣) ان ثلث افراد العينة تتراوح اعمارهم بين (٢٥ – ٢٩) سنة ويليهم من يتراوح اعمارهم بين (٢٠ – ٢٤) و(٣٠ – ٣٤) وبنسبة ٣٢،١٪ و٢٣،٢٪ على التوالي. وبلغ متوسط اعمار المبحوثين (٢٩،٢) سنة مما يؤكد ان اعمار النزلاء من الشباب وبهذا تتحقق الفائدة المشتركة للنزلاء انفسهم والمعامل التي يعملون فيها لاعتبارهم طاقات شابة للعمل اكثر تحمسا ونشاطا من غيرهم.

« جدول رقم (٣) يبين اعمار افراد العينة »

| فئات الاعمار | العـــدد | ٪ |
|---|---|---|
| ٢٠ — ٢٤ | ١٣ | ٢٣,٢ |
| ٢٥ — ٢٩ | ١٨ | ٣٢,١ |
| ٣٠ — ٣٤ | ١٣ | ٢٣,٢ |
| ٣٥ — ٣٩ | ٤ | ٧,١ |
| ٤٠ فأكثر | ٨ | ١٤,٤ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

**(د) المستوى العلمي والثقافي :**

تشير الدراسات عموماً الى انه كلما تكون مستويات العاملين العلمية عالية كلما يزداد الانتاج ، فنلاحظ من بحثنا في الجدول رقم (٤) ان مستويات النزلاء المشتغلين من افراد العينة جيدة حيث ان ٧,١ ٪ منهم من خريجي الجامعة و ٢٦,٨ ٪ من خريجي الثانوية و٤٨,٣ ٪ من خريجي الدراسة الابتدائية و ١٠,٧ ٪ يقرأون ويكتبون مع ان ٧,١ ٪ فقط اميون ، وهذه النتيجة تساعد على ان يكون النزلاء من النماذج العمالية الملتزمة بالانظمة والتعليمات مما يزيد من الضبط والنظام وقلة المشاكل بين النزلاء وبينهم وبين الادارة .

«الجدول رقم (٤) يبين المستويات العلمية لافراد العينة

| المستوى العلمي | العـــدد | ٪ |
|---|---|---|
| جامعة | ٤ | ٧,١ |
| ثانوية | ١٥ | ٢٦,٨ |
| ابتدائية | ٢٧ | ٤٨,٣ |
| يقرأ ويكتب | ٦ | ١٠,٧ |
| امي | ٤ | ٧,١ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

(٥) الحالة الزوجية وعدد أفراد اسرهم : -

تشير البيانات في الجدول رقم (٥) الى ان اكثر من نصف افراد العينة متزوجون وبنسبة ٥٨,٩ ٪ و ٣٩,٣ ٪ عزاب و ١,٨٪ مطلقون وهذا يجعل من النزلاء العاملين اكثر اندفاعاً والتزاماً بالعمل من غيرهم لكونهم اصحاب عوائل ومسؤولين عن اعالتهما ، وتبين من جدول

الجدول رقم (٥) يبين الحالة الزوجية لافراد العينة

| الحالة الزوجية | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| متزوج | ٣٣ | ٥٨,٩ |
| اعزب | ٢٢ | ٣٩,٣ |
| مطلق | ١ | ١,٨ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

رقم (٦) ان ٣٠,٤ ٪ من أفراد العوائل التي يعيلونها بين (٧ — ٩) افراد و ١٩,٦ ٪ يتجاوز عدد افراد عوائلهم (١٣) فردا و ٢٦,٨٪ يتراوح عدد افراد عوائلهم من (٤ — ٦) مع ان ٢٣,٢ ٪ يتراوح بين ( ١ — ٣ ) وبلغ متوسط عدد أفراد عوائل افراد العينة (٧) أفراد .

الجدول رقم (٦) يبين افراد عوائل المبحوثين

| فئات عدد الافراد | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| ١ — ٣ | ١٣ | ٢٣,٢ |
| ٤ — ٦ | ١٥ | ٢٦,٨ |
| ٧ — ٩ | ١٧ | ٣٠,٤ |
| ١٠ — ١٢ | ٦ | ١٠,٧ |
| ١٣ فأكثر | ٥ | ٨,٩ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

(و) المهن السابقة لافراد العينة ومدخولاتهم الشهرية :

من ملاحظة الجدول رقم (٧) يتبين ان اكثر المبحوثين من النزلاء عسكريون متطوعون) ومكلفون والمتطوعون بنسبة ٨,٩ ٪ والمكلفون بنسبة ٤٤,٦ ٪ في حين ان ١٠ ٪ منهم فلاحون وعمال اعتياديون و٨,٩ ٪ طلاب و ٧,١ ٪ سواق عموميون، نستنتج ان المبحوثين من مهن مختلفة لاتقتصر على مهنة دون اخرى وبتوزيع متماثل تقريباً باستثناء العسكريين.

الجدول رقم (٧) يبين مهن افراد العينة

| المهنة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| عسكري مكلف | ٢٥ | ٤٤,٦ |
| عامل وفلاح | ٦ | ١٠,٦ |
| عسكري متطوع | ٥ | ٨,٩ |
| طالب | ٥ | ٨,٩ |
| سائق عمومي | ٤ | ٧,١ |
| عامل فني | ٤ | ٧,١ |
| مدرس | ٣ | ٥,٤ |
| شرطي | ٢ | ٣,٦ |
| معاون قضائي | ١ | ١,٩ |
| مقاول | ١ | ١,٩ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |

وما يتعلق برواتب المبحوثين من النزلاء فتبين ان ٣٧,٥٪ منهم رواتبهم كانت متدنية قبل دخولهم الى قسم الاصلاح اي اقل من (١٠٠) دينار وان ٣٢,١٪ منهم رواتبهم متوسطة اي مابين (١٠١ ـــ ١٥٠) ديناراً في حين ٣٠,٤ ٪ فقط رواتبهم عالية اكثر من (١٤١) ديناراً، ١٢,٤ ٪ منهم رواتبهم تتراوح بين (١٥١ ـــ ٢٠٠) ديناراً، وبلغ متوسط رواتب المبحوثين (١٢٠,٤) ديناراً شهرياً.

نستنتج مما سبق ان معظم النزلاء العاملين رواتبهم كانت متدنية قبل دخولهم للقسم الاصلاحي لذا يعد مؤشراً مهماً لاندفاع النزلاء للعمل لتعويض مافقدوه من التحصيل المادي ( ينظر الجدول رقم (٨) .

«الجدول رقم (٨) يبين المدخولات الشهرية للمبحوثين

| فئات المدخولات | العـدد | ٪ |
|---|---|---|
| اقل من ١٠٠ | ٢١ | ٣٧ ; ٥ |
| ١٠١ — ١٥٠ | ١٨ | ٣ ; ١ |
| ١٥١ — ٢٠٠ | ٧ | ١٢ ; ٤ |
| اكثر من ٢٠٠ | ١٠ | ١٨ |
| المجموع | ٥٦ | ٪١٠٠ |

## ٢ — فوائد التشغيل الخارجي :

الخدمة الاجتماعية هي تلك المهنة التي تقدم للناس لغرض مساعدتهم على تنمية قدراتهم والوصول الى تحقيق علاقات مرضية ومستويات ملائمة من الحياة في اطار احتياجات وامكانيات المجتمع (١٧) والمطلوب من التشغيل بشكل عام جعل سلوك النزيل سلوكاً منتجاً في السجن ، وفي اسرته وفي مدرسته ، وفي دائرته ، وفي معمله ، انتاجاً يدوياً وفكرياً ، لان ايجاد العمل الشريف الملائم لكل نزيل في اثناء السجن اوبعد خروجه من السجن وباسرع مايمكن اهم واجب على الدولة والمجتمع ليحول بينه وبين العودة للجريمة اذا ماوجد نفسه عاجزاً عن اعالة نفسه واسرته بطريق مشروع فضلا عن المشاكل النفسية التي تتلخص في ان ابتعاد المسجون عن الحياة العادية في اثناء سجنه يخلق شعوراً لديـه عندما يعود الى الحياة الحرة بأن المجتمع ينفر منه ويبتعد عنه ويخشاه فأذا لم يجد من يهتم بأمره ويساعده على التغلب على تلك النفسية بالتشجيع والتوجيه والرعاية فقد يترتب عـلى ذلك تحطيم ارادته وشعوره بحقارته وخوفه من الاتصال بافراد المجتمع والرهبة مـن

(١٧) Arther Danhami, the New community orgnization Tnc· N· Y· 1970·P·20·

مواجهة المستقبل في عالم لايثق به ولا يأتمنه (١٨) . ولذلك كان التشغيل الخارجي الذي اعتمدته دائرة اصلاح الكبار في نينوى من اجل مساعدة النزلاء لتحقيق النتائج الاساسية في اعادة اندماجهم من جديد ووضعهم في المسار الصحيح في المجتمع وبالفعل فان هذه التجربة حققت فوائد جمة في مردودها تجاه النزيل نفسه وتجاه القسم الاصلاحي .

وللتعرف على اراء النزلاء حول فوائد التي تلقونها من جراء تشغيلهم طرحنا سؤالا ، مفتوحاً وكانت الاجابات حسب اهميتها كما هو واضح من جدول رقم (٩) .

الجدول رقم (٩) يبين اجابات النزلاء حول فوائد التشغيل الخارجي من وجهة نظرهم *

| الاجابات | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| الراحة النفسية وازالة القلق والتفكير | ٦٢ | ٩٥,٤ |
| قضاء وقت الفراغ | ٦١ | ٩٣,٨ |
| الاندماج مع الاخرين من غير النزلاء | ٦٠ | ٩٢,٣ |
| الاحساس بالمواطنة | ٥٩ | ٩٠,٨ |
| الكسب المادي | ٥٨ | ٨٩,٢ |
| زيادة الخبرة في العمل وتعلم مهنة | ٤٦ | ٧٠,٦ |

ونستعرض فيما يلي اهم تلك الفوائد سواء من وجهة نظر الفنيين او من وجهة نظر النزلاء

**(أ) تحسن سلوك النزلاء وقلة مشاكلهم :**

ان تشغيل النزلاء سيهذب الى حد كبير من اتجاهاتهم السلوكية وينمي فيهم روح الالتزام بقواعد الضبط الاجتماعي وهذا ماتؤكده بيانات الجدول رقم (١٠) حيث تبين ان ٩٠٪ من الذين استطلع رأيهم حول تحسن سلوك النزلاء العاملين اشاروا الى ان سلوكهم في تحسن ولنفس الغرض تبين من الجدول رقم (١١) ان ٨٠٪ من المبحوثين اجابوا بوجود فرق كبير

---

١٨ — ينظر محمد سيد فهمي : مصدر سابق ص ١٤٢

* لايوجد مجموع البيانات لاجابة النزلاء على أكثر من فائدة ..

في سلوكهم فيما بينهم وبين غير العاملين مقابل (٢٠٪) لم يشيروا الى ذلك. ومن طرف اخر نرى ان ٩٦,٤٪ (كما في الجدول رقم ١٢) من النزلاء المبحوثين لم يعاقبوا في اثناء فترة عملهم وهذا مما ثبت لدينا من اضابيرهم الشخصية وهي خالية من اية عقوبة سوى العقوبة الصادرة من القسم الاصلاحي او ادارة العمل وتبين من الجدول رقم (١٣) أن ١٠٠٪ من النزلاء لم يعاقبوا من قبل ادارة المعمل.

ومن جهة اخرى فأن تشغيل النزلاء يعني القضاء على البطالة في السجن ومن ثم تنخفض نسبة المشاكل الناجمة من علاقات وتفاعلات السجناء فيما بينهم وهذا امر ضروري للادارة والقوة الاجرائية التي يتاح لها المجال في التركيز على القضايا المهمة للتعامل مع السجناء (اي برامج الاصلاح الاجتماعي الاخرى).

فالبطالة سواء أكانت في المجتمع الخارجي (يعني خارج السجن) او في مجتمع السجن فأن مردودها متماثل الى حد ما حيث تبين من بيانات الجدول رقم (١٤) ان ٨٥٪ من أفراد عينة الاداريين والفنيين اجابوا بعدم تعرضهم لمشكلة مع احد النزلاء العاملين مقابل ١٥٪ فقط تعرضوا لمشاكل معهم.



وبينت نتائج الدراسة ان ٦٥٪ من الاداريين والفنيين المسؤولين اجابوا بأن المشتغلين من النزلاء اكثر من غيرهم التزاماً بالتعليمات والضبط الاجتماعي و ١٥٪ اجابوا بلا مع ان ٢٠٪ اجابوا بغالبا مايكونون ملتزمين اكثر من غيرهم (ينظر الجدول رقم ١٥).
وكذلك اجاب ٨٠٪ من المسؤولين بأنه لم يسبق وان جاءت شكوى من الادارة عن احد النزلاء مقابل ٢٠٪ (ينظر الجدول رقم (١٦)

فمما سبق اذن يعطينا مؤشرات عن مدى تحسن سلوك النزلاء العاملين واتباعهم التعليمات الصادرة من ادارة القسم ومن ثم قلة مشاكلهم، وهذا يدلنا على اسهام عملية التشغيل الخارجي في الاصلاح الاجتماعي للمذنبين.

«الجدول رقم (١٠) يبين مدى تحسن سلوك النزلاء العاملين حسب اراء الاداريين والفنيين

| الاجابة | العـــدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ١٨ | ١٠ |

| لا | ٢ | ١٠ |
|---|---|---|
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

الجدول رقم (١١) يبين مدى الفرق بين المشتغلين وغيرهم حسب اراء الاداريين والفنيين

| الاجابة | العـدد | ٪ |
|---|---|---|
| يوجد فرق | ١٦ | ٨٠ |
| لايوجد فرق | ٤ | ٢٠ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

الجدول رقم (١٢) يبين مدى معاقبة النزلاء العاملين من قبل القسم

| الاجابة | العـدد | ٪ |
|---|---|---|
| عوقب | ٢ | ٣,٦ |
| لم يعاقب | ٥٤ | ٩٦,٤ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |



الجدول رقم (١٣) يبين مدى معاقبة النزلاء العاملين من قبل ادارة المعمل

| الاجابة | العـدد | ٪ |
|---|---|---|
| عوقب | صفر | صفر |
| لم يعاقب | ١٠٠ | ١٠٠ |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠ |

الجدول رقم (١٤) يبين مدى تعرض الاداريين والفنيين لمشاكل مع النزلاء

| الاجابة | العـدد | ٪ |
|---|---|---|
| لا | ١٢ | ٨٥ |
| نعم | ٣ | ١٥ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

الجدول رقم (١٥) يبين اراء الاداريين والفنيين حول مدى التزام النزلاء العاملين بالتعليمات

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ١٣ | ٦٥ |
| غالباً | ٤ | ٢٠ |
| لا | ٣ | ١٥ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

الجدول رقم (١٦) يبين فيما اذا رفعت شكوى من الادارة عن النزلاء العاملين



| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٤ | ٢٠ |
| لا | ١٦ | ٨٠ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |



(ب) **الارتياح النفسي :**

تعكس عملية تشغيل النزلاء جوانب نفسية ايجابية عليهم لان بقاءهم في القسم يثير عندهم القلق والتفكير لدرجة قد تصل الحالة عند بعضهم الى الهستريا فيؤذي نفسه احياناً لحد اسالة الدماء وكثيرا مارأينا مثل هذه الحالات في قسم الاصلاح .

وقد يكون الوقت الملل عاملا مهما لارتكاب هـذه الافعال فالتشغيل الخارجي يعني خروج النزيل من بين اسوار السجن فينسى همومه ويقضي على الوقت الطويل الذي يعانيه داخل السجن فيرجع مساءا متعباً ليرتاح جسديا للتهيؤ لليوم الثاني وبهذا لايكون على علاقة بما يدور في مجتمع السجن حيث تبين من الجدول رقم (٩) ان ٩٥،٤ ٪ من النزلاء المبحوثين أجابوا ان من فوائد التشغيل الراحة النفسية وازالة القلق والتفكير ، وتأتي هذه الفائدة في مقدمة الفوائد التي طرحوها. ومن جهة ثانية انه يزيد من شعورهم بالطمأنينة لمستقبلهم مقابل ١٧،٩ ٪ لم يشيروا لذلك كما يتضح من الجدول رقم (١٧) وتعطينا البيانات في الجدول رقم

(١٨) دليلا اخر على الارتياح النفسي للنزلاء العاملين حيث تشير إلى ان ٨٠,٤ من النزلاء راغبون عن العمل . وفي الجدول رقم (١٩) تؤكد البيانات ان ٩٢,٦ ٪ منهم لايرغبون ترك العمل وعلى الرغم من ان ٤٦,٤ ٪ من النزلاء العاملين يؤكدون ان عملهم مرهق الأأنهم بأمس الحاجة اليه ولايرغبون في تركه لان المردودات النفسية الايجابية تشجعهم على الاستمرار في العمل وهم ينسون الجانب المرهق منه (ينظر الجدول رقم ٢٠) ومن جانب آخر فقد أجاب ٩٠,٨ ٪ ان من فوائد التشغيل الخارجي الاحساس بوجودهم كمواطنين ويتلقون الرعاية والاهتمام (ينظر الجدول رقم (٩) .

الجدول رقم (١٧) يبين مدى شعور النزلاء بالاطمئنان لمستقبلهم

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٤٦ | ٨٢,١ |
| لا | ١٠ | ١٧,٩ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |



الجدول رقم (١٨) يبين مدى رغبة النزلاء بعملهم

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٤٥ | ٨٠,٤ |
| لا | ١١ | ١٩,٦ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

الجدول رقم (١٩) يبين مدى رغبة النزلاء ترك العمل

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٤ | ٧,١ |
| لا | ٥٢ | ٩٢,٦ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

الجدول رقم (٢٠) يبين مدى اعتراف النزلاء بأن عملهم مرهق

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| مرهق | ٢٦ | ٤٦,٤ |
| غير مرهق | ٣٠ | ٥٣,٦ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |

**(ج) الاندماج الاجتماعي مع الاخرين من غير النزلاء :**

تكون عملية التشغيل الخارجي فرصة ثمينة لامقارنة لها مع اية فرصة اخرى لكي يلتقي النزيل مع اشخاص من محيط جديد وقد يكون اللقاء مع الجنسين في بعض المعامل كما هي عليه الحال في معمل النسيج مما يؤدي به الى دعم الثقة بنفسه ويزيد من احساسه ومشاعره الانسانية واثبات ذاته في الحياة الاجتماعية كبقية الافراد ، ويتيح وجوده في العمل اللقاء له مع افراد يختلفون معه في مكوناتهم الشخصية والسلوكية وهذا يساعد في تقبله للاوضاع الجديدة التي ستنشأ حال خروجه من السجن فقد تشير البيانات في الجدول رقم (٩) الى ان ٩٢,٣٪ من النزلاء المبحوثين اجابوا ان من فوائد التشغيل الخارجي الاندماج مع الاخرين من غير النزلاء وتأتي هذه النسبة بالمرتبة الثالثة ضمن الفوائد التي ذكرها المبحوثون، ومن جهة اخرى تبين في الجدول رقم (٢١) ان ٦٩,٦٪ من النزلاء اقاموا علاقات اجتماعية مع العاملين في المعامل مقابل ٣٠,٤٪ لم يذكروا ذلك.

الجدول رقم (٢١) تبين اجابات المبحوثين في تكوين العلاقات الاجتماعية .

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٣٩ | ٦٩,٦ |
| لا | ١٧ | ٣٠,٤ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |

## (د) قضاء وقت الفراغ :

من الفوائد المهمة التي تحققت من جراء تشغيل النزلاء القضاء على وقت الفراغ الذي يعانون منه فهم يعيشون ساعات طويلة وبالاخص في قسم اصلاح الكبار في نينوى لعدم المباشرة بالتأهيل حتى الان لاسباب موضوعية، حيث اجاب ٩٣،٨٪ من النزلاء ان فوائد التشغيل هو قضاء وقت الفراغ (ينظر الجدول رقم ٩) لكن في السؤال المخصص لوقت الفراغ اجاب ١٠٠ ٪ من المبحوثين بنعم انهم يستفيدون من قضاء اوقات الفراغ عن طريق العمل (ينظر الجدول ٢٢) .

الجدول رقم (٢٢) يبين مدى استفادة النزلاء من العمل لقضاء وقت الفراغ



| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٥٦ | ١٠٠٪ |
| لا | صفر | صفر |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |



## (هـ) الكسب المادي :

مما لاشك فيه ان التشغيل الخارجي يدر اموالا للنزلاء طالما تمنح لهم رواتب شهرية ، قسم منها يقبضونه مباشرة والاخر يوفر لهم الى حين اطلاق سراحه فيكون عائدا مادياً مناسباً لهم يساعدهم في سد احتياجاتهم واحتياجات اسرهم الامر الذي سيمكن من الأستغناء عن أسلوب تقديم المساعدات المادية لهذه الاسر حيث تبين من الجدول رقم (٢٣) ان ٨٥،٧٪ من النزلاء اجابوا بنعم انهم يستفيدون ماديا من التشغيل مقابل ١٤،٣٪ اجابوا بلا وهـذه نسبة قليلة لادلالة لها . وفي السؤال المطروح حول فوائد التشغيل اجاب ٨٩،٢٪ منهم بأن من فوائد التشغيل الحصول على النقود لسد احتياجاتهم داخل اسوار القسم (ينظر الجدول رقم ٩) .

الجدول رقم (٢٣) يبين اجابات المبحوثين حول الاستفادة المادية

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ٤٨ | ٨٥,٧٪ |
| لا | ٨ | ١٤,٣٪ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠٪ |

## (و) زيادة الخبرة في العمل وتعلم مهنة : ـ

لابـد ان بعض الاعمال التي يقوم بها النزلاء تكون فنية اوشبه فنيـة كالنسيج بما فيـه الرسم والتصميم وكذلك تقطيع الخشب واعمال النجارة الفنية ، وهذا يجعل النزيل يتعلـم مهنـة فنيـة يستغلها في العمل بعد اطلاق سراحه وبهذا الصـدد اجاب ٧٠,٨٪ مـن النزلاء المبحوثين أن من فوائد التشغيل هو زيادة الخبرة في العمل وتعلم مهنة كما يلاحـظ ذلك من الجدول رقم (٩) .

خلاصة لما تقدم نستنتج ان عملية التشغيل الخارجي للنزلاء حققت نتائج ايجابية جمة على مستوى النزلاء وادارة القسم ويمكن ان تعد هذه العملية جزءاً من برامج الاصلاح الاجتماعي للمذنبين فالبيانات السابقة التي تعبر عن آراء المسؤولين والنزلاء تجاه العملية ذات مؤشرات واقعية عن مدى نجاح العملية والاستفادة منها حيث انها أسهمت في تحسين وتهذيب سلوك النزلاء لانصياعهم للتعليمات والضوابط المطلوبة منهم لان العمل في المعمل يتطلب ضبطا اجتماعيا ينعكس على الاقسام الاصلاحية لتعود النزلاء عليه طوال النهار في العمل وهذا يسهم بدوره في قلة وانعدام مشاكل النزلاء في الاقسام فهو يريح الدائرة والمسؤولين فيوجهون انظارهم الى مسؤولياتهم المهمة في الاصلاح. ويعد التشغيل وسيلة مهمة لقضاء وقت الفراغ الذي يعانيه النزلاء طوال النهار فبدلا من ان ينشغلوا بأمور مفسدة لافائدة منها يقضون عن طريق التشغيل اوقاتهم باعمال مثمرة تعود بفائدة عليهم.

ويتيح العمل للنزلاء الفرصة في الاندماج مع افراد اخرين من بيئة جديدة غير بيئتهم في القسم مما يساعدهم في اكتساب عادات وسلوكيات جيدة مرضية وتكوين علاقات اجتماعية ايجابية والاحساس بمشاعر المواطنة الصالحة.

وكثير من النزلاء في اثناء تشغيلهم يتعلمون مهناً قد يستفيدون منها في مستقبلهم بعد اطلاق سراحهم وتكون وسيلة كسب رزقهم بالطريقة الشريفة. فضلا عن المردود المادي الذي يرده لهم العمل لقضاء احتياجاتهم داخل قسم الاصلاح وتوفير النسبة الكبيرة منه لحين الخروج من القسم مما يكون عاملا ماديا يساعدهم في تلبية متطلباتهم قبل البدء بالعمل وعائدا ماديا لاسرهم التي فقدت معيلها.

وتجدر الاشارة بنا الى ان التشغيل الخارجي ذو فائدة وطنية وليس خفياً ان هذه العملية تسهم في الناحية الاقتصادية وزيادة الانتاج بتوفير الايدي العاملة في المؤسسات الانتاجية لاسيما في ظل الظروف التي يمر بها قطرنا وهو يخوض حربا عادلة ضد العدوان الفارسي. حيث دلت البيانات في الجدول رقم (٢٤) على ان ٨٠٪ من المسؤولين في المعامل وادارة الاقسام يؤيدون فكرة زيادة عدد النزلاء في التشغيل الخارجي. وكذلك اقبال عدد من المعامل على طلب نزلاء للعمل الا أن قسما منها لاتتوفر فيه الشروط الامنية لذا لاتوافق ادارة القسم بتزويدهم بعدد من النزلاء واخيرا نشير الى نقطة مهمة عن فوائد التشغيل الخارجي هي ان النزلاء يحسون بالجوانب المعنوية الاجتماعية والنفسية بما فيها تكوين العلاقات والاحساس بالذات والمواطنة وقضاء وقت الفراغ والارتياح اكثر مما يؤكدن على الجوانب المادية حيث كان ترتيب الفائدة المادية قبل الاخير من بين ست فوائد ادرجها المبحوثون، وهذا يؤكد لنا ان نتائج الدراسة الميدانية تؤيد الفرضيات التي وضعناها في مقدمة الدراسة.

الجدول رقم (٢٤) يبين اجابات المسؤولين الاداريين حول فكرة

زيادة عدد النزلاء في التشغيل.

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| نعم | ١٦ | ٨٠ |
| لا | ٤ | ٢٠ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠٪ |

### ٣ــ مناقشة الجوانب السلبية :

من الطبيعي ان كل مشروع يفرز بعض السلبيات في اثناء مراحل تطبيقه وبالاخص عندما يكون حديث العمل به، فتجربة التشغيل الخارجي لم يمر عليها اكثر من (٤) سنوات في قسم الاصلاح الاجتماعي للكبار في نينوى ، فمن ملاحظتنا لمسيرة عماية التشغيل في اثناء فترة اجراء البحث لم نجد سلبيات ذات تأثير كبير على واقع التجربة بل كانت الايجابيات دائما تفوق بكثير الجوانب السلبية التي تتمثل ــ إن وجدت ــ ببعض الجوانب البسيطة التي ممكن تلافيها او السيطرة عليها وفق الضوابط الادارية ولعل اهم هذه السلبيات :

(أ) تبين من بيانات الدراسة الميدانية ان المبحوثين من الاداريين والقوة الاجرائية ذكروا ان من معوقات التجربة هو الحاح النزلاء بالنزول في الطريق في اثناء رجوعهم من العمل الى القسم الاصلاحي لشراء بعض الاحتياجات.

(ب) اتضح ان بعض النزلاء يحاولون اللقاء مع ذويهم في العمل وهذا يخلق احراجا لادارة المعمل للسماح لهم لمقابلتهم ومن جانب اخر عند وجودهم بقرب الباب او في اثناء التجوال بترصدهم اعداؤهم لاسيما اصحاب جرائم القتل.

(ج)عدم منح شكر وتقدير للنزلاء المبدعين ، وفي الحقيقة ثمة نزلاء يبدعون في العمل الى درجة ليس بأمكان ادارة العمل الاستغناء عنهم مما يقلل من نشاط النزيل وانتاجيته ويكون موضع اثارة المشاكل احيانا لعدم الحصول على ما يستحقه.

(د) عدم مراعاة بعض النزلاء الضوابط والالتزامات الى درجة اضطرت بعض ادارات المعامل لفصلهم كما يتضح ذلك في الجدول ادناه وفيه تفصيل اسباب انهاء الخدمات لبعض النزلاء .

الجدول رقم (٢٥) يبين اسباب انهاء خدمات بعض النزلاء

| الاسباب | العدد * |
|---|---|
| مخالفة التعليمات | ٥ |
| ايقاف الاجازة المنزلية | ٢ |
| اشاعة الشغب | ٢ |
| المجموع | ٩ |

(*) اخذنا اعداد النزلاء من اضابير لجنة التشغيل الخارجي والاعداد تمثل فترة اجراء البحث فقط

(هـ) كثرة مراجعة النزلاء للطبابة وعدم اتباعهم التعليمات او انهاء الخدمات لاطلاق السراح او لسبب ما ، وادى ذلك الى كثرة المخاطبات الرسمية بين المعامل وادارة القسم فينشغل الباحثون الاجتماعيون بالمخاطبات الرسمية فيسبب ذلك عبئا عليهم اضافة الى واجباتهم الاساسية في البحث الاجتماعي.

(و) ضعف جهاز الحرس المرافقين للنزلاء وقلة الرقابة المباشرة عليهم .

(ز) ادخال النزلاء معهم الى القسم بعض المواد الممنوعة قد تكون من المعمل او مشتراة من السوق .

(ح) محاولة بعض النزلاء الذين ينهون خدماتهم لسبب معين التوسط لارجاعهم لمعمل اخر وهذا مايثير الاحراج والمشاكل.

(ط) الحاح بعض النزلاء على سحب جزء من رواتبهم التي يوفرها القسم لحاجتهم الآنية الى النقود ، خلافاً للتعليمات التي تمنع ذلك، ويدل الجدول الاتي على ان بعض النزلاء يرغبون في تغيير نظام دفع الاجور، حيث ان ٧١,٢ ٪ يرغبون في تغيير نظام دفع الاجور و٢٦,٨ ٪ لايرغبون بذلك .



الجدول رقم (٢٦) يبين رغبة النزلاء في تغيير نظام دفع الاجور

| الاجابة | العدد | ٪ |
|---|---|---|
| يرغب | ٤٢ | ٧٣,٢ ٪ |
| لايرغب | ١٤ | ٢٦,٨ ٪ |
| المجموع | ٥٦ | ١٠٠ ٪ |

وبعد طرح السؤال الاتي كيف ترغب ان يكون النظام؟ فكانت الاجوبة ١٠٠ ٪ زيادة الاجور التي تدفع لهم في نهاية كل شهر بدلامن ان توفر النسبة الكبيرة الى حين الافراج عنهم لان النظام الجاري هو كالآتي :

٦٠ ٪ من الراتب يودع في دفتر التوفير و ٣٠ ٪ يستلمه النزيل نقداً و ١٠ ٪ يكون للدائرة ٥ ٪ منها تدفع كمكافأة للنزلاء وحوافز و ٥ ٪ نفقات ادارية .

## التوصيات :

في ضوء النتائج التي توصلنا اليها نوصي بما يلي فقد تكون توصياتنا معينا للجهات المختصة في تجاوز السلبيات وانجاح التجربة اكثر فأكثر .

١ — لكي نزيل العبء عن البحث الاجتماعي في المخاطبات الرسمية والادارية نوصي بتنسيب موظف اداري الى شعبة البحث الأجتماعي يقتصر دوره على الامور الادارية .

٢ — لكي تكون العملية اكثر مركزية نوصي باستحداث دائرة خاصة تسمى دائرة تشغيل النزلاء .

٣ — زيادة عدد الباحثين الاجتماعيين ليتسنى استمرارهم في الزيارات للنزلاء العاملين والاطلاع على مسيرة التجربة او تنسيب باحث اجتماعي خاص للتشغيل الخارجي .

٤ — اختيار حراس من القوة الاجرائية بكفاءة عالية يكونون من كبار السن لمرافقة النزلاء الى مواقع العمل ليكون الضبط اقوى .

٥ — زيادة الندوات واللقاءات بين الفنيين في قسم الاصلاح والمسؤولين في معامل التشغيل .

٦ — التأكيد على منع النزلاء من مقابلة ذويهم في مواقع العمل والنزول الى الاسواق في اثناء الرجوع ومعاقبة من يخالف ذلك .

٧ — عدم السماح للنزلاء بادخال المواد الى القسم مهما يكن نوعها وهذا يتوقف على القوة الاجرائية لاتخاذ الاجراءات المشددة اللازمة .

٨ — عدم السماح للنزيل المفصول من العمل عقوبة الرجوع الى العمل ثانية الا بعد انهاء عقوبته مع بيان فيما اذا كان يصلح للعمل ونوصي بحرمانه سنة كاملة من العمل

٩ — تلافياً لطلبات سحب النقود الموفرة المتكررة نوصي أن تكون كمية النقود التي توفر ٥٠٪ من الراتب .

١٠ — وضع منهج تدريبي من قبل ادارة قسم الاصلاح من أساسياته معرفة حاجة المنشآت الصناعية الى العاملين ، لغرض التهيئة المسبقة لاحتياجات هذه المنشآت .

# المصادر

(١) Danhrmi Arther The New Community Organizakian :Inc. N·Y 1970

٢ – ادوين . هـ سذرلاند وغيره ، مبادىء علم الاجرام . ترجمة اللواء محمد السباعي والدكتور حسن صادق . مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ١٩٦٨ .

٣ – اضابير قسم الاصلاح الأجتماعي في دائرة اصلاح الكبار نينوى ؛لجنة التشغيل الخارجي

٤ – بهنام .د. رمسيس . الاجرام والعقاب ؛ منشأة المعارف بالاسكندرية . ١٩٨٧ .

٥ – بهنام د. رمسيس : المجرم تكوينا وتقويما . منشأة المعار ف بالاسكندرية ،١٩٨١

٦ – العطار . محمد سلمان . الاجرام والمؤسسات العقابية : بغداد ١٩٦٥ .

٧ – السراج .د. عبود : علم الاجرام وعلم العقاب ، دراسة تحليلية في اسباب الجريمة وعلاج السلوك الاجرامي ، ذات السلاسل – الكويت ١٩٨١ .

٨ – د. عبدالله عبدالغني : مجتمع السجن . المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ١٩٨٥ .

٩ – د. محمد السيد فهمي ، والسيد رمضان . الفئات الخاصة من منظور الخدمة الاجتماعية (المجرمين – المعوقين) المكتب الجامعي الحديث.الاسكندرية ١٩٨٤

١٠ – د. نجم عبود نجم واخرون : دراسة وصفية لتجربة التشغيل الخارجي للمودعين في منشأة القطاع الاشتراكي – من اعمال الندوة السنوية الثالثة لبحوث الاصلاح الأجتماعي المؤسسة العامة للاصلاح الاجتماعي ، مطبعة شفيق ، بغداد ١٩٨١ .

١١ – قانون رقم ١٠٤ للاصلاح الاجتماعي ، المؤسسة العامة للاصلاح الاجتماعي ، مطبعة شفيق ، بغداد ، ١٩٨١ .

١٢ – وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، انجازات على طريق التنمية الاقتصادية ، والاجتماعية في ظل الثورة والحزب ، بغداد ١٩٨٥ .

# واقع الرعاية الاجتماعية للمعوقين في العراق

الدكتور حميد كردي الفلاحي

الفصل الأول:

الاطار المنهجي للبحث:

١ – مشكلة البحث

٢ – اهمية البحث واهدافه

٣ – المنهج وأدوات البحث

٤ – مجالات البحث

٥ – تحديد مفاهيم البحث

الفصل الثاني: مراكز رعاية المعوقين في العراق .

١ – المركز التشخيصي للعوق .

٢ – مركز رعاية المعوقين بدنياً .

٣ – مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً.

٤ – مركز رعاية المكفوفين

٥ – التأهيل المهني للمعوقين

الفصل الثالث:

النتائج والمقترحات .

الفصل الأول :

## ١ ـ الاطار المنهجي للبحث:

### ١ ـ مشكلة البحث :

تعتبر رعاية المعوقين واجباً انسانياً واخلاقياً تفرضه طبيعة التكامل الاجتماعي والاهتمام بهذه الفئة من المجتمع حق من حقوق الفرد على المجتمع ، وحتى عهد قريب كانت هذه الفئة تعيش على هامش المجتمع الذي كان يتركهم وشأنهم او يعمل على ايداعهم في ملاجيء خاصة (١) .

لقد عالج المجتمع العربي الاسلامي مثل غيره من المجتمعات هذه المشكلة انطلاقاً من المبادىء والقيم التي جاء بها الدين الاسلامي الحنيف. وقد لعب التضامن الاجتماعي بين افراد المجتمع دوراً كبيراً في الاخذ بيد ذوي العاهات (٢) .

ان رعاية المعوقين في قطرنا العراقي بدأت كما ابتدأت في مناطق اخرى من العالم ، حيث كانت تعتبر شكلا من اشكال البر والاحسان. وكانت الطوائف الدينية تقوم بهذه المهمة من خلال انشاء دور خاصة لرعايتهم وتعليمهم وخاصة المكفوفين منهم . وقد تأسست جمعية العمل الاجتماعية عام ١٩٣٧ وقامت بنشاط بارز في تقديم خدماتها للصم والبكم والمتخلفين عقلياً، ثم تلتها جمعيات اخرى ساهمت بوتائر متفاوتة منها جمعية المكفوفين ،وجمعية الصم والبكم (٣)، ولكن هذه الجمعيات كانت عاجزة عن تطوير واقع عملها وتوسيع رقعته. فكان لابد من تدخل الدولة للمشاركة بهذا الجانب الانساني ؛ نظرا لحاجة هذا العمل الى امكانيات مادية وفنية.

وتعتبر هذه المرحلة مرحلة انعطاف كبير في رعاية المعوقين في العراق ؛ حيث توزعت مهام الرعاية على وزارات متعددة كان في مقدمتها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، الداخلية، الصحة ووزارة التربية، الا أن هذه الجهات كانت تعمل بشكل انفرادي وبدون تنسيق للخدمات التي تقدمها (٤) .

وقد انشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عام ١٩٤٩ معهد الملكة حزيمة للمكفوفين في حين انشأت الادارة المحلية في محافظة بغداد معهد الأمل عام ١٩٥٥ ليقدم خدماته الى الصم والبكم والمتخلفين عقلياً والمكفوفين .

وكان لتشريع قانون وزارة العمل والشؤون الاجتماعية رقم (١٩٥) لسنة ١٩٧٨ الاثر البالغ في انهاء حالة الازدواجية. واصبح ارتباط كافة معاهد المعوقين في العراق بدائرة رعاية المعوقين التابعة الى دائرة الرعاية الاجتماعية .

وبعد ثورة ١٧ — ٣٠ تموز المجيدة. وانطلاقاً من المبادىء التي جاء بها حزب البعث العربي الاشتراكي حظيت فئة المعوقين باهتمام خاص من القيادة السياسية وقد تجسد هذا من خلال تشكيل هيئة عليا لمشروع رعاية المعوقين عام ١٩٧٩. مما جعل تجربة العراق في رعاية المعوقين من التجارب المميزة في العالم (٥). وقد صدر بعد ذلك قانون الرعاية الاجتماعية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٠ الذي يعد نقطة تحول كبير في تاريخ الاهتمام بهذه الفئة من المجتمع وقد جاء في هذا القانون بأن الدولة تسعى الى تقليص ظاهرة العوق في المجتمع وترعى المعوقين بدنياً وعقلياً عن طريق تأهيلهم وتأهيلهم وزجهم في العمل حسب قدراتهم ، وذلك من اجل عملية دمجهم في المجتمع (٦).

ومن خلال هذا البحث سنحاول الاجابة على الاسئلة التالية :

— ماهو المعنى السائد لمفهوم الرعاية الاجتماعية للمعوقين في العراق ؟
— ماهي الصيغ التي تتخذها الرعاية الاجتماعية للمعوقين ؟
— من هم المستفيدون من خدمات رعاية المعوقين ؟
— تحديد خصائص التوزيع الجغرافي لمعاهد المعوقين في العراق ؟
— ماهي معوقات رعاية المعوقين؟

## ٢ — أهمية البحث وأهدافه :

يستمد هذا البحث اهميته من خلال تزايد أهتمام القيادة السياسية وعلى رأسها الرفيق المناضل صدام حسين (حفظه الله) بموضوع رعاية المعوقين التي تجاوزت اطارها التقليدي ،

الذي يرتكز على اعمال البر والاحسان واصبح من واجب الدولة توفير الرعاية اللازمة لهذه الفئة من المجتمع .

اما الاهداف الاساسية للبحث فيمكن تلخيصها بالنقاط الآتية : —

١ — التعرف على انماط رعاية المعوقين في العراق . واعطاء صورة تعريفية لكل نمط والمجال الذي يعمل فيه والمستفيدين منه .

٢ — تشخيص معوقات رعاية المعوقين .

٣ — التوصل الى بعض الصيغ التي يمكن من خلالها الارتقاء بمستوى الخدمات التي تقدمها مؤسسات رعاية المعوقين .

### ٣— المنهج وأدوات البحث :

بما ان هذا البحث يهدف الى دراسة واقع الرعاية الاجتماعية للمعوقين فأنه بطبيعة الحال يميل نحو البحوث الوصفية . وقد اعتمدنا ادوات لجمع البيانات تتناسب وطبيعة هذا المنهج . حيث تم الحصول على البيانات اللازمة من دائرة الرعاية الاجتماعية . ويهدف الوقوف على الخدمات التي تقدم الى فئة المعوقين ، فقد تم اختيار عينة من معاهد المعوقين التابعة لدائرة الرعاية الاجتماعية بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية لغرض تنظيم زيارات ميدانية للاطلاع على واقع عملها ونوع الخدمات المقدمة فيها وقد تضمنت تلك العينة ما يأتي :

١ — مركز تشخيص العوق .

٢ — معهد الحنان لشديدي العوق .

٣ — معهد الامل للصم والبكم

٤ — معهد الرجاء .

٥ — معهد القادسية .

٦ — معهد رعاية وتأهيل المكفوفين

٧ — معهد الحنان في الرشاد .

٨ — معهد التأهيل المهني في الوزيرية .

وقد تم استخدام الادوات التالية في جمع المعلومات : –

١ – المقابلة :

من اجل الوقوف على حقيقة الدور الذي تضطلع به معاهد المعوقين التي شملتها الزيارة تم اختيار اسلوب المقابلة مع مدراء المعاهد المعنية . والباحثين الاجتماعيين وعينة من المستفيدين من خدمات الرعاية الاجتماعية .

٢ – الملاحظة من خلال ملاحظة النشاطات والبرامج المقدمة في مؤسسات رعاية المعوقين .

## ٤ – مجالات البحث :

١ – المجال الجغرافي : اقتصر البحث على مدينة بغداد فقط . وكان يفضل ان يتسع هذا المجال ليشمل محافظات القطر كافة لولا صعوبة تحقيق ذلك بسبب الامكانيات والظروف التي اضطرتنا الى تضييق هذا المجال وحصره على مدينة بغداد . واختيار مدينة بغداد مجالاً للدراسة يعود بالدرجة الاولى الى تركيز معظم مؤسسات رعاية المعوقين فيها ووجود معاهد لرعاية المعوقين تنفرد بها مدينة بغداد دون غيرها .

٢ – المجال الزمني . تم اجراء البحث في الفترة بين ١ – ١ – ١٩٨٨ ولغاية ١ – ٦ – ١٩٨٨ .

## ٥ – تحديد مفاهيم البحث :

سنحاول ان نحدد مفهومين رئيسيين في هذا البحث هما :

### (أ) المعوق :

عرف قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ في المادة (٤٣) المعوق بأنه (هو كل من نقصت أو انعدمت قدرته على العمل او الحصول عليه او الاستقرار فيه بسبب نقص او اضطراب في قابليته العقلية او النفسية اوالبدنية ) (٧) .

يتضح لنا من خلال هذا التعريف بأن الشخص المعوق هو الذي يختلف في المستوى الطبيعي للخصائص الجسمية والعقلية والاجتماعية عن غيره بصفة عامة ، مما يتطلب تقديم

خدمات تربوية وتأهيلية وطبية لكي نصل به الى اقصى درجة ممكنة .. بالاضافة الى ذلك يتطلب وجود مناهج وطرق واجهزة خاصة . ويختلف الافراد المعوقون من حيث تباين الاعاقة ودرجة تأثيرها على قدرات الفرد وقابليته لتعلم واداء المهارات السلوكية الجسمية والعقلية المختلفة .

وقد وصف قانون الرعاية الاجتماعية المعوقين من حيث العوق الى صنفين : ـ

المعوقون بدنيا: والمعوقون عقليا ونفسيا. اما من حيث القدرة على العمل فمنهم صنف غير قا در على العمل كليا. وصنف قادر على العمل جزئيا. (٨)

**(ب) الرعاية الاجتماعية للمعوقين:**

يعتبر القرن العشرين البداية الحقيقية للاهتمام بفئات المعوقين. وبالتحديد في اعقاب الحربين العالمية الاولى والثانية. حيث خلفت تلك الحروب اعداداً هائلة من العجزة واصحاب العاهات. ولقد صاحبت هذه الفترة ايضاً مفاهيم انسانية واشتراكية حديثة غيرت من شعار (القوة والبقاء للاصلح) والتي كانت سائدة من قبل.



كما ظهرت اكتشافات علمية حديثة كشفت النقاب عن الكثير من طبيعة الانسان وسلوكه وحياته العقلية والنفسية والاجتماعية (٩) .

فالرعاية الاجتماعية للمعوقين واجب انساني واخلاقي تفرضه القيم الدينية والانسانية . وعدم استثمار طاقات هؤلاء المعوقين يضر بالاقتصاد القومي ويعوق التنمية الاقتصادية كذلك فأن العناية بتأهيل المعوقين يجنب المجتمع اعباءاً كثيرة متزايدة مستقبلا. فتركهم دون عناية يؤدي بالضرورة الى تحويلهم الى فئات وطوائف تعيق التقدم والازدهار خاصة اذا اتجهوا وجهات انحرافية تكلف المجتمع ذاته اعباءاً متزايدة مستقبلا (١٠).

مما تقدم ذكره نستطيع ان نستنتج بأن الرعاية الاجتماعية للمعوقين عبارة عن مجموعة الجهود الحكومية والاهلية والدولية المنظمة والهادفة لاستغلال طاقات الفرد المعوق الى اقصاها، سواء طاقاته القادرة او طاقاته القاهرة وذلك من اجل انجاز عملية توافق ممكن بينه وبين بيئته الاجتماعية بما يحفظ له كرامته وحقه كأنسان في الحياة (١١) .

وتهدف الرعاية الاجتماعية للمعوقين الى تحقيق الاهداف التالية : (١٢)

١ ـ ايقاف تيار العجز بالاكتشاف المبكر لحالات الاعاقة .
٢ ـ الاعتراف الواعي بهم كفئات انسانية لها حقوق منها حق الحياة الكريمة.
٣ ـ توفير الفرص المناسبة لتعلمهم.
٤ ـ توفير العلاج الطبي والنفسي لهم.
٥ ـ توفير فرص التأهيل المهني بما يناسب قدراتهم واستعداداتهم الخاصة.
٦ ـ توفير فرص التشغيل المناسبة لهم.
٧ ـ تشجيع البحوث العلمية لمشكلات المعوقين.
٨ ـ تهيئة افضل الظروف لتنشئة المعوق تنشئة اجتماعية صالحة.

وفي قطرنا العراقي نجد ان هدف الرعاية الاجتماعية للمعوقين **ليس مجرد الايواء كما هي الصورة السائدة** في كثير من **الاقطار النامية بل انها** تقوم على **مبدأين اساسيين: ـ الاول: توفير الخدمات** الاساسية والضرورية للمعوق، والثاني هو: **العمل على تكيفه ودمجه** في حياة المجتمع واستثمار الطاقات المتوفرة لديه في عمليات البناء والتغير **وبالتالي تأكيد دوره الانساني** واحترامه لذاته كمواطن منتج (١٣).



## الفصل الثاني: مراكز رعاية المعوقين في العراق

ان الاطلاع على تجربة العراق في مجال رعاية **المعوقين يتطلب منا ان نلقي الضوء على** مراكز المعوقين من حيث معرفة المهام المناطة بها **والمعاهد التابعة لها حسب تخصصها بنوع** العوق .

### ١ ـ المركز التشخيصي للعوق :

يهدف المركز التشخيصي للعوق الى استقبال وتصنيف المعوقين حسب نوع ودرجة العوق وتقوم بادارة المركز لجنة فنية مؤلفة من :

١ ـ مدير المركز ـ رئيساً .
٢ ـ **طبيب اخصائي بالامراض النفسية والعقلية .**
٣ ـ **طبيب اخصائي بالعلاج الطبيعي .**

٤ ـ طبيب اخصائي بالانف والاذن والحنجرة

٥ ـ طبيب اخصائي بالعيون

٦ ـ (٢) باحثين اجتماعيين (٢) وباحثين نفسيين .

لقد حددت المادة (٥٤) من قانون الرعاية الاجتماعية المهام المناطة باللجنة الفنية في المركز التشخيصي للعوق وهي (١٤) .

١ ـ تشخيص طبيعة العوق وتعيين العلاج وتحديد الوحدة التي يرسل اليها المعوق .

٢ ـ الاشراف الفني الكامل على الوحدات الخاصة بالرعاية الاجتماعية للمعوقين ووضع الخطط والبرامج الفنية لها .

٣ ـ التنسيق مع الجهات المختلفة ذات العلاقة من اجل تحقيق اهداف الرعاية الأجتماعية للمعوقين .

٤ ـ الأشراف الفني المباشر في مجال تهيئة وتدريب العاملين في حقل الرعاية الأجتماعية للمعوقين .

وهناك مهام اخرى اضافة الى المهام التي وردت في قانون الرعاية الاجتماعية ويمكن تلخيصها بالنقاط التالية : (١٥) .



١ ـ اعداد استمارة خاصة لكل معوق تدون فيها المعلومات عن طريق الاسئلة والأجابة عليها من قبل ذوي المعوق لغرض تشخيص الحالة قبل عرضها على اللجنة الفنية الطبية .

٢ ـ ارسال المعوقين الذين يشك بأصابتهم بامراض معدية الى المستشفيات للوقوف على مدى صلاحيتهم للعمل او التأهيل او حسابهم على العاجزين كلياً .

٣ ـ فحص المعوقين دورياً وبيان مدى استفادتهم من العملية التعليمية وماطرأ عليهم من تغير بعد دخولهم المعهد وماهي التأثيرات النفسية من خلال دوامهم في المعهد وعلاقتهم بالكادر التعليمي والاجتماعي .

٤ ـ تذليل المشاكل والصعوبات التي تواجه المعاهد من خلال عملية التباحث مع ادارات المراكز والمعاهد ورسم السياسة العامة بالمعاهد من كافة الاوجه التربوية والاجتماعية والنفسية .

٥ ـ فحص المعوقين لغرض تعيينهم في مؤسسات الدولة والقطاع الاشتراكي .

٦ ـ فحص المواطنين المشمولين بقانون الرعاية الاجتماعية من العاجزين وبيان مدى قدرتهم على العمل لغرض الحصول على راتب الرعاية .

يتضح لنا من خلال ماتقدم ان مركز تشخيص العوق يقدم خدمات كبيرة للمعوقين .

## ٢ ـ مركز رعاية المعوقين بدنياً:

يهدف مركز رعاية المعوقين بدنياً الى تأهيل المعوقين القادرين على العمل جزئيا وذلك بتقديم الخدمات الصحية والتربوية والاجتماعية لتسهيل عملية اندماجهم في المجتمع ليساهموا حسب قدراتهم البدنية مع بقية اخوانهم في بناء المجتمع وتقدمه.

تشرف على المركز لجنة فنية توجه سياسته وتتابع تنفيذ برامجه، تتألف من مدير المركز رئيساً، وعضوية كل من رؤساء الوحدات التابعة للمركز واطباء مختصين بالعلاج الطبيعي والانف والاذن والحنجرة حيث يتم ترشيحهم من قبل وزارة الصحة.

يشمل المركز المعاهد الخاصة بالعوق الفيزياوي والصم والبكم وضعاف السمع . ويبلغ عدد المعاهد التابعة الى المركز (٢٢) معهداً، اثنان للعوق الفيزياوي واثنان لضعاف السمع وثمانية عشر معهدا للصم وضعاف السمع.



ويبين لنا الجدول رقم (١) التوزيع الجغرافي للمعاهد وسنة التأسيس وعدد المستفيدين من خدمات تلك المعاهد.

من خلال النظر الى الجدول المذكور يتضح مايلي:

١ ـ ان غالبية المعاهد متركزة في مدينة بغداد، حيث توجد تسعة معاهد، اثنان منها خاصة بالعوق الفيزياوي وسبعة متخصصة برعاية ضعاف السمع والصم. وتوزعت بقية المعاهد على المحافظات الاخرى بنسبة معهد واحد للصم وضعاف السمع.

٢ ـ قلة عدد المعاهد الخاصة بالعوق الفيزياوي وقد اقتصرت على بغداد وصلاح الدين.

٣ ـ ان الغالبية العظمى من المعاهد تم تأسيسها بعد عام ١٩٨٠، اي بعد تشريع قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ وهذا يجسد لنا اهتمام قيادة الحزب والثورة

برعاية المعوقين وتوفير افضل الفرص المناسبة لرعايتهم وتأهيلهم من اجل تسهيل عملية اندماجهم في المجتمع.

## ١ ـ شروط القبول :

للقبول في مركز رعاية المعوقين بدنيا شروط خاصة ومن اهمها مايلي : ـ

١ ـ يقبل الطفل المعوق سمعيا في السنة الثالثة من عمره لغرض اعادة تأهيله في سن مبكر ويستمر في الدراسة حتى يبلغ (١٤) سنة . ويحال بعدها الى معاهد التأهيل المهني ، ويحق للطالب الاستمرار في الدراسة لحين بلوغه سن السادسة عشرة وتكون الدراسة على مرحلتين :

أ ـ مرحلة الروضة والتمهيدي

ب ـ مرحلة الابتدائية (٨ سنوات)

٢ ـ عدم اصابة المعوق بعوق اخر كالتخلف العقلي والامراض السارية .

٣ ـ يتم احالة الطفل المعوق الى معاهد المعوقين سمعياً للصم ولضعاف السمع بعد اتمام عملية فحصه وتشخيصه من قبل مركز تشخيص العوق .



## ٢ ـ الخدمات التي تقدمها معاهد العوق البدني :

لقد حدد قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ أهداف مركز رعاية المعوقين بدنيا وذلك بتقديم الخدمات الاجتماعية والصحية والتربوية (١٦) . وسنتطرق بايجاز لاهم الخدمات التي تقدمها المعاهد التابعة لمركز رعاية المعوقين بدنيا :

### (أ) الخدمات الاجتماعية :

يشرف على تقديم الخدمات الاجتماعية قسم البحث الاجتماعي الذي يتولى مسؤولية الاشراف والتوجيه ودراسة حالات الطلاب واعداد التقارير والاحصاءات ومتابعة امور الطلاب في الاسرة والمعهد .

ويشرف الباحث الاجتماعي على مجموعة من الطلبة يتراوح عددهم بين (٢٠ ـ ٣٠) طالباً .

حيث يتولى دراسة حالاتهم وحل مشاكلهم ومساعدتهم في تحضير دروسهم ومتابعة مستواهم الدراسي ومراقبتهم في الصف والساحة واثناء السفرات والرحلات العلميـــة . بالاضافة الى ذلك فالباحثون على علاقة دائمة مع المعلمين لملاحظة سلوك الطلبة ومعرفة ارائهم والتنسيق معهم من اجل تذليل كافة الصعوبات التي تحول دون انجازمهامهـــم بالشكل الصحيح . والى جانب هذا فالباحث الاجتماعي يعمل على توطيد علاقته بأســـر الطلبة من خلال الزيارات الميدانية واستدعائهم عند الضرورة . والهدف الاساس من تقديم تلك الخدمات هو : (١٧) .

١ ـــ مشاركة الاسرة في التعليم بصورة ايجابية عن طريق متابعة البحث الاجتماعي

٢ ـــ معرفة قابليات الطلبة الذهنية والحركية والابداعية .

٣ ـــ زرع ثقة المعوق بنفسه والكيفية التي يتعامل بها مع المجتمع الخارجي لتحقيق عملية الاندماج الاجتماعي .

**(ب) الخدمات التربوية :**

تستخدم في معاهد رعاية المعوقين بدنيا طرق واساليب تربوية متعددة بهـــدف ايصال المعلومات الى الطالب . واهم هذه الاساليب :

آ ـــ قراءة الشفاه

ب ـــ التكبير الصوتي ( استعـمال المعينات السمعية) .

ج ـــ الأشارة

د ـــ وسائل الايضاح .

هـ ـــ الكتابة .

يتم توزيع الطلبة حسب اعمارهم وحسب درجة عوقهم ( صم ، ضعاف سمع) وتراعى الفروق الفردية عند التدريس ومتابعة كل طفل على انفراد ; ويتولى قسم الاشراف التربوي التابع الى دائرة الرعاية الاجتماعية بالاشراف على العملية التدريسية .

وتهدف الخدمات التربوية في تلك المعاهد الى تحقيق مايلي : (١٨) .

١ ـــ تزويد الطالب بمهارات القراءة والكتابة والحساب كي يستطيع ممارسة دوره في الحياة الأجتماعية .

٢ ـ اشباعه بقدر مناسب من المفاهيم الاجتماعية كي يلعب دوره كعضو في المجتمع

٣ ـ اكتساب القيم الروحية ، كالتسامح والمحبة والتعاون .

٤ ـ العمل على تنمية روح الأبتكار والتجديد في شخصية الطفل واستغلال طاقاته وزرع حب العمل الجماعي المشترك .

اما فيما يخص المناهج المتبعة في تعليم المعوقين فيزيائيا فهي نفس مناهج وزارة التربية للمرحلة الابتدائية .

### جـ ـ الخدمات الطبية :

تقدم معاهد المعوقين بدنيا خدمات طبية كثيرة الى الطلبة وتشتمل على ارسالهم الى المستشفيات لغرض فحصهم من قبل الاخصائيين في أمراض الاذن والانف والحنجرة والعيون والاسنان ويتم تثبيت التقارير الطبية في سجلات خاصة وتجرى لهم فحوصات خاصة بشكل دوري وكذلك يقوم المركز التشخيصي للعوق باعادة الفحص عليهم كل ستة أشهر . بالاضافة الى ذلك توجد صيدلية في كل معهد تحتوي على بعض الادوية الضرورية للحالات الطارئة والاسعافات الاولية .



### د ـ الخدمات الترفيهية :

بالاضافة الى الخدمات الاجتماعية والتربوية والطبية ، تقوم تلك المعاهد بنشاطات ترفيهية خلال العام الدراسي وتتضمن مايلي : ـ

١ ـ الحفلات الفنية في المناسبات الوطنية .

٢ ـ زيارة الاماكن السياحية والمواقع التاريخية والأثرية .

٣ ـ الزيارات الميدانية للمنشآت التجارية والصناعية ومرافق الخدمات العامة لغرض الاطلاع عليها .

٤ ـ اقامة المهرجانات الرياضية السنوية لكافة الالعاب .

ويقوم المعهد كذلك بتقديم خدماته لنقل الطلبة المعوقين من منازلهم الى المعهد وبالعكس مجاناً .

جدول رقم (١) يبين المعاهد التابعة لمركز رعاية المعوقين بدنياً لعام ١٩٨٥ موزعة حسب الموقع وتاريخ التأسيس وعدد المستفيدين حسب الجنس .

| ت | اسم المعهد | الموقع | تاريخ التأسيس | المستفيدين ذكور | المستفيدين اناث | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | معهد ١٧ تموز للصم | بغداد | ١٩٥١ | ٥٨ | ٤٨ | ١٠٦ |
| ٢ | معهد الأمل للصم | = | ١٩٥٥ | ٧٤ | ٧١ | ١٥٥ |
| ٣ | معهد الأريج لضعاف السمع | = | ١٩٧٩ | ٥٣ | ٣٥ | ٨٨ |
| ٤ | معهد الاماني لضعاف السمع | = | ١٩٨٠ | ٦٠ | ٤٥ | ١٠٥ |
| ٥ | معهد الخمائل للصم | = | ١٩٨٠ | ٥٥ | ٤٨ | ١٠٣ |
| ٦ | معهد العناية للصم وضعاف السمع | = | ١٩٨٠ | ٧١ | ٥٥ | ١٢٦ |
| ٧ | معهد الشروق للصم وضعاف السمع | = | ١٩٨١ | ٤٧ | ٥٣ | ١٠٠ |
| ٨ | معهد الأمل للصم وضعاف السمع | نينوى | ١٩٨١ | ٣٧ | ٣٥ | ٧٢ |
| ٩ | معهد الأمل للصم ولضعاف السمع | البصرة | ١٩٨٠ | ٣٦ | ٢٦ | ٦٢ |
| ١٠ | معهد الامل للصم ولضعاف السمع | كربلاء | ١٩٨٠ | ٢٦ | ٢٧ | ٥٣ |
| ١١ | ——— | النجف | ١٩٨٠ | ٣٨ | ٣١ | ٦٩ |
| ١٢ | ——— | بابل | ١٩٨٣ | ١٠ | ١٣ | ٢٣ |
| ١٣ | ——— | اربيل | ١٩٨٠ | ٣٠ | ٢٧ | ٥٧ |
| ١٤ | ——— | دهوك | ١٩٨٠ | ١٧ | ٩ | ٢٦ |
| ١٥ | ——— | السليمانية | ١٩٨٣ | ١٩ | ١٥ | ٣٤ |
| ١٦ | ——— | واسط | ١٩٨٣ | ٢١ | ١٩ | ٤٠ |
| ١٧ | ——— | ميسان | ١٩٨٣ | ٢٤ | ١٣ | ٣٧ |
| ١٨ | معهد البعث الخيري لضعاف السمع | الأنبار | ١٩٧٥ | ٢٣ | ١٠ | ٣٣ |
| ١٩ | مركز رعاية المعوقين | صلاح الدين | ١٩٨١ | ٤ | ٢ | ٦ |
| ٢٠ | مركز رعاية المعوقين | بلد | ١٩٨١ | ١٣ | ١٠ | ٢٣ |
| ٢١ | معهد السعادة للعوق الفيزياوي | بغداد | ١٩٨٠ | ٤٠ | ٧٧ | ١١٧ |
| ٢٢ | معهد المنار للعوق الفيزياوي | = | ١٩٨٢ | ٩١ | ٤١ | ١٣٢ |

المصدر : تجربة العراق في مجال رعاية المعوقين . مصدر سابق . ص ١٤ – ١٥ .

### ٣ ــ مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً :

يهدف مركز رعاية المعوقين عقليا ونفسياً الى رعاية المعوقين الذين يعانون من حالات عقلية غير اعتيادية من المتخلفين عقلياً والمصابين بالامراض العقلية وحالات الأضطرابات النفسية. وتشرف على المركز لجنة فنية تتألف من مدير المركز رئيساً وعضوية كل من رؤساء الوحدات التابعة للمركز وطبيب اختصاصي بالامراض العقلية والعصبية وباحث اجتماعي ويكون واجب اللجنة الفنية توجيه سياسة المركز ومتابعة تنفيذ برامجه .

ويضم المركز ٢٣ معهداً موضحة في الجدول رقم (٢) . ومن الاطلاع على الجدول المذكور يتضح لنا ان مدينة بغداد تضم وحدها ١٢ معهداً بينما تتوزع بقية المعاهد الاخرى على المحافظات بنسبة معهد واحد لكل مركز محافظة . كما يتضح من الجدول المذكور ان جميع المعاهد التابعة الى مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً تم تأسيسها بعد عام ١٩٨٠ ; ماعدا معهد الرجاء في مدينة بغداد ، حيث تم تأسيسه عام ١٩٦٨ ، ومعهد البعث الخيري في الأنبار الذي تم تأسيسه عام ١٩٧٥ .

ويوضح لنا الجدول ان نسبة الذكور من الطلبة في المعاهد المذكورة يفوق عدد الأناث بأكثر من ٥٠ ٪ .



### ١ ــ الخدمات التي تقدمها معاهد مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً :

تهدف الرعاية الاجتماعية في المعاهد التابعة الى مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً الى تقديم جملة مع الخدمات في المجالات التربوية والثقافية والاجتماعية والترفيهية والصحية .....الخ وسنتناول بايجاز اهم هذه الخدمات .

### ١ ــ الخدمات الاجتماعية :

تقدم معاهد المعوقين عقلياً نفسياً خدمات اجتماعية واسعة الى طلابها وتتمثل تلك الخدمات بالاتصال بعوائل الطلبة عن طريق تنظيم زيارات دورية في حالة غياب الطالب وتكرار هذه الزيارات باستمرار ، بالاضافة الى ذلك فأن ادارة المعهد تقوم بتنظيم اجتماعات مستمرة مع العوائل المعنية عن طريق دعوة مجلس الآباء والأمهات .

٢ ـ الخدمات التربوية :

تتمثل تلك الخدمات بتعليم الطلبة حسب قابليتهم العقلية ومستواهم الذهني . اذ يقدم للطلبة التعلم منهجاً يتماشى ومستواهم العقلي ليعلمهم القراءة والحساب والمعلومات الحياتية والاعمال الفنية والرياضية . اما ذوو التخلف العقلي البسيط فيتبع معهم بعض الأساليب التعليمية : التي تتناسب مع عمرهم ومستواهم العقلي .

٣ ـ الخدمات الثقافية والترفيهية :

تقوم تلك المعاهد بتقديم خدمات ثقافية متنوعة وتشمل تنظيم النشرات الجدارية والقيام بجولات تعليمية كزيارة المواقع الاقتصادية واطلاعهم على طريقة البيع والشراء وطبيعة التعامل مع الآخرين واقامة الاحتفالات في المناسبات الخاصة . وكذلك رفع العلم العراقي يوم الخميس .

اما الخدمات الترفيهية فتشمل السفرات للمناطق الأثرية والسياحية والحدائق والمتنزهات بهدف ترفيه الطلبة واطلاعهم على مايجري في الحياة العامة الخارجية .

٤ ـ الخدمات الرياضية والتأهيلية:

تعتبر الخدمات الرياضية والتأهيلية من الوسائل المهمة في تربية المعوقين وتدريب حواسهم وقابلياتهم البدنية ، ويشمل النشاط الرياضي تقديم بعض الالعاب التي تضفي جو المرح والسرور على الطلبة .

اما الخدمات التأهيلية فتشمل تقديم خدمات تعليمية تأهيلية كصناعة النسيج والسجاد والخياطة والتطريز والخيزران والنجارة .

٥ ـ مركز رعاية المكفوفين :

يرجع تاريخ الاهتمام بالمكفوفين الى اواسط العشرينات من هذا القرن ، حيث كان هذا مقتصر اً على الجمعيات الاهلية والخيرية . بعد ذلك اهتمت الدولة على المستوى الرسمي بفئة المكفوفين عندما صدر نظام مؤسسات المكفوفين عام ١٩٥٩ وبعدها صدرت انظمة وقرارات كثيرة لصالحهم . وكان اخرها قانون الرعاية الاجتماعية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٠ الذي انشيء بموجبه مركز رعاية المكفوفين .

جدول رقم (٢)

يبين معاهد مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً وتوزيعها الجغرافي وسنة تأسيسها وعدد الطلاب.

| اسم المعهد | الموقع | سنة التأسيس | عدد الطلاب ذكور | عدد الطلاب اناث | المجموع الكلي |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ – معهد الرجاء | بغداد | ١٩٦٨ | ١٠٩ | ٥٣ | ١٦٢ |
| ٢ – معهد الهدى | = | ١٩٨١ | ٩٩ | ٢٧ | ١٢٦ |
| ٣ – معهد ٣٠ تموز | = | ١٩٨٠ | ٣٩ | ٢٨ | ٦٧ |
| ٤ – معهد الروابي | = | ١٩٨١ | ٣٥ | ١٦ | ٥١ |
| ٥ – معهد النبراس | = | ١٩٨٠ | ٣٥ | ١٥ | ٥٠ |
| ٦ – معهد الابداع | = | ١٩٨٠ | ٤٨ | ٢٩ | ٧٧ |
| ٧ – معهد الشقائق | = | ١٩٨٣ | ٧١ | ٢٨ | ٩٩ |
| ٨ – معهد السنابل | = | ١٩٨٠ | ٩٣ | ٢٣ | ١١٦ |
| ٩ – معهد الغصون | = | ١٩٨٠ | ٤٣ | ٢٣ | ٦٦ |
| ١٠ – معهد ٧ نيسان | = | ١٩٨٢ | ١٠٢ | ٤٤ | ١٤٦ |
| ١١ – معهد القادسية | = | ١٩٨٣ | ٥٢ | ٢٦ | ٧٨ |
| ١٢ – معهد الوفاء | = | ١٩٨٥ | ١٨ | ٨ | ٢٦ |
| ١٣ – معهد الرجاء | التأميم | ١٩٨٢ | ٣٦ | ٨ | ٤٤ |
| ١٤ – معهد السنابل | بابل | ١٩٨٣ | ٢٤ | ١١ | ٣٥ |
| ١٥ – معهد السنابل | صلاح الدين | ١٩٨٣ | ١٣ | ١١ | ٢٤ |
| ١٦ – معهد السنابل | بلد | ١٩٨٣ | ٩ | ٢ | ١١ |
| ١٧ – معهد السنابل | النجف | ١٩٨٠ | ٣٣ | ٩ | ٤٢ |
| ١٨ – معهد الرجاء | نينوى | ١٩٨٢ | ٤١ | ١٤ | ٥٥ |
| ١٩ – معهد السنابل | البصرة | ١٩٨٠ | ١٠ | ٧ | ١٧ |
| ٢٠ – معهد البعث الخيري | الانبار | ١٩٧٥ | ٢٤ | ٦ | ٣٠ |
| ٢١ – معهد السنابل | كربلاء | ١٩٨٢ | ٣٩ | ١٩ | ٥٨ |
| ٢٢ – معهد الرجاء | سليمانية | ١٩٨٤ | – | – | – |
| ٢٣ – معهد رعاية وتأهيل المعوقين | اربيل | ١٩٨٣* | ٢١ | ٦ | ٢٧ |

المصدر : تجربة العراق . مصدر سابق ص ٢١ .

يهدف هذا المركز الى تأهيل المكفوفين وتقديم الخدمات الصحية والاجتماعية والتربوية وتسهيل عملية دمجهم في المجتمع .

توجد حالياً في العراق ستة معاهد ، ثلاثة منها في بغداد والاخرى موزعة على محافظات اربيل والبصرة ودهوك .

فيما يخص المناهج المتبعة في تعليم الكفيف ، سواء لمرحلة الدراسة الابتدائية او المتوسطة فهي نفس مناهج وزارة التربية للمرحلتين اعلاه مع اختلاف وسيلة التعلم حيث تستعمل طريقة برايل في القراءة والكتابة وطريقة تايلر واياكو في الرياضيات . كما تتولى معاهد تأهيل المكفوفين مهنة تأهيل المكفوفين الذين تتجاوز اعمارهم سن التعليم على مهنة معينة تتلاءم وقدراتهم بالاضافة الى الخدمات الثقافية المتنوعة .

## ٦ ـ التأهيل المهني للمعوقين :

يعرف التأهيل المهني للمعوقين بانه مجموعة الخدمات والوسائل والأساليب المتخصصة التي تهدف الى تصحيح العوق الجسمي او العقلي كما تسعى الى مساعدة الشخص المعوق على التكيف عن طريق الارشاد النفسي والتوجيه المهني بالاضافة الى التدريب على العمل والتشغيل (١٩) .



وقد وضعت منظمة العمل الدولية تعريفاً للتأهيل المهني للمعوقين ، هو . « ذلك الجانب من عمليات التأهيل المستمرة المترابطة الذي ينطوي على تقديم الخدمات المهنية كالتوجيه المهني والتدريب والتشغيل مما يجعل المعوق قادراً على الحصول على عمل مناسب والاستقرار فيه » (٢٠) . وقد جاء في المادة (٤٥) من قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ لكل معوق حق التأهيل والرعاية . وتؤدي الدولة هذه الخدمات دون مقابل وفق المبادىء التالية (٢١) .

١ ـ تأهيل المعوقين واعادتهم الى الاعمال والمهن التي كانوا يمارسونها قبل الاعاقة او تأهيلهم على اعمال ومهن اخرى تنسجم مع ماتبقى لديهم من قابليات باستخدام الوسائل العلمية والفنية والتربوية الحديثة المهنية والصحية والاجتماعية والفكرية ليقوموا بدورهم في بناء المجتمع الأشتراكي .

٢ – تأهيل الاشخاص ذوي الاعاقة الشديدة القادرين على العمل جزئياً وتوجيههم الى الورش المحمية او الجمعيات التعاونية الانتاجية او الى اي مجال عمل اخر يتلاءم مع قدراتهم العقلية .

٣ – رعاية الاشخاص غير القادرين على العمل كلياً ( شديدي العجز والمتقدمين في السن ) عن طريق انشاء مراكز ومجمعات للرعاية الاجتماعية والطبية والنفسية تتكامل فيها جميع الخدمات بالشكل الذي يتضمن توفير حياة كريمة هادئة .

اما فيما يخص عدد معاهد التأهيل المهني للمعوقين في القطر . فأن الجدول رقم (٣) يبين لنا ذلك .

جدول رقم (٣) يبين معاهد تأهيل المعوقين في العراق وعدد النزلاء الموجودين في كل منها .

| اسم المعهد | السعة | عدد النزلاء ذكور | إناث | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| معهد التأهيل المهني في نينوى | ١٢٠ | ٣٩ | ١٣ | ٥٢ |
| معهد التأهيل المهني في الوزيرية | ٣٥٠ | ١١٣ | ٢٩ | ١٤٢ |
| معهد التأهيل المهني في البصرة | ١٥٠ | ٤١ | ٧ | ٤٨ |
| معهد التأهيل المهني في التأميم | ٨٠ | ٤٦ | ٥ | ٥١ |

يتضح لنا من خلال الجدول المذكور وجود اربعة معاهد للتأهيل المهني في القطر موزعة بين بغداد ونينوى والبصرة والتأميم . والملاحظ ان هذه المعاهد لم تستغل طاقتها الاستيعابية بشكل كامل مما يتطلب توسيع قاعدة خدماتها وذلك بقبول اكبر عدد ممكن من المعوقين وتقدم معاهد التأهيل المهني خدماتها للمعوقين في مجال الرسم ، النجارة ، صناعة الورق والتخريم ، صناعة الخيزران، التدبير المنزلي والخياطة، عمل الفرش ، الخراطة ، البرادة واللحام ، الكهرباء ، حياكة السجاد، السيراميك ، خياطة الجلود ، الموسيقى، الطابعة. الخ ويتم توزيع الطلبة في معاهد تأهيل المعوقين وفق الاسس التالية : –

١ — أن لاتتجاوز مدة التأهيل سنة واحدة دواما فعليا ويمكن تمديدها ستة اشهر ، للمعوق الذي لم يستفد من فترة التأهيل الاصلية .

٢ — تحدد برامج التأهيل بالنسبة للاطفال والصغار والاحداث المعوقين الذيـن هم دون سن العمل بتعليمات تنسجم وطبيعة العوق .

٣ — يتمتقييم المعوق عند انهاء مدة التأهيل ويمنح شهادة تأهيل مهني .

٤ — تلزم دوائر الدولة والقطاعين الاشتراكي والمختلط بتشغيل المعوقين فيها .

٥ — اذا رفض المعوق المؤهل العمل الذي يقوم به في دوائر القطاع الاشتراكي ، والقطاعين المختلط والخاص والورش المحمية والجمعيات التعاونية الانتاجية للمعوقين فانه يحرم من راتب رعاية الاسرة لحين قبوله العمل .

٦ — تقسم مده التأهيل المهني الى مرحلتين . الاولى فترة اختبار تستمر لمدة ثلاثـة اشهر لمعرفة امكانيات وقدرات الطالب المعوق قبل احالته للقسم المختص . والثانية هـي فترة الاعداد المهني المتخصص .

## الفصل الثالث :

### النتائج والمقترحات :

### (آ) النتائج :

١ — حظيت فئة المعوقين في العراق باهتمام بالغ الاهمية من قيادة الحزب والثورة وقد تجسد هذا الدعم من خلال قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠ ... الذي جاء فيه ان الرعاية الاجتماعية للمعوقين تعتبر واجب الدولة والمجتمع تجاه هذه الفئة وذلك لمساعدتهم في التغلب على الآثار التي نجمت عن عجزهم .

٢ — توجد حالياً في العراق المراكز التالية لرعاية المعوقين : —

### (أ) المركز التشخيصي للعوق :

يهدف الى استقبال وتصنيف المعوقين وارسالهم الى المراكز حسب نوع ودرجة العوق ويقوم المركز بمهام اخرى منها ... فحص المعوقين دوريا وارسالهم الى المستشفيات ، تذليل

الصعوبات والمشاكل التي تواجه المعاهد ، فحص المعوقين لغرض تعيينهم في مؤسسات الدولة والقطاع الاشتراكي وكذلك فحص المشمولين بقانون الرعاية الاجتماعية والعاجزين وبيان قدرتهم على العمل او عدمها لغرض الحصول على راتب رعاية الاسرة .

### (ب) مركز رعاية المعوقين بدنيا :ـ

يهدف هذا المركز الى رعاية المعوقين بدنيا وتأهيل القادرين على العمل جزئياً .. يشمل المركز المعاهد الخاصة بالعوق الفيزياوي والصم والبكم وضعاف السمع ويبلغ عدد المعاهد التابعة للمركز (٢٢) معهداً موزعة على محافظات القطر .. اثنان للعوق الفيزياوي .. واثنان لضعاف السمع .. وثمانية عشر للصم وضعاف السمع .

وقد اتضح من خلال الدراسة ان تلك المعاهد متركزة في مدينة بغداد ، حيث توجد تسعة معاهد من مجموع اثنين وعشرين ، .. وتقوم المعاهد التابعة لمركز رعاية المعوقين بدنيا بتقديم خدمات طبية وترفيهية وتربوية واجتماعية الى طلبتها .

### (ج) مركز رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً :ـ

يهدف هذا المركز الى رعاية المعوقين الذين يعانون من حالات عقلية غير اعتيادية ومن المتخلفين عقلياً والمصابين بالامراض العقلية وحالات الاضطرابات .. ويضم المركز (٢٣) معهداً .. وتضم مدينة بغداد وحدها» (١٢) معهداً بينما تتوزع بقية المعاهد بين المحافظات الاخرى وبواقع معهد واحد لكل محافظة وتقدم معاهد رعاية المعوقين عقلياً ونفسياً خدمات اجتماعية وثقافية وترفيهية وخدمات رياضية وتأهيلية .

### (د) مركز رعاية المكفوفين :ـ

يهدف مركز رعاية المكفوفين الى تأهيل المكفوفين وتقديم كافة الخدمات وذلك من اجل تسهيل عملية دمجهم في المجتمع وتوجد حالياً في العراق ستة معاهد ثلاثة منها في بغداد والباقية متوزعة بين اربيل والبصرة ودهوك .

### (هـ) التأهيل المهني للمعوقين :ـ

تهدف مراكز التأهيل المهني في العراق الى تأهيل المعوقين واعادتهم الى الاعمال والمهن التي كانوا يمارسونها مع ماتبقى لديهم من قابليات باستخدام الوسائل العلمية والفنية

والتربوية الحديثة .. وتوجد حالياً اربعة معاهد لتأهيل المعوقين في العراق موزعة بين بغداد ونينوى والتأميم والبصرة .. وتقدم خدمات للمعوقين في مجال الرسم ، النجارة ، الخياطة صناعة الخيزران ، الخراطة ، السيراميك . خياطة الجلود ، الموسيقى . الطابعة .

٣ — بينت لنا الدراسة بأن الغالبية العظمى من المعاهد الخاصة برعاية المعوقين تم تأسيسها بعد عام ١٩٨٠ اي بعد تشريع قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١٢٦) لسنة ١٩٨٠.

٤ — من خلال دراستنا الميدانية لعينة من معاهد المعوقين في مدينة بغداد اتضح مايلي:—

١ — ان لطبيعة المباني التي تشغلها مراكز رعاية المعوقين دوراً اساسياً في تنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية المقدمة لها . « وان قيامها وفق اسس فنية تعتمد على طبيعة المستفيدين من الخدمات والبرامج المطبقة شرط اساسي يجب مراعاته عند تصميم مثل تلك المؤسسات . الا أن الملاحظ ان اغلب هذه المراكز لاتشغل مباني مصممة لهذا النوع من الخدمة الاجتماعية . فقد لاحظنا بأن اغلبية المباني المخصصة تفتقد الى التكييف الداخلي (التدفئة والتبريد) وترتفع نسبة الرطوبة فيها والصفوف غير مصممة لاستقبال المعوقين .

٢ —ان العمل مع فئة المعوقين ليس يسيراً فهو يتطلب الالمام بالطرق والاساليب الفنية في رعاية المعوقين بالاضافة الى المعرفة التامة بسيكولوجية الطفل المعوق وقد اتضح لنا بأن اغلبية الكادر العامل في هذا الميدان غير متدرب على هذه المهنة .

٣ — عدم وجود فهم لطبيعة هؤلاء الافراد من قبل المجتمع من حيث الاهتمام بهم والهدف من تعلمهم وخصوصاً أسر الطلبة ، فكثيراً من العوائل تعتبر تلك المعاهد مراكز ايوائية ، فهي ترسل اطفالها لغرض قضاء الوقت وهذه الحقيقة اكدها لنا قسم البحث الاجتماعي في تلك المعاهد . حيث اكدوا على ان نسبة عالية من اسر الطلبة لاتتعاون مع ادارة المعهد في وضع الحلول للمشاكل التي يعاني منها الطلبة بالاضافة الى ذلك عدم اهتمامهم بنظافة اطفالهم وحثهم على جلب اللوازم المدرسية .

٤ — عدم قيام وسائل الاعلام ( تلفزيون — صحف — مجلات) بدور اساسي في رعاية المعوقين والمعوقون شريحة اجتماعية يتطلب اعداد برامج خاصة بها تتلاءم وطبيعة كل حالة من حالات العوق ، بالاضافة الى ذلك عدم قيام تلك الوسائل بالتعريف بمراكز

رعاية المعوقين ونوع الخدمات المقدمة في كل معهد ، من خلال اجراء تحقيقات مصورة وعقد اللقاءات مع المسؤولين عن ادارة المعاهد .

٥ ـ يتبين ان اغلب معاهد المعوقين تعاني من حالات الغيابات المتكررة للطلبة ، وهذا يعود الى اسباب كثيرة تأتي في مقدمتها مشكلة النقل كما أكدها لنا قسم من الطلبة فالطلبة يعانون من انقطاع باصات النقل وهذا مايؤثر على دوامهم اليومي وبالتالي يقف حائلا دون تنفيذ البرامج المعدة من قبل المعاهد .

٦ ـ وجود نقص واضح في تقديم الخدمات الصحية للطلبة ، فقد اكد بعض المسؤولين عن مراكز المعوقين بأن الخدمات الطبية ليست بالمستوى المطلوب .

**المقترحات :**

**بعد استعراض** اهم ماتوصلنا اليه من ملاحظات نود ان نضع بعض المقترحات : ـ

١ ـ **بناء معاهد** خاصة برعاية المعوقين تتفق وطبيعة كل نوع من انواع العوق . وتزويدها بكل مستلزمات الرعاية اللازمة .

٢ ـ تدريس اساليب رعاية المعوقين في اقسام الخدمة الاجتماعية وقسم الاجتماع بكلية الاداب بالاضافة الى العمل على فتح دورات بين فترة واخرى لرفع كفاءة العاملين في مجال رعاية المعوقين لرفع مستوى الخدمات المقدمة .

٣ ـ خلق روح التعاون بين عوائل الطلبة المعوقين والمعاهد كمبدأ اساسي يساعد العاملين في هذا المجال على القيام بواجباتهم المطلوبة .

٤ ـ ضرورة اهتمام وسائل الاعلام بفئة المعوقين واعداد برامج خاصة تتناسب وحالة المعوقين بالاضافة الى ضرورة قيامها بالتعريف بتلك المراكز ونوع الخدمات التي تقدمها والمشاكل التي تعاني منها .

٥ ـ الأهتمام بالخدمات الصحية وضرورة تزويد المعاهد باطباء أخصائيين .

## مصادر البحث :


١ ــ جنان العمري . الاطار الاجتماعي لرعاية وتأهيل المعوقين في العراق . وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ١٩٨١ . ص١

٢ ــ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم . دراسة حول تربية المعوقين في البلاد العربية ، تونس ١٩٨٢ ص١٧ .

٣ ــ جنان العمري . مصدر سابق ص٨ ــ ١٠ .

٤ ــ د. حميد كردي الفلاحي . واقع انشطة الرعاية الاجتماعية في العراق . وزارة العمل والشؤون الاجتماعية . دائرة التخطيط والمتابعة . بغداد ١٩٨٧ ص٥٦

٥ ــ المصدر نفسه ص٥٧ .

٦ ــ وزارة العدل . قانون الرعاية الاجتماعية . سلسلة اصلاح النظام القانوني (٩) ، مطبعة وزارة العدل ، بغداد ١٩٨٠ ، ص ٢٣ ــ ٢٤ .

٧ ــ قانون الرعاية الاجتماعية . مصدر سابق ص٢٢ .

٨ ــ عطيات عبدالحميد ، عبدالفتاح عثمان . الرعاية الاجتماعية للمعوقين . مكتبة الانجلو المصرية ١٩٦٩ . ص١٨١ .

٩ ــ المصدر نفسه ص١٨٣ .

١٠ ــ د. حميد كردي الفلاحي . مصدر سابق ص٥٩

١١ ــ عطيات عبدالحميد . مصدر سابق ، ص١٨

١٢ ــ جنان العمري . مصدر سابق ص ٦ ــ ٧ .

١٣ ــ قانون الرعاية الاجتماعية . مصدر سابق ص٢٧ .

١٤ ــ المؤسسة العامة للرعاية الاجتماعية . تجربة العراق في مجال رعاية المعوقين . ص ١١ ــ ١٢ .

١٥ ــ قانون الرعاية الاجتماعية ، مصدر سابق ص٢٧

١٦- المؤسسة العامة للرعاية الاجتماعية . تجربة العراق في مجال رعاية المعوقين . مصدر سابق ص١٧ .

١٧ - المصدر نفسه . ص١٧ - ١٨ .

١٨ - المصدر نفسه ص٣٦

١٩ - اسماعيل شرف . تأهيل المعوقين ، المكتب الجامعي الحديث . الاسكندرية ١٩٨٢ ص١٦ .

٢٠ - تجربة العراق في مجال رعاية المعوقين . مصدر سابق ص٦٣ - ٦٤

٢١ - قانون الرعاية الاجتماعية . ص٢٣ - ٦٤ .



# تأثير قانون الأحوال الشخصية على نسبة الطلاق

د. ليلى عبد الله سعيد
جامعة الموصل / كلية القانون

**مقدمة :**

اهتمت الشرائع والقوانين اهتماماً كبيراً ومتميزاً بالاسرة باعتبارها اساس المجتمع الانساني الكبير ، والنواة التي تتكون منها الامم والمجتمعات ، فعنيت بها اشد العناية ، واقامتها على اسس قوية متماسكة ، وشجعت على الزواج وحرصت على دوام الصلة السليمة بين الزوجين بمختلف الطرق الممكنة لبناء سياج متين لها يمنع عنها التفكك والأنشطار الذي ، قد يحل محل الوفاق والوئام .

الا أن القلوب قد تتنافر ، والنفوس قد تتغير لاسباب عديدة ومختلفة يترتب عليها استحكام النفرة بين ركني الاسرة مما يؤدي الى تفككها وانهيارها ، لذلك كان لابد ، للتشريعات القانونية من وضع علاج لها حماية لعناصرها والمجتمع المتكون منها فنظمت بذلك احكام الطلاق كدواء لهذا الداء على الرغم من انه ابغض الحلال عند الله .

**تمهيد :**

اهمية دراسة الطلاق : يشكل الطلاق مشكلة مهمة واساسية في المجتمعات المعاصرة ، تفرض الضرورة الاهتمام بدراستها ومعالجتها معالجة شاملة وسريعة ، وتعمل الدول جاهدة بكل الوسائل الممكنة على تماسك الاسرة وعدم تفككها وابعاد شبح الطلاق

عنها ماامكن ذلك لان الطلاق لايعتبر مشكلة فردية تخص فرداً اوافراداً محدودين ، بل يتعلق بالمجتمع ككل ، فالاسرة نواة المجتمع تؤثر فيه ويؤثر فيها . ويرجع علماء الاجتماع حقيقة المشكلات الاجتماعية الى المواقف الاسرية ويؤكدون على ان التصدي لمعالجة مشكلات المجتمع يكون من خلال التصدي لمعالجة مشكلات الاسرة . (١) .

وقد قام مكتب الخدمة الاجتماعية الملحق بمحكمة الاحداث لمدينة بغداد بدراسة اكد فيها ان الطلاق سبب رئيسي في انحراف وجنوح الاطفال ، وان (٨٢ ٪) من حالات الجنوح ترجع الى سؤ المحيط وفساد البيت وفقدان الرعاية الأبوية . (٢)

وتقول الباحثة الاجتماعية لويس في حديثها عن جرائم الاحداث ( لايوجد اطفال ، مذنبون ، بل الاطفال دائما هم الضحايا في الطلاق فالطفل في السنوات الاولى من حياته هو حصيلة العوامل الوراثية والبيئة التي تؤثر فيه ، وتتفاعل باستمرار في ميدان لاتكاد توجد فيه باديء الامر أي مقاومة صادرة من الطفل نفسه فهو في حاجة لكي ينمو الى تلقي الآثار المادية والمعنوية في الوسط العائلي ، فاذا اختل توازن الاسرة فلابد ان يؤدي هذا الأختلال الى اضطراب في تنشئة الطفل بطريقة صالحة . ) (٣)

وتبين لمجموعة من الباحثين ان الاطفال الذين يلحقون بالمؤسسات الايوائية على الرغم من توفر الرعاية المادية الكاملة لهم واشباع حاجاتهم الجسمية ، الا أنهم لاينجحون في حياتهم مالم تتوفر لهم الحاجات النفسية والاجتماعية التي يقدمها الابوان لصغارهما ،واكدوا من خلال دراسة مقارنة لمجموعة من الأطفال المراهقين عاشت في مؤسسة داخلية واخرى عاشت في كنف اسر حاضنة انالاطفال الذين عاشوا في المؤسسات كانوا اقل ذكاء ، واضعف في مهاراتهم اللغوية ، واقل قدرة على تكوين علاقات اجتماعية ايجابية مع الاشخاص الاخرين كما كانوا اكثر تعرضاً للاضطرابات النفسية والمشكلات الشخصية.

---

(١) محمود حسن الاسرة ومشكلاتها ، القاهرة ، دار المعارف، ١٩٦٧ م ، ص ٥٢ ، ٦٩.

(٢) عائدة الجنابي / المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق ، ط١ . بغداد : منشورات وزارة الثقافة والاعلام ، ١٩٨٣م ، ص ٩٩ .

(٣) احمد الغندور ، الطلاق ، ط١ . القاهرة : دار المعارف ، ١٩٦٧م ، ص ٦٧ .

فاذا كان هذا الفرق مع الاطفال في الأسر الحاضنة فكيف يكون مع الاطفال الذين يعيشون في كنف آبائهم الحقيقيين . (٤)

ان هذه المؤشرات على الرغم من اهميتها لاتقلل من واقع الطلاق كحل للاسرة التي يستحيل فيها استمرار الحياة الزوجية لان مايترتب على بقاء الاسرة على حالها من اضرار اجتماعية وفردية يكون اشد مما لو اخذ بالطلاق .

والطلاق حقيقة اجتماعية تجد لها معارضة رسمية واكثر منها غير رسمية وهو رد فعل ذاتي وعاطفي تتحكم فيه عدة عوامل بيولوجية واجتماعية وصحية واقتصادية ونفسية وقد تبينت هذه الاسباب من خلال الدراسات التي قام بها الباحثون في علم الاجتماع والمهتمون بحل مشاكل الاسرة .

وباعتبار الطلاق طريقاً قانونياً مشروعاً لانهاء الرابطة الزوجية يستوجب (آ) حصره في أضيق الحدود . (ب) ايجاد طرق قانونية مشروعة للحد منه والا عدّ القانون سبباً اضافياً من اسباب الطلاق .



**دورات اتحاد نساء العراق في تشخيص اسباب الطلاق :**

لقد اسهم اتحاد نساء العراق في مساعدة الاسرة والعمل على تماسكها فقام بتدوين مشاكل الاسر التي تلجأ اليه طلباً في ايجاد حلول لها في استمارة خاصة اشار اليها بأسم استمارة ٩/١ وعند تحليل هذه الاستمارات التي دونت في فرع محافظة نينوى وجدنا ان الاسباب الواردة فيها والمؤدية الى الطلاق تتعلق بمرحلة مابعد الزواج وهي :

١ — العقم
٢ — الخيانة الزوجية
٣ — مرض الزوجة او الزوج
٤ — ادمان الزوج على الخمر
٥ — غياب الزوج عن بيت الزوجية

(٤) محمود حسن / الاسرة ومشكلاتها / القاهرة / دار المعارف / ١٩٦٧/ ص ١٧ .

٦ — سوء سلوك الزوج من الناحية الجنسية «والتربوية»

٧ — شكوك الزوج في سلوك الزوجة

٨ — غش الزوج واخفاء بعض المعلومات عن الزوجة قبل الزواج

٩ — تغيير المركز الاجتماعي للزوج بعد الزواج

١٠ — الفارق الكبير في السن بين الزوجين

١١ — عدم موافقة الزوج على اشتغال الزوجة ، او طلب الزوج اشتغال زوجته

١٢ — سوء أخلاق الزوجة وعدم وعيها الاجتماعي

١٣ — التهرب من الانفاق على الزوجة والاطفال او البخل فيها

١٤ — رفض الزوجة الاولى للزواج الثاني

١٥ — زواج البدائل

١٦ — رفض الزوجة الثانية رعاية اطفال الزوجة الاولى

١٧ — سوء العلاقة مع أهل احد الزوجين

١٨ — اعتداء الزوج على الزوجة بالضرب المبرح

١٩ — اهمال الزوجة لشؤون المنزل او الاولاد او الزوج

٢٠ — السكن مع اهل الزوج او الزوجة

يتبين من هذه الاسباب أن لاحكام قانون الاحوال الشخصية أثراً في زيادة ، نسبة الطلاق،وهذا ماسأقوم ببيانه في هذا البحث مساهمة في ترشيد خطى المشرع فيما يتعلق بهذا الموضوع .

ويتضمن البحث ثلاثة فصول وخاتمه :

الفصل الاول : تأثير بعض شروط الزواج على الطلاق .

الفصل الثاني : أثر احكام الطلاق على نسبة الطلاق .

الفصل الثالث : القيود القانونية والتوصيات اللازمة للحد من الطلاق .

خاتمة :

## الفصل الأول :

## تأثير بعض شروط الزواج على الطلاق :

### أولا: انعدام شرط الكفاءة :

الكفاءة مصدر ، الاسم منه الكفء وهو النظير ، يقال : كافأ فلان فلانا اذا ساواه ، وكان نظيراً له ومماثلا . والكفاءة لغة المساواة والمراد بها في الزواج المساواة . بين الزوجين في أمور معينة يعد الاخلال بها مفسداً للحياة الزوجية (٥)

شرط الكفاءة عند الفقهاء : ذهب فقهاء الشريعة الاسلامية بخصوص وجوب شرط الكفاءة الى قولين : الاول: ان الكفاءة اصلا ليست شرطاً في الزواج ، وان الزواج يكون صحيحاً لازماً سواء كان الزوج كفئاً لزوجته ام لم يكن كذلك . وقد استدلوا على ما ذهبوا اليه بقول الرسول صلى الله عليه وسلم «الناس سواسية كأسنان المشط ، لافضل لعربي على أعجمي الا بالتقوى» (٦) . وقالوا لو كانت الكفاءة معتبرة في الزواج لكانت معتبرة ايضاً في الجنايات .

القول الثاني : ان الكفاءة شرط في الزواج ، واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم «ألا لايزوج النساء الا الاولياء ، ولايزوجوهن الا من الأكفاء» (٧) .

وقالوا ان الزواج عقد على التأبيد لايدوم الا اذا كان هناك تقارب بين الزوجين يساعد على توثيق الصلات وربط عرى المودة بينهما ، فاذا اتسعت الهوة بين الزوجين كان الزواج مهدداً بالانفصام في الوقت الذي يراد له الاستمرار والبقاء . (٨)

---

(٥) الامام محمد ابو زهرة / الأحوال الشخصية / القاهرة / دار الفكر العربي / ص١٥٦ سنة ١٩٥٧ — د. احمد الكبيسي / الأحوال الشخصية / بغداد / مطبعة الارشاد ١٩٧٣/ ج١/ ص ٨٤ .

(٦) محمد بن اسماعيل الصنعاني ، سبل السلام ، ط٤ ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٦٠م ، ج ٣/ ص ١٢٩ .

(٧) د. احمد الكبيسي ، مرجع سابق ص ٨٥ .

(٨) المرجع نفسه ص ٨٥ .

ويؤكد الفقهاء ان ماذهب اليه اصحاب القول الاول هو قول ضعيف لان الحديث الذي استدلوا به قد ورد في المساواة بالحقوق والواجبات والعقوبات بين الناس ، وان قياسهم الزواج على مسائل الجنايات قياس لايستقيم لاختلافهما ، فقد شرعت الكفاءة لتحقيق المصالح بين الزوجين واستمرارها وهذه الامور لا تتحقق الا اذا كان الزوجان متكافئين . اما العقوبات فقد شرعت لمصلحة الحياة الاجتماعية ولاعبرة للكفاءة فيها والادى ذلك الى ضياع المصلحة واختلال نظام الحياة وتسلط الاقوياء على الضعفاء وفي ذلك مهلكة وفناء . (٩)

وذهب علماء الاجتماع حديثاً الى ماذهب اليه اصحاب القول الثاني من فقهاء الشريعة الاسلامية واكدوا ان الكفاءة بين الزوجين شرط ضروري لتماسك الاسرة وديمومتها، وقدرتها على التكيف والتوافق بين اركانها وان انعدامها بين الزوجين يكون سبباً في زيادة التوترات والصراعات بين اعضائها لعدم القدرة على التوافق والاندماج . (١٠)

**الصفات المعتبرة في الكفاءة :** ذهب الحنفية الى ان الكفاءة معتبرة في ستة امور هي: النسب ، والاسلام ، والحرية ، والمال ، والديانة ، والحرفة (١١)

وذهب المالكية الى ان الكفاءة في الزواج لاتعد الا في الدين والتقوى لقوله : تعالى «ان اكرمكم عند الله اتقاكم . » (١٢)

ويذهب علماء الاجتماع الى ان من اسباب الصراعات بين الزوجين هو انتماؤهما الى اصول ثقافية متباينة وخضوعهما في حياتهما لمعايير وقيم اجتماعية مختلفة ويؤكدون ؛ ان استمرار الحياة الزوجية وقلة الصراعات في المجتمع الريفي سببه التجانس والتكافؤ بين الزوجين ، فالفرد يتزوج عادة من فتاة شبت في القرية وتشربت بأفكار ومعايير المجتمع الذي نشأ فيه الزوج . وتشير الدراسات الاجتماعية الى ان الزيجات التي تتم بين الريفيين

---

(٩) المرجع نفسه ص ٨٠ .
(١٠) محمود حسن ، المرجع السابق صص ٢٠٦ – ٢١١ .
(١١) الامام ابو زهرة / المرجع السابق / ص ١٥٦ – ١٦٢ .
(١٢) د. احمد الكبيسي / المرجع السابق / ص ٨٧ .

المهاجرين الى المدينة من زوجات حضريات تزداد فيها الصراعات والتوترات لانتمائهم الى ثقافات متباينة واختلافهم في العادات والتقاليد والميول الشخصية .

ويعد العالم (لوك) التماثل في الخلفية الاسرية والاصول الثقافية من العوامل الايجابية والاساسية في التوافق بين الزوجين ، وان التباين الشديد من العوامل السلبية التي تؤدي الى انهيار الاسرة وتفككها . (١٣)

مما تقدم يتضح ان علم الاجتماع الحديث يؤكد ماذهب اليه جمهور فقهاء الشريعة الاسلامية في اشتراط الكفاءة بين الزوجين عند ابرام عقد الزواج وان اهمال المشرع لتنظيم شرط الكفاءة يعد من اسباب زيادة نسبة الطلاق .

وقد يعترض بعض الناس على شرط الكفاءة بأنه يتنافى مع دعوة الاسلام الاشتراكية الى المساواة بين الناس ، ويمكن الرد على ذلك بان المساواة التي دعا اليها الاسلام وجعلها مبدأ من مبادئه ، وتبنتها الاشتراكية ، هي المساواة في الحقوق والواجبات لافي الاعتبارات الشخصية التي تقوم على عرف الناس وعاداتهم وقد وردت ايات في القرآن الكريم تؤكد ان الله سبحانه وتعالى قد فضل بعض الناس على بعض في الرزق وفي التكريم وفي العلم وما يزال الناس مختلفين في المكانة الاجتماعية والمراكز الادبية . قال تعالى (هل يستوي الذين يعلمون والذين لايعلمون) .

ولاتعد الكفاءة بين الزوجين عند فقهاء الشريعة الاسلامية ، وعلماء الاجتماع المعاصرين واجبة في جميع الامور . وانما في امور مخصوصة اختلفوا فيما بينهم فيها ويمكن أعتبار الامور الاتية في قانون الاحوال الشخصية لتحقيق شرط الكفاءة في الوقت الحاضر وهي : المركز الثقافي ، المركز المالي ، والاجتماعي ، اضافة الى فارق السن الذي يمثل نسبة عالية من اسباب الطلاق في الوقت المعاصر .

## ثانيا : اهلية الزواج :

نص قانون الاحوال الشخصية في المادتين السابعة والثامنة على أهلية الزواج . فجاء في المادة السابعة مايأتي (١٤) (١- يشترط في تمام اهلية الزواج العقل واكمال الثامنة

(١٣) محمود حسن / المرجع السابق / ص ٢١٥-٢١٦ .

(١٤) عدلت هذه الفقرة بموجب المادة الأولى من التعديل الثاني رقم ٢١ لسنة ١٩٧٨م

عشرة .٢– للقاضي ان يأذن بزواج احد الزوجين المريض عقلياً اذا ثبت بتقرير طبي ان زواجه لايضر بالمجتمع وانه في مصلحته الشخصية اذا قبل الزوج الاخر بالزواج قبولا صريحاً( ، وجاء في المادة الثامنة (١٥) مايأتي : (اذا طلب من اكمل الخامسة عشرة من العمر الزواج فللقاضي ان يأذن به اذا ثبت له اهليته وقابليته البدنية بعد موافقة وليه الشرعي فاذا امتنع الولي طلب القاضي منه موافقته خلال مدة يحددها له ، فان لم يعترض اوكان اعتراضه غير جدير بالاعتبار اذن القاضي بالزواج) . وبهذه المادة اجاز قانون الاحوال الشخصية زواج من اكمل الخامسة عشرة من العمر من الذكور والاناث والغى مضمون المادة الثامنة المعدلة التي كانت تتضمن وجوب اكمال السنة السادسة عشرة لمن يريد الزواج من الجنسين .

ان هذا التعديل والهبوط بسن الزواج من السادسة عشرة الى الخامسة عشرة ليس له مايبرره ، وكان الاجدر بالمشرع الارتفاع بهذه السن ، لان الذكر والانثى في مثل هذا العمر لايصلحان لما يقصد من الزواج الذي اشارت اليه الاسباب الموجبة للتعديل وهي تحقيق تطلعات الثورة الى جعل الاسرة جزءاً مهماً في حلقة المسيرة الثورية باعتبارها اصغر وحدة اجتماعية تترتب على سلامتها وصيانتها متانة المجتمع وتماسكه ، وبقصد تعزيز وحدة العائلة وتماسكها على نحو سليم ، كما ان من اتم الخامسة عشرة يبقى محضوناً بموجب الفقرة الخامسة من المادة السابعة من التعديل الثاني ، فكيف يتصور حال هذا الانسان الذي مايزال في دور الحضانة اذا تزوج ، وهل يمكن ان يعد زواجه عاملا سليماً من عوامل تكوين اسرة تترتب عليها سلامة المجتمع وتماسكه في هذا الزمن زمن التغيرات الاجتماعية السريعة ، والحاجة الى التكيف السريع بين الزوجين .

ان خصائص المجتمع العربي بصورة عامة والمجتمع العراقي بصورة خاصة ، قد تغيرت خلال الربع الاخير من القرن ، وتبدلت طبيعة الحياة الاسرية واصبحت الحياة التي كانت تتفق مع اشكال الاسر السابقة مصدراً للاختلافات والصراعات الزوجية بعد ان اصبحت اساليب الحياة اكثر تحضراً وتعقيداً ، وذلك نتيجة التقنية الحديثة والتطور

---

(١٥) حلت هذه المادة محل المادة الثامنة الملغاة بموجب المادة الثانية من التعديل الثاني رقم ٢١ لسنة ١٩٧٨م .

السريع ، وتحول الوظائف الاقتصادية ، ومحو الامية ، وعمل المراه باعداد متزايدة واستقلالها الاجتماعي والاقتصادي ، ومساهمتها في دخل الاسرة ، اضافة الى التبدل الذي حدث في ايديولوجية الزواج . وبناء على هذه المتغيرات الاجتماعية وزيادة ، مسؤولية الاسرة المعاصرة واهمية دورها في المجتمع وتطوره اصبح الزواج المبكر من الاسباب الاجتماعية المهمة التي تزيد فيها نسبة الطلاق لعدم قدرتها على مسايرة التطور. اضافة الى ماتقدم فان الزوج الصغير قد يصعب عليه ان لم يستحل الاستقلال في حياته بعيداً عن اهله وذويه لعدم قدرته المالية والادارية ، مما يضطره الى السكن مع أهله الذين يتدخلون في حياته ولايجد له ممراً من ذلك الا بطلاق زوجته اوهجرها ، خاصة اذا طالبت بسكن مستقل وهو حق قانوني للزوجة وفق المادة (٢٦) من قانون الاحوال الشخصية . وبتدخل اهل الزوجين او اهل احداهما في اغلب الاحوال عند حدوث الخلافات بينهما ويعد اهل كل منهما نفسه صاحب المشكلة ولايستطيع الزوجان حل مشاكلهما منفردين لصغر السن . كما ان الزوجة الصغيرة لاتكون قادرة على اداء مسؤوليتها الزوجية تجاه زوجها واطفالها وبيتها ، ولاتقدر مدى هذه المسؤولية وخطورتها في الوقت الحاضر لصعوبة الحياة مما تؤثر سلبياً على المجتمع والسوق الاجتماعي .



ان الاستعداد الكامل للحياة الزوجية ركن اساسي لاستمرارها ونجاحها وهذا لايتحقق الا اذا شعر الزوجان باهمية العلاقات الاجتماعية التي يقومان بتأسيسها معاً ، والرغبة في استمرار هذه العلاقات والروابط الاجتماعية وتقويتها ليتأكد الاستقرار والاطمئنان في الجو الاسري ، وهذا يوجب رفع سن الزواج للزوجين لاتخفيضه وهو ضرورة تقتضيها تطور المجتمعات لتحقيق النضج الفعلي للازواج ومن جميع النواحي والقدرة على الاستقلال الاقتصادي والاداري .

وجدير بالذكر ان قانون الاحوال الشخصية المصري اشترط لابرام عقد الزواج الا يقل سن الزوجة عن تمام ست عشرة سنة ، والا يقل سن الزوج عن تمام ثمان عشرة سنة وقت العقد (١٦) اما قانون الاحوال الشخصية التونسي فقد اشترط لابرام عقد الزواج ،

(١٦) زكريا البري ، الاحكام الاساسية للاسرة الاسلامية ، القاهرة منشأة المعارف بالاسكندرية بدون سنة نشر ، ص ٣٦ .

ان يبلغ الرجل عشرين سنة كاملة وان تبلغ المرأة سبع عشرة سنة كاملة (١٧) ان رفع التشريعات العربية لسن الزواج ورد نتيجة لظهور الدراسات والبحوث الحديثة ، حول الصحة والخصوبة ، واهمية الحياة الاسرية والاثر السلبي للطلاق وتغيير العلاقة . بين الزوجين ، وفتح الباب لحرية الاختيار الصحيح بينهما . (١٨)

## ثالثاً : صورية التقرير الطبي للمقبلين على الزواج

لما كانت الاسرة هي الاداة البيولوجية التي تحقق انجاب النسل فهي الوسيلة التي تنتقل من خلالها الخصائص الوراثية من جيل الى آخر . ولاجدال في ان سلامة الابوين الصحية اضافة الى انها توثق العلاقة الزوجية –تؤدي الى سلامة النسل . لان الخصائص الوراثية تنتقل من الأبوين الى الابناء عن طريق الصفات التي تحملها العينات .

ويذهب علماء تحسين النسل الى ان ضعف النسل وانحطاط قدرته العقلية يرجع في كثير من الأحيان الى عوامل وراثية.ولهذا السبب ينصحون بعدم زواج الأقارب خاصة اذا كانت درجة القرابة وثيقة اذ تنتقل الى الذرية كل الصفات السيئة من الأصول القريبة وبعض الخصائص الضعيفة في الأصول البعيدة . ويؤكدون ضرورة سلامة الابوين الصحية والأهتمام بتبصير الابناء باخطار الامراض الوراثية والادمان على الخمر وتعاطي المخدرات لاثرها المباشر على النسل ، فقد ثبت علمياً ان المشروبات الكحولية تؤثر على خلايا المخ وتضر بكافة خلايا الجسم ، وان المخدرات تؤدي الى انهيار القوى العقلية والجسمية وكلاهما تترتب عليه وراثة ضعيفة وثمة مخاطر اخرى تتمثل في الامراض التناسلية التي تصيب الرجل والمرأة وتؤدي في كثير من الاحيان الى العقم او الاجهاض اوتعريض الطفل لتشوهات ولادية مختلفة ، اضافة الى مايترتب عليها من أثار صحية قد تودي بحياة احد الزوجين او كلاهما كمرض الايدز الذي ظهر حديثاً على مسرح الحياة ؟

---

(١٧) الفصل (٥) من قانون الاحوال الشخصية .

(١٨) محمود حسن ، مرجع سابق ص ١٥٨ .

وقد طالب علماء تحسين النسل باعداد الرأي العام حتى ينظر الى الزواج والانجاب نظرة أنسانية سامية ، واقناع المقبلين عليه بأن الوراثة الصالحة والاستعداد الجسمي السليم هما أساس دعم الحياة الاسرية السليمة (١٩) .من هنايتبين مدى اهمية التقرير الطبي اللازم عند ابرام عقد الزواج ،وينظم قانون الاحوال الشخصية احكام مرض احد الزوجين قبل إبرام عقد الزواج ، ومرض احدهما بعد الزواج .

### ١ – التقرير الطبي اللازم عند ابرام عقد الزواج :

من الشروط القانونية لابرام عقد الزواج سلامة الزوجين من الامراض السارية او الموانع الصحية التي نصت عليها الفقرة الثانية من المادة (١٠) من قانون الاحوال الشخصية . وقد تبين من خلال المنازعات القضائية حول طلب التفريق بسبب مرض احد الزوجين في وقت سابق اعلى عقد الزوج ان هذه التقارير صورية اكثر مما هي حقيقية وأكد ذلك ما قام به الصحفيان في مجلة الف باء العدد ٩١٧ السنة الثامنة عشرة في ١٢ شباط ١٩٨٦ من مدى صورية التقارير الطبية المقدمة من قبل طالبي الزواج عند ابرام عقد الزواج.

وتنص الفقرة الثانية من المادة (١٠) من قانون الاحوال الشخصية المعدل على الآتي: ( يرفق البيان بتقرير طبي يؤيد سلامة الزوجين من الأمراض السارية والموانع الصحية وبالوثائق الاخرى التي يشترطها القانون ) .



وقد تولت لجنة من وزارتي الصحة والعدل تحديد الموانع الصحية التي اشارت اليها هذه الفقرة وجعلته تحديدا تمثيلياً لاحصريا فأصدرت وزارة الصحة التعليمات التالية : (استنادا الى ماجاء في قرار اللجنة المؤلفة بامرنا المرقم ٤٤٣ والمؤرخ في ٢٥ /٧/١٩٦٠ المؤيد من قبل وزارة العدل (ديوان التدوين القانوني) المرقم ١٠/٣٥ والمؤرخ في ٧ /٨/١٩٦٠ اصدرنا التعليمات التالية – ١ يقصد بالموانع الصحية الواردة في الفقرة (٢) من المادة (١٠) من قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ ماياتي: (أ. الجسمية: وتشمل الامراض السارية الاتية: ١. الامراض التناسلية السارية ٢. الجذام ٣. التدرن الرئوي في حالته الفعالة (ب) العقلية وتشمل الامراض والعاهات العقلية) .

(١٩) محمود حسن ، مرجع سابق ، ص ٧١ ، ٧٢ .

٢ ـ على جميع الاطباء اتباع ماجاء في هذه التعليمات ) .

ان من يدقق النظر في هذا النص يجد فيه السلبيات الآتية :

(أ) قبول التقرير الطبي الصادر من عيادات الاطباء الخاصة لقاء اجور الكشف الطبي الاعتيادي وهذا الاجراء الاعتيادي لايكشف عن ٩٥ ٪ من الامراض الخفية فكيف بهاذا كان شكليا ، وهذا يشكل اكثرية التقارير الطبية اما بالنسبة الى التقارير الطبية الصادرة من العيادات الخارجية التابعة للمستشفيات فأن ماورد في مجلة الف باء المشار اليها سابقاً يكفي لبيان مدى شكلية التقارير وعليه يجب حصر منح التقارير الطبية بلجان طبية رسمية ملتزمة ومسؤولة مسؤولية كاملة عن مضمون التقارير التي تصدرها ، فاذا تبين من خلال المنازعات بين الزوجين ان احداهما كان مريضا عند ابرام عقد الزواج وان صحته الحقيقية لاتطابق ماورد في التقرير الطبي ، فعندئذ تلتزم تلك اللجنة متضامنة مع المريض بتعويض الطرف الاخر عن الاضرار التي تصيبه .

(ب) ان الامراض التي تصيب الانسان فتؤثر في علاقته الزوجية وعلى نسله متغيرة غير ثابتة لذلك يجب ان يكون تحديد بيان الامراض التي يجب ان يجري الفحص عنها من اللجنة وهي متغيرة يجب اعادة النظر فيها دوريا من الاطباء المتخصصين. فالامراض التي كانت تعد اسبابا تمنع منح التقرير الطبي في سنة ١٩٦٠ قد تغيرت وازدادت فقد ظهرت امراض اكثر خطورة في العلاقة الزوجية من الامراض السابقة. اما ماذكره التقرير السابق بأن الامراض وردت على سبيل المثال لاالحصر فما هو هدفه ؟ ان تحديد الامراض على سبيل الحصر مع تغييرها دوريا من الاطباء المتخصصين هو الا جدر بالاتباع اذا كانت هذه الامراض موجهة الى من يريد الزواج والى القضاة للتأكد من تحقيق شرط الفحص فيها، وهذا هو المعمول في المحاكم الشرعية حاليا، اما اذا كان موجها الى اللجان المسؤولة فأن ذكر الامراض على سبيل المثال لابأس به اذا تم التأكيد عليها بمتابعة التطورات المرضية التي تصيب الانسان وتؤثر على علاقته الزوجية ونسله .

(ج)ان بعض الامراض المذكورة في تقرير وزارة الصحة اصبحت من الامراض التي يمكن علاجها ببساطة لتطور العلم الطبي كالتدرن الرئوي، لذلك اذا تبين ان طالب التقرير

مصاب باحد الامراض التي يمكن علاجها فأن على اللجنة تأجيل منح التقرير وتوجيهه لمعالجة مرضه ثم تمنحه التقرير. عند الشفاء على ان تنوه في تقريرها بأنه كان مصابا به حتى لايقع الطرف الاخر في الجهل فلا يستطيع المطالبة بالتفريق بناء عليه.

ان الجدية في منح التقرير الطبي من قبل اللجنة الطبية وتوضيح صحة كل من طرفي عقد الزواج يترتب عليه انهاء طلب التفريق القضائي للعلل اذا كانت سابقة للزواج، كما يترتب عليه تحسين النسل، وزيادته ومن ثم تتخلص المحاكم الشرعية من منازعات غير قليلة، ويخلص المجتمع من الكثير من العناصر البشرية الضعيفة والاسر المتفككة.

٢ — مرض احد الزوجين بعد ابرام عقد الزواج:

بينت الفقرات الرابعة والخامسة والسادسة من المادة (٤٣) من قانون الاحوال الشخصية التفريق للعلل وساوت في طلب التفريق للعلة سواء أكانت الاصابة قبل أو بعد عقد الزواج كما ساوت بين الامراض العضوية والنفسية فيه وقد حصرت حق التفريق بالزوجة دون الزوج على اعتبار قدرة الزوج على انهاء الرابطة الزوجية اذا كانت الزوجة هي المريضة بالطلاق.

ان بناء العلاقة الزوجية السليمة واستمرارها وحماية الاطفال يوجب على الزوجين بعض التضحيات الشخصية والصبر، وأن مرض أحد الزوجين وان كان يؤثر على راحة الاسرة واطمئنانها إلا أنه لايوجب في معظم الاحوال الى إنهاء تلك الرابطة الزوجية وخاصة عند وجود الاولاد وعلى هذا يجب حماية الاسرة الى حد ما من التفكك وان كان أحد أعضائها مريضا بالتشديد على من يطلب التفريق لهذا السبب، وبهذا الاتجاه ذهبت القوانين في العراق القديم (٢٠) واكدته الشريعة الاسلامية.

كما يؤخذ على الفقرات الثلاثة في المادة (٤٣) المآخذ الآتية:

أ — لم تساو هذه المادة في طلب التفريق بين المرأة والرجل، واذا كان للرجل الحق في الطلاق فأن حقه في هذه الحالات يكون مقيدا في دفع تعويض للمرأة لأن طلاقه سوف يعد تعسفا وقد تصل قيمة التعويض الى نفقتها لمدة سنتين اضافة الى دفع مؤخر صداقها، بينما نجد ان طلب المرأة التفريق القضائي للعلل يوجب لها كامل مهرها فعلى الزوج ان

---

(٢٠) فوزي رشيد، الشرائع العراقية القديمة، ط٢، بغداد: ١٩٧٧م.

يدفع مؤخر صداقتها وبهذا يتحقق الضرر للزوج وعدم العدالة . والتمييز دون مبرر بينهما في كلتا الحالتين وعلى هذا يجب على المشرع اعادة النظر في تلك الفقرات ليساوى بين الزوجين في التفريق او في تقييده مع الاخذ بنظر الاعتبار وجود الاولاد وعددهم او عدم وجودهم.

ب- عدم التمييز عند التفريق بين العلة السابقة لعقد الزواج واللاحقة له .

جـ-عدم تحديد المدة المناسبة لامكانية زوال العلة اذا كانت العلة يؤمل زوالها ويمكن تحديدها بسنتين حماية للطرفين

د - ان التطور الطبي في معالجة العقم عند الجنسين جعل تعديل الفقرة الخامسة من هذه المادة واجباً باضافة تقديم تقرير طبي يؤكد ان عقم الزوج او الزوجة لايمكن علاجه عند طلب التفريق.



## الفصل الثاني

## أثر أحكام الطلاق على نسبة الطلاق



على الرغم من الجهد الكبير الذي بذله المشرع باصدار التعديلات الكثيرة على قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل لتحسين وضع الاسرة وزيادة تماسكها. الا أن هناك بعض الملاحظات على الاحكام القانونية للطلاق والتفريق القضائي اذكرها بايجاز غير مخل لتساعد على الحد من زيادة الطلاق .

### اولا : الاصل في الطلاق :

عد قانون الأحوال الشخصية الاصل في الطلاق الاباحة ، فقد نصت الفقرة الأولى من المادة (٣٤) على ان (الطلاق رفع قيد الزواج بايقاع من الزوج او من الزوجة ان وكلت به او فوضت او من القاضي ولا يقع الطلاق الا بالصيغة المخصوصة له شرعا) .

وذكرت المادة (٣٥) الاشخاص الذين لايقع طلاقهم وحصرتهم في (١- السكران، والمجنون، والمعتوه، والمكره ومن كان فاقد التمييز من غضب او مصيبة مفاجئة او كبر

او مرض ٢ – المريض في مرض الموت او في حالة يغلب في مثلها للهلاك اذا مات في ذلك المرض او تلك الحالة وترثه زوجته).

واذا رجعنا الى التشريع الاسلامي بوصفه المصدر الذي استنبطت منه احكام قانون الاحوال الشخصية لتبين لنا ان الفقهاء قد اختلفوا في اصل الطلاق الى قولين:

القول الاول: الاصل في الطلاق الاباحة وعدم المنع، فهو حق مطلق غير مقيد بقيد، واستدلوا على قولهم بقوله سبحانه وتعالى«ياايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهم لعدتهن» (٢١) ففي هذه الآية الكريمة نفي الاثم ورفع الحرج من الشارع وهو دليل على الاباحة، وطلاقه صلى الله عليه وسلم لحفصة ثم مراجعتها دليل على اباحة الطلاق لكونه صلى الله عليه وسلم معصوما لايقدم على عمل محضور عمدا. وقد طلق بعض الصحابة زوجاتهم، فطلق عمر ام عاصم، وعبد الرحمن بن عوف تماضر. كما ان فقهاء المسلمين اجمعوا منذ صدر الاسلام الى يومنا هذا على مشروعية الطلاق عند الحاجة. واخيرا استدلوا بالقياس فالطلاق ازالة الملك – اى ملك الحل والتمتع بالزوجة والا فالزوجة لاتكون محلا للملكية – بطريقة الاسقاط فيكون مباحا في الاصل كالاعتاق (٢٢).

القول الثاني: الاصل في الطلاق الحظر، فهو حق مقيد بقيود، غير مباح الا لحاجة تدعو اليه او سبب يبيحه، واستدلوا على قولهم بقوله سبحانه وتعالى « فأن اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا » (٢٣) وهذا نهي للازواج عن التعرض للزوجات وهو يفيد تحريم الاقدام على الطلاق عند عدم الحاجة اليه، وبقوله صلى الله عليه وسلم (ابغض الحلال الى الله الطلاق(٢٤) وبقوله (ماحل الله شيئا ابغض الية من الطلاق) (٢٥). وبالمعقول وهو انالطلاق بدون سبب

(٢١) سورة الطلاق اية ١.

(٢٢) احمد الغندور، الطلاق، ٧. القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٧م، ص ٣٧ – مصطفى ابراهيم الزلمي، مدى سلطان الارادة في الطلاق، ط١. بغداد: مطبعة العاني، ١٩٨٤م، ج١ ص ١٧٧، ١٧٨.

(٢٣) سورة النساء / اية ٣٤.

(٢٤) الشعركاني / نيل الاوطار / مرجع سابق / ج٦/ص ٢٢٠. سنن ابي داؤد /ج١ ص ٥٠٣.

(٥) سنن ابي داؤد / المرجع نفسه.

شرعي وبدون حاجة تدعو اليه ايذاء للغير بدون حق وايذاء الغير ممنوع ومحظور شرعا . (٢٦)

وبالنظر في القولين السابقين نجد ان القول الثاني هو الارجح لسببين: ١ — لسلامة ادلته ٢ — ضعف ادلة القول الاول . (٢٧) فالاسلام لم يكن محبا للطلاق ولا داعيا اليه ولا راغبا فيه، فهو ابغض الحلال عند الله،شرعه كعلاج ينهي به الخلاف ويقضي على اسباب النزاع فما من شك ان الطلاق دواء يحسم به الداء ان لم يكن هناك مفر منه؛ ليطفىء به نار العداوة بين الزوجين ويقلل من دائرة النزاع الذي لايلبث الى ان تمتد جوانبه الى اقارب الزوجين واصدقائهما فينتج عنه من الكوارث الاجتماعية مالا يعلم مداه الا الله .

وان الطلاق لغير الحاجة يعد كفرا بنعمة الزواج الذي ابرم برضاء الطرفين ، وقد روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال: (تزوجوا ولا تطلقوافان الطلاق يهتز له عرش الرحمن) (٢٨) . وذلك لما يترتب عليه من ضرر بالغ بالزوجة والاطفال الذين هم شباب المستقبل وعماده وبالمجتمع وتطوره .

## ثانيا: التفريق بواسطة القضاء :

اقرت اكثر المذاهب الفقهية في الشريعة الاسلامية بتملك القاضي حق الطلاق على الزوج الاانهم ليسوا على اتفاق من ناحية الاسباب المبررة للتفريق فمنهم من توسع فيها ، ومنهم من سلك مسلكا ضيقاً ، ويمكن حصر الاسباب التي يملك القاضي فيها حق التفريق الى احد الامور الاتية :

---

(٢٦) ابي بكر محمد بن ابي سهل السرخسي، المبسوط ، مصر : مطبعة السعادة ، ١٣٢٧هـ ، ج٦ ، ص ٣ .
علاءالدين ابو بكر مسعود الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ط١ . مصر : مطبعة الجمالية ، ج٣ ص ٥ .
شمس‌الدين محمد بن ابي العباس الرملي ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، مصر : مطبعة البابي الحلبي ، ١٣٥٧هـ ، ج٦ ، ص ٤١٣ .

(٢٧) بدران ابو العينين بدران ، الفقه المقارن للاحوال الشخصية ، بيروت دار النهضة العربية ١٩٦٧م ، صص ٣١٠ ، ٣١١ .
مصطفى ابراهيم الزلمي ، مرجع سابق ، صص ١٧٩ ، ١٨٣ .
احمد الغندور ، مرجع سابق ، صص ٣٧ ، ٤١ .

(٢٨) الكاساني ، مرجع سابق ، ج٣ ، ص ١٢٧ .

١ — التفريق لعدم الانفاق .
٢ — التفريق بسبب عيب في الزوج او الزوجة.
٣ — التفريق بسبب سوء العشرة .
٤ — التفريق بسبب غيبة الزوج بلا عذر .
٥ — التفريق بسبب سجن الزوج .
٦ — التفريق بسبب الايلاء، او بسبب اللعان .

وبالرجوع الى قانون الاحوال الشخصية نجد ان المشرع قد فتح في التعديل الثاني رقم ٢١ لسنة ١٩٧٨ الباب على مصراعيه لانهاء الروابط الاسرية وذلك عن طريق التفريق القضائي واذا كان بعض هذا التعديل قد جاء مؤكداً على حماية الاسرة وتماسكها الا أن البعض الاخر جاء هادما لها لابسط الاسباب مما يؤدي الى زيادة نسبة الطلاق .

فقد نصت المادة (٤٠) على ان « لكل من الزوجين طلب التفريق عند توافر الاسباب الاتية ١ — اذا اضر احد الزوجين بالزوج الاخر اوباولادها ضرراً يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية .... » ونصت المادة (٤١) على ان « ١ — لكل من الزوجين طلب التفريق عند قيام خلاف بينهما سواء كان ذلك قبل الدخول ام بعده ..» ونصت المادة (٤٢) على ان « اذا ردت دعوى التفريق لاحد الاسباب المذكورة في المادة (٤٠) من هذا القانون لعدم ثبوته واكتسب قرار الرد درجة البتات ، ثم اقيمت دعوى ثانية بالتفريق لنفس السبب فعلى المحكمة ان تلجأ الى التحكيم وفقاً لما ورد في المادة الحادية والاربعين .» ونصت المادة (٤٣) على الاتي « اولا للزوجة طلب التفريق عند توافر الاسباب الاتية : » وقد تضمنت هذه المادة تسع فقرات ، تتضمن الاسباب القانونية التي تستطيع المرأة ان تستند اليها في طلب التفريق .

المآخذ الموجهة الى هذه النصوص : يؤخذ على هذه النصوص مايأتي :

آ — أن تنظيم التفريق القضائي لايعد علاجا لما يشكو منه المجتمع من زيادة انحلال الروابط الاسرية لان القاضي في اغلب الاحيان يكون مجبراً على التفريق لا يستطيع الحد منه او تضييقه فهو مقيد بالنص ، وهذا لايترك له المجال للاجتهاد لمراعاة الجانب الأنساني في دعوى التفريق .

ب ـ الفقرة الاولى من المادة (٤٠) تعد ميداناً واسعاً للتفريق لعدم بيان مفهوم الضرر ونطاقه وان اطلاقه من غير تحديد يشمل جميع انواع الضرر حتى المقبول منه عرفا وهذا مالم يقل به أحد من فقهاء المسلمين . فقد شاهدت خلال زيارتي لمحكمة الاحوال الشخصية في الاسبوع الثاني من شهر نيسان ١٩٨٦ واقعتين الاولى تطلب فيها الزوجة التفريق استناداً الى هذه الفقرة ( للضرر ) بسبب تضررها من بتر يد زوجها .

والواقعة الثانية تطلب الزوجة التفريق لتضررها من بتر ساقي زوجها وكلا الزوجين من معوقي الحرب العراقية الايرانية . فأين هي حماية الاسرة واين هو حق المقاتل ، وهل هذا هو الضرر الذي اراده المشرع من هذا النص ؟

جـ ـ وقد ورد في الفقرة الاولى من المادة (٤١) ميداناً اوسع مما ذكرناه في الفقرة السابقة فليس من شك ان الزوجة تستطيع طلب التفريق بناء على هذه الفقرة متى شاءت وبسهولة خاصة اذا تضمن طلبها بالتفريق التنازل عن مؤخر الصداق ، فعندئذ لايبقى امام القاضي الا الحكم بالتفريق شريطة اللجوء الى حكمين لعلهما يوفقان بين الزوجين .

فليس من شك ان جميع الاسر وبصورة مطلقة تقوم بينها مختلف الخلافات صغيرها وكبيرها متعارفاً عليها او ناشئة عن تطور حياة المجتمع ، فلو جعلنا الخلاف بين الزوجين كقاعدة عامة من اسباب التفريق القضائي لكان من الممكن الحكم بالتفريق القضائي على جميع الاسر وهذا ما لا يقبله العقل ويحاربه المجتمع لان حماية الاسرة وديمومتها من حماية المجتمع وتماسكه .

د ـ ومما زاد في اتساع ميدان التفريق بناء على الفقرة الاولى من المادة (٤١) هو ماورد في المادة (٤٢) والتي تضمنت حالة رد دعوى التفريق لانعدام الاسباب المذكورة في المادة (٤١) وعدم ثبوتها واكتسب قرار الرد درجة الثبات ، فأنها اجازت اقامة دعوى ثانية بالتفريق لنفس السبب ، وهذا اضافة الى مخالفته الصريحة لقانون المرافعات المدنية الذي اكد على عدم امكانية اعادة رفع الدعوى لنفس السبب (٢٩) فانه فتح باب آخر للتفريق . لان المحكمة المختصة اذا ردت دعوى الزوج المدعي لعدم ثبوت دعواه ، فانه

(٢٩) انظر المادة (٧٦) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ .

يستطيع بعد اكتساب حكم الرد الدرجة القطعية رفع الدعوى مرة اخرى وعلى المحكمة عندئذ ان تقضي بالتفريق لامحالة بناء على نص المادة (٤٢) وان كانت الدعوى بدون دليل او سبب قانوني (٣٠) .

(هـ) اما المادة (٤٣) فقد اكدت في بدايتها ( اولا ) على ان الحق في التفريق الذي ورد فيها خاص بالزوجة واسقطت حق الزوج فيه بحجة قدرته على الطلاق . واذا كان الطلاق من حق الرجل الا أنه تترتب عليه التزامات مالية غير قليلة فاذا كان بسببه فهو واجب عليه ، اما اذا كان بسبب الزوجة فحرمانه من هذا الحق اعتداء لامبرر له .

( و ) نصت المادة (٤٥) على ان « يعتبر التفريق في الحالات الواردة في المواد ( ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣) طلاقاً بائنا بينونه صغرى» وكان الاجدر بالمشرع اعتبار اكثر هذه الحالات طلاقاً رجعياً لان فيه حماية للاسرة فقد يعيد النظر من طلب التفريق القضائي في طلبه لان الطلاق الرجعي قد يعد عاملا مساعداً لاعادة الاسرة الى ماكانت عليه سابقاً .

ان الاسراع في علاج مشكلة الطلاق ضرورة حتمية في السوق الاجتماعي لقادسية صدام وذلك لاثر الاسرة المباشر على المجتمع .

وقد اكد السيد الرئيس في المؤتمر السابع للاتحاد العام لنساء العراق في ٨ / ٨ / ٧٦ على تقيده سواء اكان صادراً من الزوج او من الزوجة عن طريق التفريق القضائي وذلك بقوله ( وتقييد الطلاق بقيود اضافية وتعميق وضبط شروطه القائمة هو جزء من تحرر المرأة كذلك . » (٣١)

الا أن هذا لايعني حماية ودعم جميع الاسر حتى ولوكانت غير سليمة ، لان حماية الاخيرة تحد ايضاً من دور المجتمع واثره في السوق الاجتماعي .

وقد اكد السيد الرئيس على هذا التوجه بقوله ( ( ومع وحدة العائلة التي نسعى اليها . نجد ان وحدة العائلة يجب ان لاتقوم على اساس مفاهيم التخلف وانما يجب ان تقوم ،

(٣٠) انظر مجلة الشعب / اصدار مجلس الشعب المركزي في محافظة نينوى ١٦/ السنة الثانية /العدد الخامس / شباط ١٩٨٠ .

(٣١) صدام حسين / عن الثورة والمرأة / ط١ بغداد : دار الحرية للطباعة / منشورات الثورة/ ١٩٧٧ ميلادية / ص ٥٨ .

وتقوى على اساس الانسجام مع السياقات المركزية لسياسات وتقاليد الثورة في بناء المجتمع الجديد . وفي كل مرة تتعارض وحدة العائلة مع السياقات المطروحة والمعمول بها لبناء المجتمع الجديد يجب ان يحل هذا التعارض لصالح السياقات الجديدة من السياسات ؛ والتقاليد لبناء المجتمع الجديد وليس العكس » (٣٢) .

لذلك فقد اصدر مجلس قيادة الثورة الموقر عدة قرارات لمعالجة الاسر غير السليمة ، وتخليص المجتمع من سلبياتها لاصلاحها .

فقد منح مجلس قيادة الثورة الموقر بقراره رقم ١٧٠٨ في ١٧ / ١٢ / ١٩٨١ الحق للزوجة بطلب التفريق القضائي من زوجها اذا صدر بحقه حكم قضائي يدينه بجريمة خيانة الوطن واحتفاظها بكامل حقوقها في الصداق والنفقة وسائر الحقوق الاخرى . ومنحها بقراره رقم ١٥٢٩ في ٣١ / ١٢ / ١٩٨٥ الحق في طلب التفريق من زوجها اذا تخلف اوهرب من اداء الخدمة العسكرية مدة تزيد على ستة اشهر . اوهرب الى جانب العدو مع احتفاظ الزوجة بكامل حقوقها الزوجية واعتبر الاثر المترتب على التفريق في هذه الحالة طلاقاً رجعياً يجيز للزوج مراجعة زوجته اذا التحق بالخدمة العسكرية او عاد من الهروب خلال مده العدة . وبناء على هذا النص فقد اصدر القاضي الاول لمحكمة الاحوال الشخصية في الموصل بتاريخ ٢٢ / ٤ / ١٩٨٦ قراراً برد الدعوى المقامة امامه ضد احد افراد قوات طارق بن زياد الذي عاد نادماً من هروبه مطالباً باعادة زوجته واولاده الخمسة الى عصمته . (٣٣) وقد سبق ان نظرت محاكم الاحوال الشخصية في الموصل في عدة دعاوى تتعلق بالتفريق بسبب الهروب وكان القرار في جميعها رد الدعوى لتوبة الزوج ورجوعه الى وحدته العسكرية نادماً مما يؤكد سلامة القرار ودعمه للاسرة .

---

(٣٢) صدام حسين / الديمقراطية مصدر وقوة للفرد والمجتمع / ط١ . بغداد: منشورات الثورة طبع مطابع دار الثورة /١٩٧٧ ميلادية ص ١٥ .

(٣٣) محكمة الأحوال الشخصية في الموصل رقم الدعوى ١٩٨٥/٢٩٣١ التاريخ ١٩٨٦/٤/٢٢ سجل ٧٨٢ تسلسل ٣٩٨ .

ولاهميـــة الاسرة السليمة والنسل السليم في قادسية صدام فقد اصدر مجلس قيادة الثورة الموقر قراره المرقم ٢٣ في ٥ ــ ١ ــ ١٩٨٦ الذي نص على ان « تلغى الفقــرة الاولى من المادة (٤٠) من قانون الاحوال الشخصية المعـدل ويحل محلها مايلي ( اذا اضر أحـد الزوجين بالزوج الاخر أوباولادهما ضرراً يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية ،ويعتبر مـن قبيل الاضرار الادمان على تناول المسكرات اوالمخدرات على ان تثبت حالة الأدمان ، بتقرير من لجنة طبية مختصة ويعتبر من قبيل الاضرار ايضاً ممارسة القمار في بيـت الزوجية».

كمـا ترتب على التعديل السابع الوارد في القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨١ للفقرة الثانيـة مـن المادة (٤٠) منح الحق للزوج بطلب التفريق القضائي اذا ارتكب الزوج الاخر الخيانة الزوجية ، ويكون مـن قبيل الخيانة الزوجية ممارسة الزوج فعل اللواط باي وجه مـن الوجوه.

وقـد عدّ المشرّع هذه الاسباب من الاسباب القانونية التي تعطي الحق للزوج الاخر بطلب التفريق القضائي حماية للاسرة لان جريمة الخيانة الزوجية من الجرائم البشعة المخلّة بالشرف والسلوك الانساني السويّ ، وهي تبعث على التنافر بين الزوجين ، اضافـة الى ما يترتب عليها من تشوهات ولادية للاطفال . (٣٤) .

مما يجعل انهاء تلك الرابطة الزوجية هو الاصلح للمجتمع ، فالطلاق او التفريق هو خيـر دواء لهذا الداء .



ويترتب على التفريق القضائي بناء على هذه الاسباب سقوط المؤجـل اذا كان بسبب الزوجـة ودفعـه كاملا اذا كان بسبب الزوج سواء اكان مدعياً اومدعــى عليه ، ويـرد السؤال هنا عن مدى عدالة النص بالنسبة للزوجين .

(آ) اذا كـان التفريق القضائي بسبب الزوجة فأنها لاتخسر غير مؤجل صداقهــا بينمـا يخسر الزوج ماقدمه من هدايا وذهب ومبلغ لايستهان به من المال هو المهر خاصـة في الوقـت الحاضر الذي قد يبلغ عدة الاف من الدنانير ، علما ان التفريق كان بسبب سوء اخلاقهــا واهانتها لبيتها وزوجها . ناهيك عن الالام النفسية والاجتماعية التي تصيبه واطفاله فهل تتحقق العدالة بهذا ، خاصة في ظل قادسية صـدام التي يدافع فيها الزوج عن كرامة زوجته واهله ووطنه ؟

---

(٣٤) محمود حسن ، مرجع سابق ، ص ٧٢ .

(ب) اما اذا كان التفريق بسبب الزوج فانه يخسر جميع ماقدمه اضافة الى دفع المهر المؤجل . فهل يكفي هذا التعويض للزوجة المهانة ؟

ان الموازنة بين حقوق الطرفين من مقومات العدالة ، وعليه يجب الأخذ على يد السيء من الزوجين ، فاذا كانت الزوجة فانهاء الرابطة الزوجية بأخذ حكم الخلع . وتلتزم برد كل ماتسلمته من زوجها على اعتبار ان سوء تصرفها هو موافقة ضمنية على رفضها للحياة الزوجية القائمة ورغبتها بانهائها ، وان طلب التفريق من الزوج هو رضاؤه بانهاء تلك الرابطة . فتتحقق بذلك شروط الخلع . او يمكن الزامها برد ماقبضته من زوجها على اعتباره تعويضاً للضرر الادبي الذي اصاب الزوج بسبب تصرف زوجته .

اما اذا كان بسبب الزوج فانه يخسر ماقدمه مع دفع المهر المؤجل اضافة الى تعويض مالي يدفعه للزوجة عن ضررها الادبي .



## الفصل الثالث

## القيود القانونية والتوصيات اللازمة للحد من الطلاق

### اولا: القيود القانونية اللازمة للحد من الطلاق :

#### ١ – تنظيم المهر المؤجل والمعجل :

وردت احكام المهر في قانون الاحوال الشخصية ضمن المواد (١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢) فذكرت المادة (١٩) «١ . تستحق الزوجة المهر المسمى بالعقد . فأذا لم يسم اونفي اصلاً فلها مهر المثل ..)

ونصت المادة (٢٠) على «١.يجوز تعجيل المهر اوتأجيله كلا اوبعضاً وعند عدم النص على ذلك يتبع العرف ...)

ويتضح من هذين النصين ان المشرع العراقي قد ترك مسألة تحديد مقدار المهر ، وتعجيله وتأجيله لارادة طرفي العقد او العرف عند عدم الاتفاق عليه اوتحديده . واذا كان هذا مقبولا في بعض الأزمان فقد لايكون مقبولا في البعض الاخر . فالمجتمع متغير ومتطور

ويمر في ظروف مختلفة كالسلم والحرب ، وزيادة السكان ونقصهم وارتفاع نسبة الثقافة والجهل ، وارتفاع المستوى الاقتصادي وانخفاضه ............... الخ .

وهذا يوجب اعادة النظر بصورة دورية في القوانين التي لها مساس مباشر في تنظيم المجتمع ويمر المجتمع العراقي الان في ظروف معينة يستوجب فيها تشجيع الشباب على الزواج ، وحماية الأسرة ودعمها وتشجيعها على النسل وسلامة تربيته ، والتقليل من نسبة الطلاق (٣٥) وهذا يستدعي تنظيم المهر بطريقة تدعم المجتمع ، ويمكن ان يتحقق هذا الدعم بتأكيد المشرع على تخفيض المهر المعجل لتشجيع الشباب على الزواج ، وزيادة المهر المؤجل ليكون عاملا مساعداً لمنع التسرع في الطلاق من غير ترو وتبصر وبتحقيق هذا التنظيم بتحديد المشرع نسبة معينة من المهر المسمى اومهر المثل يدفع معجلا على ان يبقى الباقي مهراً مؤجلا . مثال ذلك كأن ينص القانون على عدم زيادة المهر المعجل عن واحد في العشرة من مجموع المهر المسمى . او المثل عند عدم التسمية ويكون الباقي مهراً مؤجلا . وبهذا يكون المشرع قد نظم المهر من غير المساس بارادة طرفي العقد او العرف .

## ٢ ــ تنظيم الاثار المترتبة على الطلاق :

### (أ) اثر الطلاق التعسفي :

يترتب على اختلاف فقهاء الشريعة الاسلامية حول « الاصل في الطلاق الاباحة او المنع» . مسألة التعويض عن الطلاق التعسفي او عدم التعويض عنه .

فقد ذهب من قال ان الاصل في الطلاق المنع الا لحاجة الى تعويض المرأة التي يطلقها زوجها بدون سبب يدعو اليه ، وذلك لان ايقاع الطلاق وان كان مفوضاً للزوج بحكم الشرع لكنه مقيد بالحاجة ، والا كان الزوج مسيئاً في استعمال الحق المخول له شرعاً فيلزم بتعويض الضرر الناتج عنه . وقد اخذت بهذا القول بعض التشريعات العربية ومنها قانون الاحوال الشخصية المصري وقانون الاحوال الشخصية السوري .

---

(٣٥) صدام حسين / شعارنا كل عائلة يجب ان تنجب خمسة اطفال / جريدة الثورة / العدد (٥٨٢٦) ، في ١٩٦٨/٥/٤ ، ص ٣ .

وذهب من قال ان الاصل في الطلاق الاباحة الى عدم مسؤولية الزوج عن تعويض الضرر الذي يلحق بالزوجة بسبب الطلاق ، لان الزوج يستعمل حقه الشرعي لايتقيد باستعماله بوجوب الحاجة وقد اخذت بهذا القول وعدم تعويض المرأة المطلقة بدون سبب معظم الدول العربية ومنها قانون الاحوال الشخصية العراقي حتى امد قريب .

ولمعالجة الطلاق التعسفي اصدر مجلس قيادة الثورة الموقر مؤخراً قراره باضافة فقرة جديدة الى المادة (٣٩) من قانون الاحوال الشخصية تنص على «اذا طلق الزوج زوجته وتبين للمحكمة ان الزوج متعسف في طلاقها ، وان الزوجة اصابها ضرر من جراء ذلك تحكم المحكمة بطلب منها الى مطلقها بتعويض يتناسب وحالته المالية ودرجة تعسفه يقدر جملة على ان لايتجاوز نفقتها لمدة سنتين علاوة على حقوقها الثابتة الاخرى . » (٣٦)

وهنا ينشأ السؤال عن مقدار تعويض الزوجة الموظفة التي شاركت زوجها في بناء بيت الزوجية . الا تستحق نصف ماتملكه الزوج منذ ابرام عقد زواجه حتى الطلاق التعسفي خاصة وان القوانين المعمول بها في العراق والمتعلقة بتملك الاراضي عن طريق الجمعيات والادارات المحلية تنص على حرمان الزوجة من حق تملك قطعة ارض اذا كان الزوج قد تملك قطعة ارض او دار منها او من غيرها .



اضافة الى ان النص السابق لم يتطرق الى تعويض الزوجة التي يحكم لها بالتفريق القضائي بسبب تعسف الزوج الاتستحق هي ايضاً التعويض . ان معالجة المشرع للطلاق او التفريق بسبب التعسف معالجة شاملة وفق الظروف المعاصرة تكون سببا اضافياً للحد من تفكك الأسرة وانشطارها .

### (ب) تقييد زواج المطلقين :

تكون بعدم الموافقة على زواج المطلقين قبل مرور مدة معينة ، وللمشرع العراقي انطلاقاً من المصلحة . واستناداً الى ان للسلطة الحق في تحجير المباح لما في التحجير من

(٣٦) وقد سبق الاسلام جميع القوانين والتشريعات الغربية بتعويض الزوجة اذا طلقها زوجها تعسفاً وذلك استناداً لقوله تعالى (فمتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين) سورة البقرة / اية ٢٣٧ . والمتعة هي مبلغ من المال يدفعه الزوج لمطلقته تعويضاً عما اصابها من ضرر .

منفعـــة ومصلحة ، ان يمنع زواج المطلق – الزوج – والزوجة اذا كان لهما اولاد قبـــل مرور مدة معينة يحددها المشرع كأن تكون سنة للزوج وسنتين للزوجة وهذا اضافة الى ان يحد من الطلاق فهو حماية للاطفال الصغار خاصة .

(ج) حق المطلقة في السكن :

اصدر مجلس قيادة الثورة الموقر القانون رقم (٧٧) للسنة ١٩٨٣ والمتعلق بحق الزوجـــة المطلقـــة في سكن الدار او الشقة التي كانت تسكنها مع زوجها قبيل الطلاق اذا كانت مملوكة له . ولم يتطرق القانون الى حالة سكنى الزوجة المطلقة .

اذا كان الدار او الشقة غير مملوكة للزوج كأن تكون مؤجرة ، فهل يحق لها البقاء فيها ام انها تلزم بتخليتها بعد الطلاق ، فاذا كانت غير ملزمة باخلائها فعلى من يقع دفع اجرة الدار او الشقـة ؟ ان الزام الزوج في دفع اجرة المسكـن لمدة ثلاث سنوات اودفع الزوج لمطلقته اجرة مثل سكناها . هو الاجدر بالاتباع اذا كان الطلاق تعسفياً من الزوج كما انه يحد من الطلاق .

## ثانياً : التوصيات :

١ – اضافة شرط الكفاءة بين الزوجين ، وهو من الشروط الاساسية عند جمهور الفقهاء المسلمين وقد اخذت به قوانين الاحوال الشخصية في معظم الدول العربية ولايخفى على احد ما للكفاءة من اثر في تقوية الرابطة الزوجية لماتحدثه من تقارب وتفاهم بينهما .

٢ – التأكيد على ان يكون التقرير الطبي صادرا من جهة رسمية ، ومسؤولة عما يرد فيه من بيانات ، وهذا الشرط يترتب عليه تقليل نسبة الطلاق للعلل الى حد كبير (م٣ ، فقرة ٥،٦) ، كما يقلل من انتقال الامراض الجنسية بين الازواج المصابين وما يترتب عليها من تشوهات لاطفالهم ، لانهم مضطرون الى المعالجة قبل الزواج ، والاسوف يحرمون من التقرير الطبي .

٣ – إلغاء المادة الثامنة المتضمنة صحة زواج من اكمل سن الخامسة عشر ة .. الخ لأن الذكر والانثى في مثل هذا العمر لايصلحان لما يقصد من الزواج الذي اشارت

اليه الاسباب الموجبة للتعديل ، واذا كان فقهاء الشريعة الاسلامية من الناحية النظرية رأوا ان الصبي اهل للزواج ، فان كثيراً منهم من الناحية التطبيقية صرح بالمنع من زواج الصغار ، لانه زواج صوري لايطول أمده ولاتحمد عواقبه وبناء على الاسباب الموجبة للتعديل نجد ان الارتفاع بسن الزواج وتحديد سن الزوجة بتمام السادسة عشرة وسن الزوج بتمام الثامنة عشرة هو الاجدر لتحقيق ودعم السوق الاجتماعي .

٤ ـ استناداً الى قول من ذهب من الفقهاء الى ان الاصل في الطلاق الحظر المشدد ، يمكن تقييد الطلاق وجعله لايقع الا امام القاضي بعد الرجوع الى الباحثة الأجتماعية والتحكيم .

٥ ـ وجوب التحكيم في جميع حالات الطلاق والتفريق القضائي والخلع وان حذفه في المادة الاربعين ليس له مبرر .

٦ ـ تقييد التفريق القضائي الى أبعد حد ممكن وذلك بتعديل المواد (٤٠ ، ٤١، ٤٣ ، ٤٤) وحذف المادة (٤٢) وبيان الاسباب الموجبة للتفريق مع اعطاء هامش للقاضي يجتهد من خلاله لمراعاة الجانب الانساني ، فمثلا في حالة التفريق لعدم الاتفاق نجد ان المشرع لم يميز بين طلب التفريق عن المرأة العاملة ، والمرأة غير العاملة ، واذا جاز التفريق في الحالة الثانية فليس له أي مبرر في الحالة الأولى لقدرتها على الانفاق على نفسها . وان حماية الاسرة والطفولة بصورة خاصة خير من حماية فرد فيها . وعليه يجب على المشرع اعادة النظر في اسباب التفريق وتقييدها ماامكن ذلك .

٧ ـ الزام الزوج باعادة اثاث الزوجية للزوجة الذي هو من صداقها المعجل وغير المتنازع عليه ، وذلك قبل الاذن له بالتلفظ بالطلاق . وهذا الشرط يترتب عليه امران : الاول ، اطالة المدة السابقة على الطلاق لتساعد الزوج على التروي فيه والثاني ، لعله في اعادة اثاث الزوجية للزوجة وخلو داره من الزوجة والاطفال والأثاث مايثير في نفسه من الالم والقلق والارباك فيتراجع عن فكرة الطلاق .

٨ – تشكل المنازعات بين الزوجين بسبب اشتراكهما في السكن مع اهل الزوج جانبا كبيراً من حالات الطلاق التي وردت في استمارة ١ / ٩ فاذا تم تقييد الطلاق بجعله امام المحاكم كما اوردنا في الفقرة السابقة فعندئذ سوف تحل المنازعات بالزام الزوج بتهيأة البيت الشرعي للزوجة والذي يجب ان يكون بعيداً عن اهل الطرفين استناداً الى قرار محكمة التمييز الصادر بتاريخ ٢٩ – ١ – ١٩٨٥ .

٩ – منح القاضي سلطة تقديرية تخضع للعرف والعادات الاجتماعية لتحديد الحد الاعلى للفارق بين سن الطرفين الذكر والانثى عند ابرام عقد الزواج وفرض عقوبة على مخالفته .

## الخاتمة



تبين لنا من خلال البحث ان لبعض احكام قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩م المعدل تأثيراً واضحاً على زيادة نسبة الطلاق ، لذلك فهو يعدّ سبباً اضافياً يضاف الى الاسباب الاخرى لزيادة نسبة الطلاق وتفكك الاسرة في العراق .

ويرجع الخلل التشريعي في قانون الاحوال الشخصية الى اعتماد المشرع المنهج التجريدي في البحث القانوني ، وعدم الرجوع الى الخلفية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لمجموعة العلاقات التي ينضمها النص القانوني ؛ وهذا التوجه من المشرع يترتب عليه عزل القانون عن الحياة الواقعية ، والنظر الى النصوص القانونية على انها كل قائم بذاته ، وهو مايسمى بظاهرة الفصام بين القانون ، والمجتمع ، ويترتب على ذلك كثرة التعديلات القانونية على نحو يكشف عن مدى قصور فهم المشرع للواقع الاجتماعي .

وقد بينت في الفصل الثالث من البحث اهم التوصيات والقيود القانونية اللازمة للحد من زيادة الطلاق لنقترب من المجتمع الامثل الذي تطمح اليه الثورة .

# الإدارة الأمريكية وستراتيجية (النظريات) ازاء العراق والخليج العربي في عقد الثمانينات

محمود سالم السامرائي
كلية القانون والسياسة / جامعة الموصل

**تقديم :-**

يشهد الربع الاخير من القرن العشرين متغيرات عالمية معقدة في تركيبها.. تركت تأثيرا متفاوتا على معظم دول العالم فقد اندلعت الازمات، وانفجرت الصراعات هنا وهناك في الكثير من بقاع العالم.



حتى ان البعض منها شكل حالة قائمة ، ليس بمقدور المنظمات الدولية العالمية ، وحتى القوى الدولية المؤثرة ، اذا جاز التعبير ،ان تضع حدا لها،او تقوم بتحجيمها بسبب دخول الاطراف الدولية، والمتباينة في اهدافها، والتي تسعى لتحقيق ستراتيجيتها الكونية، ومصالحها الحيوية..

وعلى هذا فالشعوب التي تعيش الأزمة او الصراع ، هي وحدها التي تدفع الثمن . وامتنا العربية.. العريقة الجذور في التاريخ الانساني، اليوم وهي تتطلع الى المستقبل المشرق ، وازاء هذا التطلع تواجه نوعاً فنياً من الخطط والاساليب المبتكرة من قبل القوى الدولية) (١) من (ادارة امريكية، وصهيونية، وامبريالية) ، ترى في نهضة الامة اجهاضاً لسياستها ،

---

(١) في البحث نستخدم (القوى الدولية) للدلالة على ، الدول الامبريالية ، والصهيونية من (ادارة امريكية والكيان الصهيوني ، ودول الغرب ) ، ذات العلاقة المشتركة في العداء للامة العربية ونهضتها .

ومصالحها الحيوية في المنطقة وعلى هذا وضعت الادارة الامريكية خططها، التي تقود المنطقة العربية، لتعيش حالة من عدم الاستقرار، والاضطراب بعد تفجيرها بحروب محلية، واقليمية محدودة، أو أهلية بغيضة.

وفي بحثنا سنسلط الضوء على تلك السياسة بنظرياتها من حيث الاهداف والنتائج التي تتوخاها، ازاء الوطن العربي بشكل عام، والعراق، والخليج العربي بوجه خاص.

فالعراق القومي، الذي واجه بالامس القريب، وتصدى لكل المحاولات البائسة من قبل القوى الدولية، من اساليب تقليدية. هو عراق اليوم الذي تصدى ونازل الاسلوب الجديد الممثل (بالريح الصفراء) التي أريد لها أن تعصف تجاه العراق ومن بعده بدول المنطقة لتعيش حرباً اهلية (طائفية)..

والهدف عند القوى الدولية، هو في اعادة رسم الخارطة السياسية لعموم المنطقة من جديد، وفي منظور وستراتيجية الادارة الامريكية.

وهذا هو ما قادنا للبحث في ستراتيجية (النظريات) التي وضعت ازاء المنطقة، بدأً (بنظرية الضرب في اسفل الجدار)، (ونظرية ادارة الأزمات)، و(نظرية المصالح الحيوية) ومن ثم البحث في مقومات القوة العربية، التي اعتبرت احد المسببات في السلوك السياسي عند الادارة الامريكية، وكذلك البحث في الادوات والمحاور التي تتبناها.

لاسيما، وان الثمانينات كشفت عن ذلك المنهج المشترك مع الكيان الصهيوني تجاه امتنا العربية (فستراتيجية الهدم المتعدد العالي) عند الادارة الامريكية يترادف مع (ستراتيجية الكيان الصهيوني في عقد الثمانينات) الهادفة الى تجزئة امتنا العربية الى دويلات طائفية متناحرة.

وامام ذلك، فالهدف هو جر المنطقة لتعيش حالة من الصراع المحلي — والحرب الاهلية — تدفع الثمن فيها امتنا العربية، وتجني ثمارها القوى الدولية المعادية للامة.

## اولا: الادارة الامريكية ونظرية الضرب في اسفل الجدار:

ابتداءاً ماذا تعني هذه النظرية؟ وماهو الهدف من تبنيها؟ ويمكننا التعرف على هذه النظرية(١)

(١) النظرية) تمثل مجموعة من (الافتراضات) ممثلة بمجموعة الاساليب والخطط والمفاهيم التي ينبغي العمل بمضمونها باتجاه تحقيق النتائج المطلوبة.

على انها ذلك الاسلوب الاستعماري التقليدي . الهادف الى تأجيج واثارة الخلافات الطائفية او العرقية.. وجعلها مهيأة للانفجار في أي وقت لخلق حالة من الاضطرابات والفتن والحروب الاهلية او المحلية او الاقليمية ..

وغالبا ماتتسم هذه الفتن والحروب الاهلية، بانها من بين اكثر الحروب ضراوة وعنفاً، واشد النزعات المسلحة فتكاً، (١) بالنظر لطول مدتها وعنف الدوافع «الدينية او العرقية، والايديولوجية ...» الكامنة وراءها . (٢) ويأتي خلف تلك الحالة أو ايجادها بفضل الدور الخارجي الممثل (بالطرف الدولي) اى في التغذية الخارجية ، بطريقة تصدير الافكار والمعتقدات العنصرية العرقية، او الطائفية ، والدينية.. والتي يترتب عليها نتيجة غياب الاتفاق الوطني او القومي انقسام المجتمع على نفسه (٣) (فالنظرية) تعد من بين اخطر ادوات التحرك التي تبنتها السياسة الامريكية، في الكثير من بقاع العالم، اى «في ضوء ستراتيجيتها الكونية» وعلى وجه التحديد تلك الرقعة الجغرافية التي تمتد من شمالي وشرق افريقيا عبر الشرق الاوسط ، تركيا ، وايران، وباكستان .. والتي يطلق عليها بـ«قوس الأزمات» (٤)

والرقعة الجغرافية المشار اليها ترشح من بين اكثر بلدان العالم للاضطرابات وفي تأجيج الخلافات والانقسامات الطائفية ، والعنصرية في اقامة الحروب المحلية والاقليمية .

الا أن وقائع التاريخ السياسي توضح لنا عن ذلك النمط من السلوك السياسي الذي تتبناه (الادارة الامريكية) (*) في هذه الفترة الزمنية ، بانه انعكاس لتلك السياسة والتجربة (البريطانية) السابقة العهد في المنطقة، منذ (القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين) والتي كان يطلق عليها بسياسة «فرق تسد» باعتبارها الاداة الاساسية التي من خلالها يمكن المحافظة على المصالح الحيوية في المنطقة.

---

(١) انظر شارل زور / ترجمة احمد بدو / الحرب الاهلية / منشورات عويدات /١٩٨١ ص ١٣.

(٢) انظر المؤسسة العربية للدراسات / الموسوعة العسكرية / بيروت ١٩٧٧ ص ٥٣٧ .

(٣) د. اسماعيل صبري مقلد / العلاقات السياسية الدولية / الكويت ١٩٧٩ ط٢ ، ص ٥٢٩.

(٤) روبرت كارمن درايفوس / ترجمة د . علي شمس‌الدين / رهينة خميني / ابو ظبي / بلا ص ١٦ .

(*) بالاشارة إلى سياسة الادارة الامريكية ، يقع ضمنا الاشارة إلى الصهيونية ، المتغلغلة في اخطر حلقاتها ... بل وفي صنع القرار السياسي الامريكي .

ومن هنا، وبعودة سريعة للذاكرة، نجد ان امتنا العربية ورقعتها الجغرافية وقعت تحت وطأة تلك السياسة بفضل الهيمنة والسيطرة الاجنبية والاستعمارية التي مارست لعبة التفتيت الاجتماعي (١) عن طريق استغلال القوميات والاقليات القومية ، والدينية، بحيث استطاعت ان تخلق منها مشكلة مزمنة داخل الاقطار العربية .

لقد مارست سياسة الاستعمار تغذيتها للتعصب بين الطوائف، (٢) والاقليات القومية ودفعت بها الى حدود التمرد والعصيان.. (كالحركة الكردية في العراق، وحركة الزنوج في السودان) (٣) وعلى مايبدو فان الاستعمار الحديث، الذي سيطر على امتنا العربية وجزأها الى كيانات سياسية ، ودويلات ، وامارات.. استنبط دروسا في ممارسة السياسة ؛ وفي مقدمة دروسه جاءت على اثر فشل الحملة الفرنسية على مصر.. وأصبح للمستعمر ضرورة الاعتماد على اقلية من ابناء البلد، تكون ركيزة له، فأن لم يستطيع فليجعل من سلاح التفرقة بين أبناء الشعب وطوائفه باسم الدين اقوى الاسلحة في تفتيت اجماع الامة، وفي القضاء على مقاومتها للاستعمار . (٤)

واليوم وكما هو واضح ، ومثلما كان في العهد القريب فان، احد ابعاد الصراع في المنطقة في اثارة الاقليات القومية، والطائفية واستغلالها كادوات لمنع الامة من التكامل.. مضافا اليها القوى الدولية المحيطة بالجسد العربي والتي تتعامل من خلالها «مبدأ شد الاطراف»(٥)

---

(١) انظر د. الياس فرح / المجتمع العربي والحضارة العربية / دار الحرية ١٩٨٤ ص ١٣٤ .

(٢) فمنذ ١٨٦٠ شهدت لبنان وسوريا ، صراعاً طائفياً دموياً راح ضحيته من ابناء العرب ابرياء مخدوعون ضحايا اللعبة الاستعمارية زهاء ٢٠,٠٠٠ قتيل وكـــان وراء تغذية (الدروز) الانكليز ، ووراء تغذية (المارونيين) الفرنسيون .
انظر للمزيد د. محمد عمارة / نظرة جديدة إلى التراث / المؤسسة العربية للدراسات بيروت ١٩٧٤ ص ٢٣١ .

(٣) انظر د. الياس فرح / الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية / بيروت ١٩٧٥ ص ١٣

(٤) محمد عمارة / مصدر سابق ص ٢٣٠ .

(٥) د. حامد / ربيع/ الحرب العراقية الايرانية وفرز القيادات العربية / مجلة الطليعة العربية العدد ١٠١/١٩٨٥ ..

مثلما هو حال سياسة -.. الكيان الصهيوني وما يمارسه فعلا في المنطقة العربية وكذا الحال للنظام الايراني وبما يهدف في اثارته للنعرة الطائفية البغيضة.

ومن الواضح لنا ان الهدف الرئيس ، من تبني هذا النمط السياسي ازاء امتنا ، هو في اثارة الحروب الاهلية، لخلق ازمة او ازمات على هذه الرقعة الجغرافية.. وادارتها..

وبقي ان نقول لقد اصبحت الرقعة الجغرافية، لامتنا العربية مسرحا تتفاعل فوقه «الأزمات» فلبنان العربي بات تجربة تستخلص منها النتائج، تلك التجربة (السيئة الصيت) التي اريد بها ان تمتد لتغرق المنطقة باسرها، مبتدئة بالعراق، ومن ثم باقطار الخليج العربي فالقوى الدولية عرفت ومنذ زمن.. ان في الامة ازمات كامنة، قابلة للانفجار، الى الحد الذي اعطاها شكل الصورة المجسمة للحياة السياسية وللبنى الاجتماعية. الامر الذي يسهل عليها الدخول للمنطقة ، وبالشكل المباشر الى حد ما. لتأخذ دورها في خلق الأزمات وادارتها ، على النحو الذي يخفي مصالحها الاستراتيجية .

**البعد التاريخي للنظرية :**

وفي مناقشتنا لهذا الموضوع ، والذي وضعت فيه الامة العربية بوصفها جزءاً من تلك الرقعة الجغرافية التي رشحت ، على انها من بين اكثر بلدان العالم «قابلية (للاشتعال) باندلاع الحروب والازمات المحلية ومثلما ذكرنا ..

لابد من التعرف ، والبحث، وفي المقدمة (للقوى الدولية) الادارة الامريكية واسباب تبنيها لسياسة (الضرب في اسفل الجدار) ازاء امتنا؟ وماهي الخلفية التاريخية لها؟

وأثبت الواقع بأن هذه السياسة لم تكن جديدة.. ومثلما قيل ان رائد هذا التوجيه ، ومنذ منتصف السبعينيات هو مستشار الأمن القومي الامريكي السابق (برجنسكي) (١).. الذي عرف عنه ، بانه كان مشغولا دائماً باستخدام الاديان والطرق الدينية كوسيلة للحرب السياسية (٢)

(١) انظر روبرت كارمن درايفوس / ترجمة د. علي شمس الدين / رهينة خميني / مصدر سابق / ص ١٥ .

(٢) بسبب خلفية برجنسكي الذي كان عضواً في الارستقراطية لبولندا الاقطاعية يهدف إلى تحرير اوربا الشرقية ، فدرس امكانية حدوث ثورة هناك بزعامة شبكات دينية ، ويستنتج أن التنظيمات الاسلامية تخدم نفس الغرض (انظر نفس المصدر ص ١٥) .

الا أن المتتبع للسياسة الامريكية، (١) يجد ان تبني هذه السياسة يعود الى عهد (نكسون) الذي وضع بعض الاسس للسلوك السياسي الخارجي الامريكي من خلال اعلانه (مبدأ نكسون) (٢) والذي يتركز على نقطتين اساسيتين (٣) وهما :

أولا: – تحاشي التدخل الامريكي المباشر في النزعات الاقليمية.

ثانياً: – الاعتماد على قوى قمعية ، تسند اليها مهمة الدفاع على المصالح الامريكية الا ان الاسباب الكامنة وراء سياسة (مبدأ نكسون) انذاك يعود الى :

– فشل الادارة الامريكية في عملية التدخل المباشر ، وبما اصابها من جراء الحرب الفيتنامية، التي اعطت للرأي العام العالمي ، صورة عن (الوجه) الامريكي البشع في انتهاكه الصارخ للقيم الانسانية .

– الحفاظ على المصالح الامريكية من دون ان تتعرض امريكا الى خسائر مادية وبشرية باهظة التكاليف من جراء تدخلها بشكل مباشر.. فقد اتجهت بالاعتماد على القوى المحلية(٤) في المنطقة، وعلى الأنظمة السياسية الموالية والمرتبطة بها.. بحيث باتت الادارة الامريكية تدير العمليات السياسية ، ومتغيراتها ، من حيث وضع الخطط وتنسيق المواقف بفضل القوى والانظمة السياسية المحلية.



واليوم واذا مانظرنا الى سياسة الادارة الامريكية، لوجدناها وبكل مضامينها تأخذ استمراريتها ، ازاء أمتنا، مع بعض الفوارق بالمتغيرات والتي بدت واضحة ومكشوفة .

---

(١) ترجمة وديع ميخائيل / المناقشات البرلمانية الامريكية المستمرة حول اهتمامات الولايات المتحدة وسياستها في منطقة الخليج / مركز دراسات الخليج /١٩٨٣ ص ٥٠ .

(٢) الجبهة الشعبية في البحرين / الصراع على الخليج العربي / دار الطليعة / بيروت ط١ ، ١٩٧٨ ص ٨٠/ انظر كذلك د. نصير عارودي ، د. احمد طرابين / الشرق الاوسط في خطط نكسون وكيسنجر / مجلة شؤون فلسطينية ١٩٧٤/٣٣ ص ٦٦ .

(٣) الجبهة الشعبية في البحرين / مصدر سابق ص ٧٧ .

(٤) انظر شريف جويد العلوان / السياسة الخارجية الامريكية وازمة الشرق الاوسط/ مطبعة المعارف. بغداد ١٩٧٨ ص ٤٢ وكذلك / الشرق الاوسط في خطط نكسون وكيسنجر/ مجلة شؤون فلسطينية ص ٦٧ .

فالثمانينيات عبرت وبشكل صريح، عن نمط لم يكن معلنا سابقاً الا وهو، قيام (التحالف الاستراتيجي بين الولايات المتحدة الامريكية والكيان الصهيوني) الا أن الادارة الامريكية اطلقت لهجة (الترهيب) لدول المنطقة، منذ اواخر السبعينيات بعد ان شكلت (قوة الانتشار السريع) وعلى وجه التحديد ازاء اقطار الخليج العربي، بحجة حماية المصالح الحيوية الامريكية(١)

## ثانياً : نظرية ادارة الأزمات :

وهذه النظرية «تعتبر النتاج المتطور لافضل مافي الفكر السياسي الغربي الامريكي البريطاني المطعم بمنجزات الفكر السايكولوجي، والانثروبولوجي، والذكاء الانساني والطب الصرف(٢) والنظرية وكما نراها تمثل مجموعة من المحاور الرئيسة التي ينبغي العمل على متابعة سير تنفيذها وبشكل تفصيلي يومي مستمر لخلق احداث وتكريس وقائع معينة — بطريقة علمية وعملية.

وهي، تأتي وكما نراها مرادفة في اهدافها «لنظرية الغرب في اسفل الجدار» وتقوم على :

— خلق احداث يراد بها تكريس وقائع معينة، او الدفع باتجاه معين....

— القيام بادارة الازمة باقتدار وعلى نحو شامل ويومي، من اجل مواجهة متطلبات التنفيذ المتعدد المراحل، وتعطيل النتائج العرضية غير المرغوبة والتي تظهر في سياق الاحداث.

— ادارة الازمة لايعني تنفيذ ماهو مقرر بل الابتكار والابداع في خلق البدائل عند الضرورة، والتعامل مع الظواهر الجديدة واحتواؤها او تجميدها، اذا كانت ضارة، او تعزيزها وتوسيعها اذا كانت مفيدة...) (٣)

فالنظرية، وبما تحمله من مقومات، تشكل منهجا وسياسية عامة يمكن تطبيقها على اية رقعة جغرافية من العالم.

---

(١) مركز العالم الثالث / الاستراتيجية الامريكية الجديدة/ المؤسسة العربية /١٩٨٢/ ص ٥٧.

(٢) (اهم ما في النظرية.. وضع خطط بعيدة المدى بين (٥ — ٢٥) سنة لخلق احداث مرغوبة في بقع العالم وتوجيه هذه الاحداث بحيث تبقى ضمن السياق المرسوم وصولا لاهداف ستراتيجية ..).

(٣) انظر صلاح المختار/ اوهام وحقائق حول الحرب / المنشورة في جريدة العراق في ١٧/ شباط /١٩٨٥.

الا أننا وبشكل دقيق نراها، وكانها جاءت ثوباً جاهزاً للسياسة العربية وازماتها ، من خلال استخدام اكثر الادوات تأثيرا على الانظمة السياسية والبنى الاجتماعية، فخلق (اسرائيل) بالامس اصبح حقيقة واقعة وتكريس هذه الواقعة ودفعها بذاك الاتجاه ، لتكون القوة الاقليمية في المنطقة، حتى باتت ازمة منضبطة) (١) تحرك بين الحين والاخر.. ليترتب عليها طرح مشروع ...... او مشاريع تأخذ وقتا زمنيا (بالسنين) وهكذا...

واليوم تحرك الازمات بطريقة مبتكرة، تتناسب والوعي الثقافي الفكري والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية ، وبذاك الهدف بالتجزئة وبدفع القوى المحيطة بالجسد العربي ، المهددة لامنه القومي، الامر الذي يقود بالمنطقة للوقوع تحت مظلة الاستراتيجية (للقوى الدولية) .

ومن هنا، لم تعد عملية تكريس التجزئة للنظم العربية، قائمة كسياسة تقليدية، بل تجاوز ذلك لتكريس التجزئة على اساس طائفي للشعب الواحد ليعيش في (ازمة انتحارية من دون هدف) (*) ، وهذا يأتي مع وجود كل مقومات الوعي الثقافي، والايديولوجي، ومثالنا بهذا الصدد (لبنان العربي) وهو اليوم يعيش (ازمة انتحارية) وقد سمحت هذه الازمة ان تدخل لبنان اطراف دولية عديدة ومتباينة في موقفها، ومتناقضة وازاء ضعف هذا البلد العربي دخلت (اسرائيل) التي خلقت بالامس، ليسند اليها ذلك الدور كي تمارسه على المنطقة.

وكما باتت القوى الدولية ووفق (النظرية) تعد للعراق (٢) ومن بعده اقطار الخليج العربي «اللبننة» لكي تنهار المنطقة باسرها، لتبحث عن المنفذ وعليه دفع بالنظام الايراني بعد ان وضع له الهدف بـ (تصدير الثورة) واخذ يمارس دعمه (لحركة التمرد) في شمال العراق،

---

(١) (نظرية كيسنجر) الخاصة بالازمات التي يستحيل حلها في اثناء جيل واحد (كالصراع العربي – الصهيوني) العمل على السيطرة عليها .. وايجاد منافذ لتسريب ضغوطها كالحروب الدورية او الهجمات المحدودة او تقديم مشاريع حل تكون موضوعاً للنقاش لعدة سنين ثم تهمل وتطرح غيرها انظر نفس المصدر السابق صلاح المختار.

(*) الهدف تضعه القوى الدولية .. فتغذي ، وتشحن طائفة او اقلية بعد ان توضع لها اهداف.

(٢) يقول السيد الرئيس القائد صدام «ان اعداء الامة .. وفي مقدمتهم الصهيونية كانوا يدركون ان نجاح تجربة العراق يعني الكثير بالنسبة للامة .. لذلك ركزوا على هذه التجربة ، وحشدوا ضدها قوى ضخمة..» خطاب القائد صدام حسين (١٩٨٥/٧/١٧) .

لتمارس دورها في ان يعيش العراق حالة من الصراع الداخلي، كما تم دفع عناصر النظام الايراني من (حزب الدعوة) لتقوم باعمالها الارهابية ، والقصد منها تهديد الامن الوطني وخلق الاضطرابات الداخلية.

وهذا ماتقوم عليه (نظرية ادارة الأزمات) في احد مقوماتها فخلق الاحداث .. هو (تصدير الثورة) ، وتكريس الوقائع .. هو الدعم لحركة التمرد في شمال العراق والدفع باتجاه معين.. هو تغذية عناصر (حزب الدعوة) ليقوم باعماله التخريبية في العراق.. وفي اقطار الخليج العربي (١) .

والقوى الدولية بدأت ونجحت الى حد ما في احد مقومات ( النظرية ) الا أنها فشلت واجهضت كل المقومات الاخرى الامر الذي اربك خططها وسياستها ، فالعراق لم ينهر كما اريد له ولم يعش ( ازمة الحرب الاهلية ) بل اظهر قوة عسكرية وسياسية ،اجهضت اخطر الاساليب والأدوات التي اريد للمنطقة ان تعيشها . بفضل صموده وتصديه الحازم .

وظل العراق وطوال سنوات الحرب ينازل ماخطط له ولاقطار الخليج العربي ولم تعي بعض القيادات العربية ، او انها تعي وتتجاهل حجم الخطر الذي يهددها .. الاوهو تجزئتها وتكوين دويلات طائفية متناحرة .



ومع ذلك فالقوى الدولية ، تتعامل وفق صيغة الابتكار وخلق البدائل والتعامل مع الظواهر الجديدة .. وعلى هذا اريد لموضوع الصراع العراقي — الايراني ان يقود ( الى ازمــة منطقة ) بيد القوى الدولية ، كما هو حال الصراع العربي — الصهيوني .

الا أن الدلائل وكما نراها تسير بذاك الاتجاه الا وهو الاستمرار بحرب الاستنزاف والتغذية للطرف الايراني وبعدم قبول المفاوضة واقامة السلام ، وتعميق الانقسام العربي حول الحرب وايقاف عجلة التنمية في القطر العراقي ، ومحاولة سحب بعض الاطراف العربية في المنطقة من تقديمها العون والمساندة للقطر العراقي .

---

(١) اقدمت عناصر حزب الدعوة العميل إلى محاولة انقلابية في القطر البحراني الشقيق وإقدام عناصره كذلك بمحاولة اغتيال امير دولة الكويت ، بالاضافة إلى القيام بعدة تفجيرات في مؤسسات رسمية وشعبية .

وفي ضوء ماتقدم ، فالهدف من عملية تحريك وتغذية ... ومن ثم تفجير الوضع الامني في العراق واقطار الخليج العربي ، واشعالها بحروب محلية طائفية بغيضة .. هو هدف كبير جداً وباهظ التكاليف على امتنا العربية « بشرياً ، ومادياً ، وروحياً ، وهوية وطنية وقومية وشخصية قومية ، ولمجموعة المبادىء والقيم ...» ومن هنا ... فالقوى الدولية في سعيها ، بسياستها وخططها .. تريد المنطقة لتضع لها أسساً جديدة ، اكثر استقراراً واكثر استمراراً ، وتجعلها تدور في تلك الاستراتيجية الامريكية – الصهيونية الأمبريالية وهذا يعني في واقع الامر :

– التحكم في الارادة العربية ... اي (التحكم بالقيادات وقراراتها ...)

– التحكم بثروات الامة ... لاسيما وامتنا تملك الاحتياطي العالمي من الطاقة .

– التحكم في فرض المنهج الفكري والثقافي على الأمة ... والمحصلة النهائية .. يعني اجهاض الامة .. وانحطاطها ...

ان مانخلص اليه نجده واضحاً في حديث السيد الرئيس القائد في الذكرى السابعة عشرة لثورة ١٧ – ٣٠ تموز ( ... واذا كان العراق قد تحمل القسط الاوفر من مهمة التصدي لهذه المؤامرة الصهيونية – الخمينية وقدم الدماء الغالية في مواجهتها ... فما تزال هناك حاجة ماسة الى كشف حقيقتها .. والتصدي لها بوعي وحزم على الصعيد العربي .. وان في مقدمة متطلبات المواجهة ، الخيار القومي الأصيل ..)



### ثالثا : الادارة الامريكية ونظرية المصالح الحيّوية :

ان فحوى هذه النظرية ، هو المحافظة ، والتأمين على الارباح الفعلية والممكنة التي تسهر عليها الاحتكارات الامريكية ، بكل الوسائل السياسية والاقتصادية ، وبالوجود العسكري بالمنطقة او بالقرب منها .

وموضوع بحثنا ،وان لم يكن منفصلا بل متداخلا ومتواصلا مع ماتقدم الا أن الأمر الذي يطرح نفسه منا هو :–

لماذا توضع ثروات الشعوب كمصالح حيوية للدول الكبرى؟ والمصالح الحيوية لصالح من / ؟ والمصالح الحيوية ضد من ؟

## المصالح الحيوية:

لقد بات من الواضح اهتمام الأدارة الامريكية (١) المنصب على جعل المنطقة العربية تحت هيمنتها ، وفي ظل ستراتيجيتها الكونية الى حد ما . وبشكل خاص منطقة الخليج العربي التي وضعت في المقدمة لانها تمثل ( المصالح الحيوية ) (٢) فمن الناحية الاستراتيجية تعد منطقة الخليج من بين اكثر المناطق حساسية في عالم اليوم ، لكونها تمتلك احتياطياً عالمياً من الطاقة لعشرات من السنين . وتشكل اليوم المصدر الرئيس للطاقة وتعد سوقاً واسعة ومفتوحاً ، حتى باتت تمثل حلقة مهمة لدول الغرب الصناعي بسبب (Recycling– of petro–dollor) وعملية تدوير الدولار) جعلت الغرب الصناعي الرأسمالي ، لاهثا وراء محاولات ربط دول المنطقة بالاقتصاد الغربي سياسياً ، واقتصادياً وعسكرياً على السواء .

فالواقع يؤشر نجاح نمط سلوك العالم الغربي مع دول المنطقة فان (الرساميل) الضخمة التي تحصل عليها دول الخليج العربي – بفضل النفط – تعود معظمها للغرب الرأسمالي وعلى النحو التالي. فمن ناحية :

– (مليارات) للانفاق العسكري.

– وكودائع في البنوك الغربية

– وملايين/ كقيم للسلع والبضائع والتقنية.

ومن ناحية العمل على (تركيع) دول المنطقة.. بقصد الحصول على (النفط الرخيص) . وامام هذه المتغيرات سوف نحاول البحث وفق (نظرية المصالح الحيوية) .

---

(١) كما هو اهتمام الاتحاد السوفياتي ..

(٢) انظر الدكتور حسن البزاز / قوة الانتشار السريع الامريكية / مجلة شؤون خارجية / العدد الأول ١٩٨٢ ، ص ٤٤ .

(٣) انظر عبدالله ابو عزة / ابوظبي/ بحث مقدم إلى مركز دراسات الخليج العربي / الندوة العلمية العالمية الأولى / الكتاب الثاني /١٩٧٥ مطبعة الارشاد / ص ٦٩ .

– في الانفاق العسكري.

– وفي الاثر الاقتصادي .

## أولا: في الأنفاق العسكري:

ينظر الى الانفاق العسكري، على انه عنصر خاضع لمتغير التوتر الدولي او الاقليمي او المحلي ..

فكلما ارتفعت او (قرعت طبول الحرب) ، فان المزيد من النفقات العسكرية تحتل الاولوية لحجم التحدي الذي يواجه اية دولة. وعلى هذا فان تصاعد ميل الانفاق العسكري للدول العربية، يأتي بفضل التوترات الاقليمية التي تعيشها (اسرائيل وايران) تشكلان بؤراً للتوتر قابلة للاندلاع في أي وقت ضد الامة.

ونحن في هذا المجال مع تلك الطروحات التي ترى ارتباط الحروب الاقليمية بازمة الكساد العالمي (١) فهناك فيض بالانتاج العسكري الرأسمالي، وهناك ازمات اقتصادية ادت الى ازمات سياسية خانقة.. فعملية التنفيس عنها، هو في ايجاد مناطق توترات وصراعات اقليمية، تنشط عملية تصدير الاسلحة بدفعات كبيرة ، مما يحرك ركود التجارة الخارجية من جهة وتكريس حالة التبعية العسكرية السياسية فضلا عن زيادة كلفة الانتاج الحربي المصدر .



ومن هنا نخلص الى نتيجة هي ان الازمات نتاج القوى الدولية التي ترى فيها تحقيقاً لمجموعة من الاهداف.. في مقدمتها. أمتصاص ازماتها الداخلية وتنشيط اقتصادها.. وفرض نوع من الهيمنة او التبعية لها.

ونشير بهذا الصدد الى ان توريد السلاح الى المنطقة العربية، وعلى وجه الخصوص اقطار الخليج العربي التي يؤشر فيها ميل الانفاق العسكري في السنوات الاخيرة بالارتفاع ..(٢) الى ما رافق ذلك من اهداف خفية ظاهرة ملموسة في الوقت نفسه وهي عملية إشراف

---

(١) محمد عبد ناجي / الاقتصاد السياسي للانفاق العسكري والتسليح /السياسة . الكويت /٣٠/ ١٩٨٣/١١ .

(٢) راجع وقارن مع الجداول المنشورة في مجلة شؤون عربية ١٩٨١/٣ ص ٢٩٤ – ٢٩٨ . TheMilitary Balance 1980– 1981

على مستوى التسليح لدول المنطقة، (١) هذا من جهة - والى دخول الخبرة الاجنبية بحجم للاشراف والتدريب على الاسلحة من جهة ثانية .

وهذا مايؤدي وكما نرى الى خلق او ايجاد ثوابت او مرتكزات في دول المنطقة تصبح بمرور الزمن خاضعة ومنفذة لسياسة القوى الدولية. وبعبارة ادق هو خلق الجسور ليس على المستوى الرسمي فقط وانما في ظل غياب (الحصانة الفكرية الوطنية) ان تتحول بعض العناصر الوطنية الى (عملية) مما يشكل حلقة خطيرة ومرتكزاً أخطر في المنطقة فمع مرور الوقت يمكن ان تصبح القوة التي تقرر سياسة المنطقة في ضوء ماتوجه به .. وتتخذ المواقف تجاه المتغيرات التي يمكن ان تحدث في المنطقة او من حولها (٢) .

ولاشك اننا لو عدنا لموضوعنا (نظرية المصالح الحيوية) لوجدنا ان احد اطرافها هو:

١ - التواجد في المنطقة - بفضل التقنية العسكرية وما تتطلبه من فترة زمنية للتجهيز والتدريب .... والادامة....

٢ - اما الطرف الاخر فهو خلق (شبح) او فكرة (العدو المحتمل) الذي يهدد المنطقة . فالقوى الدولية صورت ذلك العدو ( بالاتحاد السوفياتي) (٣) ، مما وفر لها غطاءً يدفع بها بين الحين والاخر لزيادة حجم قوتها العسكرية بالمنطقة ( في المحيط الهندي والمحيط الهادي وبحر العرب) .

وبهذا نخلص إلى نتيجة أضحت وكأنها بديهية ، وهي ان الهدف الرئيس هو جعل المنطقة تعيش في ظل سياسة الاحتواء او « الوصاية ، العسكرية الاميركية الى حد ما . وما يؤكد ذلك ( « مشاريع امن الخليج ) (٤) التي تطرح بين الحين والآخر وبقي ان نؤشر

(١) دول الغرب بفعل الدوائر الصهيونية توازن مع حجم التسليح للكيان الصهيوني.. الذي يجهزه بالاسلحة المتطورة والمتقدمة ، لكي يبقى يشكل (القوة الاقليمية) في المنطقة . انظر النشرة الاستراتيجية العدد ٣ .

(٢) خلق العناصر غير (الموالية للوطن) يمكن ان يحدث في كل دول العالم .

(٣) فمن الواضح جداً ان ثمن زيادة المصالح الحيوية للقوى الكبرى في المنطقة يجمع الطرفين في مقام واحد وهو سباق التسلح ( Arms Race )
انظر د. حسن البزاز / المصدر السابق ص ٤٧ .

(٤) انظر الدكتور محمود علي الداود/ أهمية الدور الخليجي للعراق / دار الحرية. بغداد - ١٩٨٠ ص ٩ - ١٠ .

(ان نظرية المصالح الحيوية) وكما نراها تمثل وجهة النظر ( القوى الدولية) فقط ، من دون النظر للمصالح الوطنية (National Interests) الحيوية لدول المنطقة ... والدليل على ذلك .. هو عدم اكتراث الأدارة الامريكية لما تتعرض له اقطار الخليج العربي من مخاطر من قبل النظام الايراني ... الذي لايتردد على التلويح باستخدام القوة العسكرية ضدها . الامر الذي افقد اقطار المنطقة ثقة ومصداقية الادارة الأمريكية ازاءها وهذه النقطة بالذات تقودنا الى ان الادارة الامريكية باتت غير مطمئنة للنظم السياسية القائمة بالمنطقة (١)..

فقد لوحت بغزو المنطقة عسكرياً، وشكلت(قوة الانتشار السريع) Rapid Deployment Force ( بالامس القريب ، منذ منتصف السبعينات . بعد ان اضحت المنطقة قوة اقتصادية مؤثرة وفي الثمانينات ، نرى الادارة ألامريكية ، باتت تترقب ، الوقت الذي ( تغرق) فيه دول المنطقة ( بالأزمة) مع النظام الايراني ، لكي يأتي دورها ، كمنفذ لتلك الدول الاس الذي يعطي الحق في ترتيب وضع المنطقة، سياسياً ، وعسكرياً ، وربطها بشكل محكم في ستراتيجيتها الكونية ، حتى جاءت الفرصة الذهبية للادارة الامريكية ، وعلى وجه التحديد بعد النصف الثاني من عام ١٩٨٧ ، لترمي بثقلها البحري ( العسكري) في منطقة الخليج العربي ، ساحبة معها دول الغرب ( الممثل بدول حلف الاطلسي ) . بعد ان اقدمت ايران على فرض امر ارهاب واقع ، بزرعها لمياه الخليج العربي ( بالالغام ) . وما سبق ذلك في تعرضها للسفن المبحرة تجاه دول الخليج العربي ، وحجزها ، وفرضها او في ضربها عسكرياً .

وبهذا الوجود العسكري الضخم نستطيع ان نقول أن الادارة الامريكية بدأت تحقق احد ابرز اهدافها في المنطقة .

وهذا الهدف باهظ في تكاليفه، ازاء سيادة وامن المنطقة العربية بشكل عام.

---

(١) و (شاه ايران) خير مثال، حينما تركته الادارة الامريكية يواجه مصيره بنفسه هذا ما اصبحت تدركه اقطار المنطقة ، وفي جنوب شرق اسيا (ماركوس) الذي تخلت عنه الادارة الامريكية ايضاً في الفلبين .

## ثانياً : التأثير الاقتصادي :

أصبح الخليج العربي مركزاً مالياً ضخماً ومهماً للعالم الرأسمالي، بالدرجة الاولى مما يدفع بالاحتكارات الغربية ، للعمل، بالوسائل الاكثر تأثيراً على دول المنطقة بقصد تثبيت دول المنطقة ، في مدار الغرب الرأسمالي، كشركاء تابعين من جهة، وفي ابقاء المنطقة تابعة للغرب لمواصلة استثمار ثرواتها من قبل الاحتكارات من جهة ثانية .

وخير دليل مانشرته نشرة وزارة التجارة الامريكية عن الارباح السنوية الصافية التي تحولها الشركات الامريكية الى امريكا من عمليات النفط الاجنبي والتي قفزت من «٣ مليارات دولار عام ١٩٧٢ — الى ٩ مليارات عام ١٩٨٢.. كما بلغت قيمة ارباح الاحتكارات الامريكية التي تم تحويلها الى الولايات المتحدة خلال السنوات العشر الاخيرة ٦٠ مليار دولار..»(١)

وهذه الارباح الضخمة تكفي لتشكل.. مصالح حيوية للادارة الامريكية، ناهيك عن ضخامة الودائع الموظفة (٢) او الاستثمارات العربية في دول الغرب الصناعية.

فمنذ السبعينيات تضاعفت الفوائد والاستثمارات في الاقتصاد الغربي وظهرت المصارف العربية والاستثمار المصرفي سواء بشراء مصارف غربية (٣) او بفتح فروع لمصارف عربية في الدول الغربية .

وعلى هذا فالادارة الامريكية (٤) وحلفاؤها ، تتعامل مع المنطقة، وفق اكثر الوسائل فاعلية وتأثيرا ، وذلك لان (الدول الصناعية في تقديرات اوابك الاخيرة في سنة ١٩٨٦ كسبت بسبب انخفاض الاسعار ماقيمته (٨٠) مليار دولار، فاذا اضيف انخفاض سعر

---

(١) فينيامين ماشين ، والكسندر باكوفليف / دار العلاقات الدولية / موسكو / جريدة القبس العدد / ٧٩٠ . ٤

(٢) انظر الدكتور عبدالعال الصكبان بشكل مفصل / ظاهرة التفاوت الاقتصادي في الوطن العربي ودور العمل العربي المشترك / دار الثورة / بغداد ، ١٩٨٠ .

(٣) «بعض الدول العربية اشترت احد المصارف بما قيمته ٣ بليون دولار» انظر ندوة افاق عربية / الازمة النفطية واقعها ومستقبلها / مجلة افاق عربية العدد ٥ السنة الحادية عشرة ايار ١٩٨٦ ص ٣٣ .

(٤) حتى نهاية عام ١٩٨١ كانت الأموال المستثمرة في امريكا وفي ولاية واحدة هي (٤٥١) مليار دولار / انظر المصدر السابق. ندوة افاق عربية ص ٣٣ .

تحويل الدولار الى ذلك فمن الممكن اضافة (٢٠) مليار دولار.. فمائة مليار دولار انتقلت بشكل نهائي الى الدول الصناعية» (١)

وعلى هذا تبدو المنطقة وازاء ماتؤشره الدلائل المتقدمة ، اكثر من منطقة تمثل المصالح الحيوية بل انها منطقة ( الفيض للمليارات ) .

لذا فالدوائر الغربية الصناعية .. وفي مقدمتها الادارة الامريكية ترى في مقدمة اهتماماتها السيطرة على نفط المنطقة ... وتسويقه بصورة منتظمة .. وباسعار مناسبة تكفل تحقيق اكبر نسبة من الارباح للشركات الامريكية ، والغربية ..

بالاضافة الى غزو الاسواق العربية باعتبارها اكبر الاسواق في امكانية استيعابها واستهلاكها للبضائع . (٢)

ونخلص الى نتيجة مفادها ان أساس نظرية (المصالح الحيوية ) هو الحفاظ على الارباح الفعلية والممكنة التي يسهر عليها كل جبروت الوسائل السياسية ، والعسكرية والاقتصادية عند الادارة الامريكية ، ومع ان هذه النظرية ( تقليدية ) الا أن التعامل بضوئها يمكن في أي وقت ان تتعرض فية الادارة الامريكية لأزمة ، او متغير ، لايتوافق ومنظورها الاستراتيجي .



## رابعاً: مقومات القوة العربية :

## مسببات في سياسة الادارة الامريكية :

عصفت بالمنطقة العربية،عدة متغيرات كشفت بابعادها وتفاصيلها عن تلك القوة القومية الكامنة التي شكلت في وقتها احد المحاور المؤثرة في مجرى النشاطات الدولية والاقليمية والمحلية ..

ومن وقتها بدات الادارة الامريكية تضع حساباتها ، وفق هذا التشكيل الجديد الذي ظهرت به الامة ... وعلى وجه التحديد ، العراق ، واقطار الخليج العربي . والسؤال الذي يطرح بهذا الصدد .. هو .. ماهي تلك المتغيرات .... ؟

---

(١) الدكتور باسل البستاني / عن ندوة افاق نفس المصدر ص ٤١ .

(٢) د. سليمان رشيد / الاستراتيجية الامريكية في الشرق الاوسط / بحث مقدم إلى الندو العالمية الأولى لمركز دراسات الخليج / الكتاب الثاني / ١٩٧٥ بغداد ص ٣١٣.

ولماذا اصبحت مسببات في سياسة الادارة الامريكية ومن بعدها دول الغرب الصناعي ؟

(وتشير المعلومات التي صاغتها وزارة الخارجية الامريكية في عام ١٩٧٤ الى ان اكبر خطرين يواجهان السياسة الامريكية في منطقة الشرق الاوسط هما العراق ومنظمة التحرير الفلسطينية . (١)

**اولا: العراق :**

وكما هو معروف يتقاطع في سياسته مع الولايات المتحدة الامريكية بمجموعة كبيرة من المبادىء منطلقاً في ذلك من المصلحة الوطنية والقومية . فالعراق واجه وتحدى ، واجهض معظم الاساليب والخطط الامريكية الامبريالية والصهيونية على الساحة الوطنية والعربية معاً ، منها تصفية الساحة الوطنية من ( الجاسوسية والعملاء ) ، ومن ثم القرار التاريخي في تأميم النفط ( ثورة الثورة) (٢) وما تترتب على ذلك من تصفية للمصالح الامبريالية الإحتكارية العالمية ، من جهة وتشجيعه للدول العربية المنتجة على ان تمارس سيادتها على ثرواتها ، وعلى وجه التحديد الدول الست العربية في الخليج العربي ، التي استطاعت في ١٦ - ١٠ - ١٩٧٣ من انتزاع سلطة تحديد الأسعار لنفوذها ، باعتبار ذلك يشكل حقاً من حقوق السيادة الأمر الذي ترتب من جرائه ان يعاد الى تعديل اسعار النفط في السوق العالمية وبنسبة ٧٠٪ (٣) ، اي منظمة ( الاوبك ) هي الاخرى انتزعت سلطة تحديد الاسعار وكمية الانتاج .

**ثانياً: منظمة التحرير الفلسطينية :**

شكلت منظمة التحرير الفلسطينية محور استقطاب ممارسة الشباب العربي ، بل كان مركزاً مهماً للشباب العربي، الذين اندفعوا الى الانضمام اليها، والنضال تحت لوائها (٤)

(١) عبدالمنعم الغزالي / كتاب الطليعة العربية / بغداد بلا ص ١٠٧ .

(٢) محمود سالم السامرائي / استقلالية السياسية الخارجية العراقية / بغداد ١٩٨٥ص ٥١

(٣) انظر تايه عبدالكريم / احاديث في السياسة النفطية / دار الرشيد /١٩٨١ ص ٥٩ .

(٤) والاسباب ، جاءت نتيجة لانحسار المد القومي ، والنكسات التي اصيبت بها الحركات القومية العربية ، والتي بدأت بانفصال الوحدة العربية بين مصر وسوريا في ١٩٦١ ، وما تلي ذلك من فشل ثورة ٨ شباط في العراق ١٩٦٣ وقيام ردة ٢٣ شباط في سوريا واقساها هزيمة العرب الساحقة في ١٩٦٧ ، التي خلقت حالة واسعة من الاضطراب والقلق النفسي والفكري في اوساط المثقفين والاحزاب ، والحركات السياسية وفي اوساط الجماهير ./ انظر بشكل مفصل (التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع) ص ٢٧٢

بسبب النكسات القومية. مما شكل قوة عربية منظمة ومتحمسة باتجاه العدو الممثل بالكيان الصهيوني ومن ورائه ، ليس على الساحة الفلسطينية فحسب بل وعلى الساحة الدولية .

وعلى هذا وضعت الادارة الامريكية اولوية الاخطار في منطقة الشرق الاوسط بالعراق ومنظمة التحرير الفلسطينية ومنذ تلك الفترة، الا أن مافجر الوضع ليس الامني فقط، وانما الاستراتيجي في المنطقة هو اندلاع (حرب تشرين ١٩٧٣) التي قادت بالادارة الامريكية والغرب الصناعي الى العمل الجماعي والمنظم والاستراتيجي لمواجهة القوة الكامنة التي اندلعت وبات العالم يعيش اجواءها ، الا وهي استخدام العرب لسلاح النفط في المعركة.

فالخطر النفطي العربي (١) في حرب تشرين ١٩٧٣، وما ترتب عليه من نتائج تجاه الدول التي تساند الكيان الصهيوني، قاد الى مجموعة من المتغيرات في مقدمتها أن احتلت مشكلة الشرق الاوسط مكان الصدارة بين المشاكل العالمية (٢) لذلك جاءت سياسة الادارة الامريكية ومن بعدها دول الغرب الصناعي بمثابة رد فعل، وبدأت في وضع البدائل الجديدة ازاء امتنا العربية وكما يأتي :

١ ــ ففي ايلول ١٩٧٤ اقدمت على تشكيل منظمة (وكالة الطاقة الدولية I.E.A (٣) لكي تواجه منظمة (الاوبك)،وقوبلت دعوة الادارة الامريكية انذاك من قبل دول الغرب الصناعية بايجابية وتلك الدعوة تهدف الى بناء (الخزين الاستراتيجي) من الطاقة ، بقصد خلق الفائض النفطي، عن طريق التخزين الامر الذي يؤدي الى امكانية التلاعب والتحكم باسعار النفط (لتركيع الاوبك) (٤).

---

(١) الدكتور حامد ربيع / سلاح البترول والصراع العربي الاسرائيلي / بيروت ١٩٧٤ ص١٤٤

(٢) المركز العربي للدراسات الاستراتيجية / الدول الكبرى والصراع العربي الاسرائيلي / بيروت ١٩٧٦ ص ٥١ .

(٣) تشكيل دولي من عشرين دولة رأسمالية ، امريكا ، بريطانيا ، المانيا ، النمسا ، استراليا بلجيكا ، الدنمارك ، اليونان ، ايرلنده ، ايطاليا ، اليابان ، الوكنورغ ، هولندة ، نيوزلاندة ، النرويج . اسبانيا ، السويد ، كندا ، تركيا . (اما فرنسا فرفضت الأنضمام اليه ) انظر وديع ميخائيل مصدر سابق ص ٣٣٧ .

(٤) قرار استراتيجي امريكي بتحجيم اوبك / مجلة الحوادث / العدد ١٥٣٦ نيسان ١٩٨٦.

٢ – ومن جهة اخرى بدأت الادارة الامريكية والدوائر الصهيونية، وفي تلك الفترة نفسها في اعداد الترتيبات التي من شأنها أن تضعف منهج الثورة في العراق فقدمت الدعم والاسناد المادي والمعنوي، «للمتمردين الاكراد» (١) في شمال العراق، من جهة ودفعت بايران (٢) لتقوم بدور فاعل ومؤثر بالدعم والمساندة (لحركة التمرد) وبالمشاركة الفعلية. والحال ينطبق على الكيان الصهيوني في تقديم المساعدة والمساندة وبتقديم الاسلحة، والخبرة (الاسرائيلية) لحركة التمرد (البرزاني واولاده) وبعمل منسق ومشترك مع النظام الايراني(٣) لشل قدرة العراق القوي.

٣ – العمل على شق التضامن العربي، بنجاح الدوائر الصهيونية – والادارة الامريكية في اخراج مصر العربية من الصف العربي، باتفاقية «كامب ديفيد» .

## خامساً: الادارة الامريكية:

### الادارة والمحاور:

فيما تقدم بحثنا في (النظريات)، عند الادارة الأمريكية ازاء امتنا العربية وهنا نحاول البحث في الادارة اوالمحاور التي ارتكزت تلك النظريات عليها .

وابتداءاً فالظاهرة التعددية القومية والمذهبية في المجتمع العربي يمكن ان تشكل تهديداً للامن الوطني والقومي « عندما تتحالف مع قوى اقليمية اوعالمية معادية وتستخدم من قبلها كادوات لتحقيق اهدافها ومتطلبات سياستها بصيغ احزاب سياسية اوحركات دينية او طائفية ...» (٤) والنقيض لتلك الحالة هو الولاء الوطني والقومي وعلى هذا سوف نحاول البحث في اخطر الادوات والمحاور التي تبنتها الأدارة الامريكية والقوى المتحالفة معها...؟

(١) انظر للمزيد امين هويدي / كيسنجر وادارة الصراع الدولي / دار الطليعة / بيروت ١٩٧٩ ص ٧٦ .

(٢) (شهد عهد نكسون – كيسنجر قمة الأزدهار للعلاقات العسكرية الأمريكية – الايرانية انذاك فقد ابدى كيسنجر ورئيسه .. استعداد الحكومة الأمريكية لتزويد ايران بكافة الأسلحة التي تطلبها ) انظر / الصراع على الخليج / مصدر سابق ذكره ص ٩١ .

(٣) انظر مذكرات (الجنرال الاسرائيلي رافائيل ايتان ) .. ( هذه اتصالاتي مع البرزاني ) التي نشرتها مجلة الدستور ،والتي نشرتها جريدة الثورة عنها في العدد ٥٧٢٤ في ١٩٨٦/١/١٢

(٤) د. مازن الرمضاني / الامن القومي العربي في عالم متغير/ دوريات افاق ٣ ص ٥١ .

## اخطر ادوات التحرك :

لقد وصف التركيب الاجتماعي لامتنا العربية بأنه تركيب هش وسهل التفتيت ، بفضل وجود العديد من القوميات ، والأقليات والطوائف والديانات .. والمذاهب ..

مع العلم ان هذا التركيب ليس غريباً بل شأنه شأن أية دولة او شعب من شعوب العالم — على الكرة الأرضية ( الا ماندر ) وازاء ذلك نلاحظ الترادف الزمني عند الادارة الامريكية والكيان الصهيوني (١) وبما يمارسانه فعلا تجاه امتنا العربية من تغذية مستمرة .. لقومية او لاقلية او لطائفة او لديانة . او لمذهب ومايفسر ذلك هو وضع الادارة الامريكية لاستراتيجية « الهدم المتعمد العالي» في الثمانينيات والحال ينطبق على ستراتيجية اسرائيل في الثمانينيات » التي تركز على ضرورة تمزيق الأقطار العربية الى دويلات طائفية وعرقية ، لكي تسهل عملية فرض الهيمنة عليها . (٢) ولنا ان نقول بأن فتح المنافذ للقوى البغيضة السابقة الذكر ،يبدأ من نقطة التوافق والتحالف من جهة والتعصب من جهة، وما ينبغي ذكره بهذا الصدد هوان التعصب بوصفه ظاهرة اجتماعية ، لها مالكل ظاهرة تماثلها من اسباب متعددة ، اجتماعية ، اقتصادية، سياسية، ثقافية ، نفسية ، عرقية ، دينية ... (٣)

فان عملية خلق بؤر التوتر ، تبدأ اذاً من نقطة التعصب تلك، لقومية، لاقلية، لطائفة لمذهب فالاطراف الدولية البغيضة تجد فيه تحالفها ، مما تشكل اخطر الادوات لتحركها . وكما يأتي : —

## أولا: التغذية الطائفية :

الطائفية في احد جذورها هي تعبير عن انتعاش الفكر الديني المنفصل عن الحالة الوطنية والقومية، (٤) وهي بذلك الاتجاه الذي يرمي الى الافتراق، والانقسام عن المجموع العام للشعب او الامة، او الوطن.

---

(١) انظر د . حامد ربيع / الصهيونية الواقع الاقليمي والمتغيرات الدولية / محاضرات مسحوبة كلية القانون والسياسة/ جامعة بغداد ١٩٧٩ ص ١٧٠ — ١٧١ .

(٢) انظر شبلي العيسمي / العرب مادة الأسلام / الطليعة العربية / ايار ١٩٨٤ .

(٣) د. امير سكندر / ثغرة في جدار الارهاب / جريدة الجمهورية في /١٩٨٦/٥/١٥.

(٤) قارن مع محمد عمارة / نظرة جديدة إلى التراث / ص ٢٣٣.

ومن هنا فالمشاكل الدينية بكل ابعادها، ومضامينها ،ماهي الا مشاكل سياسية مصطنعة (١) لقوى خارجية لها مصلحتها الحيوية باثارتها (٢) والمثال الصارخ في التعبير اليوم هو لبنان العربي، لبنان المد القومي والثقافي الذي غرق في (مستنقع) الطائفية، ومنذ منتصف السبعينيات حتى باتت ساحته مسرحا للقوى الدولية وبكل تياراتها. كما ان عملية ادارة الصراع شكلت حالة قائمة، تمارس بصورة مكشوفة وعلنية.

ومن ناحية اخرى اصبح وكانه (التجربة) التي يمكن تعميمها (لتغرق) المنطقة وعلى وجه التحديد، العراق، والخليج العربي.

وما يفسر ذلك ،هو دفع النظام الايراني ، ليرفع شعاره ب(تصدير الثورة) تجاه المنطقة ذلك الشعار الذي يشمل بين طياته تيار (الطائفية البغيضة) . (٣)

فالادارة الامريكية... والدوائر الصهيونية.. اعدت عدتها وبنت احلامها ، حتى صورت لنفسها انهيار العراق خلال أشهر معدودة بفضل (تصدير الثورة) ومن ثم تنهار المنطقة من بعده، أي على اساس نظرية (الدومينو) .



ولكن تلك الدوائر على مايبدو لم تحسن حساباتها، ازاء مجموعة من الثوابت. الولاء للامة ، والوطن، والشعور بالانتماء، والعيش والمصير المشترك ، وذلك التاريخ الحافل كما اغفلت الشخصية العربية، ورموزها، التي ترفض الذل، والخنوع ،والهيمنة، والانتقاص من السيادة . (٤)

وما تنبغي الاشارة اليه بهذا الصدد هو ان الامة العربية تركت فيها الظاهرة الدينية شأنها

---

(١) القيادة القومية / المنهاج الثقافي المركزي / الكتاب الثالث / دار الحرية-بغداد ١٩٧٨ص٧٨

(٢) السيد ياسين / تحليل مضمون الفكر القومي العربي / مركز دراسات الوحدة العربية / بيروت ١٩٨٠ ص ٦٤ .

(٣) على (اساس ذلك الخلاف المزعوم بين الشيعة والسنة ) قارن/ امين هويدي احاديث في الامن العربي / دار الوحدة ١٩٨٠ ص ١٢٧.

(٤) راجع الدكتور الياس فرح ،الوطن العربي بعد الحرب العالمية / المؤسسة العربية للدراسات.

شأن الظواهر الاخرى اثرا واضحا، بل وخطيراً في بعض الاحيان ، (١) وصل حدود سفك الدماء..

ومن هنا لابد من الاجابة ، عن السؤال الذي يواجهنا ... وهو متى تصبح الظاهرة الدينية — تياراً طائفياً ؟

ان الظاهرة الدينية .. ظاهرة طبيعية في المجتمع العربي ، كما وضحها التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع لحزب البعث العربي الاشتراكي وتناولها بكل علمية ودقة .

فقد ظهرت ، على الساحة العربية ، حركات وتيارات دينية ، كرد فعل على انتشار البدع والمغالاة البعيدة عن قيم ومبادىء الدين الاسلامي ، هذا من ناحية ، وكتحدي مقاوم ومناهض للاستعمار والاحتلال الاجنبي من ناحية اخرى .

وكما هو معروف ، شهدت ساحات امتنا العربية حالات بطولية من التصدي للقوى الاجنبية والاستعمارية ، ممثلة بالمواجهة ، عبرت بشكل كفاح مسلح ، وانتفاضات جماهيرية ثورية ... وكان اثر القيمة الروحية الدينية فيها بارزاً ومؤثراً في تأجيج روح الحماس والتضحية في مقاومة الاحتلال الاجنبي .



وهذا ما يوضح بأن الظاهرة الدينية ، هنا لم تكن مدفوعة من قبل قوى اجنبية (٢) .. وعلى العكس ، يمكن ان تكون الظاهرة الدينية السياسية هدامة ، ومدفوعة عندما تنجر بعض الحركات الدينية إلى تحالفات مع القوى الاجنبية لتكوين احزاب طائفية ، كما هو حال (حزب الدعوة) والاحزاب الطائفية الموجودة على الساحة اللبنانية (٣) .

اما فيما يخص نجاح الظاهرة الدينية — السياسية ، فيكمن في ضعف النظام السياسي اي عندما يصبح فاقداً للارادة .. وفاقداً لاتخاذ القرار وكذلك في انعدام المواجهة المطلوبة، مما يعجل من دخول القوى الدولية البغيضة .

---

(١) تفجر الصراع الطائفي منذ ١٨٦٠ في لبنان ، والشام بين المارونيين ، والدروز ، واريد انفجاره في ١٨٨٨ بين الاقباط والمسلمين في مصر ، وتفجر منذ منتصف السبعينات في لبنان . انظر محمد عمارة / مصدر سابق ص ٢٣٣ .

(٢) راجع التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع لحزب البعث العربي الاشتراكي.

(٣) راجع /د. نعمة السعيد/ الانظمة السياسية في الشرق الأوسط / بغداد / ص ٢٨٢.

ومن زاوية اخرى نرى ان التيار الديني ، يُستغَل من قبل السلطة السياسية ويحتضن ويغذى ، ... باتجاه تحقيق احد اهداف السلطة ، بالتصدي لحركات سياسية اخرى موجودة على الساحة الوطنية (١) .

وفي ضوء ما تقدم نخلص إلى ان الطائفية هي احد ابرز الادوات ، التي يمكن استغلالها من قبل الدوائر الدولية المشار اليها . وكما ذكرنا سابقاً «فالتعصب » يشكل ظاهرة اجتماعية .. ولا يختلف التعصب الديني عن كل انواع التعصب الأخرى فهو مثل التعصب ضد جنس معين ، او عقيدة سياسية او مذهب اجتماعي ...

## ثانياً: تغذية القوميات والاقليات:

ان العامل العنصري الذي تقبله الشعوب كبديهة مسلم بها يخدم في توثيق روابط الشعور بالانتماء إلى جماعة قومية معينة . كما ان وحدة الاصول العنصرية عند بعض علماء القومية يَعد الركيزة الاساسية الأولى لقيام القومية (٢) .

ولكن هذا لا يتعارض كمبدأ عام في اطار الدولة الواحدة ، ولا يشكل حالة من الانحراف عن المسألة الوطنية ، لا سيما حالة الانسجام الاجتماعي الداخلي للدولة .



الا ان الانحراف عن المسار الوطني ، او القومي ، يبدأ وكما ذكرنا سابقاً من التحالف مع قوى خارجية ، ومن ظاهرة التعصب ، الذي يظهر لقومية او لاقلية (عنصرية) (٣) .

ومن هنا فإن عملية الوصول إلى قومية او اقلية .. يبدأ اولا بوضع هدف لها ... لكونها تمثل تركيباً اجتماعياً متجانساً في «وحدة الاصول ، ولغة التخاطب ، والعادات والتقاليد والعيش المشترك » ...

---

(١) نظام (السادات) غذى التيار الديني .. لتقويض التيار الناصري والماركسي / انظر الثورة العربية / جريدة الحزب الداخلية العدد ١١ — ١٢ سنة ١٩٨٥ .

(٢) د. اسماعيل صبري مقلد العلاقات السياسية الدولية/ الكويت ١٩٧٩ ص ٩٧ .

(٣) ان امتنا العربية انسانية ليست عنصرية ، وان تجربة العرب نابعة من فهم العرب لمعنى العنصرية ولمعنى الظلم .

وثانياً : بما يقدم لها من دعم مادي ومعنوي مباشر ، وغير مباشر الامر الذي يقود بالاقلية ، او القومية ، إلى ان تبدأ بالتحول من الولاء للوطن بذاك الاتجاه او الحالة المتعارضة والمنفصلة عنه . وعلى هذا يحل مفهوم الصراع محل الولاء للوطن (١) .

وواقع حال امتنا العربية ، وبما اوجدته القوى الدولية على ساحتها ، في خلق واحتضان ، وتغذية .. لاقليات عنصرية ، وقومية وعرقية ، بات يشكل حالة قائمة ..

فقد احتضنت الاقلية العنصرية في فلسطين ، وزرع الكيان الصهيوني كما خلقت المشكلة الكردية في العراق ، ومشكلة جنوب السودان .

وكما نعتقد ، ان ما ينبغي مناقشته علمياً بهذا الصدد ، هو ان امتنا العربية ، وبسبب نزعة الانفتاح ... فان مستوى الامتزاج الحضاري بينها وبين القوميات والاقوام الأخرى التي ضمتها بفضل رسالة الاسلام ، كان واسعاً وعميقاً ..

ويمكن متابعة ذلك في مرحلتي نهوض الامة ، وبناء الدولة العربية الكبرى .. ومرحلة الانحطاط (٢) .



وفي العصر الراهن الذي يواجه مشاكل معقدة وحادة إلى حد ما يأتي الموقف المعبر والواضح عن الحالة القومية والوطنية بكل معانيها الانسانية ، الا وهو موقف حزب البعث العربي الاشتراكي الذي يقود السلطة في القطر العراقي .

فالبعث .. لم يشترط ولم يركز على العامل العنصري في الرابطة القومية (٣) . وموقفه هذا يأتي رافضاً لاعتقاد الكثير من المفكرين ، والعلماء الذين يؤكدون على (وحدة الاصول العنصرية) للقومية . والبعث في ذلك يفسح المجال لتعميق الامتزاج بالاقليات والقوميات الصغيرة في الأمة العربية (٤) .

---

(١) للمزيد راجع التفاصيل د. عبدالكريم احمد / القومية والمذاهب السياسية/ الهيئة المصرية العامة / ١٩٧٠ ص ١٢٦ وما بعدها .

(٢) انظر د. الياس فرح/ مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية/ مصدر سابق ص٦٣

(٣) دستور القيادة القومية/ كراس مسألة الاقليات القومية في الوطن العربي / دار الثورة بغداد / ١٩٧٦ ص ٥ .

(٤) لقد عرف دستور البعث العربي بأنه ( من كانت لغته العربية ، وعاش في الارض العربية او تطلع إلى الحياة فيها ، وامن بانتسابه إلى الامة العربية) .

## الوعي لمفهوم الوطنية والقومية :

ان النتيجة التي نصل اليها ، في ضوء ما تقدم ، هي ان المهمة الوطنية والقومية ليست مسؤولية قومية دون غيرها ، ولا اقلية ، ولا ديانة ، ولا طائفة ... وانما هي مسؤولية المجتمع ككل بقومياته ، واقلياته ، ودياناته ، ومذاهبه ...

ومتى ما امتلك الفرد في المجتمع تلك الحصانة العقائدية الممثلة بالولاء المطلق للوطن والأمة وتطلعاتها ، فان اقوى المخططات ، سوف لا تجد ، أرضاً لانمائها ، وان فهم واستيعاب الهوية الوطنية ، والشخصية الوطنية ، والتحصن بها ، هي السياج الواقي امام كل الرياح التي يراد عصفها تجاه الامة العربية (١) .

أما العدو الذي يخوض حرباً ضروساً ، على الحدود السياسية والذي يستهدف طمس الهوية الوطنية ، فلا يتوقع منه ان يميز بين قومية ، واقلية ، وطائفة ، وديانة ، فهو يستهدف وجودك على الأرض التي عشت ونشأت فيها وهي «الوطن» .

## الظاهرة (الخمينية) اداة الادارة الامريكية .



كان اختيار خبراء الاستراتيجية عند الادارة الامريكية والدوائر الصهيونية للظاهرة الخمينية ) على اعتبارها من بين اخطر الادوات التي يقدر لها قلب المنطقة على عقب .

وعلى وجه التحديد العراق القومي واقطار الخليج العربي . وخاصة بعد ان وجد في الورقة الدينية عدة اسباب بالغة التأثير ، في مقدمتها الزخم الجماهيري الواسع .. فهي :

اولاً : لكونها تياراً دينياً .. فالفكر الديني فكر مطلق يستمد مصداقيته وشرعيته من تعاليم الله ورسوله ... فالحركة الدينية تتميز بموقفها الحدي الذي لا يعرف المهادنة (٢) وعلى هذا يمكن تحريك الملايين من ابناء المجتمع بسهولة اتجاه اعدائها .

---

(١) راجع صدام حسين / نظرة في الدين والتراث / دار الحرية بغداد ط ٤ / ١٩٨٥ ص ٣٩ يقول السيد الرئيس القائد صدام حسين « .. فلا خوف من العدو الخارجي الذي ينتظر خلف السياج .. » .

(٢) د. محمد عبدالعزيز ربيع/ مقدمات ظهور الوعي الديني / مركز الدراسات ، واشنطن / المنشور في جريدة الوطن الكويتية في ١٥ /فبراير/ ١٩٨٤ .

ثانياً : الادارة الامريكية ـ والصهيونية .. ترى في هذا التيار الديني أنه يشكل رفضاً للقومية العربية (١) .

ثالثاً : والتيار الديني من ناحية اخرى معادٍ للشيوعية (٢) ، وهذه الاسباب هي التي وجدت الورقة الدينية التي تتضمن بابعادها اهدافاً مزدوجة .

فالتيار الديني الذي جاءت به (الخمينية) بفضل الدوائر التي اشرنا اليها من أمريكية وصهيونية ، اريد به اجتياح المنطقة العربية مبتدءاً بالعراق ومن بعده اقطار الخليج العربي . وبعبارة أخرى لتقويض واجهاض مفهوم القومية العربية اولا ، وثانياً وفي ضوء الحسابات الاستراتيجية الكونية عند الادارة الامريكية هو امكانية إثارة (٥٠) مليون مسلم موجودين في الاتحاد السوفياتي ، والعمل على تصفية نفوذه في المنطقة العربية (٣) . (*) .

فالادارة الامريكية ، والدوائر الصهيونية باتت وكما ذكرنا سابقاً تعد مستلزمات نجاح فعل التيار الديني .. الامر الذي وفر عليها الكثير من الاشكالات السياسية من دون التدخل المباشر كما يوفر التكاليف المادية والبشرية .. والسخط العالمي وبعد ان سخر (الخميني) ، وعاشت المنطقة حالة الصراع ترى أن من تحمل المسؤولية بحجمها الواسع هو العـراق القومي القوي .

**العراق ومسؤولية مواجهة الورقة الخمينية ومن وراءها :**

بدأت الادارة الامريكية ، والصهيونية بعد وصول الخميني إلى السلطة في ايران وعلى وجه الدقة ، منذ أيلول ١٩٨١ ، وبرئاسة وزير الخارجية الامريكي السابق ( سايروس فانس ) إلى تأسيس معهد (الكاتدرائية) الذي تعمل فيه شلة من مسؤولي الادارة الامريكية ... للعمل تحت ستار الكنيسة الاسقفية إلى رسم الخطط لتوسيع نموذج ( الخميني ) على النطاق العالمي (٤) .

---

(١) انظر التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع للحزب /ص ٢٢٦ ــ ٢٢٧ .
(٢) نفس المصدر السابق .
(٣) امين هويدي / احاديث في الامن القومي / دار الوحدة / بيروت ١٩٨٠ ص ١٢٦.
(*) انظر كذلك رهينة خميني / مصدر سابق ذكره ص ١٦ .
(٤) انظر محمود سالم السامرائي / جريدة القادسية في ١٩٨٤/٧/٢٥ .

فقد وصلت الحسابات عند تلك الدوائر إلى ان بامكان ايران المتفجرة بالحماس الديني الذي وصل إلى حد الانتحار الجماعي اكتساح العراق بفترة قياسية .

الا ان النتيجة جاءت معاكسة ، بفضل صمود العراق ، قد اجهض هدف رسم الخارطة السياسية للمنطقة من جديد .

وازاء هذا الفشل ، وضعت مجموعة من البدائل ، من قبل الادارة الامريكية والكيان الصهيوني معاً في محاولة منها لاجهاض قوة العراق القومي وكما يأتي :

اولا : الاشتراك الفعلي بالحرب ، فقد اقدمت ( اسرائيل ) بالاشتراك الفعلي ضد العراق في حربه مع ايران ، من خلال قيامها بضرب مفاعل تموز في بغداد في حزيران / ١٩٨١ ، وبما تقدمه من معونات عسكرية وبالشكل العلني (ه) (١) .

ثانياً : قيام الادارة الامريكية بالاشتراك الفعلي بالحرب ضد العراق من خلال تقديم الدعم العسكري المباشر لايران ، حيث افتضح امر الادارة الامريكية بتزويد ايران للسلاح (٢) .

ثالثاً : دفع النظام الايراني ، للاستمرار بالحرب بفضل ما يقدم له من جرعات مضافة بين الحين والآخر .



وامام ذلك نخلص إلى نتيجة ، وهي ان الورقة الدينية (الخمينية) وحسب ما خطط لها ، لتوسيعها ، او تعميمها على النطاق العالمي لم تتقدم لعدة امتار على الحدود العراقية . فكيف يمكن وهذه هي الحالة من اعمامها على النطاق العالمي ؟ ان هذا يعني اعترافاً بعظمة العراق في تصديه واجهاضه لورقة كادت ان تودي إلى انهيار المنطقة العربية كلها .

---

(ه) الوثيقة الدامغة / عن حقيقة التعاون التسليحي بين (اسرائيل وايران) وكذلك.

(١) راجع وثائق الاتهام / فضيحة الاسلحة الايرانية / تمام البرزاني/ واشنطن المنشورة في مجلة الوطن العربي ٥٩٠٧٦/ ١٩٨٦ .

(٢) تصريح الناطق الرسمي العراقي بتاريخ ١٩٨٦/١١/١٦ .

**الاستنتاجات:**

يؤشر عقد الثمانينات عن بدء مرحلة جديدة اكثر خطورة وتأثيراً على الرغم من انها لم تكن بمعزل عن الاساليب السابقة ــ للادارة الامريكية وهي تفصح ، وبشكل مباشر وباجراءات عملية مايأتي :

أولا : التحالف الاستراتيجي بين الادارة الامريكية ــ و (اسرائيل) قد وضع في مقدمة اهدافه اجهاض ارادة الامة ، وتصفية القضية الفلسطينية (١) واصدق دليل بهذا الشأن هو ماكشفت عنه ستراتيجية العمل المشترك بين الادارة الامريكية والكيان الصهيوني ، من خلال جهازي المخابرات المركزية ( C.I.A ) والموساد الاسرائيلي في : (٢)

١ ــ تصعيد حدة الانشقاقات الداخلية داخل منظمة التحرير الفلسطينية وخارجها بواسطة اكبر كم من المدسوسين والعملاء .

٢ ــ اثارة حملة كراهية بين العرب ، والفلسطينيين بواسطة اجهزة الاعــلام الغربية ... والاجنبية الخاضعة للنفوذين الامريكي والصهيوني .

٣ ــ تكثيف النشاط المناوىء للفلسطينيين في الدول الاوربية ... واظهار الفلسطينيين (كعنصر شغب وارهاب) ، يتعين على الدول الاوربية وقف التعاطف معه ، بل مطاردته الامر الذي يفسر قيام (الموساد) بتدبير عدة عمليات ارهابية في دول اوربا ، والصاقها بالعناصر الفلسطينية .

كما اسفر التحالف الاستراتيجي ــ الى زيادة عربدة (اسرائيل) تجاه الدول العربية فقد اجتاحت لبنان ، (٣) وارتكبت ابشع الجرائم ، في محاولة لتصفية المقاومة الفلسطينية على ارض لبنان كما خرجت اكثر في ضربها لمقر منظمة التحرير الفلسطينية

(١) الدكتور محمد وصفي/ التحدي الايراني للامن القومي العربي/ دوريات افاق عربية ٣ص ٣٥

(٢) C.I.A والموساد يهيئان لعمل عسكري ضد منظمة التحرير الفلسطينية/ مجلة الطليعة العربية ٨٦/١٥٢

(٣) هدف ( اسرائيل) . هو تقسيم لبنان واخراجه من دائرة الصراع بعد تشكيل دولة مسيحية، ودولة اسلامية ، ودولة درزية) تشكل حاجزا امنيا لها انظر / النشرة الاستراتيجية / المجلد ٣ العدد ١٨ .

في تونس ١ / ١٠ / ١٩٨٥ بالاشتراك مع الادارة الامريكية ... وفي اقدامها على القرصنة البحرية والجوية . حتى ان الادارة الامريكية اوكلت دور حماية المصالح الحيوية لـ( اسرائيل) في المنطقة .

ثانياً : (شل) القوة الاقتصادية العربية .

لقد عادت الادارة الامريكية ، والدوائر الصهيونية ، دول الغرب الصناعي لتشكل قوة تواجه القوة العربية (النفط العربي) الامر الذي ترتب عليه فقدان العرب لقوة تأثيرهم السياسي ، والدبلوماسي ، ... حتى جاء على لسان احد الزعماء الغربيين (١) «لقد ولى الزمن الذي كان فيه احد مايهدد بقطع النفط عن الغرب وانقلبت الامور بحيث اصبحت الدول المنتجة تبذل المستحيل لبيع نفطها لنا » .

ثالثاً : — العمل على رسم الخارطة السياسية للمنطقة .

ان من بين اهم الاهداف الاستراتيجية للادارة الامريكية والدوائر الصهيونية ، هو اعادة رسم الخارطة السياسية للمنطقة من جديد بحيث يوافق مصالحها الحيوية ، وعلى هذا وضع العراق في المقدمة ليخوض الصراع ومن بعده اقطار الخليج العربي . ومما يفسر ذلك هو ايصال (الخميني) الى السلطة في ايران ، واطلاقه (تصدير الثورة) كشعار تجاه العراق واقطار الخليج العربي . وما ان دفعت ايران لتخوض حرباً عدوانية ، ضد العراق ... حتى انفضحت حقيقة التعاون التسليحي بين الادارة الامريكية والصهيونية واسرائيل مع ايران .

واذا ماستذكرنا أن العراق القومي القوي هو الذي اجهض ما خططت له تلك الدوائر الدولية فذلك هو الامر الذي اغاظ ( اسرائيل ) والادارة الامريكية حتى اندفعت ، لان تشترك بالحرب مباشرة ، في ضربها للمفاعل النووي في بغداد في ١ / حزيران/١٩٨١ .

رابعاً : — مصداقية سياسة الادارة الامريكية تجاه المنطقة .

يشهد عقد الثمانينات ماافصحت عنه الادارة الامريكية ، في تبنيها لاستراتيجية

---

(١) حديث كرايسكي رئيس وزراء ايطاليا / عن جريدة الانباء الكويتية / الملف السياسي في ١٩٨٦/٥/٥ .

«الهدم المتعمد العالي» التي تهدف الى ايجاد واثارة النعرات الطائفية والعرقية ، والعمل على تفجيرها في الكثير من بقاع العالم . وامتنا العربية تأتي في مقدمتها ...

وعلى هذا النحو اتجهت في لفت الانظار الى جعل المنطقة العربية مصدراً (للارهاب)(١) ورفع التحالف مع (اسرائيل) والتعامل مع النظام الخميني في ايران (*).

كما عبرت الادارة الامريكية في اكثر من مناسبة ، عن مواقف سواء في المنظمة الدولية (الامم المتحدة) في استخدام حق النقض ) ضد أي مشروع قرار ، تتقدم به الدول العربية لادانة (اسرائيل) على ممارستها العدوانية .

والادارة الامريكية باتت غير مكترثة ، ازاء اصدقائها من الاقطار العربية في الخليج العربي ، وبما يتعرضون له من مخاطر ، من قبل ايران كما اضحت طبيعة المساعدات المالية والعسكرية للدول العربية الصديقة لامريكا يؤشر تراجعاً كبيراً ، (٢) اما التواجد الامريكي — والاطلسي اليوم وبخاصة بعد النصف الثاني من العام ١٩٨٧ ، فقد جاء ليمثل الصفحة الثانية من منهج الادارة الامريكية في انهيار المنطقة التي تبحث عن المنفذ حتى يمكن تحقيق ذلك الهدف في ربط المنطقة سياسياً وعسكرياً وبشكل محكم بالاستراتيجية الكونية للادارة الامريكية .

وفي ضوء ماتقدم ، يمكن ملاحظة مؤشرات فقدان الثقة بمصداقية سياسة الادارة الامريكية الرامية الى احلال السلام في الشرق الاوسط .

ويتطلب الامر من الادارات الوطنية العربية ان تضع ستراتيجية شاملة وعلى كافة الاصعدة ازاء المتغيرات التي جاءت بها نتائج سياسة الادارة الامريكية تجاه امتنا العربية . التي يشهدها عقد الثمانينات .

---

(١) الأدارة الأمريكية ، ودول الغرب .. تنسى تاريخ وحاضر ( اسرائيل) الارهابي تجاه ابناء امتنا العربية .. في دير ياسين ، وكفر قاسم و ... وصبرا وشاتلا .. ولبنان ..

(*) والادارة الامريكية ، اعطت لنفسها حق القيام بعمل عسكري مباشر في ضرب( ليبيا ) باعتبارها (ارهابية) ، علما بان النظام الايراني وصف بانه أكبر ( دولة ارهابية) .

(٢) راجع الطليعة العربية / من يساعد من امريكا ام العرب / العدد ١٩٨٧/١٩٦ ص ٣٦.

المصادر :


١ — د. الياس فرح / مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية، دار الحرية / بغداد / ١٩٨٤ .

٢ — د. الياس فرح / الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية / بيروت / ١٩٧٥ .

٣ — د. اسماعيل صبري مقلد / العلاقات السياسية الدولية / جامعة الكويت / ١٩٧٩.

٤ — أمين هويدي / كيسنجر وادارة الصراع الدولي / دار الطليعة / بيروت / ١٩٧٩

٥ — أمين هويدي / احاديث في الأمن القومي / دار الوحدة /بيروت/ ١٩٨٠.

٦ — د. امير سكندر /ثغرة في جدار الأرهاب / جريدة الجمهورية في ١٥ /٥ /١٩٨٦

٧ — تايه عبدالكريم / احاديث في السياسة النفطية / دار الرشيد / بغداد /١٩٨١.

٨ — د. حامد ربيع / سلاح البترول والصراع العربي الأسرائيلي / بيروت / ١٩٧٤

٩ — د. حامد ربيع / الحرب العراقية الايرانية وفرز القيادات العربية / الطليعة العربية ١٩٨٥ .

١٠ — د. حامد ربيع / الصهيونية الواقع الأقليمي والمتغيرات الدولية / القانون والساسة بغداد / ١٩٧٩.

١١ — د. حسن البزاز / قوة الانتشار السريع الأمريكية / مجلة شؤون خارجية / العدد الاول ١٩٨٢ .

١٢ — روبرت كارمن درايفوس / رهينة خميني / ابو ظبي / بلا .

١٣ — د. سليمان رشيد / الأستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط / دراسات الخليج البصرة / ١٩٧٥ .

١٤ — شارل زور / ترجمة احمد بدو / الحرب الأهلية / منشورات عويدات .

١٥ — شبلي العيسمي / العرب مادة الاسلام / الطليعة العربية / أيار ١٩٨٤.

١٦ — شريف جويد / السياسة الخارجية الأمريكية وازمة الشرق الاوسط / بغداد/ ١٩٧٨ .

١٧ — صدام حسين / خطاب سيادته في الذكرى ١٧ لثورة ١٧ — ٣٠ تموز ١٩٦٨.

١٨ ـ صدام حسين / نظرة في الدين والتراث / دار الحرية / بغداد / ١٩٨٥ .
١٩ ـ صلاح المختار / اوهام وحقائق حول الحرب / جريدة العراق / ٧/٢/١٩٨٥ .
٢٠ ـ د. عبدالعال الصكبان / ظاهرة التفاوت الأقتصادي في الوطن العربي / بغداد / ١٩٨٠
٢١ ـ د. عبدالكريم احمد / القومية والمذاهب السياسية / الهيئة المصرية العامة ١٩٧٠.
٢٢ ـ عبدالمنعم الغزالي / كتاب الطليعة العربية / بغداد / بلا .
٢٣ ـ عبدالله ابو عزة / بحث الندوة العلمية الأولى / مطبعة الأرشاد / بغداد / ١٩٧٥.
٢٤ ـ فينيامين اشين ، والكسندر باكو فليف / الخليج العربي في خطط وسياسة الغرب موسكو المنشور في جريدة القبس الكويتية بعددها / ٤٧٩٠ في ١٢/٩/١٩٨٥.
٢٥ ـ د. مازن الرمضاني / الأمن القومي العربي في عالم متغير / دوريات افاق ٣ .
٢٦ ـ محمد عبدالناجي / الأقتصاد السياسي للأنفاق العسكري / مجلة السياسة الكويتية ٣٠/١١/١٩٨٣ .
٢٧ ـ د. محمد عمارة / نظرة جديدة إلى التراث / المؤسسة العربية / بيروت / ١٩٧٤.
د. محمد عبدالعزيز / مقدمات ظهور الوعي الديني / مركز الدراسات / واشنطن المنشور في جريدة الوطن الكويتية / في ١٥ / فبراير / ١٩٨٤ .
٢٨ ـ د. محمد وصفي / التحدي الايراني للامن القومي العربي / دوريات افاق ٣ .
٢٩ ـ محمود سالم السامرائي / استقلالية السياسة الخارجية العراقية / بغداد / ١٩٨٥ .
٣٠ ـ د. د. محمود علي الداود / أهمية الدور الخليجي للعراق / دار الحرية / بغداد ١٩٨٠ .
٣١ ـ مركز العالم الثالث / الاستراتيجية الأمريكية الجديدة / المؤسسة العربية / ١٩٨٢.
٣٢ ـ د. نعمة السعيد / الأنظمة السياسية في الشرق الأوسط / بغداد / ١٩٧٨.
٣٣ ـ ترجمة وديع ميخائيل / المناقشات البرلمانية الأمريكية .. / مركز دراسات الخليج ١٩٨٣ .

الدوريات :


١ – تصريح الناطق الرسمي العراقي بتاريخ ٢٦/١١/١٩٨٦.

٢ – الثورة العربية / جريدة الحزب الداخلية – العدد ١١ – ١٢ /١٩٨٥ .

٣ – الجبهة الشعبية في البحرين – الصراع على الخليج . دار الطليعة . بيروت ١٩٧٨ .

٤ – جريدة الأنباء الكويتية في ٥ – ٥ – ١٩٨٦ .

٥ – جريدة الثورة العراقية في ٢٢ – ١ – ١٩٨٦ .

٦ – جريدة القادسية – في ٢٥ – ٧ – ١٩٨٤.

٧ – جريدة الوطن الكويتية في ١٥ فبراير – ١٩٨٤ .

٨ – حزب البعث العربي الأشتراكي – التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع للحزب

٩ – مجلة افاق عربية – العدد ٥ – ايار ١٩٨٦ .

١٠ – مجلة الحوادث اللبنانية – العدد ١٥٣٦ – نيسان ١٩٨٦ .

١١ – مجلة الدستور – العدد ٥٧٢٤ .

١٢ – مجلة شؤون عربية – العدد ٣ – ١٩٨١ .

١٣ – مجلة الطليعة العربية – العدد ١٥٢ – ١٩٨٦ .

١٤ – مجلة الوطن العربي – العدد ٥٩٠٧٦ في ١٩٨٦ .

١٥ – القيادة القومية – البعث والموقف من الاقليات القومية – ١٩٧٤ .

١٦ – القيادة القومية – المنهاج المركزي الثالث – بغداد ١٩٧٨ .

# ضمانات الأحداث في مرحلة التحقيق الابتدائي

حسن عودة زعال
كلية القانون/ جامعة الموصل

## المقدمة

ان النظرة الى الاحداث قد تغيرت في الوقت الحاضر فبعد ان كان ينظر الى الاحداث الجانحين بوصفهم جناة اصبحوا اليوم ضحايا ، الامر الذي أدى الى اتباع اجراءات تختلف عن الاجراءات المتبعة عند مقاضاة المتهمين البالغين لغرض تحقيق افضل الضمانات الى هذه الفصيلة من المجتمع .



فمنذ بداية القرن الثامن عشر تطورت الاحكام الاجرائية للاحداث ويرجع ذلك الى التقدم والتعاون بين علم القانون والعلوم الطبية والاجتماعية ، وحيث ان الحدث لايرتكب الجريمة رغبة في الاثم والخطيئة بل لكونه سيء الحظ وارتكب الجريمة نتيجة لعوامل فردية واجتماعية فمن الواجب الحرص على معالجته .

وقد شهد العراق تقدماً كبيراً في مجال الاجراءات المتبعة مع الاحداث الجانحين منذ تشريع قانون الاحداث لسنة ١٩٥٥ وانتهاء بقانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ والذي جاء بقواعد اجرائية تتبع مع الاحداث الجانحين الا ان السؤال الذي يدور في الاذهان هو هل ان القواعد الاجرائية التي جاء بها هذا القانون في ميدان التحقيق الابتدائي كافية لاحاطة الحدث بسياج من الضمانات تتلائم وخصوصية هذه الفئة ؟

ومن اجل الاجابة على هذا السؤال ينبغي علينا دراسة هذه القواعد في فصلين مستقلين خصصنا الاول للتحقيق الجنائي مقسمين إياه الى مبحثين نبين في الاول السلطة القائمة بالتحقيق ونوضح في الثاني القواعد الجديدة التي جاء بها القانون ، في حين نعالج في الفصل الثاني التحقيق الاجتماعي والذي يكون مقتصراً على الاحداث دون سواهم من المتهمين مبينين ذلك في مبحثين كرسنا الاول للجهة القائمة بهذا التحقيق (مكتب دراسة الشخصية) ثم تطرقنا في المبحث الثاني الى نظام الاختيار القضائي ، وقد انهينا بحثنا بخاتمة ضمناها جملة من النتائج والتوصيات التي نراها ضرورية لاستكمال البحث .. عسى ان نوفق في ذلك .

## الفصل الاول

## التحقيق الجنائي

ويقصد بالتحقيق الجنائي ، كل تحقيق يتولاه قاضي التحقيق او المحقق او الادعاء العام او اي شخص أو هيئة مخولة قانوناً (١) ، لغرض تثبيت الوقائع التي تكونت منها الجريمة وتعزيزها ادلة جديدة وفقاً للاجراءات التي نص عليها القانون لغرض الوصول الى اتخاذ القرار المناسب (٢) .

وعليه فان التحقيق الجنائي في أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي يكون على درجة كبيرة من الخطورة لكونه يتناول الاجراءات التي يراد بها جمع الادلة عن الجريمة وفاعلها وكل ماله علاقة بها ، حيث ان هذه الاجراءات يكون لها مساس بحرية المتهم وسكنه وامواله كاستجوابه وتفتيش منزله والقبض والتوقيف وغير ذلك .

---

(١) ظاهر حمزة سلمان الاجراءات والتدابير المقررة في قانون رعاية الاحداث ، بحث مقدم إلى المعهد القضائي كجزء من متطلبات الدراسات المتخصصة العليا ، القسم الجنائي ، ١٩٨٥ ص ٢١ .

(٢) د. حسن بشيت ، ضمانات المتهم أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي ، رسالة دكتوراه قدمت إلى جامعة بغداد ١٩٨٢ ، ص ٤٦ .

لذا فواجب ان تناط بأشخاص مختصين لتحقيق افضل الضمانات وخاصة في مجال التحقيق مع الاحداث ولذلك سنبحث في هذا الفصل السلطة القائمة بالتحقيق مع الاحداث والاجراءات التحقيقية التي جاء بها قانون رعاية الاحداث العراقي .

## المبحث الأول

### القائمون بالتحقيق وضمانات الاحداث

بما ان اجراءات التحقيق الابتدائي هي اجراءات خطيرة لذلك يجب ان تناط مهمة القيام بهذه الاجراءات بالسلطة القضائية وبأشخاص يكونون على درجة كبيرة من المعرفة والقدرة على تمحيص الادلة والاستقلالية ، فضلا عن الغزارة في المعرفة ، حيث ان السلطة القائمة بالتحقيق اذا كانت بهذه المواصفات ستحقق افضل الضمانات للمتهم من خلال اظهار الحق واعطاء الفرصة للمتهم للدفاع عن نفسه واظهار براءته .

واذا كان هذا الامر واجب « مراعاة عند التحقيق مع المتهمين البالغين والاحداث، فأن التحقيق مع الاحداث له خصوصياته لنقص ملكة الادراك لدى هذه الفصيلة من المجتمع فأذا كان هدف القائم بالتحقيق هواثبات الجريمة بحق مرتكبها لغرض احالته على المحكمة المختص بغية ازال الجزاء المناسب بصورة عامة فعليه عند التحقيق مع الاحداث معرفة العوامل التي دفعتهم الى الجنوح ، فضلا عن المامه الماماً دقيقاً بشخصية الاحداث الجانحين ، حيث ان هذا الامر له أثر كبير في الوصول الى الحقيقة التي تبغيها هذه السلطة وان الوصول الى الحقيقة يعد من اهم الضمانات التي تتمتع بها الاحداث في اثناء مرحلة التحقيق لكونها تؤدي الى الافراج عن الاحداث المتهمين عند عدم اثبات الجريمة ضدهم.

وحتى نكشف عن هذه الضمانات يجب البحث أولا في السلطة القائمة بالتحقيق وفقاً لقانون رعاية الاحداث ثم تبين علاقة المحقق بضمانات الاحداث في مطلبين مستقلين .

## المطلب الأول

## السلطة القائمة بالتحقيق

لقد حدد قانون رعاية الاحداث الجهة التي تتولى التحقيق الابتدائي فخص قاضي تحقيق الاحداث ، وفي حالة عدم وجوده يتولى هذه المهمة قاضي التحقيق او المحققين الذين يعملون تحت اشرافه (١) وهو بهذا يكون قد خرج عن القواعد العامة المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ وقانون الاحداث(الملغي) رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ اللذين ينيطان مهمة التحقيق مع الاحداث بقاضي التحقيق او المحققين العدليين (٢) .

وفضلا عن ذلك فقد اجاز تشكيل محكمة تحقيق للاحداث بأمر من وزير العدل ، في الاماكن التي تتحدد من قبله (٣) .

وعلى هذا فان المشرع العراقي قد اخذ من حيث المبدأ بالتخصيص عند التحقيق مع الاحداث حيث حصر التحقيق في الاصل بقاضي تحقيق الاحداث .

وكان منحى المشرع في هذا الاتجاه يحمد عليه وهو شكل ضمانة مهمة للاحداث لكون القاضي المتخصص الملم بشؤون الاحداث يستطيع من خلال التعامل معهم كشف الحقيقة التي تؤدي الى براءة سوح الكثير منهم (يعني: من المتهمين) فالسلطة المتخصصة المدركة لعملها تسهم في احقاق الحق الذي يعد ضمانة مهمة للاحداث .

ان مبدأ تخصص قضاة للتحقيق مع الاحداث منطق يمليه العقل وذلك لكون هذه الفصيلة لها مواصفاتها الخاصة لعدم اكتمال ملكة الادراك لديها وان انزلاقها في براثن الجريمة ليس حباً في الخطيئة بل لكونها نفساً احاط بها الضباب نتيجة للمجتمع ولذلك وجب مراعاة هذه الناحية ، فضلا عن قابليتها للاصلاح والتقويم ، ولذلك وجب ان تحاط بنوع من العناية منذ اللقاء الاول بالسلطة المختصة بالتعامل معهم عند اتهام

---

(١) انظر الفقرة الأولى من المادة التاسعة والاربعين من القانون .

(٢) انظر المادة ٥١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية والمادة السادسة من قانون الاحداث الملغي .

(٣) انظر الفقرة الثانية من المادة التاسعة والاربعين من القانون .

البعض منهم بتعكير أمن وسلامة المجتمع وقد أكد هـذا النهج قانون النظام القانوني وذهب الى وجوب تخصص الاجهزة التي لها علاقة بجنوح الاحداث من خلال ايجاد نظام متكامل يستند على اسس علمية والى تناسق في العمل يبدأ بالوقاية وينتهي بالرعاية اللاحقة مروراً باللقاء الاول مع السلطة العامة (١) ، وقد انتهجت كثير من الـدول هـذا النهج بتخصيص قضاة متخصصين للتحقيق مع الاحداث (٢) .

وقد منح المشرع العراقي ذات الحق لجهات اخرى لتتولى التحقيق استثناء ، وهذه الجهات يمكن ان نتلمسها بالرجوع الى القواعد العامة المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات الجزائية ، وهذه الجهات هي اما ان تكون أي قاضي وقعت الجريمة بحضوره عند عدم وجود قاضي التحقيق بشرط ان تكون الجريمة المرتكبة جناية ، أو (٣) جنحة ، والسبب في هذا الاطلاق لجميع القضاة بغض النظر الى تخصص القاضي ، لكونه يكون ادق واوفى من اي تحقيق يجريه أي قاضي لم تقع الجريمة بحضوره (٤) .

كما اعطى قانون الادعاء العام رقم ١٥٩ لسنة ١٩٧٩ عضو الادعاء العام صلاحيـة اجراء التحقيق في مكان الحادث عند غياب قاضي التحقيق المختص وفي حالة حضـور الاخير يكون جواز الاستمرار في التحقيق من عدمه لاكمال اجراءات التحقيق مرهونا بيد قاضي التحقيق المختص (٥)



(١) انظر الاهداف العامة لاسس السياسة الجزائية في قانون اصلاح النظام القانوني رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ .

(٢) حيث اجاز المشرع السوري في المادة ٣٥ من قانون الاحداث السوري رقم ١٨ لسنة ١٩٧٤ ، تخصيص قاضي تحقيق لشؤون الاحداث في الاماكن التي يوجد فيها عدد من قضاة التحقيق وقد سار المشرع المغربي على هذا المبدأ في المادة ٥٢١ من قانون المسطرة الجنائية رقم ١/٨/٢٦ لسنة ١٩٥٨ .، وقد ذهب المشرع الجزائري بهذا الاتجاه حيث نصت المادة ١٤٩ من قانون الاجراءات الجنائية الجزائري رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٦ على انه « يعهد خطيا بالقضايا المتعلقة بالاحداث إلى قاضي اواكثر من قضاة التحقيق بمقر كل محكمة احداث بموجب قرار من وزير العدل » .

(٣) انظر الفقرة (ج) من المادة ٥٢ من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ .

(٤) الأستاذ عبدالامير العكيلي ، اصول الاجراءات الجنائية في اصول المحاكمات الجزائية، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٧ ، ص ٢٩٢ .

(٥) انظر المادة الثالثة من القانون المذكور .

وفضلا عن ذلك فقد اجيز لعضو الضبط القضائي القيام باجراء من اجراءات التحقيق الابتدائي اذا كلف من قبل قاضي التحقيق الا انه لايجوز لقاضي التحقيق ان يعهد لعضو الضبط القاضي القيام بالتحقيق في القضية بأكملها(١)،ونؤيد ماذهب اليه البعض(٢)، بالاستغراب من منح صلاحية لضباط الشرطة ومفوضيها ومأموري المركز للقيام بالتحقيق ومنحهم سلطة محقق في حالة صدور امر من قبل قاضي التحقيق لاناطة التحقيق باحدهم أو في حالة اعتقاد المسؤول في مركز الشرطة ان من شأن احالة المخبر عند وقوع الجريمة الى قاضي التحقيق او المحقق قد يؤدي الى ضياع معالم الجريمة أو زوال أدلة اثباتها أو هروب المتهم وان من شأن ذلك الاضرار بسير التحقيق (٣) — حيث ان منحى المشرع يكون منتقداً ، فالتحقيق يجب ان لايباح الا للجهات التي تكون على علم بشؤون التحقيق وهم قضاة التحقيق والمحققون في حالات استثنائية عندما يكون هناك مبرر لهذا الاستثناء وان انابة مسؤول في مركز الشرطة من قبل قاضي التحقيق لايفسر الا ان يكون المقصود منه توسيع صلاحية المناب بدون مقتضي (٤) وان لهذا الامر مردوده السلبي لكونه يخل بضمانات المتهم على اعتبار ان المسؤول في مركز الشرطة يجد نفسه خصماً بأعتباره احد اجهزة السلطة التنفيذية وحكماً بأعتباره يقوم بالاجراءات التحقيقية مع المتهم (٥) ، وقد نبه الشارع الى ذلك في قانون أصول المحاكمات الجزائية البغدادي (الملغي) الى مغبة اناطة التحقيق بضباط الشرطة حيث ان التعقيبات التي يجريها هؤلاء — رغم نشاط البعض منهم وحرصه — غير سليمة في جميع الظروف وذلك بقوله «فضابط الشرطة الذي يجد نفسه حاكماً وخصماً في آن واحد لايسترشد الا بما له من التجارب والفطنة فلا غرو وان عسر عليه استقصاء الحقيقة في بعض الاحيان» (٦) .

(١) انظر الفقرة أ من المادة ٥٢ من قانون اصول المحاكمات الجزائية .
(٢) د. حسن بشيت ، المصدر السابق ، ص ٥٧.
(٣) انظر الفقرة آ من المادة ٥٠ من قانون اصول المحاكمات الجزائية .
(٤) د. سامي النصراوي ، المصدر السابق ، ص ٣١٥.
(٥) د. حسن بشيت ، المصدر السابق ، ص ٥٨ .
(٦) انظر الاسباب الموجبة لتشريع ذيل قانون اصول المحاكمات الجزائية البغدادي (الملغي) رقم ٥٦ لسنة ١٩٣٣ المعدل بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٣٤ .

ومن كل ذلك يتبين أن المشرع العراقي قد أخذ بمبدأ التخصص قدر الامكان ، حيث أن التحقيق مع الاحداث يكون من اختصاص قاضي تحقيق الاحداث ، وفي حالة عدم وجوده يضطلع بهذه المهمة قاضي التحقيق او المحقق ، الا ان هناك بعض الاشخاص يتولون التحقيق بصفة طارئة وهم عضو الادعاء العام واعضاء الضبط القضائي وان لمثل هذا الامر في كثير من الاحيان مردوده السلبي لكونه يضعف من ضمانات هذه الفصيلة التي يتطلب التعامل معها اتخاذ نوع خاص عن الاجراءات التي تنهض على المتهمين البالغين ، الامر الذي يدعو بدوره الى وجوب ايجاد اشخاص متخصصين بشؤون الاحداث وهذا ماسنتطرق اليه في المطلب الثاني .

## المطلب الثاني

### المحقق وضمانات الاحداث

بعد بحثنا الجهات التي انيط بها التحقيق وفقاً لقانون رعاية الاحداث وقد تبين أن المشرع قد أخذ مبدأ التخصص قدر الامكان ، وان التوسع في اشراك عدة اشخاص للتحقيق مع الاحداث يضعف من ضمانات الاحداث ، وذلك لخصوصية الدور الملقى على القائمين بالتحقيق لكونهم يتولون التحقيق مع فصيلة تختلف عن البالغين .



فعلى هذا يجب ان يتصف القائم بالتحقيق بصفات قد لاتكون مهمة عند القائم بالتحقيق مع البالغين ومنها وجوب ان يجمع بين المعرفة القانونية والمعرفة الاجتماعية لمعرفة العوامل التي ادت الى الجنوح بالاضافة الى تجنيب الحدث من الدعاوي الكيدية التي قد ترفع عليه وتؤثر على نفسيته .

كما ان اثبات الواقعة من قبل قاضي التحقيق واحالة الدعوى على محكمة الموضوع يشكل ضمانة مهمة بالنسبة للحدث الجانح لكون جمع الادلة الكافية للاحالة تؤدي الى تطبيق اجراء بحق الحدث قد يكون بأمس الحاجة اليه ، وان عدم اثبات الواقعة ، عند التحقيق الابتدائي يؤدي الى عدم احالة الموضوع ، الامر الذي قد يفوت فرصة كبيرة على الحدث (1) ولذلك يجب ان يكون القائم بالتحقيق على قدر كبير من المعرفة القانونية حتى لايضيع مثل هذه الضمانة .

---

(1) جان شازال، الطفولة الجانحة، ترجمة انطوان عبدة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٠ ص٧٧.

وفضلا عن ذلك فان المام السلطة المختصة بالتحقيق بشخصية الحدث الجانح الماماً دقيقاً يشكل هو الاخر ضمانة للحدث المتهم والغير على اعتبارأن هذا الالمام يمكنه من وضوح صورة الحدث المتهم الامر الذي يؤدي الى الكشف عن سلوكية الحدث وكيفية ارتكابه الجريمة فبذلك يصون حريات الافراد من التعرض .

واخيراً فان حماس القائم بالتحقيق وجديته وصواب قراره يشكل ضمانة اخرى على اعتبار ان القاضي الذي يتصف بهذه الصفات يستطيع ان يحدد الفاعل فيجنب الغير من الاجراءات التحقيقية .

وعلى هذا فان القائم بالتحقيق مع الاحداث يجب ان يجمع بين الصفات العامة كقوة الملاحظة والاستقامة والنزاهة والجدية والدقة في العمل (١) مما يجب ان تتوفر في القائم بالتحقيق مع البالغين والاحداث فضلاعن صفات خاصة حيث يجب ان تكون له خبرة ، في موضوع الاحداث والرغبة في العمل فضلاعن المامه بالعلوم ذات الصلة بشؤون الاحداث(٢) وبما ان نجاح اي عمل ما يتوقف على قدرة وامكانية القائمين به وكفاءتهم وان التحقيق مع الاحداث له خصوصياته فيجب ان يقوم به اشخاص ذو معرفة قانونية واجتماعية لكي يحقق افضل الضمانات للاحداث ، حيث ان مهمة قاضي التحقيق شاقة ومعقدة ولان عدم اصابته في اتخاذ القرار قد لايؤثر على حرية الحدث وحياته فقط بل يؤثر على المجتمع اذ قد يخلق منه مجرما معتاداً الامر الذي يؤدي الى إثقال كاهل المجتمع . (٣)

ونرى وجوب ايجاد قضاة تحقيق متخصصين بشؤون الاحداث دون اعطاء مهمة التحقيق لغيرهم ونفضل العنصر النسوي للاضطلاع بهذه المهمة، وعند عدم امكانية ايجاد العدد الكافي من القضاة المتخصصين في الوقت الحاضر فعلى اقل قدر ان تقوم وزارة العدل بايجاد دورات تخصيصية للقائمين بالتحقيق مع الاحداث .

---

(١) لمزيد من التفصيل انظر د. حسن بشيت ، المصدر السابق ، ص ٧٤ وما بعدها .
(٢) د. سعدي بسيسو ، قضاء الاحداث علماً وعملا ، الطبعة الثانية، ١٩٥٨، ص ١٧٠.
(٣) محمد عبدالقادر قواسمية ، جنوح الاحداث في التشريع الجزائري ، ص ١٥٩ .

## المبحث الثاني

## اجراءات التحقيق مع الاحداث

ان اجراءات التحقيق الابتدائي في العراق سواء أكانت عند المباشرة بالتحقيق أو في أثنائه او من خلال التصرف فيه والتي نصت عليها القواعد في قانون أصول المحاكمات الجزائية والتي تطبق عند التحقيق مع الاحداث تشكل بمجموعها ضمانات للاحداث المتهمين ، ومع ذلك فقد نص قانون رعاية الاحداث على بعض القواعد التي لانجدها في القواعد العامة والتي تعد ضمانات اضافية للاحداث تضاف الى الضمانات التي يشتركون فيها مع المتهمين البالغين وستعرض لهذه القواعد بشكل مفصل في مطلبين وهما التحقيق في غير مواجهة الحدث واجراءات توقيف الاحداث.

### المطلب الأول

### التحقيق في غير مواجهة الحدث



تعد علانية التحقيق من الضمانات التي يستند عليها المتهم للدفاع عن نفسه في مواجهة خصمه في أثناء هذه المرحلة، حتى لايفاجأ بادلة جديدة لم يكن مهيأ للاجابة عليها. ومن ناحية اخرى فان العلانية تؤدي الى الاشراف على التحقيق وكيفية تدوينه حتى لايكون عرضة للتلاعب من قبل الجهة القائمة بالتحقيق (١)، وفضلا عن ذلك فان مجرد شعور المتهم بأن التحقيق يسير بصورة علنية وأن له حق الحضور عند القيام بالاجراءات التحقيقية تحذوه الثقة في سلامة الاجراءات وتبعث في نفسه الطمأنينة التي تعد من اهم ضمانات الدفاع التي ينبغي توفرها للمتهم(٢) .

(١) د. عمر السعيد رمضان ، اصول المحاكمات الجزائية في التشريع اللبناني ، الطبعة الأولى الدار المصرية للطباعة والنشر ، ١٩٧١ ، ص ٣٠٥ .

(٢) د. حسن صادق المرصفاوي ، في اصول المحاكمات الجزائية، منشأة المعارف. الاسكندرية ١٩٧٧ ، ص ٣٣٧ .

وقد نصت القوانين على العلانية في التحقيق ومنها القانون العراقي ونصت المادة (٥٧/أ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على انه «للمتهم وللمشتكي وللمدعي بالحق المدني وللمسؤول مدنياً عن فعل المتهم ووكلائهم ان يحضروا اجراءات التحقيق ....»

ولكن على الرغم من هذه الضمانات فان العلانية قد تكون سبباً في ضياع كثير من الادلة وأن هذا الأمر يؤدي الى صعوبة عمل السلطة القائمة بالتحقيق في الوصول الى الحقيقة او لمنع تأثير المتهم. من طمس ادلة الجريمة، ولذلك التفت المشرع العراقي كباقي المشرعين الى هذه الناحية فأجاز في الفقرة (ب) من المادة المذكورة لقاضي التحقيق ان يجعل التحقيق سريا اذا رأى ضرورة لذلك على ان يدون الاسباب التي دفعته لاتخاذ هذا الاجراء في محضر التحقيق وكذلك في حالة الاستعجال.

ان مبدأ علانية التحقيق الذي اخذ به المشرع العراقي وسريته في حالات معينة يطبق على المتهمين بشكل عام من البالغين والاحداث. الا أن هناك حالة جديدة نص عليها قانون رعاية الاحداث العراقي وهي جواز اجراء التحقيق سرياً عن الحدث المتهم، اي ان التحقيق يجري في غير مواجهة الحدث، فقد نصت المادة (٥٠)من القانون المذكور على انه «يجوز اجراء التحقيق في غير مواجهة الحدث في الجرائم المخلة بالاخلاق والآداب العامة على ان يحضر التحقيق من يحق له الدفاع عنه، وعلى محكمة التحقيق تبليغ الحدث بالاجراء المتخذ بحقه».

ومن خلال هذا النص يتبين لاول وهلة ان المشرع العراقي بهذا النص قد أخل بضمانات الاحداث في اثناء هذة المرحلة من مراحل الدعوى، الا أن للضرورة احكاماً، حيث أن مصلحة الحدث هي الهدف من وراء هذا النص، ومع ذلك فقد اشترط عدة شروط من اجل الابقاء على ضمان علانية التحقيق، لكونه قد اجازه لسلطة التحقيق في الجرائم المخلة بالاخلاق والاداب العامة، وذلك خوفا من تأثر الحدث من ترديد عبارات الفعل الفاضح في نفسية الحدث في اثناء التحقيق (١)، سواء أكان ذلك من قبل اطراف الدعوى أم كان هذا الترديد على السنة المحققين

---

**(١) ظاهر حمزة سلمان ، الاجراءات والتدابير المقررة في قانون رعاية الاحداث ، بحث مقدم إلى المعهد القضائي كجزء من متطلبات الدراسات المتخصصة العليا — القسم الجنائي، سنة ١٩٨٥، ص ٤٦ .**

ولغرض الحفاظ على ضمانة التحقيق في هذه الحالة اشترط وجوب حضور من يحق له الدفاع عن الحدث — حيث ان من يحق له الدفاع عن الحدث هو ولي الحدث الذي حددته الفقرة الخامسة من المادة الثالثة من قانون رعاية الاحداث التي نصت «يعتبر ولياً، الاب والام أو اي شخص ضم إليه صغير أو حدث أو عهد اليه بتربية احدهما بقرار من المحكمة» ويعد حضور ولي الحدث وجوبياً اذ لاتعد الاجراءات المتخذة في هذه الحالة اجراءات صحيحة، واضافة الى ذلك يجوز حضور وكلاء من ذكرتهم المادة المذكورة للدفاع عن الحدث .

ولم يكتف المشرع عند حد هذا الاجراء فقد اوجب لغرض احاطة الحدث بضمانة الدفاع عن نفسه ضد الادلة الموجه اليه عند التحقيق في غيابه تبليغه بالاجراء المتخذ بحقه وذلك لغرض تمكينه من الدفاع عن نفسه .

ونظراً لخطورة هذه الجريمة ونتائجها الضارة على الحدث وعلى افراد اسرته نؤيد ماذهب اليه البعض بوجوب تدوين إفادات المخبر والشهود قبل استدعاء الحدث ، اي وجـــوب التأكد من وقوع الفعل المخل بالاخلاق والآداب العامة لتلافي مغبة وقوع الدعاوي الكيدية بحق الحدث(١) وبمعنى آخر يجب ان تتبع اجراءآت خاصة في هذه الحالة غير الاجراءآت التي تتبع عند التحقيق في الجرائم الاخرى .

واخيراً فان وجوب حضور ولي الحدث عند التحقيق في هذه الجرائم يجب ان يكون كذلك في كافة الجرائم التي يتهم فيها الحدث ، اي حتى في حالة حضور الحدث الاجراءآت التحقيقية لكون علانية التحقيق التي نصت عليها القواعد العامة توفر ضمانة المتهم البالغ في الدفاع عن نفسه كما اسلفنا ، مع كونها غير كافية بالنسبة للاحداث التي تنقصهم ملكـــة الادراك لغرض الدفاع عن انفسهم ضد التهم التي توجه اليهم وخاصة عند عدم وجود مدافع عنهم عند التحقيق من ناحية وكون القانون العراقي لايوجب حضور ولي الحدث في اثناء التحقيق مع الحدث الجانح الذي تحت رعايته ، وذلك لقدسية حق الدفاع وبصحـــة التمثيل الذي نص عليه الدستور العراقي الذي اعطى الحق للمتهم في الدفاع عن نفسه الاستعانة

---

(١) ظاهرة حمزة سلمان ، المصدر السابق ، ص ٤٦ .

بمدافع لكون هذا الحق ضمانة هامة بالنسبة للمتهم (١) ، وان عدم حضور ولي الحدث عند الاستجواب يشكل خرقاً لضمانة من ضمانات الاحداث ، ولذلك نرى وجوب النص على حضور ولي الحدث مهما كانت نوع الجريمة المرتكبة من قبل الحدث ، وفي كثير من الاحيان لايفهم الحدث السؤال الموجه إليه من قبل القائم بالتحقيق فيؤدي الامر عند الاجابة إلى انشاء أدلة ضده في كثير من الاحيان نتيجة لعدم فهم طبيعة السؤال المراد الاجابة عليه ، ولذلك نناشد المشرع النص على هذه الحالة بوجوب حضور ولي الحدث او احد اقربائه كما فعل في اجراءآت المحاكمة مع الاحداث (٢) ، وان التحقيق في غير ذلك يوجب نقض الاجراءآت المتخذة .

## المطلب الثاني

## ضمانات الاحداث في القبض والتوقيف

ان القبض والتوقيف اجراءان احتياطيان يهدفان الى تقييد حرية الفرد في الحركة والنقل عن طريق وضع المتهم تحت يد العدالة (٣)، وينطوي الاجراءان على المساس بحرية المتهم كما انهما يتحدان في اغلب القواعد الاجرائية.



واذا كانت هذه القواعد تطبق على المتهمين بصورة عامة دون تخصيص، فان قانون رعاية الاحداث قد جاء ببعض القواعد وخاصة في مجال توقيف الاحداث مما جعلها تختلف بعض الشيء عن القواعد العامة المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات الجزائية وهذه القواعد تعد ضمانة جديدة تضاف إلى ضمانات المتهمين بصورة عامة.

اما في مجال القبض على الاحداث فترك الامر للقواعد العامة ماعدا كونه قد نص على الجهة التي تتعامل مع الحدث المتهم عند القاء القبض عليه وهي شرطة الاحداث في حالة

---

(١) تنص المادة (١٩/ب) من الدستور العراقي لسنة ١٩٧٠ المعدل على أنه « حق الدفاع مقدس في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة وفق احكام القانون » .

(٢) انظر المادة ٥٨ من قانون رعاية الاحداث .

(٣) د. توفيق الشاوي ، فقه الاجراءات الجنائية ، الطبعة الثانية ، مطابع دار الكتاب العربي بمصر ، ١٩٥٤ ، ص ٣٠٦ .

وجودها في الاماكن التي تم القاء القبض فيها على الحدث لتتولى مهمة احضاره امام قاضي التحقيق (١)، واما في حالة عدم وجود شرطة للاحداث تتولى هذه المهمة الشرطة المحلية.

الا أن الفرق يكون واضحا في بعض اجراءات التوقيف ولذلك سنركز على هذا الفرق والذي يضيف ضمانة جديدة للاحداث أيضاً.

ان التوقيف هو من اجراءات التحقيق الابتدائي المهمة لما ينطوي عليه هذا الاجراء من سلب لحرية المتهم بغض النظر عن مبررات هذا الاجراء، فقد يكون من اجل سير التحقيق وذلك لتأمين احضار المتهم في الوقت الذي تحتاجه سلطة التحقيق، فضلا عن التخوف من العبث بادلة الجريمة واخفاء معالمها او التأثير على الشهود مما يتحمل توجيه التحقيق في غير وجهته الصحيحة (٢)، وقد ذهب البعض الى كون اجراء التوقيف ضرورياً لكونه يحقق ضرورات امنية للمتهم والمجتمع معا، فهو ضروري بالنسبة للمتهم لكونه يجعله في مأمن من بطش وانتقام المجني عليه وذويه، اما ضرورته للمجتمع فتتجلى في منع المتهم من الهروب وارتكاب جرائم اخرى فيما لو ترك طليقاً (٣).

ومهما قيل في تبرير التوقيف يبقى اجراءاً خطيراً لكونه يمس حرية المتهم، فاذا كان كذلك فيجب أن يحاط المتهم بجملة من الضمانات تحميه من مغبة هذا الاجراء، وهذه الضمانات قد نصت عليها القواعد العامة في قانون اصول المحاكمات الجزائية ومنها صدور امر التوقيف من جهات متخصصة وتحديد حالات التوقيف ومدته، وكذلك حق المتهم بالاتصال بمحاميه في اثناء فترة التوقيف، فضلا عن القيام بالطعن بقرارات التوقيف (٤).

ومن خلال استقراء قانون رعاية الاحداث لانتلمس وجود فارق او خلاف بينه وبين

---

(١) نصت المادة ٤٨ من قانون رعاية الاحداث على انه « يسلم الحدث فور القبض عليه إلى شرطة الأحداث في الاماكن التي توجد فيها شرطة احداث لتتولى احضاره امام قاضي التحقيق او محكمة الاحداث .

(٢) د. سامي النصراوي، المصدر السابق، ص ٣٨٨ .

(٣) نزاد علي سليمان، توقيف المتهم في التشريع العراقي، رسالة ماجستير قدمت إلى جامعة بغداد، كلية القانون والسياسة، ١٩٨١، ص ١٠٣، ١٠٤ .

(٤) لمزيد من التفصيل انظر الدكتور حسن بشيت، المصدر السابق، ص ١٥٤ وما بعدها.

القواعد العامة ماعدا بعض الحالات التي نصها القانون المذكور والتي تجعل من حالات توقيف الاحداث تختلف بعض الشيء عن حالات توقيف المتهمين البالغين .

وطالما ان التوقيف كمبدأ عام قد جاء على خلاف الاصل، لان المتهم بريء حتى تثبت ادانته من ناحية ، ومن ناحية اخرى خصوصية فصيلة الاحداث مما يقتضي معاملتهم معاملة خاصة عند اتخاذ مثل هذا الاجراء، لذلك نظرت كثير من الدول نظرة خاصة بشأن الحالات التي يجوز فيها التوقيف مراعية في ذلك عدة اعتبارات منها مصلحة الحدث وخطورة الجريمة .

وحالات توقيف الاحداث وفقاً للقانون العراقي نصت عليها المادة (٥٢) من قانون رعاية الاحداث وهي :

اولا : – الجريمة التي عقوبتها الاعدام بشرط ان يكون عمر الحدث وقت اصدار قرار التوقيف قد تجاوز الرابعة عشرة من عمره والعلة من وجوب توقيف الحدث في هذه الحالة هو الخوف من بطش ذوي المجنى عليه حيث الغرض هو حماية الحدث، اما العلة من تحديد عمر الحدث باكثر من اربعة عشرة من عمره هو كون هذه الجرائم يجب ان يتوافر لدى مرتكبها القصد الجنائي مع سبق الاصرار، وان الحدث قبل هذا السن لايمكن في الغالب ان تتوفر لديه النية المسبقة على ارتكاب الجريمة (١) .

ثانياً : – اما الجرائم الاخرى سواء أكانت جناية أم جنحة فان الأصل هو عدم جواز توقيف الحدث الا ان هناك بعض الضرورات يستطيع منها القائم بالتحقيق توقيف الحدث وهي فيما اذا كان الغرض من التوقيف هو دراسة شخصية الحدث او في حالة عدم وجود كفيل له (٢).

اما بالنسبة للمخالفات فلا يجوز توقيف الحدث فيها ، وهذا يعد تضييقاً على حالات التوقيف التي نصت عليها القواعد العامة التي اجازت توقيف المتهم فيما اذا نسبت اليه مخالفة ولا يملك محل اقامة معلوم (٣).

---

(١) ظاهر حمزة سلمان ، المصدر السابق ، ص ٥٠ .
(٢) انظر المادة (٥٢/اولا) من قانون رعاية الاحداث .
(٣) انظر المادة (١١٠/ ب) من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

وقد اجازت كثير من الدول توقيف الحدث اذا كانت ظروف الدعوى تستدعي ذلك (١) أو في حالة وجود مصلحة للحدث بهذا التوقيف (٢) ، وعند عدم امكان اتخاذ اي تدبير اخر بدلا عنه (٣) .

اما بالنسبة لمدة التوقيف فترك قانون رعاية الاحداث الامر الى القواعد العامة المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات الجزائية على عكس كثير من القوانين العربية التي وضعت حدا معينا لايجوز توقيف الحدث اكثر منه. فقانون الاحداث السوري لايجيز توقيف الحدث اكثر من شهر واحد (٤) ، اما قانون الاحداث في دولة الامارات العربية المتحدة فيحدد مدة التوقيف باسبوع واحد مالم توافق المحكمة على تجديدها (٥)، وكان الاجدر بالمشرع العراقي ان يحدد مدة للتوقيف، فقد ذهب البعض إلى تحديدها بحد اعلى قدره اسبوع واحد في كل مرة على ان لايزيد مجموع مدة التوقيف عن شهر واحد، ولكون هذه المدة كافية لاتخاذ القرار باحالة الحدث من عدمه الى المحكمة المختصة . طالما ان قضايا الاحداث من القضايا المستعجلة التي تتطلب السرعة في كافة اجراءاتها (٦)،هذا وان سرعة الاحالة قد نصت عليها الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية سنة ١٩٦٦ فقد اكدت المادة (١٠/ب) منها على أنه «يفصل المتهمون من الاحداث عن البالغين منهم ويقدمون للقضاء بأسرع وقت ممكن» (٧).

اما بالنسبة للحد الادنى لسن الحدث الذي اجاز فيه المشرع العراقي توقيفه فيه فقد حددته المادة (٥٢) من قانون رعاية الاحداث وهو إتمام الحدث الرابعة عشرة من عمره في حالة

---

(١) انظر المادة ٢٤ من قانون الاحداث في دولة البحرين ، والمادة ٢٨ من قانون الاحداث في دولة الامارات العربية .

(٢) انظر المادة (١٠) من قانون الاحداث السوري .

(٣) انظر المادة ٤٥٦ من قانون الاجراءات الجنائية الجزائري .

(٤) انظر المادة (١٠و٤٧) من قانون الاحداث السوري .

(٥) انظر المادة ٢٨ من قانون الاحداث لدولة الامارات العربية المتحدة .

(٦) د. منذر كمال عبداللطيف ، مجموعة قوانين الاحداث العربية ، الجزء الأول – الاحكام العامة – مطبعة دار السلام ، بغداد ، ١٩٨٢ ، ص ٣٨.

(٧) اشار اليها البشرى الشوربجي ، رعاية الاحداث في الاسلام والقانون المصري ، الاسكندرية ١٩٨٥ ، ص ٤١١ .

ارتكابه جناية عقوبتها الاعدام، في حين لم يحدد عمر الحدث الذي يجوز توقيفه في الحالات الجوازية، وهذا يدل على جواز توقيف الحدث اذا بلغ سن المسؤولية على عكس كثير من القوانين التي حددت سناً معينة لايجوز توقيف الحدث دونها وهي تتراوح مابين الثانية عشرة والخامسة عشرة (١)، ونحن نؤيد مايذهب اليه البعض بوجوب تحديد سن الثانية عشرة من العمر كحد ادنى يجوز توقيف الحدث فيه مراعاة للحدث في حياته المبكرة قبل هذا السن وخطورة فصله عن عائلته، اما في حالة وجود ضرورة تستدعي التحفظ على حياته ان كان تركه طليقاً يخل بسير الدعوى فيستطيع قاضي التحقيق ايداع الحدث في معهد خيري او جمعية معترف بها من الجهات المختصة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية او تسليمه الى شخص مؤتمن عليه (٢)

اما بالنسبة لمكان توقيف الاحداث فقد نصت اغلب التشريعات ومنها التشريع العراقي على وجوب توقيف الحدث في مكان خاص يسمى بدار الملاحظة (٣) ويعد هذا الاجراء من الضمانات التي يتمتع بها الاحداث وذلك عن طريق عدم اختلاطهم بالمجرمين البالغين الذي قد يؤثرون على نفسية الحدث، اضافة الى المزايا التي تقدمها هذه الدار للمودعين فيها وذلك بفحص الحدث بدنياً وعقلياً ودراسة شخصيته.



---

(١) فالقانون المغربي لايجيز توقيف الحدث اذا لم يبلغ الثانية عشرة من عمره (م ٥٢٨ من قانون المسطرة الجنائية المغربي) . اما القانون الجزائري فحدده بسن الثالثة عشرة ( م٤٥٦ من قانون الاجراءات الجنائية الجزائري ). في حين رفع القانون الليبي الحد الادنى الذي يجوز توقيف الحدث فيه ببلوغ الحدث سن الرابعة عشرة من عمره ( م ٣١٨ من قانون الاجراءات الجنائية الليبي) ، اما القانون المصري فمنع توقيف الحدث دون سن الخامسة عشرة (م ٢٦ من قانون الاحداث المصري) .

(٢) د. منذر كمال عبداللطيف ، المصدر السابق ، ص ٣٥ .

(٣) عرفت الفقرة الاولى من المادة العاشرة من قانون رعاية الاحداث هذه الدار بكونها ( مكان معد الحدث بقرار من المحكمة او السلطة المختصة ويجري فيها فحصه بدنياً وعقلياً ودراسة شخصيته وسلوكه من قبل مكتب دراسة الشخصية تمهيداً لمحاكته) .

## الفصل الثاني

## التحقيق الاجتماعي

ان التحقيق مع الاحداث يختلف عن التحقيق مع البالغين، حيث لايكتفي عند حد اثبات الجريمة بل يمتد الى ابعد من ذلك. فاذا ماانتهت السلطة القائمة بالتحقيق تبدأ مرحلة جديدة وهي دراسة شخصية الحدث المتهم وهذه الدراسة تعني دراسة جميع العوامل الفردية (البيولوجية والنفسية) والاجتماعية التي ادت الى وقوع الجريمة من قبل الحدث المتهم،لأن مهمة القاضي ليس فقط اثبات الجريمة، اذ بواسطة معرفة هذه العوامل يستطيع تقدير نوع الاجراء التربوي الواجب إتخاذه ، فقد يرتكب الحدث جريمته بسبب العدائية الاجتماعية التي تكون متأصلة فيه، ولذلك يجب حماية المجتمع عن طريق اجراءات تختلف عن الاجراءات التي تتخذ ضد الحدث الذي يرتكب جريمته بالمصادفة .

الا أن دراسة عوامل السلوك الاجرامي لدى الاحداث المتهمين لايعني اعفاءهم من المسؤولية الشخصية حيث يعد قيام المسؤولية نقطة البدء لتدخل القضاء بل هي النهاية الى عمل تربوي اصلاحي (١)، وحيث ان القضاء لايستطيع ان يقوم بأي اجراء تديري اتجاه الحدث اذا كان الفعل الذي اقترفه الحدث واقعاً بالفعل ومجرماً وفقاً للقانون، الا أن المشرع العراقي قد خرج عن هذا المبدأ في بعض الأحكام الخاصة بالمتشردين ومنحرفي السلوك، فقد شملهم بنفس الاجراءات التحقيقية التي تطبق على المتهمين الاحداث لغرض اثبات حالة التشرد او انحراف السلوك لغرض احالتهم الى المحكمة المختصة لاتخاذ التدابير التي نص عليها قانون رعاية الاحداث (٢)، وكان من المستحسن ان ينيط هذه المهمة — اي مهمة التحقيق مع الاحداث المتشردين ومنحرفي السلوك — بمؤسسات الرعاية الاجتماعية ، التي تستطيع أن تقوم بهذه المهمة لكون الحدث في هذه الحالات لم يرتكب اي فعل منصوص عليه في القانون .

وعلى اية حال فان قانون رعاية الاحداث على غرار الكثير من القوانين قد اخذ بالتحقيق الاجتماعي الذي يقوم به مكتب دراسة الشخصية ولذلك سنبين هذا المكتب والذي يعد

---

(١) جان شازال ، المصدر السابق ، ص٢٠ .

(٢) انظر الفصل الثاني من الباب الثالث من قانون رعاية الاحداث .

ضمانة للاحداث ثم نبحث بعد ذلك اجراءاً لم يأخذ به المشرع العراقي في مرحلة التحقيق وهو الاختبار القضائي.

## المطلب الأول

## مكتب دراسة الشخصية

لغرض القيام بمهمة التحقيق الاجتماعي مع الاحداث المتهمين لمعرفة العوامل الفردية والاجتماعية التي ادت الى الجنوح بغية تحديد العلاج الذي يمكن ان يكون شافيا لحالة الحدث فقد نص قانون رعاية الاحداث على تشكيل مكتب يسمى مكتب دراسة الشخصية اعطيت اليه هذه المهمة (١) .

وتعد الاحالة الى هذا المكتب من قبل القائم بالتحقيق ضمانة مهمة وذلك لان معرفة دوافع السلوك الاجرامي عن طريق التحقيق الاجتماعي يؤدي الى اتخاذ التدبير المناسب والملائم لحالة الحدث، حيث ان قاضي الاحداث لايصدر قراره الا على ضوء تقرير مكتب دراسة الشخصية (٢).



اما من حيث الاحالة الى هذا المكتب فهي وجوبية في حالة اتهام الحدث بجناية وكانت الادلة تكفي لاحالة الحدث على محكمة الاحداث ، وبعبارة اخرى ان قاضي التحقيق لا يستطيع احالة الحدث إلى المحكمة المختصة الا بعد اجر ء التحقيق الاجتماعي (٣)، اما اذا كان الحدث متهماً بجنحة وكانت الادلة كافية لاحالته الى محكمة الاحداث فيكون الامر جوازيا للقائم بالتحقيق لاحالة الحدث الى مكتب دراسة الشخصية لغرض اجراء التحقيق الاجتماعي اذا كانت ظروف القضية و حالة الحدث تستدعي ذلك (٤) .

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول هذا المكتب من حيث تشكيله وعدد اعضائه انظر الفصل الثالث من الباب الثاني من القانون .

(٢) انظر المادة ٦٢ من القانون .

(٣) انظر الفقرة اولا من المادة ٥١ من القانون .

(٤) انظر الفقرة ثانياً من المادة ٥١ من القانون .

اما في المخالفات فلا داعي لاجراء التحقيق الاجتماعي حيث اوجب المشرع بعدم الاحالة إلى مكتب دراسة الشخصية.

وعلى هذا فأن الاحالة لغرض التحقيق الاجتماعي اما ان تكون حسب جسامة الجريمة المرتكبة او حسب حالة الحدث اي ان الاحالة تقرر على اساس مزدوج موضوعي وشخصي الا أننا نؤيد ماذهب اليه البعض بوجوب ترك تقدير الاحالة للقائم بالتحقيق حسب مايراه بغض النظر عن جسامة الجريمة المرتكبة ويعتمد في تقرير الاحالة على المعيار الشخصي بغض النظر عن نوع الجريمة وجسامتها اذ قد تكون الجريمة جناية الا أنها قد ارتكبت بالمصادفة كالجرائم المرورية وكونها غير ناتجة عن حالة نفسية واجتماعية تستوجب الدراسة على عكس الحدث الذي يرتكب مخالفة كرمي صغار القطط في الآبار او رمي شمعات الكهرباء من فوق العمارات حيث يكمن وراء هذه الافعال انحرافات نفسية او عقد تقضي دراسة شخصية الحدث واجراء التحقيق الاجتماعي في مثل هذه الحالات (١). ذلك ان هذا التحقيق يضيف حسب تصورنا ضمانة للحدث وذلك لكون هذه الدراسة قد تبين العلاج الشافي الذي قد يؤدي الى عدم اتيان افعال جديدة مخالفة للقانون في المستقبل.

ان التحقيق الاجتماعي الذي يقوم به مكتب دراسة الشخصية جزء مكمل للتحقيق الجنائي فالتحقيق الابتدائي مع الاحداث الجانحين لايكمل بدونه اذا كان القانون قد نص على وجوب اجرائه في حالة ارتكابه الحدث لجناية، وفي حالة مخالفة ذلك يكون قرار السلطة القائمة بالتحقيق عرضة للطعن مما يستوجب النقض لان عدم مراعاة الاحالة إلى هذا المكتب يعد نقصا قانونياً شكلياً (٢).

وبعد الإحالة الى هذا المكتب يتولى دراسة الحدث بدنياً وعقلياً ونفسياً لتشخيص الامراض التي يشكو منها ونضجه ومدى ادراكه لطبيعة فعله ودراسة حالة الحدث الاجتماعية وبيئته وعلاقة ذلك بالجريمة المرتكبة لكي تقرر المعالجة اللازمة على ضوء ذلك (٣)، والحقيقة ان

---

(١) ظاهر حمزة سلمان، المصدر السابق، ص ٦٧.

(٢) قرار محكمة احداث بغداد بصفتها التمييزية رقم ٧٥/ت/ ١٩٨٥ في ١٩٨٥/١/١٢، (غير منشور).

(٣) انظر المادة ١٤ من القانون.

التحقيق الاجتماعي له اهمية كبرى بكونه يشارك في العلاج اللازم عن طريق التوصيات والدراسات التي تقوم به الجهة بهذا التحقيق (١). وقد اخذ القانون العراقي بهذا التحقيق في مرحلتي التحقيق والمحاكمة شأنه شأن كثير من التشريعات العربية (٢)، في حين اقتصرت تشريعات اخرى ذلك على مرحلة المحاكمة فقط (٣) .

ويبدو ان التحقيق الاجتماعي الذي اخذ به المشرع العراقي وفي مرحلتي التحقيق الابتدائي والمحاكمة هو لغرض تلافي مااغفلته الجهة التي قامت بالتحقيق الاجتماعي من دراسة لشخصية الحدث في اثناء مرحلة التحقيق حيث يستطيع المكتب ان يعدل التدبير المقترح من قباه في اثناء مرحلة التحقيق عندما تستجد ظروف في أثناء المحاكمة (٤) .

## المطلب الثاني

## الاختبار القضائي

لقد اخذت كثير من القوانين بالاختبار القضائي وتحت تسميات اخرى كالمراقبة الاجتماعية او مراقب السلوك، وكذلك اختلف من حيث تطبيقه خلال مراحل الدعوى الجزائية فقانون الاحداث المصري رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤ اخذ به خلال مرحلة المحاكمة، في حين ذهب القانون البلجيكي الى الاخذ به في مرحلة التحقيق وأجاز للسلطة القائمة بالتحقيق مع الاحداث إصدار الاختبار القضائي دون احالتهم إلى محكمة الاحداث بالرغم من كفاية الادلة للاحالة.

والاختبار القضائي هو تدبير يتضمن تجنيب المتهم الحدث من التدابير السالبة للحرية بوضعه تحت الرقابة والتوجيه التي يمارسها القائم بالاختبار بهدف توجيه الحدث اجتماعيا خلال مدة محددة (٥) ، مع عدم جواز الجمع بينه وبين العقوبات الاصلية (٦).

(١) طه ابو الخير ومنير العصره ، انحراف الاحداث ، طبعة اولى ،منشأة المعارف بالاسكندرية ١٩٦١ ، ص ٥١٦ .

(٢) انظر الفصلين ٥٢٤ و٥٢٥ من قانون المسطرة الجنائية المغربي .

(٣) انظر المادة ٢٥ من قانون الاحداث لدولة البحرين ، والمادة ٣٠ من قانون الأحداث لدولة الامارات العربية المتحدة .

(٤) انظر الفقرة الثانية من المادة ٦١ من قانون رعاية الأحداث .

(٥) البشرى الشوربجي ، المصدر السابق ، ص ٦٤٢ .

(٦) د. رؤوف عبيد ، مبادىء القسم العام في التشريع العقابي ، دار الفكر العربي ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩ ، ص ٦٧٠ .

والاختبار القضائي بهذا المعنى يختلف عن نظام وقف التنفيذ، حيث ان هذا الاخير يترك فيه للمحكوم عليه الحرية دون توجيه من قبل اي طرف، اما بالنسبة للاول فيقتضي التوجيه والارشاد لحل مشاكل الحدث.

وقد اخذت بعض التشريعات بهذا النظام في مرحلة التحقيق ومنها القانون البلجيكي الذي اجاز للسلطة القائمة بالتحقيق وضع الحدث تحت التجربة خلال مدة معينة، وعند اجتياز الحدث المتهم هذه المدة لايقدم الى المحاكمة رغم كفاية أدلة الاحالة، اما في حالة ظهور العكس وعند تقديم المكلف بمراقبة الحدث تقريرا بأن الحدث لم يستفد من مدة الاختبار وجب احالته الى المحكمة المختصة لاتخاذ التدبير المناسب (١) .

ونحن ندعو المشرع العراقي الى ان يحذو حذو الدول التي اخذت بتطبيق هذا النظام في مرحلة التحقيق في كونه يوفر ضمانة للحدث من ناحية والمجتمع من ناحية اخرى ، فهو ضمانة للاحداث المتهمين لكونه يتيح الفرصة لهم طالما هم في مستقبل العمر لغرض اصلاح انفسهم اضافة الى ذلك فان تطبيق هذا النظام في هذه المرحلة تكون فائدته اكبر حيث ان مجرد احالة الحدث في كثير من الاحيان الى المحاكم يؤدي الى مردود سلبي بارتكابه جريمة اخرى نتيجة لتباهيه حين قيامه بسرد واقعة الجريمة، او قد تؤثر اجراءات المحاكمة على نفسية الحدث نتيجة الرهبة التي قد تسبب له بعض الاضطرابات النفسية التي تؤثر عليه مستقبلا.



اما من حيث كون هذا النظام يشكل ضمانة للمجتمع عند الاخذ به في مرحلة التحقيق فيتأتى ذلك عن طريق مفهوم الدفاع الاجتماعي الذي يهدف الى حماية المجتمع عن طريق الوقاية من اثار الجريمة ويكون ذلك بعدم خسران هذه الطاقات البشرية لغرض استغلالها في ميدان النهوض (٢) .

---

(١) د. عباس الحسني وحمودي الجاسم ، الاحداث الجانحون في عالم الفقه والقضاء ، مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٧ ص ٧٣

(٢) د. انور محمد الشرقاوي ، انحراف الأحداث ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة، ١٩٧٧ ، ص ٥٤ .

وقد اثبتت الدراسات التي قام بها العالم (سافر لاند) ان الاختبار القضائي قد نجح في تقويم ٧٥ ٪ من الاحداث الجانحين الذين اجرى بحثه عليهم (١) .

والحقيقة ان مدى نجاح هذا النظام يتطلب التدريب الجيد والمستمر على مهنة الاشراف الاجتماعي الذي يجب ان يقوم به المختصون والعمل بكل كفاءة من اجل اعادة الحدث الجانح عضوا نافعا، وان هذه المهمة تتطلب جهداً كبيراً ونوعاً من الالتقاء الانساني بين الجانح والمراقب الاجتماعي الذي يتولى هذه المهمة التي تكون بحق مهمة شاقة وصعبة نوعا ما ، الا أن الواجب يقتضي تطبيق هذا النظام ومن المستحسن ان يتولى هذه لمهمة العنصر النسوي الذي يعد اقدر من الغير وذلك لمعرفة هذا العنصر بطبيعة التعامل مع الاحداث .
ان هذا النظام الذي نرى ضرورة تطبيقه على الاحداث الجانحين في اثناء مرحلة التحقيق يستطيع قاضي التحقيق اتخاذه بعد اخذ موافقة محكمة الاحداث على ذلك عندما يرى ضرورة

لاتخاذه وذلك لزيادة ضمان قرار اتخاذه على ان يراعي في ذلك جسامة الفعل المرتكب وشخصية الحدث الجانح .



(١) طه أبو الخير ومنير العصرة ، المصدر السابق ، ص ٥٢٥ .

## الخاتمة

من خلال بحثنا لضمانات الاحداث في اثناء مرحلة التحقيق الابتدائي المقررة وفقاً لقانون رعاية الاحداث اتضح لنا أن هذه الضمانات غير كافية لهذه الفصيلة من المجتمع حيث ان مبدأ التخصص في السلطة التي أنيطت بها مهمة التحقيق مع الأحداث والذي جاء بها القانون غير كافية وذلك لاعطاء جهات اخرى غير قضاة تحقيق الاحداث القيام بهذه المهمة وهذا يضعف من الضمانات .

اما من حيث الاجراءات التحقيقية فهي غير كافية أيضا، حيث ان اغلب الاجراءات التي تتبع مع المتهمين البالغين تطبق على الاحداث المتهمين،عدا بعض الخصوصيات التي اشرنا اليها والتي اكتنفها شيء من عدم الدقة هي ايضا .

ومن خلال ذلك نرى مايأتي:

اولا: — ايجاد قضاء متخصص للتحقيق مع الاحداث المتهمين مع ضرورة اشراك المحققين الذين يعملون تحت اشراف قاضي التحقيق بدورات تخصصية عن كيفية واسلوب التعامل مع هذه الفصيلة من المجتمع .

ثانياً: — استبعاد الاجراءات التحقيقية القضائية المتبعة مع المتشردين ومنحرفي السلوك لكونهم لم يرتكبوا فعلا جرميا منصوصاً عليه قانونا واعطاء هذه المهمة الى جهات اخرى اجتماعية.

ثالثا: — وجوب حضور ولي الحدث او احد اقاربه عند التحقيق بغض النظر عن نوع الجريمة التي يجري التحقيق فيها، لكون الحدث لايستطيع الدفاع عن نفسه ضد التهم التي توجه اليه وخاصة عند عدم وجود مدافع معه عند التحقيق .

رابعاً: — وجوب تحديد مدة التوقيف دون ترك الامر للقواعد العامة طالما ان جميع التدابير التي تتخذ بحق الاحداث الجانحين هي تدابير تقويمية وليست عقوبات سالبة للحرية ومن ناحية اخرى فان تقديم الاحداث الجانحين الى محاكم الاحداث يجب ان يكون باسرع وقت ممكن كما نصت عليه الاتفاقيات الدولية ومنها الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية الصادرة في سنة ١٩٦٦ .

خامساً: — طالما ان قانون رعاية الاحداث يهدف الى اعطاء الاولوية لتربية الاحداث دون عقابهم فمن الواجب والحالة هذه معرفة العوامل التي ادت الى جنوح الحدث عن طريق التحقيق الاجتماعي والذي نرى ان يكون وجوبيا بغض النظر عن جسامة الجريمة وشخصية الحدث الجانح .

سادسا: — نرى ضرورة تطبيق الاختبار القضائي في اثناء مرحلة التحقيق الابتدائي لكونه يشكل ضمانة مهمة للحدث والمجتمع ولعدة اعتبارات .



المصادر :

اولا: الكتب والرسائل:


١ — د. انور محمد الشرقاوي، انحراف الاحداث ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ١٩٧٧ .

٢ — البشري الشوربجي، رعاية الاحداث في الاسلام والقانون المصري ، الاسكندرية ١٩٨٥ .

٣ — د. توفيق الشاوي ،فقه الاجراءات الجنائية — الطبعة الثانية،مطابع دار الكتاب العربي بمصر ١٩٥٤ .

٤ — جان شازال، الطفولة الجانحة، ترجمة انطوان عبده، الطبعة الثانية، بيروت ١٩٨٠ .

٥ — د. حسن بشيت ، ضمانات المتهم في الدعوى الجزائية خلال مرحلة التحقيق الابتدائي ، رسالة دكتوراه قدمت الى جامعة بغداد عام ١٩٨٣

٦ — د. حسن صادق المرصفاوي، المرصفاوي في اصول المحاكمات الجزائية ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ١٩٧٧ .

٧ — د. رؤوف عبيد، مبادىء القسم العام في التشريع العقابي، دار الفكر العربي، الطبعة الرابعة، ١٩٧٩ .

٨ — د. سامي النصراوي، دراسة في اصول المحاكمات الجزائية، الجزء الاول الطبعة الثانية ١٩٧٤ .

٩ — د. سعدي بسيسو، قضاء الاحداث علماً وعملاً، الطبعة الثانية، ١٩٥٨ .

١٠ — طه ابو الخير ومنيره العصره، انحراف الاحداث، منشأة المعارف، الطبعة الأولى ١٩٦١.

١١ — ظاهر حمزة سلمان، الاجراءات والتدابير المقررة في قانون رعاية الاحداث. بحث مقدم الى المعهد القضائي كجزء من متطلبات الدراسات المتخصصة العليا القسم الجنائي، ١٩٨٥ .

١٢ــ د. عباس الحسني وحمودي الجاسم، الاحداث الجانحون في عالم الفقه والقضاء مطبعة الارشاد، بغداد، ١٩٦٧ .

١٣ــ عبد الامير العكيلي: أصول الاجراءات الجنائية في أصول المحاكمات الجزائية، الجزء الاول، الطبعة الثانية، ١٩٧٧ .

١٤ــ د. عمر السعيد رمضان، اصول المحاكمات الجزائية في التشريع اللبناني، الدار المصرية للطباعة والنشر، الطبعة الاولى، ١٩٧١ .

١٥ــ فؤاد علي سليمان، توقيف المتهم في التشريع العراقي، رسالة ماجستير قدمت الى جامعة بغداد ــ كلية القانون والسياسة، ١٩٨١ .

١٦ــ محمد عبد القادر قواسمية ، جنوح الاحداث في التشريع الجزائري ، رسالة ماجستير قدمت الى جامعة بغداد سنة ١٩٨٣ .

١٧ــ د. منذر كمال عبد اللطيف، مجموعة قوانين الاحداث العربية ،الجزء الاول ، الاحكام العامة، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٩٨٢ .



**ثانياً: الدساتير والقوانين :**

١ ــ الدستور المؤقت للجمهورية العراقية لعام ١٩٧٠ المعدل .

٢ ــ قانون رعاية الاحداث العراقي رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ .

٣ ــ قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ .

٤ ــ قانون الادعاء العام العراقي رقم ١٥٩ لسنة ١٩٧٩ .

٥ ــ قانون الاحداث السوري رقم ١٨ لسنة ١٩٧٤ .

٦ ــ قانون الاحداث البحريني رقم ١٧ لسنة ١٩٧٦ .

٧ ــ قانون الاحداث المصري رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤ .

٨ ــ قانون الاحداث لدولة الامارات العربية المتحدة رقم ٩ لسنة ١٩٧٦ .

٩ ــ قانون المسطرة الجنائية المغربي رقم ٦١ لسنة ١٩٥٨ .

١٠ ــ قانون الاجراءات الجنائية الجزائري رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٦ .

# المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة

محمد عبدالله حمود
كلية القانون / جامعة الموصل

## المقدمة :

لقد شهد القرن الحالي تطوراهائلا في مجال تدخل الدولة واتساع مجالات السلطة العامة، بسبب تأثير المفاهيم الاشتراكية والأزمات التي تعرضت لها الانظمة الرأسمالية، فقد بلغ اتساع نشاط الدولة وازدياد مجالات تدخلها حدا كبيرا في مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية...(١)



ونتيجة لهذه التطورات التي حصلت في ميدان تدخل الدولة، فقد اعتمدت اغلبية الدول على التخطيط في تنفيذ مناهجها التنموية في المجالات المختلفة.

ولكي تؤمن الدولة اداء هذه الوظيفة الجديدة كان لابد من توفير الاشخاص المؤهلين لهذه المهمة.

وفي قطرنا حرصت القيادة السياسية للحزب والثورة على النهوض بالجهاز الاداري للدولة لكي يقوم بدور مهم في عملية التغيير والتحول الاشتراكي التي يشهدها القطر في مختلف المجالات. فهيأت الظروف التي تساعد على اعداد وتطوير العناصر العلمية والفنية في مختلف الاختصاصات وقد انعكس هذا الاهتمام على التشريعات العديدة المتعلقة بتطوير الجهاز الاداري والفني ومنها البعثات والاجازات الدراسية.

ونظرا لعدم ملائمة التكييف التعاقدي الذي يذهب اليه القضاء العراقي في تحديد المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة، مع الدور الذي يجب ان تقوم به الدولة في تهيئة واعداد العناصر الوظيفية، لكي تسهم في عملية التحول الاشتراكي، ذلك فان هذا التكييف يقيد الدولة ويلزمها بالشروط الواردة في العقود المبرمة بينها وبين الدارسين على نفقتها، اضافة الى ان هذا التكييف يناقض الواقع العملي، حيث ان الدولة تقوم من فترة الى اخرى باصدار التشريعات التي تنظم حقوق والتزامات الدارسين على نفقتها وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة وبغض النظر عن الشروط الواردة في تلك العقود.

ونتيجة لهذا القصور في التكيف التعاقدي الذي ذهب اليه القضاء العراقي، سنحاول في هذا البحث تحديد المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة خارج التكييف التعاقدي.

وسنحاول معالجة الموضوع في مبحثين، نسلط الضوء في المبحث الاول على التكييف التعاقدي في نطاق القانون الخاص الذي تمسك به القضاء العراقي. ثم نتابع هذا التكييف في نطاق القانون العام، وسوف نركز على عقد البعثة الذي اعدته دائرة البعثات في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لمناقشة الشروط الواردة فيه لتحديد المركز القانوني لطلبة البعثات. اما في المبحث الثاني فسوف نتعرض لعلاقة الموظف الدارس على نفقة الدولة في ضوء العلاقة التنظيمية التي تربطه بالدولة لغرض تحديد المركز القانوني له في اثناء الدراسة. واخيرا سوف نختتم البحث بخاتمة نبين فيها اهم الاستنتاجات والمقترحات التي توصلنا اليها.

## المبحث الأول

## التكييف التعاقدي لعلاقة الدارسين بالدولة

سوف نتناول في هذا المبحث التكييف التعاقدي في نطاق القانون الخاص لعلاقة الدارسين بالدولة بالنسبة لطلبة البعثات والاجازات الدراسية على ضوء اتجاه القضاء العراقي، ذلك ان القضاء العراقي لا يفرق بين المركز القانوني لجميع الدارسين على نفقة الدولة. ونتعرض ايضاً في هذا المبحث للتكييف التعاقدي في نطاق القانون العام لبيان فيما اذا كان هذا التكييف لعلاقة الدارسين بالدولة ينطبق على عقود البعثات التي يوقعها الدارسون على نفقة الدولة، ومدى استجابته للتطورات الحاصلة في ميدان تدخل الدولة ومسؤوليتها عن اعداد العناصر العلمية لتلبية حاجات خطط التنمية القومية وحاجات المرافق العامة المستقبلية من تلك العناصر.

اولا : التكييف التعاقدي في نطاق القانون الخاص

مما لاشك فيه ان القانون المدني كان يهيمن على معظم موضوعات القانون الاداري ، وكان لابد ان ينعكس ذلك على تكييف العلاقة بين الدولة والدارسين على نفقتها على انها علاقة تعاقدية في نطاق القانون الخاص .

وبالرغم من ان الفقه لم يتعرض لهذا الموضوع . ولم يفصح عن تحديد المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة ، فان القضاء قد تعرض له بحكم وظيفته في حسم ما يعرض امامه من قضايا او دعاوي ناشئة عن الخلاف بين الدولة والدارسين على نفقتها .

فالقضاء العراقي وبحكم نزعته المدنية ذهب في اغلب احكامه إلى ان علاقة الدارس بالدولة علاقة تعاقدية في نطاق القانون الخاص . وبمعنى آخر ان العلاقة بين الدارس والدولة يحكمها العقد المبرم بين الطرفين .

فقد ذهب ديوان التدوين القانوني في احد قراراته إلى ذلك بقوله : –

(اما العلاقة بين الموظف المجاز والوزارة المختصة وما ينجم عن ذلك من مخالفة لشروط العقد فتنظمها نصوص العقد باعتبار ان حقوق العقد تعود للعاقد وتتوجه الخصومة في كل ما ينتج من هذا العقد بين طرفيه ، وعليه فان المسؤولية التعاقدية تنحصر بين وزارة التربية والموظف المجاز (٢) .

وفي قرار آخر قرر الديوان بأن «العلاقة بين وزارة التربية وطالب البعثة يحكمها عقد البعثة الذي ينصب من الطرف الاول دائناً عند خروج الطرف الثاني على التزاماته المنصوص عليها في العقد» (٣) .

وقد تأكد هذا التكييف في الكثير من احكام محكمة تمييز العراق فقد قضت محكمة التمييز بما يأتي «كان في وسع الطالب ان لا يقبل بهذا الفرع ولا يوقع صك العقد ، ولما كان العقد

---

(٢) رقم القرار ٣٣٣ في ١٩٦٥/١/١٩ ، المنشور في نشرة الديوان ، ع س ٥١ ١٩٦٦، ص ٧٩ – ٨٠ .

(٣) رقم القرار ٩٧٧٢٣٦ في ١٩٧١/٩/١٩ المنشور في نشرة الديوان ، ع ١ ، س ٢، ١٩٧٢ ، ص ١٩ .

قد اصبح شريعة المتعاقدين فيكون الطرفان ملتزمين بتنفيذ احكامه وما يترتب على ذلك من اثر قانوني» (٤) .

وفي قرار آخر تقول المحكمة (اما الطعن المنصب على ان هذا الالتزام ليس تعاقدي وانما هو التزام قانوني في مصدره القانون وصادر بموجب نظام ادارة المعاهد والمدارس الصحية رقم ٣٤ لسنة ١٩٦١ المستند على قانون الصحة العامة ، فإن هذا الطعن غير مقبول قانوناً لان القواعد العامة تسري على جميع الالتزامات فضلا على ان الالتزام تعاقدي» (٥) .

وفي قرار آخر تقول محكمة التمييز «تبين من اوراق الدعوى ان المميز عليها قد منحت اجازة دراسية امدها ستتان بموجب العقد المبرم بين الطرفين .....

للتخصص في موضوع (التصميم) في جامعة (جلس) في انكلترا ثم مددت اجازتها الدراسية سنة ثالثة بالنظر لمرضها وقد انتهت السنوات الثلاث في ١٦/٩/١٩٦٣ ولم تحصل المميز عليها على الشهادة المطلوبة كما انها لم تلتحق بوظيفتها عند انتهاء اجازتها فاعتبرت مستقيلة وبذلك تكون قد خالفت العقد المذكور فحق عليها وعلى كفلائها المبلغ المدعى به ذلك لان العقد شريعة المتعاقدين وانه يجب تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه... » (٦) .

وفي قرار آخر تقول المحكمة ان فصل الطالب . كان لاسباب سياسية قبل اكماله دراسته التي داوم عليها رغم الفصل وحصل على الشهادة المطلوبة بموجب العقد وحيث ان العقد بين طرفي الدعوى لم يتضمن الفصل لاسباب سياسية فيكون فصله من البعثة اخلالا بالعقد المميز..» (٧) .

---

(٤) رقم القرار ٢٥٧٧/ حقوقية / ٩٥٦ في ٤/٢/١٩٥٧ المنشور في مجلة القضاء ٣٤ ، س (٥) ١٩٥٧ ص ٤٢٢ .

(٥) رقم القرار ١١٦١/مدنية ثانية / ١٩٧٢ في ٥/٥/١٩٧٣ ، المنشور في النشرة القضائية ، ع ٢ ، س٤ص ٧٤ .

(٦) قرارها بعدد ١ / مدنية اولى / ١٩٧٢ في ١٣/٣/١٩٧٢ المنشور في مجموعة الاحكام العدلية ، ع ٤ ، س ٦ ، ١٩٧٥ ، ص ٣٧ .

(٧) رقم القرار ٦٧٤/ مدنية اولى/ ٩٧٦ في ٢٠/٢/١٩٧٧ المنشور في مجموعة الاحكام العدلية ع ١ ، س ٨ ، ١٩٧٧ ص ٥٣ .

ويعاب على قرار محكمة التمييز ان الادارة عندما قامت بفصل الطالب من البعثة قد استندت للفقرة الاولى من المادة الحادية عشرة من نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم (٤٦) لسنة ١٩٧١ حيث يجيز للادارة فصل الطالب اذا قام بأي نشاط سياسي معاد للجمهورية العراقية وقد يكون ممارسة العمل السياسي في البلد الاجنبي من قبيل الاعمال الضارة بمصلحة العراق ، لذلك فإن قرار الادارة مشروع حتى وان لم ينص عليه في العقد .

اما الهيئة العامة لمحكمة تمييز العراق فقد نحت منحى محكمة التمييز في التأكيد على التكييف التعاقدي في نطاق القانون الخاص . ففي قرار لها تقول الهيئة أن «... (ك) قد اتفق مع الوزارة التابع لها على شروط وتعهدات معينة منحته الوزارة الاجازة بموجبها وحيث ان الاتفاق يعتبر شريعة المتعاقدين ؛ فكان لينفي على المحكمة ان تأخذ بما جاء في التعهد» (٨) .

وفي قرار آخر تقول الهيئة العامة «واما الاعتراضات التمييزية .... التي تتلخص بأن الشهادة التي حصلت عليها ليست اعلى من الشهادة التي كانت تحملها .... وان تفسير محكمة الاستئناف البند الخامس من بنود العقد جاء مخالفاً للمادة (٥٠/أ) من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ فهي اعتراضات غير واردة ، وذلك لان المميز عليها ابرمت عقداً مع وزير المعارف) الذي حل المميز محله ، وهذا العقد شريعة المتعاقدين وقانونها هو الذي يحدد التزامات وحقوق الطرفين المتعاقدين» (٩) .

بمعنى ان العقد المبرم بين الدارس والدولة هو الذي يحدد حقوق والتزامات الطرفين المتعاقدين . ووفقاً لهذا الاتجاه يكون الدارس ازاء الدولة في مركز شخصي تعاقدي شأنه شأن اي متعاقد آخر .

والحقيقة ان اتجاه القضاء العراقي لا يمكن التسليم به ، وذلك ان العقد المدني يعني «تطابق

---

(٨) رقم القرار ١٢٢٠/ح/١٩٥٦ في ١٩٥٦/١٠/٢٠ المنشور في مجلة القضاء ، ع٤ س ١٥ ، ١٩٥٧ ، ص ٢٦٨ .

(٩) رقم القرار ٣٧١/ هيئة عامة اولى / ١٩٧٥ في ١٩٧٦/٤/٣ اشار اليه السيد جعفر ناصر حسين في رسالة الماجستير « العقود الدراسية في العراق وموقف القضاء العراقي منها » قدمت إلى جامعة ،بغداد كانون اول ١٩٧٦ ، ص ١٤٧ .

ارادتين او اكثر على ترتيب اثار قانونية سواء كانت هذه الاثار هي انشاء التزام او نقله أوتعديله او انهاؤه» (١٠) .

وتأسيساً على ما تقدم يتطلب العقد في نطاق القانون الخاص عناصر شكلية واخرى موضوعية . فمن الناحية الشكلية تمر عقود القانون الخاص بمرحلة تمهيدية من المباحثات والمفاوضات بين الاطراف المتعاقدة لتحديد موضوع العقد وشروطه والتزامات وحقوق اطرافه . ولا ينعقد العقد الا بايجاب وقبول اطرافه (١١) .

ان هذه العناصر الشكلية ليس لها وجود في العلاقةبين الدارسين والدولة ؛ حيث لا يتم التفاوض بينهما ، وليس هناك تطابق بين ارادتيهما وذلك ان قبول الدارسين يتم استناداً الى القوانين والانظمة والقرارات الادارية بعد ان تتوفر في الدارس الشروط المطلوبة التي تحددها الدولة ومن ثم يصدر قرار اداري من الجهة الموفودة بقبول الدارسين على نفقتها، كما ان الدولة هي التي تعد تلك العقود والتعهدات استناداً إلى القوانين والانظمة والقرارات المتعلقة بالدراسة على نفقتها (١٢) .

وهكذا لا يسمح للدارس مناقشة تلك الشروط او تعديلها من الناحية الموضوعية فإن العلاقة بين اطراف العقد في نطاق القانون الخاص يحكمها مبدأ «العقد شريعة المتعاقدين»(١٣) وبناء على ذلك لا يجوز المساس بالعقد الا برضى الطرفين، ووفقاً لذلك لا يجوز للجهة الادارية او للسلطة العامة المساس بمركز الدارس الابعد الحصول على موافقته، كما يترتب على ذلك ان للدارس فسخ العقد المبرم مع الجهة الادارية في الحالات التي يجوز فيها فسخ العقد في نطاق القانون الخاص .

---

(١٠) د. عبدالمجيد الحكيم واخرون ( الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي) الجزء الاول ، مصادر الالتزام ، ١٩٨٠ ، ص ١٩

(١١) للمزيد من التفاصيل راجع « المصدر السابق» ص ٣٨ – ٣٩ .

(١٢) قرار مجلس قيادة الثورة (٥٢٦) في ١٩٧٨/٤/٢٠. وقراره المرقم(٩٣٠) في١٩٨٠/٦/١١ ونظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ .

(١٣) الفقرة الأولى من المادة ١٤٦ من القانون المدني العراقي .

ويترتب ايضاً اذا ما ذهبنا إلى ان العقد شريعة المتعاقدين ان الاحكام التي يخضع لها الدارسون سوف لاتكون واحدة،بل انها تختلف من دارس إلى آخر وذلك وفقاً لما تضمنته عقودهم .

ان هذه النتائج تتعارض مع وظيفة الدولة واتساع مجالات السلطة العامة ، فالدولة مسؤولة عن اعداد العناصر الوطنية لغرض النهوض بمتطلبات خطة التنمية القومية ، وتلبية حاجات المرافق العامة وازاء هذه المسؤولية الكبيرة لايمكن ان تقف الدولة على قدم المساواة في العلاقة مع الدارسين على نفقتها فلا يسمح لها بالمساس بمراكزهم القانونية.او ان تحكمها القواعد العامة في القانون الخاص،لان ذلك يؤدي إلى ارباك خطط الدولة ، ويؤدي إلى عدم تحقيق اهدافها في مجال اعداد العناصر الوطنية بالشكل الذي يتلاءم مع متطلبات الخطة . كما ان ذلك يتعارض مع القواعد الاساسية الضابطة لسير المرافق العامة .فالعلاقة بين اعداد العناصر ومتطلبات المرافق العامة وثيقة جداً .

لذلك ينبغي ان يخضع مركز الدارسين على نفقة الدولة لمتطلبات المرافق العامة .

وعلى هذا الاساس تستطيع الدولة المساس بالمراكز القانونية للدارسين سواء بالتعديل او الالغاء اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك . كأن تعدل بارادتها المنفردة مبالغ الكفالات التي قدمها الدارسون من وقت لآخر وحسبما تقتضيه المصلحة العامة ، دون ان تتقيد بالمبالغ الواردة في العقود او التعهدات ، ومن غير موافقة الطرف الاخر .

كما ان هذه القرارات تسري على جميع الدارسين ، سواءاً كانوا من طلبة البعثات او الاجازات الدراسية او الزمالات العلمية ، دون ان يستطيع الدارس الاحتجاج بالمبالغ الواردة في العقد او التعهد (١٤) .

كذلك فإن الدولة تستطيع الغاء بعثة الطالب او الاجازة الدراسية اوالزمالة العلمية في اي وقت تشاء متى اقتضت ذلك المصلحة العامة ، حتى وان لم ينص على ذلك في العقد او التعهد (١٥) .

(١٤) كتاب ديوان الرئاسة المرقم و.ع /م/ ٣٢٣٣٤ في ١٩٨٤/١٢/٣١ .
(١٥) الفقرة الأولى من المادة الحادية عشرة من نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١.

ونخلص من ذلك إلى ان العلاقة بين الدارسين والدولة لا يمكن ان تكون علاقة تعاقدية في نطاق القانون الخاص (١٦) .

وفي محاولة للتوفيق بين كون العقد من عقود القانون الخاص وبين حق الدولة في وضع الشروط المنظمة بارادتها المنفردة احتج البعض امام القضاء على ان هذه العقود هي من عقود الاذعان ، غير ان القضاء سواء في العراق او في مصر لن يقبل بهذا الطعن ، وذهب إلى عدم اعتبار العلاقة بين الدولة والدارسين على نفقتها من عقود الأذعان (١٧) .

فثمة قرار لمحكمة تمييز العراق تقول فيه (.. ان المحكمة اصدرت قرارها برد دعوى المميز دون ان تلاحظ ان العقد المبرم بين المميز والمميز عليها ليس من عقود الاذعان .. فعقود الاذعان لا تكون الا في دائرة معينة تحددها خصائص هي : —

١ — تعلق العقد بسلع او مرافق تعتبر من الضروريات بالنسبة إلى المستهلكين والمنتفعين.

٢ — احتكار الموجب لهذه السلع او المرافق احتكاراً قانونياً او فعلياً او على الاقل سيطرته عليها تجعل المنافسة فيها محدودة النطاق .

٣ — صدور الايجاب إلى الناس كافة وبشروط واحدة مفصلة اكثرها لمصلحة الموجب.

ومن امثال هذه العقود عقود شركات الكهرباء والتأمين . فإذا رجعنا إلى العقد المبرم في القضية المميزة نجد انه خال من خصائص عقود الأذعان ،فليست المميزة ملزمة بالدخول إلى مدرسة التمريض وليست في العقد المبرم شروط كلها لمصلحة وزارة الصحة وانما تضمن

---

(١٦) فيما يذهب عكس ذلك السيد جعفر ناصر حسين ، رسالته ( المرجع السابق) ص ١٥٣ حيث يقول ( ان العقود الدراسية في العراق تعتبر من العقود المدنية ، والحكومة تتبع في تعاقدها مع الطلبة وسائل القانون الخاص .. )

(١٧) وقد ذهب الدكتور عبدالمجيد الحكيم إلى تعريف .
عقد الاذعان بأنه ( عقد يسلم فيه القابل بشروط مقررة يضعها الموجب ولايقبل مناقشة فيها ويكون ذلك متعلقاً بسلعة او مرفق ضروري محل احتكار قانوني او فعلي او موضع مناقشة محدودة النطاق » .
المرجع السابق ، ص ٤٤ .

العقد حقوقاً وواجبات متبادلة تم الاتفاق عليها بتوافق ارادتين ليست احدهما باقوى من الاخرى..) (١٨) .

كذلك فإن الهيئة العامة لمحكمة التمييز رفضت اعتبار عقد البعثة من عقود الأذعان بقولها (اما الاعتراضات التمييزية فغير واردة ، ذلك لان عقد البعثة هذا ليس عقد اذعان ما دام المميز غير مجبر عليه وكان بمقدوره عدم التعاقد مع الوزارة وما دام قد وافق عليه ووقعه فقد التزم باحكام نصوصه..) (١٩) .

وفي مصر فإن القضاء الاداري هناك قد استقر هو الآخر على عدم اعتبار التعهد الذي يقدمه الموفد في بعثة بالعمل لدى الحكومة بعد عودته من عقود الأذعان . ففي قرار لمحكمة القضاء الاداري تقول فيه «... وغير صحيح ما يقول به المدعى عليهم من ان العقد موضوع النزاع هو من عقود الأذعان ، وذلك لان هذه العقود تتميز بثلاثة امور

الاول : تعلق العقد بسلع او مرافق تعتبر من الضروريات .

والثاني : احتكار هذه السلع او المرافق احتكاراً قانونياً او فعلياً او قيام منافسة محدودة النطاق بشأنها .

والثالث : عرض الانتفاع بهذه السلع او المرافق على الجمهور بشروط متماثلة على وجه الدوام بالنسبة لكل فئة منها . وهذه الميزات لاتتوافر في العقد موضوع الدعوى الذي التزم فيه المدعى عليه الاول بالعمل بخدمة الحكومة لمدة سبعة سنوات بعد عودته من البعثة (٢٠) .

ويتضح من خلال ذلك انه لايمكن ان تكون علاقة الدارسين بالدولة علاقة تعاقدية من عقود الاذعان ، ذلك ان عقود الاذعان تتعلق بسلع ومرافق اقتصادية تعد من ضرورات الحياة

(١٨) رقم القرار ٢٥٦٨ / حقوقية /٥٩ بغداد في ١٩٦٠/٢/٢٧ ، المنشور في مجموعة الاستاذ سلمان بيات « القضاء المدني العراقي» الجزء الأول ١٩٦١ ، ص ١٨١ .١٩٨٢.

(١٩) رقم القرار ١٦٩٧/ حقوقية /١٩٦٧ في ١٩٧٠/٦/٢٠ ، المنشور في مجلة القضاء ع ٣ ، س ٢٥ ، ١٩٧٠ ص ٢١٨ .

(٢٠) قرارها المرقم ١٣١٣ في ١٩٥٧/٢/١ ، المجموعة في خمسة عشر عاما ١٩٤٦ – ١٩٦١ الجزء الثاني ١٩٧٠ ، ص ٢٠٣١ – ٢٠٣٢ وكذلك قرارها المرقم ٣١٧ في ١٩٥٧/٣/٣ في نفس المجموعة ، ص ٢٠٣٤ .

المدنية الحديثة ، فهي تعقد بين المستهلكين للسلع والمنتفعين من المرافق الاقتصادية ، وهي تنصب على مواضيع ذات صبغة اقتصادية بحتة . كما ان هذه العقود تقوم على اساس النفع المباشر لهؤلاء المستهلكين والمنتفعين لقاء مقابل يدفع عن السلع والخدمات التي يقدمها المرفق بينما العلاقة بين الدارسين والدولة لاتقوم على الاستهلاك او الانتفاع المباشر من السلع او المرافق ذات الطبيعة الاقتصادية فموضوع العلاقة ليس ذات صبغة اقتصادية كما هي الحال في عقود الاذعان . وكذلك فأن الايجاب الذي يوجهه الموجب في عقد الاذعان الى الجمهور يكون عاماً دائماً ، بحيث ان الذي يرغب في الانتفاع من السلع او الخدمات التي يقدمها الموجب عليه ان يفصح عن قبوله في اي وقت يشاء لترتيب الآثار القانونية بينه وبين الموجب.

بينما لانرى ذلك في الدعوة التي توجهها الحكومة للطلبة . فهذه الدعوة لاتكون ايجاباً عاماً ودائماً من الحكومة للمواطنين . فهي مجرد اعلان يوجه الى فئة من الجمهور وهم الطلبة ضمن فترة زمنية محددة يدعوهم للتقديم للدراسة على نفقة الدولة .لذلك لايترتب اي اثر قانوني على هذه الاجراءآت .فالعلاقة تنشأ بعد موافقة الحكومة على دراسة الطلبة على نفقتها ، وذلك بصدور قرار اداري من الجهة الادارية يفصح عن ارادة الادارة بقبول الدارسين على نفقتها .



ونتيجة لذلك فأن كل الخصائص التي تتميز بها عقود الاذعان لا تتوافر في العلاقة بين الدارسين والدولة . لابل ان بعض فقهاء القانون الخاص يذهب الى انكار صفة العقد على عقود الاذعان ، اذ ان العقد لاينشأ الا بتوافق ارادتين عن حرية واختيار ،اما القبول في عقد الاذعان فهو اذعان ورضوخ .

لذلك فأن ((عقد الاذعان ليس الا عملاً انفرادياً او مركزاً قانونياً منظماً او عملاً لائحياً صادر من جانب واحد)) (٢١) .

---

(٢١) للمزيد من المعلومات والتفاصيل راجع د. الحكيم ( المرجع السابق) ص ٤٥ . وكذلك السيد جعفر ناصر حسين، ص ١٥٨ وما بعدها .

## ثانياً: علاقة تعاقدية في نطاق القانون العام :

لما كانت علاقة الدارسين بالدولة لا تتلاءم كما اسلفنا مع فكرة العقد لشريعة المتعاقدين التي تهيمن على العلاقات القانونية في نطاق القانون الخاص ، فإن القضاء اتجه نحو تكييف هذه العلاقة على انها علاقة عقدية في نطاق القانون العام ذلك فإن هذه العقود تخول الادارة في مواجهة المتعاقد معها سلطات واسعة في مجال ابرام وتنفيذ العقد الاداري .

ان هذه السلطات والامتيازات التي تتمتع بها الادارة في نطاق العقد الاداري ليس لها مثيل في عقود القانون الخاص ، لما تستهدفه الادارة من هذه العقود من تأمين وحماية المصلحة العامة وتغليبها على المصلحة الخاصة . فالادارة تتمتع في نطاق هذه العقود بسلطة الاشراف على تنفيذ العقد ، وتعديله بالزيادة او النقصان ، وانهائه ، ولها سلطة فرض الجزاءات على المتعاقد معها بإرادتها المنفردة (٢٢) .

والعقد الاداري هو العقد الذي تكون الادارة احد اطرافه وان يتصل بالمرفق العام وان يأخذ باسلوب القانون العام ، وما ينطوي عليه من شروط استثنائية غير مألوفة في عقود القانون الخاص (٢٣) .

وتأسيساً على ما تقدم يلزم توافر ثلاثة شروط في العقد لكي يكون عقداً ادارياً وهي :

— ان يكون شخص معنوي عام طرفاً في التعاقد .

— ان يتعلق ابرام العقد بتسيير مرفق عام

— اتباع وسائل القانون العام باحتواء العقد على شروط استثنائية غير مألوفة .

ولكي نتمكن من معرفة حقيقة العلاقة بين الدارسين والدولة لابد من مناقشة هذه الشروط لبيان مدى توافرها في هذه العلاقة .

---

(٢٢) رسالتنا ( المرجع السابق) ص ٧ .

(٢٣) هذا ماذهبت اليه المحكمة الأدارية العليا في مصر في قرارها المرقم ٥٩٩ في ١٩٦٨/٢/٢٤ السنة ٣ القضائية ، المجموعة ص ٥٥٧.

الشرط الاول : ان يكون شخص معنوي عام طرفاً في التعاقد ومما لاشك فيه ان العقد لكي يكون ادارياً ، لابد ان يكون احد اطرافه شخصاً من اشخاص القانون العام . لذلك فالعقد الذي يخلو من .

وهذا الشرط لا يمكن ان يكون عقداً ادارياً (٢٤) . ولا يهم بعد ذلك ان يكون الطرف الآخر شخصاً من اشخاص القانون الخاص او شخصاً عاماً اخر (٢٥) .

ان هذا الشرط من شروط العقد الاداري متوافر في العلاقة بين الدارسين والحكومة . فالجهة التي يدرس على نفقتها الدارس تكون دائماً شخصاً من اشخاص القانون العام ، ذلك ان اشخاص القانون العام تشمل الدولة والاشخاص الاقليمة والمصلحية وغيرها من المنشآت العامة التي يمنحها القانون شخصية اعتبارية (٢٦) .

وهناك ثمة رأي يرى ان منشآت القطاع العام تعد من اشخاص القانون العام، لان هذه المنشآت تتبع وسائل القانون الخاص (٢٧) .

والحقيقة ان هذا الرأي يجانب الصواب : لان هذه المنشآت هي من اشخاص القانون العام التي ترتبط بالمؤسسات والهيئات المصلحية العامة والتي اعترف لها القانون بالشخصية الاعتبارية. وبناء على ذلك فإن العقد الذي تبرمه هذه الجهات متوافر فيه هذا الشرط .



ولا يكفي توافر هذا الشرط وحده في العقد للقول بأنه عقد اداري ، بل لابد من توافر الشروط الأخرى .

الشرط الثاني : — ان يتعلق ابرام العقد بتسيير مرفق عام لغرض اخفاء الصفة الادارية على العقد الذي يكون احد اطرافه شخصاً من اشخاص القانون العام ينبغي اتصاله بنشاط

---

(٢٤) د . سلمان الطماوي ( الوجيز في القانون الاداري) دراسة مقارنة ( دار الفكر العربي) ١٩٧٩ ص ١٦٩ .

(٢٥) د. خالد عبدالعزيز عريم « القانون الأداري الليبي ) ( بدون سنة طبع ) ص ٣١٥ .

(٢٦) د. بكر القباني «القانوني الأداري الكويتي» مطبوعات جامعة الكويت / ١٩٧٥ ، ص ٢٧٢ .

(٢٧) السيد جعفر ناصر حسين « المرجع السابق » ص ١٢٧ .

المرفق العام ، ذلك ان مقتضيات سير المرافق العامة بانتظام واطراد هي وحدها التي تبرر ما يحتويه النظام القانوني من خروج على القواعد المألوفة في عقود القانون الخاص (٢٨) .
وهذا الشرط متوافر ايضاً في العلاقة بين تخصص الدارس والمرافق العامة (٢٩) .

فالدولة مسؤولة عن توفير العناصر العلمية والفنية والمهنية لغرض ادارة وتسيير المرافق العامة .

كما ان موافقة الدولة على قبول دراسة الطلبة على نفقتها يتم وفقاً لاحتياجات خطة التنمية القومية ومتطلبات سير المرافق العامة بانتظام واطراد .

ونتيجة لتطور الحياة الادارية والتغيرات الكبيرة التي طرأت على فكرة المرافق العامة بتأثير من سياسة الاقتصاد الموجه والمبادىء الاشتراكية نحو ازدياد تدخل الدولة في المجالات المختلفة وظهور المرافق العامة الاقتصادية والاجتماعية والصناعية والمرافق المهنية المختلفة (٣٠)

نتيجة لذلك لم تعد المرافق العامة تخضع لنظام قانوني واحد وانما تنوعت القواعد التي تحكمها وفقاً لطبيعة تلك المرافق .

وهكذا فلم تعد فكرة المرافق العامة معياراً كافياً لاخفاء الصفة الادارية على العقود التي تتعلق بها (٣١) .



(٢٨) السيد محمد مدني القانون الأداري الليبي » ، (دار النهضة العربية ١٩٦٤ — ١٩٦٥، ص ٤٢٥ ..

(٢٩) فيما يذهب عكس ذلك السيد جعفر ناصر حسين ، حشيت يرى ان القصد من العقد الدراسي ليس تسيير مرفق عام وانما القصد منه هو توفير العناصر الفنية والعلمية للمساهمة في ادارة المرافق العامة رسالته المرجع السابق والحقيقة ان هذا الرأي لايمكن قبوله ، ذلك ان اعداد العناصر العلمية والفنية للمساهمة في ادارة المرفق العام هو بحد ذاته لخدمة وتسيير المرافق العامة وتلبية حاجاتها الضرورية الانية والمستقبلية حيث ان تلك العناصر ستساهم في ادارة المرافق العامة على احسن وجه لتقديم افضل الخدمات للجمهور .

(٣٠) د. وسعد العلوش « نظرية المؤسسة العامة وتطبيقاتها في التشريع العراقي» (دار النهضة العربية — القاهرة) ١٩٦٨ ، ص٢٦ ومابعدها .

(٣١) د. الطحاوي ( الا سس العامة للعقود الا دارية) الطبعة الثالثة ١٩٧٥، ص٦٦
د. أحمد عثمان (مظاهر السلطة العامة في العقود الا دارية) ١٩٧٣ .
ص٤٦ — ٤٧ .

الشرط الثالث : احتواء العقد على شروط استثنائية غير مألوفة . لقد تبين ان وجود الادارة طرفاً في العقد ، واتصاله بمرفق عام على الرغم من كونهما شرطين ضروريين في اخفاء الصفة الادارية على العقد ، غير انهما غير كافيين وحدهما في تمييز العقد الاداري ، فالمتتبع لاحكام القضاء واراء الفقه يرى ان غالبيتها تعد فكرة الشروط الاستثنائية غير المألوفة في القانون الخاص هي المعيار الحاسم في تمييز العقود الادارية (٣٢) .

وعلى الرغم من اجماع الفقه والقضاء على ضرورة احتواء العقد على شروط استثنائية لكي يكون عقداً ادارياً ، نجد ان هذه الشروط ما زالت غير محددة بشكل دقيق . فمتى يعد الشرط استثنائياً او غير مألوف في عقود القانون الخاص .

وقد حاول مجلس الدولة الفرنسي تعريف الشروط الاستثنائية في بعض احكامه . ومثال ذلك حكمه الصادر في ٢٠ – ١٠ – ١٩٥٠ في قضية (Stein) فقد قال فيه أن الشروط الاستثنائية «هي تلك الشروط التي تمنح احد الطرفين المتعاقدين حقوقاً او تحمله التزامات غريبة في طبيعتها عن تلك التي يمكن ان يوافق عليها من يتعاقد في نطاق القانون المدني او التجاري ) (٣٣) .

ولم يحاول القضاء الاداري في مصر تقديم تعريف للشروط الاستثنائية الا انه حاول اعطاء بعض الامثلة على تلك الشروط في مجال عقود الاشغال العامة والتوريد والالتزام المرافق العامة . كما اكد ان التعهد الذي يقدمه الدارسون على نفقة الدولة بخدمتها بعد الانتهاء من الدراسة على انه من الشروط الاستثنائية غير المألوفة في القانون الخاص (٣٤) .

---

(٣٢) الاستاذ جمال الدين اللبان بحثه ( المعيار المميز للعقد الاداري) المنشور في مجلة ادارة قضايا الحكومة ، ٣٤ ، ١٩٦٤ ، ص٨٢ .
الدكتور علي الفحام ( سلطة الادارة في تعديل العقد الاداري » دراسة مقارنة (دار الفكر العربي) ١٩٧٦ ، ص٤ .

(٣٣) عن الطحاوي ( المرجع السابق) ص٧٩ .

(٣٤) قرار محكمة القضاء الاداري الصادر في ١٦/كانون الاول/ ١٩٥٦ المجموعة السنة الحادية عشر ، ص٢٥٤ وكذلك قرارها في ١/٢/١٩٥٧ المجموعة السنة ١٩٧٠ ، ص٢٠٣١ .

اما على صعيد الفقه فقد اختلف الفقهاء في تحديد طبيعة الشروط الاستثنائية ، فالبعض يرى ان الشرط الاستثنائي هو ذلك الشرط الذي يعتبر باطلا اذا وجد في عقود القانون الخاص لمخالفته للنظام العام (٣٥) .

اما البعض الاخر فقد ذهب في تحديد الشروط الاستثنائية إلى انها تلك الشروط التي تتسم بطابع السلطة العامة التي لا يمكن ادراجها في عقود القانون الخاص ، لاخلالها بمبدأ المساواة بين طرفي العقد الذي تحكمه قاعدة العقد شريعة المتعاقدين (٣٦) .

ولغرض تحديد طبيعة العقود التي تبرمها الادارة مع طلبة البعثات لابد من مناقشة الشروط الواردة في نموذج عقد البعثة الذي اعدته وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، لبيان ما اذا كانت هذه الشروط من الشروط الاستثنائية او غير المألوفة في عقود القانون ، ومن ثم تتحقق الصفة الادارية فيها . اما بالنسبة للتعهدات التي يوقعها الموظفون الذين يتمتعون بالزمالات العلمية والاجازات الدراسية ، فهذه التعهدات لا تغير مركز الموظف الدارس بأنه مركز تنظيمي عام تنظمه القوانين والانظمة وهذا ما ستعرض له في المبحث الآخر . فعقد البعثة ينص على ان يتبع الطالب اوامر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فيما يتعلق بموضوعات دراسته ومحلها ومحل سكناه او اي امر اخر تقتضيه الدراسة او المصلحة العامة . وهذا النص ينسجم وما تتمتع به الادارة في مجال العقد الاداري من سلطة الاشراف والتوجيه في تنفيذ العقد . فالادارة في هذه الحالة متابعة سير دراسة الطالب ومعرفة ظروفه في بلد الدراسة ، ولها اصدار الاوامر والتعليمات المتعلقة بذلك . وقد اشارت إلى ذلك الهيئة العامة لمحكمة تمييز العراق في احد قراراتها بالقول «ان مما يوجب ان يتم تغيير مكان الدراسة والمعهد بموافقة الوزارة هو انها المرجع لتقدير تغيير موضوع الدراسة ومكانها والمعهد لما لها من حق الرقابة والاشراف على التعليم ورسم سياسته وهي التي تهيء الاختصاصيين في المواضيع التي تحتاج اليها البلاد وتعيين المعاهد التي هي في مستوى لائق لتدريس المواضيع التي تحتاج اليها ، وعلى

(٣٥) انظر تفصيل لهذه الاراء في مؤلف الدكتور احمد عثمان عياد « مظاهر السلطة العامة في العقود الادارية) ١٩٧٣ ص٦٨ ومابعدها .

(٣٦) د. ثروت بدوي ، بحثه « المعيار المميز للعقد الاداري » المنشور في مجلة القانون والاقتصاد العدد ان الثالث والرابع ، ١٩٥٧ ص ١٢٦ - ١٢٧ .

ذلك فليس من حق المميز الانتقال من الجامعة التي اوفد للدراسة فيها في امريكا إلى جامعة اخرى في قطر اخر بدون موافقة الوزارة» (٣٧) .

كما ينص عقد البعثة ايضاً على ان لا يقوم الطالب بأي نشاط سياسي معاد للجمهورية العراقية والامة العربية وان لا يقوم بتصرف يسيء إلى سمعتها . ان هذا الشرط من الشروط الاستثنائية الذي يخول جهة الادارة فرض اجراءات على المتعاقد معها في حالة اخلاله بشروط العقد بارادتها المنفردة . لا بل ان الادارة تمتلك هذا الحق حتى وان لم ينص عليه في العقد ، ذلك ان هذه الاجراءات هي من صميم الامتيازات التي تتمتع بها الادارة في مجال العقد الاداري (٣٨) .

وكذلك ووفقاً لعقد البعثة لا يسمح للمبعوث البقاء في البلد الذي يدرس فيه او تغيير الفرع او المعهد او الشهادة المتعاقد عليها الا في حالة الضرورة التي تستدعيها دواعي المصلحة العامة .

وهذا الشرط يدخل ايضاً ضمن سلطة الادارة في الاشراف على تنفيذ العقد . لكونها هي الجهة المسؤولة عن توجيه واشراف طالب البعثة .

ومن الشروط الاخرى التي يتضمنها عقد البعثة تعهد المبعوث بأن يعمل بعد عودته في مؤسسات الدولة او القطاع الاشتراكي وفي مواقع الاعمال او المشاريع التي تحددها الدولة ضعف مدة الدراسة واذا امتنع عن الخدمة او لم يخدم المدة المطلوبة بناءاً على استقالته او عزله او فصله حسب احكام القوانين المرعية او استغني عنه في اثناء فترة التجربة لعدم كفاءته فالطرف الأول أن يسترجع ضعف المبالغ المطالب بها حسبما ورد ذكره في هذا التعهد بنسبة المدة الباقية عليه من الخدمة .

والدولة تسعى من وراء هذا الشرط إلى تحقيق المصلحة المتوخاة من اعداد العناصر العلمية لغرض زجها في العملية الانتاجية والاستفادة من خبرات تلك العناصر إلى اقصى حد ممكن، لغرض النهوض والتطور في مختلف نواحي الحياة.لذلك فإن هذا الشرط يعد شرطاً استثنائياً غير

---

(٣٧) قرارها المرقم ١٦٩٧ ح/٩٦٨ في ١٩٧٠/٦/٢٠ المنشور في مجلة القضاء العددالثالث ص٢١٩ .

(٣٨) رسالتنا ( المرجع السابق» ص٢١ .

مألوف في عقود القانون الخاص . لا بل ان القضاء الاداري في مصر عدّ هذا التعهد بمفرده عقداً ادارياً وذلك لتحقق خصائص العقد الاداري فيه . ففي قرار لمحكمة القضاء الاداري جاء ما نصه ( ان التعهد الذي يوقعه اعضاء البعثات الحكومية قبل ايفادهم والذين يتعهدون بمقتضاه بالخدمة في الحكومة مدة معينة بعد انتهاء بعثتهم او برد ما انفقته الحكومة عليهم إذا امتنعوا عن الخدمة في الحكومة الفترة المحددة ، او استقالوا او افصلوا لاسباب تأديبية، انما هو من قبيل العقود الادارية ، اذ ان الادارة تبغي من وراء الحصول على التعهد ممن يوفدون إلى البعثات ان يكون ذلك التعهد مقابل انفاقها عليهم لتحصل على موظفين يؤدون خدمات اوفى لمصالح العامة .

(... خاصة وهذا العقد وان حوى شروطاً غير مألوفة في عقود القانون الخاص الا ان هذه الشروط ليست شروطاً تعسفية ، وانما هي شروطاً تحدد طبيعة العقد ، وهو انه من العقود الادارية .. (٣٩) .

وفي قرار اخر قالت المحكمة (... والذي يبين من الاطلاع على العقد المبرم بين المدعية والمدعى عليهما وهو العقد محل النزاع ، انه عقد تقديم خدمات لمرفق من المرافق العامة وهو مرفق التعليم ، اذ يلتزم المدعى عليه الاول طبقاً لشروطه بالتدريس لمدة الخمس سنوات التالية مباشرة لاتمام دراسته بمعهد المعلمين ، وهو شرط استثنائي غير مألوف في العقود الخاصة وبالتالي يكون العقد قد اتسم بالطابع المميز للعقود الادارية من حيث اتصاله بمرفق عام واخذه باسلوب القانون العام فيما تظمنه من شروط استثنائية..) (٤٠) .

ومن خلال هذه الأحكام يتضح ان القضاء الاداري في مصر قد استقر على اعتبار هذا الشرط من الشروط الاستثنائية غير المألوفة في عقود القانون الخاص .

ومن الشروط الاستثنائية التي يتضمنها عقد البعثة ايضاً منع الطالب منعاً باتاً من الزواج من غير مواطنات الاقطار العربية خلال مدة دراسته وخلال مدة خدمته واذا خالف ذلك

(٣٩) حكمها الصادر في ١٩٥٧/٢/١ ، المجموعة في خمسة عشر عاما ١٩٤٦ – ١٩٦١ الجزء الثاني ، ١٩٧٠ ، ص٢٠٣١ – ٢٠٣٢ .

(٤٠) قرارها الصادر في ١٩٥٧/٥/١٢ . المجموعة ، (المرجع السابق) ص٢٣٠٣٢ – ٢٣٠٢٣ وانظر كذلك قرارها في ١٩٥٧/٣/٣ المنشور في نفس المجموعة ص ٢٣٠٣٤ .

يفصل ويطالب بضعف المبلغ المنصوص عليه في هذا العقد. وهذا الشرط انما تفرضه الادارة لغرض ضمان السلامة الفكرية للمبحوث في اثناء الدراسة والخدمة وذلك لضمان بقاء المبحوث على صلة وثيقة بوطنه وامته بعيدا عن المداخلات التي قد تحدث بسبب الزواج من الاجنبيات في اثناء الدراسة» .

اما في اثناء العمل والخدمة فأن المبحوث سيعمل في مرافق الدولة الوطنية لهذا تسعى الحكومة ضمان سلامة موقف العاملين في اجهزة الدولة حرصا على السلامة الوطنية .

كما يتضمن عقد البعثة شرطاً اخر هو منع المبحوث من تملك اي عقار في بلد دراسته او اي بلد اجنبي اخر ، وفي حالة اخلاله بذلك يفصل من البعثة . وواضح ان الحكومة في فرض هذا الشرط تحرص على ضمان عودة المبعوث الى الوطن عند اكماله الدراسة ، فتملكه للعقار في بلد اجنبي قد يجعله يفكر في عدم العودة الى ارض الوطن .

ومما مر ذكره يتبين ان ( عقود البعثات ) تتضمن شروطاً لايمكن ادراجها في عقود القانون الخاص، فهي غير مألوفة في هذا النوع من العقود. وهذه الشروط هي ماذهب الفقه والقضاء على تسميتها (بالشروط الاستثنائية) والتي من خلالها يتم معرفة ماهية العقود الادارية.



والسبب في عدم امكانية تضمين عقود القانون الخاص لمثل هذه الشروط هو ان هذه العقود تكون بين اطراف متكافئة وذلك على خلاف العقود الادارية وخاصة تلك التي تبرم بين اشخاص القانون العام .

واشخاص القانون الخاص تتم بين اطراف غير متكافئة لتفاوت المصالح التي ترمي الى تحقيقها. فالادارة تسعى من وراء عقودها تحقيق المصلحة العامة التي تعلو بالطبع على المصالح الخاصة للاشخاص المتعاقدين معها.

وعلى صعيد القضاء ، فأن القضاء المدني العراقي كما اسلفنا قد ذهب في أغلب احكامه الى ان علاقة الدولة بالدارسين على نفقتها هي علاقة تعاقدية في نطاق القانون الخاص. غير انه ذهب في أحكام نادرة جداً الى اخفاء الصفة الادارية على عقد البعثة (٤١)

(٤١) قرار لمحكمة تمييز العراق المرقم ٣٠٧/ حقوقية/ ٦٥ في ٢٤ / ٦/ ١٩٦٥ المنشور في مجلة القضاء ع٢، ١٩٦٦ ص١٠٩

وفي احكام اخرى ذهب الى تطبيق بعض احكام وقواعد العقود الادارية دون ان يصف تلك العقود بأنها من العقود الادارية .. (٤٢)

أما في مصر فلاتوجد عقود تبرم مع طلبة البعثات كما هو الحال في العراق ، غير ان طلبة البعثات يتعهدون بالخدمة لمدة محددة بعد العودة من البعثة . اما الأمور الاخرى . المتعلقة بالحقوق والالتزامات لهؤلاء الطلبة فأن هذه الامور قد نظمت بموجب القانون رقم (١١٢) لسنة ١٩٥٩ .

وبعد هذا الاستعراض يبدو للوهلة الاولى ان التكييف القانوني للعلاقة بين الدارسين والدولة هي علاقة تعاقدية في نطاق القانون العام ذلك ان هذا التكييف يخول الادارة في مواجهة من يتعاقد معها سلطات واسعة لتحقيق الصالح العام . فالادارة في نطاق العقود الادارية سلطة الاشراف والتوجيه على تنفيذ العقد ، ولها حق تغيير شروطه واضافة شروط جديدة دون ان يحتج المتعاقد معها بقاعدة ان العقد شريعة المتعاقدين . كما ان للادارة سلطة انهاء العقد بارادتها المنفردة اذا قدرت ان ذلك ممايقتضيه الصالح العام ولايكون للطرف الآخر الا الحق في التعويض (٤٣).

وعلى الرغم من السلطات الواسعة التي تتمتع بها الادارة في نطاق العقد الاداري فأن التكييف التعاقدي لعلاقة الدولة بالدارسين على نفقتها حتى وان كان في نطاق القانون العام لايمكن التسليم به ذلك ان عقود القانون العام هي عقود ملزمة للادارة وللافراد على حد سواء في الحدود التي تتفق وطبيعة الروابط الادارية ، فأذا كان للادارة ان تتحرر من

(٤٢) قرار محكمة تمييز العراق المرقم ٢٤٧١/مدنية ثالثة/ ١٩٧٥ في ١٩٧٧/٣/٢٣ المنشور في مجموعة الاحكام العدلية ، ع ١ ، ش ١٩٧٧ ، ص ٥٤ حيث ذهب الى افتراض الضرر بالنسبة للحكومة عند اخلال المتعاقد معها .
وهذه قاعدة من قواعد العقود الادارية التي تكون الادارة طرفا فيها ففي نطاق هذه العقود الا تحتاج الادارة الى اثبات الضرر الذي لحقها على عكس عقود القانون الخاص فيلزم اثبات من جانب المتعاقد الذي يدعي انه قد تضرر بسبب اخلال المتعاقد الاخر بالالتزامات التعاقدية .

(٤٣) انظر الدكتور سليمان الطماوي ( الأسس العام للعقود الادارية ) دراسة مقارنة • الطبعة الثالثة ، ١٩٧٥ ، ص٤٤٦ .

التزاماتها التعاقدية في بعض الاحيان، لأن ذلك مرهون بتحقق شروط معينة وبقصد تحقيق غايات محددة (٤٤) فالادارة ملزمة بتنفيذ العقد، ويتعين عليها احترام كافة الشروط الواردة فيه الا اذا تغيرت الظروف التي يتم في ظلها التعاقد او ان تنفيذه اصبح لايتلاءم، مع مقتضيات المصلحة العامة. كما يجب ان تلتزم الادارة باحترام التوازن المالي للعقد فلا يجوز لها مثلا ان تقوم بتعديل شروط العقد فيما لوكان هذا التعديل يخل بالتوازن المالي للعقد او يحمل المتعاقد معها اعباء مالية تتجاوز امكاناته الفنية والاقتصادية والاجاز له أن يمتنع عن تنفيذه (٤٥).

ان هذه القيود التي تلتزم فيها الادارة في نطاق العقد الاداري تحد من سلطتها في مجال تنظيم المركز القانوني للدارسين على نفقتها بما يخدم المصلحة العامة فيما لو تم تكييف العلاقة بينها وبين الدارسين على نفقتها على انها علاقة تعاقدية في نطاق القانون العام ذلك ان الادارة مسؤولة مسؤولية مباشرة عن تنظيم اوضاع الدارسين وتحديد اختصاصهم العلمي والفني بالشكل الذي يتلاءم مع احتياجات المرافق العامة ومتطلبات خطة التنمية القومية. ولخطورة هذه المهمة ولاهمية تحقيق الفائدة المتوخاة من قبول الدارسين على نفقة الدولة ان لاتتقيد الادارة بتلك القيود التي يفرضها العقد الاداري عليها ومن ثم يجعلها غير قادرة على اتخاذ الاجراءات التي تحقق اهدافها. فالتكييف التعاقدي لايحقق المصلحة العامة التي تسعى اليها في مجال اعداد العناصر الوطنية المؤهلة لقيادة عملية التغيير والبناء في المجتمع كما ان هذا التكييف يهيىء للطرف المتعاقد مع الادارة ان يتحرر من التزاماته التعاقدية في أي وقت يشاء بمجرد دفع التزاماته المالية الواردة في العقد. ولا شك ان تحلل الدارس من التزاماته التعاقدية مقابل دفع النفقات التي صرفت عليه يحرم مؤسسات الدولة ومرافقها المختلفة من الخبرات والمؤهلات التي يصل عليها في أثناء الدراسة ويؤدي الى ارباك خطط الدولة في مجال تلبية متطلبات خطة التنمية القومية وسد حاجات المرافق العامة من العناصر الوطنية المؤهلة. ومن هنا يتبين حجم الاضرار التي

(٤٤) المرجع السابق ص ٥٥٨.
(٤٥) المرجع السابق، ص٤٢٦.

تلحق بالمصلحة العامة في ظل التكييف التعاقدي لعلاقة الدولة بالدارسين على نفقتها وفضلا عما ذكر فأن اغلب الحقوق والالتزامات الواردة في (عقد البعثة) قد نص عليها، نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ وتعديلاته الذي ينظم حقوق والتزامات طلبة البعثات .

والحقيقة ان هذه الشروط الواردة في نموذج عقد البعثة هي بالاساس شروط تنظيمية افرغت بشكل عقد لتؤكد الحقوق والالتزامات الواردة في النظام المذكور والاهم من ذلك ان قبول الطلبة الدارسين على نفقة الدولة لايتم الا بعد موافقة الجهة الادارية المتمثلة بصدور القرار - الاداري بمنح - البعثة . فالمركز القانوني للدارسين يتحدد منذ صدور ذلك القرار وليس من تاريخ توقيع العقد . وهكذا يغدو مركز الدارسين على نفقة الدولة من طلبة البعثات مركزاً تنظيماً عاماً تحكمه القوانين والانظمة والقرارات الصادرة عن الجهة الادارية شأنه شأن المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة من الموظفين وهذا ماسنتناوله في المبحث الثاني .

## المبحث الثاني

### تكييف العلاقة على انها علاقة تنظيمية

قبل ان نتعرض الى تكييف المركز القانوني للموظف المبعوث او المجاز دراسياً سواء أكان هذا المركز عقدياً ام تنظيمياً ، لابد من القول انه جدلا فقهياً وقضائياً كان قد احتدم حول تكييف العلاقة بينه وبين الدولة قبل ان يتفرغ للدراسة على نفقة الدولة . (٤٦) وقد استقر الامر اخيراً على صعيد الفقه والقضاء على ان علاقة الموظف بالدولة هي علاقة تنظيمية تحكمها القوانين والانظمة . وذلك لان التكييف يحقق جميع النتائج التي يتطلبها

**(٤٦) فقد كان التكييف السابق يذهب الى ان علاقة الموظف بالدولة هي علاقة تعاقدية سواء - في نطاق القانون الخاص اوفي نطاق القانون العام . ونتيجة للانتقادات التي تعرضت لها هذه الفكرة لكونها لا تتفق ومقتضيات المصلحة العامة ، فأن الفقه والقضاء قد هجراها وذهب الى تكييف العلاقة بين الموظف العام والدولة على انها علاقة تنظيمية تحكمها القوانين والانظمة ، وللمزيد من التفاصيل راجع الاستاذ الطماوي - الوجيز في القانون الأداري ، الطبعة الخامسة ،١٩٧٩ ، ص٤٣٤ .**

اعمال القواعد الضابطة لسير المرافق العامة (٤٧) .

ومن الواضح ان صلة الموظف الدارس على نفقة الدولة لاتنقطع عن الوظيفة العامة عند تفرغه للدراسة . فهذه العلاقة باقية كما هي ماعدا مايتعلق بعمله فهو سيتوقف عنه الى حين اكمال دراسته وماعدا ذلك فسيبقى خاضعاً لكل احكام تلك الوظيفة سواء النافذة منها أو تلك التي تستجد في أثناء الدراسة . ولذلك نرى ان المركز القانوني للموظف الدارس على نفقة الدولة لايختلف عن مركزه القانوني قبل ان يصبح دارساً على نفقة الدولة ، فهــو مركز تنظيمي عام تحكمه القوانين والانظمة في الحالتين .

لذلك فأن القول بأن علاقة الموظف الدارس على نفقة الدولة علاقة تعاقدية ، سواء في نطاق القانون الخاص او العام لاينسجم مع متطلبات الخضوع لاحكام الوظيفة العامة فــي اثناء فترة الدراسة . فالموظف الدارس على نفقة الدولة كما اسلفنا يخضع لاحكام الوظيفة العامة ومن ثم لمتطلبات المرفق العام الذي يعمل فيه . فالجهة الادارية لم توافق على ارسالـه ببعثة او اجازة دراسية الا بعد ان تأكد لديها ان مقتضيات المصلحة العامة ومتطلبـــات المرفق العام هي التي اقتضت ذلك . لذلك يجب ان تكون هناك علاقة بين دراسته وبيـــن واجبات وظيفته او اختصاصات وزارته العلمية او العملية (٤٨) وكذلك فأن الموظـــف الدارس على نفقة الـدولة يتمتع بكافة الحقوق والامتيازات . ويلتزم بكافة الالتزامات والواجبات التي ينص عليها قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل وقـانـــون انضباط موظفي الدولة رقم ٦٩ لسنة ١٩٣٦ المعدل ويخضع للقرارات التي تمس المركز القانوني للموظف العام . وهذا يؤكد ان صلة الموظف الدارس على نفقة الدولة بالوظيفـة العامة تبقى كما هي . ومركزه القانوني لايتغير كذلك . وهكذا فأن الفترة التي يقتضيهـــا الموظف في الدراسة تحتسب لاغراض الخدمة التقاعدية والعلاوة والترفيع وتحتسب عليها الاجازات الاعتيادية والمرضية كما يحتفظ الموظف بدرجته الوظيفية في أثناء الدراسة.
وقد اقرت ذلك المحكمة الادارية العليا في مصر . حيث جاء في قرار لها مايأتي (٤٩).

---

(٤٧) المرجع السابق ، ص ٤٣٥

(٤٨) الفقرة الثالثة من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٩٣٠) في ١٩٨٠/٦/١١ .

(٤٩) قرارها في ١٩٦٠/١٢/١٣ ، المجموعة في عشر سنوات من ١٩٥٥ — ١٩٦٥

١ – عند سفر عضو البعثة تحدد له الجهة التي هو تابع لها مركزه بالنسبة لموظفي هذه الجهة ويوضع على درجة تذكارية .

٢ – يعامل من حيث الترقية في اثناء بعثته كما لوكان قائماً بعمله في هذه الجهة كذلك فقد اوجب القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٩ الخاصة بتنظيم البعثات والاجازات الدراسية والمنح في مصر في المادة (٣٢) منه على الجهات الموفدة ان تدرج في ميزانيتها درجات تذكارية لاعضاء بعثاتها اثناء دراستهم .

وبناء على ذلك فقد قررت المحكمة الادارية العليا في مصر «بأن مفاد ذلك ان الموظف الذي اوفد في بعثة لحساب جهة معينة يعتبر من عداد موظفيها ، وان نقله من هذه الجهة الى جهة اخرى لايتم بقرار من لجنة البعثات وحدها بل يجب ان توافق ايضاً على هذا النقل الجهة التي اوفدته . (٥٠)

اما عن التعهد الذي يقدمه الموظف الذي يدرس على نفقة الدولة ، فأن هذا التعهد لايغير من طبيعة مركزه القانوني على انه مركز تنظيمي،ذلك ان الشروط الواردة في هذه التعهدات والعقود مصدرها القوانين والانظمة والقرارات الصادرة عن الحكومة . (٥١) لابل ان المحكمة الادارية في مصر الزمت الموظف الموفد في بعثة حتى وان لم يوقع التعهد لكونه في مركز تنظيمي ، فقد قالت «... وليست في عدم توقيعه على الاقرار الذي تنص عليه لائحة البعثات لوزارة الحربية مايغير من اعتباره عضواً في بعثة دراسية وتنطبق عليه احكام اللائحة التي تلزم بالعمل في الجهة التي او فدته مدة سبع سنوات من تاريخ انتهاء بعثته اذ ان مركز الموظف الذي يوفد في بعثة ليس مركزاً تعاقدياً وانما هو مركز قانوني تنظمه اللوائح (٥٢) .

---

(٥٠) قرارها في القضية رقم ١٣٠٠ لسنة ١٣ ، القضائية في ١٩٧٢/٤/٢٩ المنشور في مجلة العلوم الأدارية ، العدد الثاني – السنة السابعة عشرة ١٩٧٥ ، ص ٢٢٥ .

(٥١) راجع نموذج عقد البعثة الذي اعدته دائرة البعثات في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حيث ان اغلب نصوصه كانت تطبيقاً لنظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم(٤٦)لسنة ١٩٧١ . وراجع كذلك التعهد الذي يقدمه الموظف المجاز دراسياً والذي صدر استناداً الى احكام الفقرة (٥) من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٩٣٠) في ١٩٨٠/٦/١١ .

(٥٢) قرارها في ١٩٦٠/١/١٤ . المجموعة في عشر سنوات ( المرجع السابق ص ٢٥٢) .

وفي قرار اخر اكدت المحكمة نفسها ان علاقة الموظف المبعوث بالحكومة علاقة تنظيمية بقولها «ان المبعوث في البعثات التعليمية الحكومية اما ان يكون موظفاً او طالباً غير موظف ، والروابط في الحالتين بين المبعوث وبين الحكومة هي روابط ادارية تدخل في مجال القانون العام ، فبالنسبة الى الموظف يغلب في التكييف صلة الموظف العامة وتكون الروابط الناشئة بينه وبين الحكومة

بسبب البعثة انما تندرج في عموم روابط الوظيفة العامة ، ومركز الموظف كما جرى على ذلك قضاء هذه المحكمة هو مركز تنظيمي عام تحكمه القوانين واللوائح وليس مركز تعاقدي حتى لو اتخذ في بعض الاحوال شكل الاتفاق كعقد لاستخدام مثلاً بالنسبة لتوظيف المستخدم المؤقت او التعهد المأخوذ على ذلك المبعوث طبقاً لائحة البعثات ، ذلك ان مثل هذه الاتفاقات او التعهدات لاتغير من حيث التكييف القانوني الروابط بين الموظف والحكومة وانها منبثقة من المركز التنظيمي العام الذي تحكمه القوانين واللوائح (٥٣) ..

وعلى الرغم من ان القضاء العراقي لم يشر بشكل صريح الى العلاقة التنظيمية بين الموظف المبعوث او المجاز دراسياً في اثناء فترة الدراسة الا انه خرج في بعض احكامه عن التكييف العقدي الذي استقر عليه في اغلب احكامه وهكذا فقد ردت محكمة تمييز العراق دعوى وزارة الصحة لكون الوزارة المذكورة رفضت تمديد الاجازة الدراسية عن المدة المحددة في العقد ، ثم الغت هذه الاجازة وعدت الموظفة المجازة دراسياً مستقيلة من الوظيفة لعدم التحاقها بالخدمة بعد الغاء الاجازة الدراسية . وذلك لان احدى الجهات المحايدة قد ابدت ضرورة تمديد الاجازة الدراسية حيث تقول المحكمة «فالذي تبين من الوقائع ان رفض المميزة للتمديد واعتبار ان المميز عليها مستقيلة لم يكن مايبرره بعد ان أبدت جهات رسمية محايدة ان طبيعة الدراسة تقتضي التمديد وان المميز عليها كانت تدرس عندما انذرتها المميزة بالغاء اجازتها الدراسية ولزوم التحاقها بوظيفتها (٥٤) .

---

(٥٣) قرارها في ١٩٦٠/١/٢ المجموعة ، المرجع السابق ص ٢٤٦ — ٢٤٧

(٥٤) قرارها رقم ١٩٦٨/٩٢٤١ في ١٩٦٨/١١/٢٤ المنشور في مجلة القضاء ع ١ ، س ٢٤ ١٩٦٩ ، ص ١١١ .

وواضح ان محكمة التمييز لم تتقيد بالشروط الواردة بالعقد ، فقضت بعدم صحة قرار الجهة الادارية بعدم تمديد الاجازة الدراسية وقيامها بالغائها ثم اعتبار الدارسة على نفقتها مستقيلة من الوظيفة لعدم التحاقها بالخدمة بعد الغاء اجازتها الدراسية . وبهذا تكون المحكمة قد خرجت على فكرة العقد شريعة المتعاقدين التي غالباً مارددتها في الكثير من احكامها . وقد استندت في تبرير حكمها الى ان طبيعة الدراسة تقتضي تمديد المدة وان الجامعة التي تدرس فيها الطالبة قد ايدت ان الشهادة المذكورة لم يكن بالامكان الحصول عليها ضمن المدة المحددة بالعقد . وفي قرار آخر ترى المحكمة ان الاساس الذي يستند اليه التعهد الذي قدمه الموظف المجاز دراسياً هو الامر الوزاري الصادر عن الجهة الموفدة ، لذلك فأن هذا الامر والتعهد يشكلان كلاً لايتجزأ ويلتزم بهما المجاز دراسياً حيث قالت ((وقد تبين مما تقدم ان الاساس الذي يبنى عليه التعهد السالف الذكر هو الامر الوزاري الذي منح بموجبه الاجازة الدراسية الذي نص فيه على لزوم حصول المومأ اليه على شهادة التخصص (F.R.C.S) في الجراحة العامة من جامعة لندن وقد رافق المميز عليه الاول على قبول هذا الالتزام فأعطى التعهد المشار اليه وأكد في مقدمته على ان الاجازة الدراسية الممنوحة له هي لغرض الحصول على شهادة التخصص في الجراحة العامة من انكلترا . وعليه وطالما كان اساس الالتزام هو امر وزارة الصحة المشار اليه فهذا الامر والتعهد المعطى من المميز عليه الأول كلاهما يكوّن هذا الالتزام واحدهما متمم للآخر فاذا لم يوف بما تضمنه الامر فيصبح مسؤولاً عما التزم به (٥٥) ...

ومن خلال ذلك يتضح ان المحكمة قد عدت مركز الدارس على نفقة الدولة مركزاً تنظيمياً حيث اقرت ان مصدر الالتزام هو الامر الوزاري ، ذلك انه لو كان في مركز تعاقدي لما التزم خارج نصوص العقد . ومن خلال المفهوم المعاكس لقرار آخر لمحكمة التمييز يتبين لنا ان هذه المحكمة تؤكد بقاء صفة الموظف العام للمجاز دراسياً ، حيث تقول ((ولما كان المدعى عليه المذكور قد استقال من وظيفته وانهى علاقته مع المتعاقد معه وزير الصحة فلم

---

(٥٥) قرارها المرقم ٥٦ عامة /١٩٧١ ، المنشور في مجلة القضاء ، ع٢ ، س ٢٨ ١٩٧٣ ص١٢٢ ومابعدها .

يبقى له صفة الموظف المجاز لغرض الدراسة ولا صفة طالب البعثة)) (٥٦) ..

وطالما ان المحكمة تؤكد على بقاء صفة الموظف العام للمجاز دراسياً ، ومن المعروف ان علاقة الموظف العام بالدولة هي علاقة تنظيمية كما مر ذكره ، لذلك فأن الموظف المجـــاز دراسياً يبقى في نفس المركز التنظيمي الذي كان عليه من قبل اضافة الى ذلك (( وخروجاً على جوهر الرابطة التعاقدية في القانون العام والخاص ( التي تقتضي) بأنه بمجرد ابرام العقد يغدو هذا العقد قانون الطرفين وبالتالي لايمكن المساس بالرابطة العقدية عن طريق اجراء عام)) (٥٧) فأن القضاء العراقي قد اقر كافة التعديلات الجديدة على العقود والتعهدات الدراسية التي وردت في قرارات مجلس قيادة الثورة والجهات الرسمية الاخرى . ففي قرار لمحكمة تمييز العراق جاء مانصه ((وحيث قد ثبت من اوراق الدعوى ان المستأنـــف الاول المكفول قد حصل على الشهادة المتعاقد عليها وهي (اف . ار . س إس) بالجراحـــة العامة ، كما باشر بتنفيذ التزامه بالخدمة المطلوبة منه في العقد بالتحاقه بالوظيفة التي نسبت له من جانب المستأنف عليه والتي نقل منها مؤخراً الى الوظيفة التي نسبت له من قبل مجلس قيادة الثورة وبذلك قد تحققت الغاية المطلوبة منه في العقد وهي حصوله على الشهادة المتعاقد عليها والخدمة لدى المستأنف عليه بعد حصوله عليها . وانطبق عليه لهذا السبب الاعضاء المقرر من قبل مجلس قيادة الثورة بكتابه المرقم م.ق/١٠/١٥/٦٤٨ والمؤرخ في ١٩٧٢/٩/٢٤ والمتضمن الاعضاء ينصرف الى طلاب البعثات الذين حصلوا على شهادة في فرع مقارب للفرع الذي اوفدوا للدراسة من اجله بصرف النظر عما اذا كانوا قد حصلوا على هذه الشهادة في داخل العراق او في خارجه لان العبرة هي في الحصول على الشهادة وليس في مكان الحصول عليها . وهو مااقرته كذلك الفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة والمادة الثامنة عشرة مـــن نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ (٥٨) .

---

(٥٦) رقم الاضبارة ٢٨٠ و٣١١/ عامة ٩٧٣/١ في ١٩٧٤/٤/٦ مجلة القضاء ع٢و٤ س٢٩ ١٩٧٤ ، ص١١٩ .

(٥٧) الطماوي «العقود الادارية» المرجع السابق ، ص٤٠٥ .

(٥٨) رقم الأضبارة ٢٨٠ و٣١١ / عامة ١٩٧٣ في ١٩٧٤/٤/٦ المنشور في القضاء المرجع السابق ص ١٩٩ ومابعدها .
لذلك قرارها المرقم ٢٧٩/هيئة عامة اولى / ١٩٧٥ في ١٩٧٥/١١/١ بمجموعة الاحكام العدلية ع٤ س٦ ١٩٧٥ ص٣٦ .

وكذلك فأن محكمة تمييز العراق أكدت أن عودة صاحب الكفاءة الى الوطن تعد وفاء بالتزامه وذلك استناداً الى قانون رعاية اصحاب الكفاءآت رقم ٦٩٧ في ١٩٧٥/٦/٢٢ وقالت ((وحيث ان الذي يتبين لهذه المحكمة من كتاب هيئة رعاية اصحاب الكفاءآت رقم ٦٩٧ الصادر بتاريخ ٢٢/٦/١٩٧٥ الموجه الى جامعة الموصل ان المميز عليه مشمول بقانون رعاية اصحاب الكفاءآت رقم ١٥٤ لسنة ١٩٧٤ . وحيث ان الفقرة (ح) من القانون السالف الذكر قد اعتبرت عودة صاحب الكفاءة الى الوطن ايفاء بالتزاماته التعاقدية مع الدولة (٥٩))

ومن خلال هذه الاحكام نلاحظ ان الاساس القانوني لترتيب الحقوق والالتزامـات للموظف المبعوث مصدره الاجراءآت العامة الواردة في القوانين والانظمة الصادرة من السلطة العامة . اما بالنسبة للتعهد الذي يقدمه المجاز دراسياً فأنه يتضمن شروطاً مماثلة للشروط التي يتضمنها عقد البعثة . ففي هذا التعهد يتعهد الموظف المجاز دراسياً بعدم تغيير موضوع دراسته الا بموافقة الجهة الادارية ، وبتعهده بالعودة الى العراق بعد الحصول على الشهادة ، ويستمر بخدمة الدولة ضعف مدة الدراسة وعدم الزواج بأجنبية



وبالرغم من ان الشروط الواردة في التعهد لم تتضمن طبيعة السلطات التي تتمتع بهـا الادارة في مواجهة المجاز دراسياً كما هي الحال في عقد البعثة ، بيد أن ذلك يعد تحصيل حاصل طالما ان علاقة الموظف بالدولة هي بالاساس علاقة تنظيمية ، وان هذه العلاقة مستمرة في اثناء الدراسة .

وهكذا فأن للادارة سلطات واسعة في مجال العلاقة بينها وبين الموظف المبعوث او المجاز دراسياً من اجل تحقيق الغرض الذي تبتغيه من منحه البعثة او الاجازة الدراسية ، فلها تمديد الاجازة الدراسية للحصول على شهادة اعلى (٦٠) ولها إلغاء الاجازة الدراسية في الظروف والاحوال التي يفصل فيها الموظف المبعوث او المجاز دراسياً من الخدمة او لأي سبـب

---

(٥٩) قرارها المرقم ٤٠٥ / مدنية اولى ١٩٧٦ في ١٩٧٦/١٠/٦ مجموعة الأحكام العدلية ،ع ٤ س٧ ، ١٩٧٦ ، ص٦١ .

(٦٠) الفقرة الاولى من قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٩٣٠) في ١٩٨٠/٩/١١ .

آخر (٦١) . وبالرغم من ان (عقد البعثة) حدد الاحوال التي تستطيع فيها الجهة الادارية إنهاء عقد البعثة سواء أكان المبعوث موظفاً او غير موظف ، غير اننا نعتقد ان الاحوال التي يفصل او يعزل فيها الموظف المبعوث في بعثة والتي نص عنها في قانون انضباط موظفي الدولة رقم ٣٩ لسنة ١٩٣٦ المعدل تجيز للادارة الغاء البعثة ، حتى وان لم ينص عليها في العقد ، ذلك ان علاقة عضو البعثة الموظف بالدولة تبقى علاقة تنظيمية فالرابطة بينه وبين الوظيفة العامة لاتنقطع . وقد نصت على ذلك الفقرة الاولى من المادة (٩) من نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ المعدل بموجب النظام رقم (٣٦) لسنة ١٩٧٥ ، حيث تنص على مايأتي ((يبقى عضو البعثة الموظف مستمراً في الخدمة ..وتعتبر هذه المدة خدمة لاغراض العلاوة والترفيع والتقاعد)) .

وتأسيساً على ذلك فأن عضو البعثة يبقى خاضعاً لاحكام الوظيفة العامة الواردة في قوانين وتعليمات الخدمة المدنية التي يخضع لها اقرانه من الموظفين ، ولاحكام قانون انضباط موظفي الدولة ، كما يخضع لكل القوانين والقرارات التي تمس مركزه القانوني .

ونخلص بعد ذلك الى القول ان مركز الموظف الدارس على نفقة الدولة سواء أكان مبعوثاً أو مجاز دراسياً هو مركز تنظيمي عام تحكمه القوانين واللوائح الصادرة عن السلطة العامة .



(٦١) الفقرة (٨) من التعهد المرفق بقرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٩٣٠ في ١٩٨٠/٦/١١ . وكذلك راجع المادة (١١) والمادة (١٢) من قانون انضباط موظفي الدولة رقم ٦٩ لسنة ١٩٣٦ المعدل ، حيث بينت الاحوال التي يفصل اويعزل فيها الموظف عن الوظيفة .وفي هذه الاحوال تتخذ الادارة قراراً بانهاء الاجازة الدراسية او الغاء عقد البعثة ، وذلك لان الموظف المبعوث لم يعد يصلح للوظيفة العامة ، لذلك لم تعد هناك ضرورة لاكمال الدراسة لعدم الاستفادة من خدماته في المستقبل .

# الخاتمة

بعد متابعة اتجاه القضاء العراقي فيما يتعلق بتحديد المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة ، اتضح لنا ان القضاء العراقي يذهب الى تكييف العلاقة بين الدولة والدارسين على انها علاقة تعاقدية في نطاق القانون الخاص ويذهب في احكام نادرة جداً الى تكييف العلاقة على انها علاقة تعاقدية في نطاق القانون العام عند تطبيق بعض قواعد واحكام العقود الادارية على العقود التي تبرمها الدولة مع الدارسين على نفقتها . ومن خلال البحث اتضح لنا ان اتجاه القضاء العراقي لايتلائم مع التطورات الكبيرة الحاصلة في ميدان تدخل الدولة ، لاسيما وان تجربة الحزب القائد في القطر العراقي تجربة ثورية واشتراكية تضع على الدولة مسؤولية اعداد وتهيئة العناصر العلمية والفنية لتلبية احتياجات خطط التنمية القومية ومرافق الدولة الحيوية من العناصر العلمية . وبناء على ذلك فان الدولة لايمكن ان تقف على قدم المساواة مع الدارسين على نفقتها ، ذلك ان الدولة تمثل المصالح العامة ، وهي احرص على تقدير تلك المصالح ، فلها عندما تستدعي المصالح العامة ومقتضيات خطط التنمية القومية واحتياجات المرافق العامة اصدار التشريعات اللازمة التي تضمن لها تأمين تلك العناصر العلمية ، لذلك فان التكييف التعاقدي سواء في نطاق القانون الخاص او في نطاق القانون العام يقيد الدولة بالشروط الواردة في العقد ، مما يعطل دورها المشار اليه ، كما ان التكييف التعاقدي يسمح للدارسين التحلل من التزاماتهم التعاقدية حتى يشاؤون بمجرد تسديد التزاماتهم المالية المحددة في العقد .

وهكذا تحرم مرافق الدولة الحيوية من الخبرات والمؤهلات التي يحصل عليها الدارس في اثناء الدراسة ، مما يؤدي الى ارباك خطط الدولة في مجال تلبية متطلبات خطة التنمية القومية وسد حاجات المرافق العامة من العناصر الوظيفية المؤهلة .

ولاهمية وظيفة الدولة في هذا المجال ، ينبغي ان لاتتقيد بالشروط الواردة في العقود والتعهدات التي يلتزم بها الدارسون .

فالدولة تستطيع اصدار التشريعات اللازمة متى اقتضت المصلحة العامة لتنظيم اوضاع الدارسين وتحديد حقوقهم والتزاماتهم بغض النظر عن الشروط الواردة في عقود البعثات او التعهدات التي يقدمها المجازون دراسياً .

وأسيساً على ماتقدم نرى ان المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة من طلبة البعثات غير الموظفين هو مركز تنظيمي عام تحكمه القوانين والانظمة والتعليمات الصادرة عن الدولة ، كما ان الشروط الواردة في عقود البعثات تجد مصدرها في نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ والقرارات الصادرة عن الدولة .

كما ان المركز القانوني للموظف الدارس على نفقة الدولة هو الآخر مركز تنظيمي عـام تحكمه القوانين والانظمة والقرارات الصادرة عن الدولة ، وذلك لاستمرار صلته بالوظيفة العامة ولخضوعه لاحكام القوانين والانظمة والقرارات التي تسري على اقرانه من الموظفين المستمرين بالخدمة .

وهكذا نخلص الى ان المركز القانوني للدارسين على نفقة الدولة هو مركز قانوني عــام تحكمه القوانين والانظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن السلطة العامة . وهذا التكييف يحقق المصلحة العامة لانه لايقيد الادارة بالشروط الواردة في عقود البعثات او فــي التعهدات التي يقدمها الدارسون على نفقتها .

ونتيجة لهذا المركز التنظيمي العام يخضع جميع الطلبة الدارسين على نفقة الدولة للقوانين والانظمة والقرارات التي تنظم شؤون البعثات والاجازات الدراسية .

ولغرض توحيد الانظمة والقرارات المتعلقة بشؤون الدارسين على نفقة الدولة سواء كانوا من المبعوثين او المجازين دراسياً ، نرى ضرورة تشريع قانون يعالج كل القضايا المتعلقــة بالدراسة على نفقة الدولة يخضع له كل من الادارة والدارسين على حد سواء ، وعندئــذ تنتفي الحاجة الى توقيع عقود او تقديم تعهدات من قبل الدارسين .

# المصادر والمراجع

## اولا :الكتب والمؤلفات :

١. الدكتور احمد عثمان عياد

مظاهر السلطة العامة في العقود الادارية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، سنة ١٩٧٣

٢. الدكتور بكر القباني

القانون الاداري الكويتي ، مطبوعات جامعة الكويت ، سنة ١٩٧٥ .

٣. الدكتور خالد عبد العزيز عريم

القانون الاداري الليبي ، بدت سنة طبع

٤. الدكتور سليمان الطماوي

الاسس العامة للعقود الادارية ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٥ ، دار الفكر العربي .

ـ الوجيز في القانون الاداري ، دراسة مقارنة ، ١٩٧٩ دار الفكر العربي ،

٥. الدكتور سعد العلوش .

نظرية المؤسسة العامة وتطبيقاتها في التشريع العراقي ١٩٦٨ ، دار النهضة العربية ، القاهرة .

٦. الاستاذ سلمان بيان .

القضاء المدني العراقي ، الجزء الاول ، ١٩٦١

٧. الدكتور عبد المجيد الحكيم وآخرون

الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي .

الجزء الاول ، مصادر الالتزام ، ١٩٨٠ .

٨. الدكتور علي الفحام

سلطة الادارة في تعديل العقد الاداري ، دراسة مقارنة .دار الفكر العربي ١٩٧٦ .

٩. السيد محمد مدني .

القانون الاداري الليبي ، ١٩٦٤ . ١٩٦٥ دار النهضة العربية .

الرسائل الجامعية :

١. السيد جعفر ناصر حسين (العقود الدراسية في العراق وموقف القضاء العراقي منها) رسالة ماجستير قدمت الى جامعة بغداد ، كانون الاول ، ١٩٧٦ .

٢. السيد محمد عبدالله حمود الدليمي
سلطة الادارة في انهاء عقودها الادارية ، رسالة ماجستير قدمت الى جامعة بغداد ، كانون اول ، ١٩٨٣ .

البحوث والمقالات :

١. الدكتور ثروت بدوي
المعيار المميز للعقد الاداري المنشور في مجلة القانون والاقتصاد سنة ١٩٥٧ ،العدوان الثالث والرابع

٢. الاستاذ جمال الدين اللبان
المعيار المميز للعقد الاداري ، المنشور في مجلة ادارة قضايا الحكومة .السنة ، ١٩٦٤ ع ٣ .



القوانين والانظمة والتعليمات :

١. قانون انضباط موظفي الدولة رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٦ المعدل .
٢. قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل
٣. القانون المدني العراقي وتعديلاته
٤. قرارات مجلس قيادة الثورة
٥. نظام البعثات والمساعدات المالية والزمالات رقم ٤٦ لسنة ١٩٧١ .
٦. نموذج عقد البعثة الذي اعدته دائرة البعثات في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرارات المحاكم :

١. قرارات المحكمة الادارية العليا في مصر
٢. قرارات محكمة تمييز العراق
٣. قرارات محكمة القضاء الاداري المصرية .

# الحرب الايرانية - العراقية من وجهة

# نظر القانون الدولي العام

د. محمود باقر محمد
كلية القانون / جامعة الموصل

## المقدمة

تعد الحرب الايرانية – العراقية (١) من المواضيع المهمة والبارزة في الوقت الحاضر على المستوى العربي والأسلامي والعالمي ، وهي تثير جملة من التساؤلات حول مغزى شن الحرب والأستمرار فيها بالرغم من مضي اكثر من ثمان سنوات ، مما ادى الى قطع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين المتحاربين وجميع العلاقات السلمية ، وما لحق بهما من اضرار جسيمة في الارواح والممتلكات من دون مبرر ، والتي ينبغي ان تكون علاقات طبيعية بحكم الجيرة وعدم تدخل أحدهما في شؤون الآخر حسبما يقتضيه مبدأ عدم التدخل المتبادل في الشؤون الداخلية للدول،وأشغال العراق عن أداء مهامه القومية والأنسانية في تحرير الأراضي العربية المغتصبة وبالأخص الأراضي العربية التي اغتصبت من قبل العدو الصهيوني

(١) ان التسمية المتداولة لهذه الحرب في وسائل اعلامنا المحلية الرسمية هي — الحرب العراقية الايرانية — وبما ان ايران هي التي بدأت الحرب فيفضل تسميتها بالحرب الايرانية العراقية — كماجاء بعنوان بحثنا ، في حين تسميها وكالات الانباء الاجنبية ووسائل الاعلام الاخرى المختلفة تسميات كثيرة ، منها على سبيل المثال :( حرب الخليج ،حرب الاستنزاف،حرب ضرب المدن ، حرب الناقلات . حرب الصواريخ ... الخ ) .
ونحن نرى ان التسمية الحقيقية الاكثر انطباقاً عليها هي ( الحرب العدوانية الايرانية على العراق او العدوان الايراني على العراق ) كما سنرى من خلال فصول هذا البحث المتواضع .

ومنعه من تحقيق طموحه في التهام ماتبقى من الأرض العربية وطمس الهوية القومية العربية وانتهاك حرمة الشريعة الاسلامية الغراء . ولولا هذا كله لما استطاع الكيان الصهيوني ارتكاب جريمته الدولية الشنعاء في ضرب المفاعل النووي العراقي – (٢) المخصص للاغراض السلمية – في السابع من حزيران عام ١٩٨١ تحت مظلة هذه الحرب .

وبالنظر لأهمية هذا الموضوع وبالرغم مما كتب عنه من وجهات نظر مختلفة سياسية واقتصادية واجتماعية ... الخ ، فانه مازال بحاجة الى بحث وكشف وتدقيق لموقف ايران والعراق من وجهة نظر قانونية وطبقاً لقواعد القانون الدولي العام ، وهذا ماسنبينه في بحثنا المتواضع – الذي نرجو ان يضاف الى الجهود التي بذلت في هذا المجال والتي اسهمت في ايضاح حقيقة هذه الحرب وكشفت بعض جوانبها المتعددة : من قبل الكتاب والمؤلفين من مختلف الآراء والاتجاهات – ولا نستطيع ان نجزم بأن الجانب الذي تناولناه وهو(القانوني) قد وفيناه حقه ، لانه سيبقى بحاجة الى المزيد من الايضاح سواءاً من قبل الذين سبقونا في الكتابة عنه او الذين سيكتبون عنه بعد هذا البحث ، وكل هذه الجهود تصب في محصلة واحدة هي إيضاح حقيقة هذه الحرب .



## خطة البحث

الفصل الأول : القانون الدولي والعدوان الايراني .

المبحث الأول : تعريف العدوان في القانون الدولي .

المبحث الثاني : العدوان من خلال وقائع النزاع المسلح

الفصل الثاني : تقويم الأعمال العدوانية الايرانية والنتائج المترتبة عليها .

المبحث الاول : تقويم الاعمال العدوانية الايرانية .

المبحث الثاني : النتائج المترتبة على العدوان الايراني

(٢) للمزيد من التفصيلات انظر كتاب د. رشاد عارف السيد / الغارة الاسرائيلية على المفاعل النووي العراقي / دراسة في القانون الدولي العام / كلية الحقوق / الجامعة الا ردنية /١٩٨٢ ص٧٣ .

الفصل الثالث : المنظمات الدولية والعدوان الايراني .

المبحث الاول : دور المنظمات الدولية في تحريم الحرب .

المبحث الثاني : دور المنظمات الدولية الاقليمية والعالمية في ردع العدوان .

المطلب الاول : دور جامعة الدول العربية في ردع العدوان الايراني .

المطلب الثاني : دور هيئة الأمم المتحدة في ردع العدوان الايراني .

الخاتمة : —

النتائج .

المقترحات .

**الفصل الأول :** القانون الدولي والعدوان الايراني (٣) : — سنتكلم في هذا الفصل عن العدوان من وجهة نظر القانون الدولي ، وسنخصص له المبحث الاول تحت عنوان

(٣) (أتخذ العداء الفارسي شكل الغزو العسكري السافر ، فحارب الفرس الأخمينيون والفرثيون والساسانيون الدولة والشعب في العراق . وتحالفوا مع اليهود الذين كان الملك العراقي العربي (نبوخذنصر) قد اقتادهم أسرى حرب الى العراق بعد ان حرر فلسطين من سيطرتهم ومهد لهم سبل العودة الى ممارسة دورهم التخريبي في فلسطين كما تحالفوا معهم في اليمن عند احتلالهم لها .. واتخذ العدوان في العصور الاسلامية شكلاً مستتراً لكنه أكثر خبثاً وخطورة تمثل بالحركات الشعوبية ، العلنية منها والباطنة المناهضة لقيم الأسلام وللثقافة والقيم العربية ، ... أما في العصر الحديث فقد استهدف حسر الوجود العربي عن مناطق مهمة في الاراضي العربية والطمر التدريجي للهوية القومية للشعب العربي سواء أكان ذلك على ساحل الخليج العربي ام في الأحواز ام في المناطق الشرقية من ارض القطر العراقي بوابة الوطن العربي الشرقية وهي جوانب مما عرف بسياسة (التفريس) التي مارستها الأنظمة الفارسية المتعاقبة في ايران طيلة القرون الأخيرة .....) .

ومن اجل المزيد من التفصيل انظر د. عماد عبدالسلام رووف ومجموعة من المؤلفين — الصراع العراقي — الفارسي — دار الحرية للطباعة ، بغداد ١٩٨٣ .ص١١ — ١٢ وكذلك بحث للدكتور مازن اسماعيل الرمضاني بعنوان — العلاقات العراقية — الايرانية المنشور في مجلة الحقوقي /عدد خاص بالحرب العراقية — الايرانية / الاعداد من (١ — ٤) السنة الثامنة عشرة / ١٩٨٧ . ص٥٣ . وكذلك بحث للدكتور محمد الدوري بعنوان موقف القانون الدولي من اصرار النظام الايراني على الاستمرار في الحرب ضد العراق المصدر السابق ص٢٠ ومابعدها .

تعريف العدوان ، اما المبحث الثاني فيتضمن مجمل وقائع النزاع المسلح الايراني ـ العراقي بصورة موجزة .

**المبحث الأول :** تعريف العدوان في القانون الدولي : بالرغم من ان احد مقاصد هيئة الأمم المتحدة الأساسية هو صيانة السلم والامن الدوليين عن طريق اتخاذ الاجراءآت الجماعية لازالة أسباب تهديد السلم وقمع العدوان ، الا ان ميثاقها جاء خلواً من أي تعريف لمصطلح العدوان رغم اشارته له ، واكمالاً لهذا النقص الموجود في ميثاقها فقد اجتمعت الجمعية العامة للامم المتحدة واتخذت قراراً بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٤ كانون الاول ١٩٧٤ (تحت رقم ٣٣١٤) يتضمن تعريف العدوان ، وفي الواقع ان هذا التعريف ليس اكثر من مباديء يتم الأسترشاد بها من قبل مجلس الأمن الدولي عند بحثه للعدوان وتقرير استخدام القوة المسلحة لردعه وهذا بحد ذاته يعد حماية لحقوق المعتدى عليه وصيانة لمصالحه المشروعة وقمع أي معتد محتمل مستقبلاً . ومن اجل التوصل الى التعريف الذي وضعته الجمعية العامة في قرارها المذكور ، نرى ضرورة استعراض نصوصه ولو بشكل موجز ، فقد بينت المادة الاولى منه مفهومه العام بنصها على (العدوان هو استعمال القوة المسلحة من قبل دولة ما ضد سيادة دولة أخرى او سلامتها الاقليمية او استقلالها السياسي او بأية صورة اخرى تتنافى مع ميثاق الامم المتحدة وفقاً لنص هذا التعريف )اما المادة الثانية فقدأوضحت عناصر العمل العدواني بنصها على (المبادأة باستعمال القوة من قبل دولة ما خرقاً للميثاق تشكل بينة كافية مبدئياً على ارتكابها عملاً عدوانياً ،...) . فهذه المبادأة تشكل قرينة على قيام العمل العدواني مما يقتضي التثبت من ذلك واقراره من قبل مجلس الامن الدولي واتخاذ الاجراءآت اللازمة لقمع الدولة القائمة به ، في حين اوردت المادة الثالثة منه أمثلة يطبق عليها وصف العمل العدواني ، وهي ليست على سبيل الحصر ، اذ يجوز لمجلس الأمن ان يعد اعمالاً اخرى عدواناً بمقتضى ميثاق الامم المتحدة وحسبما ورد في المادة الرابعة (٤) من التعريف وهذه الامثلة وردت في الفقرات (أ ، ب.ج.د.هـ.و.ز.) .

---

(٤) تنص المادة الرابعة من التعريف على ان (الاعمال المعددة في أعلاه ليست جامعة مانعة ، ولمجلس الأمن ان يحكم بان اعمالا اخرى تشكل عدواناً بمقتضى الميثاق .) .

(أ) قيام القوات المسلحة لدولة ما بغزو اقليم دولة اخرى .

(ب) قيام القوات المسلحة لدولة ما بقذف اقليم دولة اخرى بالقنابل او استعمال دولة ما اية اسلحة ضد اقليم دولة اخرى .

(ج) ضرب حصار على موانيء دولة ما او على سواحلها من قبل القوات المسلحة لدولة اخرى .

(د) قيام القوات المسلحة لدولة ما بمهاجمة القوات المسلحة البرية او البحرية او الجوية او الأسطولين التجاريين البحري والجوي لدولة أخرى .

(هـ) قيام دولة ما باستعمال قواتها المسلحة الموجودة داخل اقليم دولة اخرى بموافقة الدولة المضيفة على وجه يتعارض مع الشروط التي ينص عليها الاتفاق .

(و) سماح دولة ما وضعت اقليمها تحت تصرف دولة أخرى بان تستخدمه هذه الدولة الاخرى لأرتكاب عمل علواني ضد دولة ثالثة .

(ز) ارسال عصابات أو جماعات مسلحة أو قوات غير نظامية أو مرتزقة من قبل دولة ما باسمها تقوم ضد دولة أخرى باعمال من اعمال القوة المسلحة تكون من الخطورة بحيث تعادل الاعمال المعددة في أعلاه .



اما الفقرة (١) من المادة الخامسة فلم تعط أي مبرر لقيام العدوان مهما كان السبب سياسياً او اقتصادياً أو عسكرياً او غير ذلك ، وهذا يؤدي الى عدم قيام ظرف مخفف تفيد منه الدولة المعتدية بعد ثبوت جريمتها، في حين عدت الفقرة (٢) من المادة نفسها ( الحرب العدوانية) جريمة دولية ضد السلم الدولي ؛ وهذه هي النتيجة المترتبة على قيام العدوان . اما الفقرة (٣) فقد اكدت عدم قانونية اي مكسب اقليمي او غنم خاص ناجم عن العدوان ، اما الاستثناء الوارد على استعمال القوة، فقد بينته المادة السادسة بنصها على حماية مشروعية استعمال القوة في حالتي الدفاع الشرعي والتدابير القمعية المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة ؛في حين اكدت المادة السابعة حق حركات التحرر الوطني في تقرير مصيرها ومن ثم شرعية الكفاح المسلح الذي لايعد من الاعمال العدوانية ، واخيراً فقد نصت المادة

الثامنة من التعريف على ان (الاحكام الواردة في اعلاه مترابطة في تفسيرها وتطبيقها ويجب ان يفهم كل منها في سياق الاحكام الاخرى. ) وهذا الحكم يعد من بديهيات القواعد العامة والمقصود من تضمينه في صلب التعريف تأكيد القاعدة العامة، ومن ثم لايجوز الاخذ بحجة مستنبطة من نص دون النظر الى النصوص الاخرى التي ترتبط به وتتوازن معه (٥) . ومن هذه الوقفة القصيرة والسريعة على وجهة نظر القانون الدولي في العدوان، يتضح لنا مدى خطورته على السلم والامن الدوليين ، مما يقتضي اتخاذ الاجراءات الجماعية من قبل جميع الدول للقضاء عليه وردعه ، وقد عبر ميثاق الاعلان القومي الذي أعلنه القائد العظيم صدام حسين (حفظه الله) عن هذه الخطورة بكل صدق ، حيث نصت المادة ( رابعاً ) منه على (تضامن الاقطار العربية جميعاً ضد أي عدوان او انتهاك يقوم به أي طرف أجنبي للسيادة الاقليمية لأي قطر عربي او دخوله في حالة حرب فعليه معه وقيام هذه الاقطار بالتصدي المشترك لذلك العدوان أو الانتهاك واحباطه بكل الوسائل بما في ذلك العمل العسكري واجراءات المقاطعة الجماعية ، السياسية والاقتصادية وفي كافة الميادين الاخرى التي تقتضيها الضرورة والمصلحة القومية.) (٦).اما حق الدفاع الشرعي فانه يقترن بقيام العدوان ، او من حق الدولة المعتدى عليها الدفاع عن نفسها بكل الوسائل بما في ذلك العمل العسكري ، مادام العدوان محرماً قانوناً وان الدفاع عن النفس حق شرعي لكل دولة تتعرض للاعتداء من قبل دولة اخرى. وهذا الموقف القانوني من وجهة نظر القانون الدولي يتطابق مع ما أعلنه العراق والتزم به قولا وفعلا وعلى سبيل المثال نورد بعض ماجاء في خطب واحاديث القائد صدام حسين تأكيدا لما ذكرناه حيث يقول القائد ( ونحن ننظر الى الحرب بانها شر يجب تجنبه حيثما وجد طريق اخر في التعبير عن الدور والسيادة الوطنية وحق الشعب في الأمن والحياة . ولكن عندما تصبح الحرب هي الطريق الوحيد للدفاع عن بلدنا ضد حرب قائمة فعلا ، ليست معلنة فقط ، وانما حرب فعلية أعلنت علينا بالتصرف والقول وتمثلت في

(٥) كتاب وزارة الخارجية ( النزاع العراقي – الايراني في القانون الدولي – الدفاع الشرعي في مواجهة العدوان) . دار الحرية للطباعة – بغداد / ١٩٨١ . ص٣١ ومابعدها .

(٦) الاعلان القومي في وثائق – منشورات وزارة الثقافة والاعلام – بغداد ١٩٨٠ ، ص١٨ .

ضرب المدن وتهديمها والاندفاع في عمق العراق على نحو واضح منذ ٤ - ٩ - ١٩٨٠ فان الحرب في هذه الحالة تصبح الاختيار الذي لابد منه) (٧) وفي رسالة موجهة الى الشعوب الايرانية قال القائد (وقد اكدنا في تلك المحاولات على الدعوة لتجنب العدوان وسلوك طريق السلام لحقن الدماء وعدم تعميق الجروح) (٨). وفي خطاب اخر للقائد قال سيادته (ان فرصة السلام لاتزال موجودة ونحن نحرص عليها .. امكانية رأب الصدع بين المسلمين لاتزال ممكنة اذا ماتمسكنا بالحق بعيداً عن الحقد ورجعنا الى العقل بعيداً عن التعصب والاطماع.)(٩) اما تصرفات العراق الفعلية للرد على العدوان الايراني فأساسها حق الدفاع الشرعي المنصوص عليه في المادة (٥١) من ميثاق الامم المتحدة ، وانه لم يفكر يوماً بالتدخل في الشؤون الداخلية لايران واسقاط نظام الحكم القائم فيها ، ولا طامعاً في اراضيها ولا راغباً في الاعتداء عليها ، وقد ثبت ذلك عندما إضطر العراق الى احتلال بعض اراضيها لأسباب ستراتيجية دفاعية وانسحابه منها من تلقاء نفسه الى الحدود الدولية . اما ايران فقد ظهرت من خلال مواقف عديدة للمجتمع الدولي دولة توسعية تنتهج نهجاً عدائياً حاقداً ليس على العراق فحسب وانما على جميع الاقطار العربية في الخليج العربي والدول الأسلامية من خلال شنها للحرب العدوانية على العراق والاستمرار فيها وعدم إمتثالها لجميع النداءات والتوصيات والقرارات الدولية (١٠) لوقف الحرب وحل الخلاف بالطرق السلمية مما يؤدي الى تهديد السلم والأمن

(٧) صدام حسين - هكذا نخاطب العقل الغربي - الجزء الاول : دار الحرية للطباعة-بغداد ١٩٨٤ ص٣٧ - ٣٨ .

(٨) صدام حسين - رسالتان موجهتان - دار الحرية للطباعة - بغداد ١٩٨٣ ص٥ .

(٩) من خطاب القائد صدام حسين في مؤتمر القمة الاسلامي الثالث المنعقد في السعودية بتاريخ ١٩٨١/١/٢٨ .

(١٠) للاطلاع على نصوص قرارات مجلس الامن المرقمة (٤٧٩ - ١٩٨٠/٩/٢٨ و٥١٤ - ١٩٨٢/٧/١٢ و ٥٢٢ - ١٩٨٢/١٠/٤ و ٥٤٠ - ٨٣/١٠/٣١ و٥٥٢ - ١٠/٤/ ١٩٨٤ و ٥٨٢ - ١٩٨٦/٢/٢٤ و ٥٨٨ - ١٩٨٦/١٠/٨) وقرار الجمعية العامة للامم المتحدة الصادر بتاريخ ١٩٨٢/١١/٢٢ انظر مجلة الحقوقي / عدد خاص بالحرب العراقية - الايرانية المصدر السابق ص ٢٣٧ ، اما النداءات والتوصيات الصادرة من مختلف المنظمات الدولية فمنها على سبيل المثال توصيات حركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الاسلامي والمؤتمرات الأسلامية الشعبية / الاول والثاني والمؤتمر العالمي الرابع -

الدوليين منتهكة بذلك قواعد القانون الدولي قولا وفعلا وهذا ماسنبينه في المبحث الثاني من خلال استعراضنا لوقائع النزاع المسلح الايراني – العراقي.

**المبحث الثاني:** العدوان من خلال وقائع النزاع المسلح الايراني – العراقي:

وجهت الحكومة العراقية مذكرة رسمية الى الحكومة الايرانية الجديدة بتاريخ ١٣/٢/١٩٧٩ أوضحت فيها سياستها الخارجية في إقامة أمتن العلاقات مع الشعوب المجاورة للعراق لاسيما ايران، على اساس احترام السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وعن تأييد العراق للنضال الذي تخوضه الشعوب الايرانية في سبيل الحرية والتقدم، واعتزاز العراق بما حققته الشعوب الايرانية من نصر (١١).وبتاريخ ١٥/٤/١٩٧٩ وجه السيد رئيس الجمهورية العراقية برقية الى الخميني بمناسبة اعلان الجمهورية (الاسلامية) معبراً فيها عن رغبة العراق في ايجاد فرص لخدمة الشعوب الايرانية والشعب العربي ومن ضمنه الشعب العراقي (١٢). وفي ٢/٨/١٩٧٩ قامت الحكومة العراقية بتوجيه دعوة الى رئيس الحكومة الأيرانية المؤقتة لزيارة العراق والتباحث بشأن العلاقات الثنائية بين البلدين (١٣). إلا أن الحكومة الايرانية لم تكلف نفسها بالرد على المذكرة المذكورة على الرغم من التأكيد عليها عدة مرات، ولم تلب الدعوة المشار اليها. أما بخصوص البرقية فقد اجاب الخميني عليها باسلوب يتنافى مع القواعد الدبلوماسية وأصول المجاملة الدولية، ومع ذلك سلك العراق طريق الاتصالات الدبلوماسية المباشرة وغير المباشرة مع ايران، بهدف حل الخلافات بينهما

= للسيرة والسنة النبوية الشريفة والمؤتمر العاشر لمجمع البحوث الأسلامية المعقود في القاهرة تحت رعاية الأزهر الشريف والمؤتمر الاسلامي للسيرة والسنة النبوية الشريفة في اسلام آباد، أنظر في تفصيل ذلك مجلة الحقوقي / المصدر نفسه ص ١٤٦.

(١١) كتاب وزارة الخارجية النزاع العراقي – الايراني في القانون الدولي – المصدر السابق ص١١٥.

(١٢) كتاب وزارة الخارجية / المصدر السابق ص١١٧.

(١٣) المصدر السابق نفسه ص١١٨.

بطريق ودي حرصاً منه على عدم توسيع شقتها . (١٤) والنتيجة كانت اطلاق التهديدات من قبل رجال السياسة والدين المعادية للعراق والاقطار العربية الخليجية ، ومنها على سبيل المثال تصريح أبي الحسن بني صدر بتاريخ ١٧ /١٩٨٠/٨ المنشور في جريدة السفير البيروتية (... على حكام العراق ان يعرفوا باننا من الآن فصاعداً لن نقف متفرجين واننا لن ننتظر بل سنكون البادئين بضربها وتدمير مواقعهم ومنشآتهم ) (١٥) .

وكذلك تصريح الموما اليه المعادي للاقطار العربية الخليجية المنشور في جريدة الشرق الاوسط الصادرة في لندن بتاريخ ١١/٥ / ١٩٧٩ سئل عن رأيه بالرؤساء العرب فاجاب قائلا (...انهم لايمثلون شعوبهم ، انهم نتيجة ميزان قوى داخلي ) .(١٦) .

ولم يكتف النظام الايراني بهذه التصريحات ، وانما كانت نيته مبيتة ومنذ البداية على القيام باعمال عدوانية ضد العراق ونهجه التقدمي العربي القومي و يتضح هذا من خلال

---

(١٤) من هذه الأتصالات لقاء السيد رئيس الجمهورية مع وزير خارجية ايران على هامش مؤتمر قمة هافانا لعام ١٩٧٩ ، ولقاء السيد وزير خارجية العراق مع نظيره الايراني في شهر أيلول ١٩٧٩ في نيويورك ( مقر الامم المتحدة) وكذلك لقاء سفير العراق برئيس الجمهورية الايرانية أبي الحسن بني صدر في طهران لنقل تهاني السيد رئيس الجمهورية العراقية بمناسبة تسنمه منصبه الجديد / المصدر السابق ص١٢ .

(١٥) نقلا عن المصدر السابق / ص١٣٣-١٣٤ .

(١٦) المصدر السابق ص١٤٣ . وللمزيد من الاطلاع على هذه النماذج انظر الملحق (٤) المنشور في ص ١١٩ من المصدر نفسه / فقد بلغ عدد هذه النماذج (١٠٧) منها (٦٢) نموذجاً يتضمن تصريحات معادية للعراق والباقي وعدده (٤٥) نموذجاً يتضمن تصريحات معادية للاقطار العربية في الخليج للفترة من ١٩٧٩/٢/٨ ولغاية ١٩٨٠/١١/٥ - اي ١٠٧ تصريحاً خلال ٦٢٥ يوماً - ويساوي حوالي تصريح واحد في كل اسبوع تقريباً - واذا ما اردنا ان تكون الاحصائية دقيقة اكثر فعلينا الرجوع الى كراس وزارة الخارجية العراقية المتضمن تصريحات المسؤولين الايرانيين المعادية للعراق والدول العربية الخليجية الصادر باللغات العربية والانكليزية والفرنسية عام ١٩٨١ وقدوزع في مؤتمر القمة الثالث لمنظمة المؤتمر الأسلامي المنعقد في السعودية لعام ١٩٨١ ففيه يرتفع المعدل لاكثر من واحد في الأسبوع هذه الملاحظة من الباحث الغرض منها تبيان مدى عمق الحقد الايراني على الشعب العربي في العراق والاقطار العربية الخليجية ) .

التحضيرات التي سبقت العدوان، وذلك عن طريق اعتماده على بعض الجماعات الموالية له داخل العراق (كحزب الدعوة العميل) حسبما كشفت عن ذلك التحقيقات مع هذه الزمرة الضالة وقد ارسلت نسخة منها الى السكرتير العام للامم المتحدة وبعض المنظمات الدولية كالجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومنظمة الوحدة الافريقية وحركة عدم الانحياز ومنظمة الدول الأمريكية (١٧) ، وكشفت عن قيام هذه الجماعات باعمال ارهابية داخل العراق وخارجه راح ضحيتها الابرياء من النساء والاطفال (١٨) . وكذلك قيام الحكومة الايرانية بتشجيع حركة التمرد والعصيان في شمال العراق في ظل الوجود العسكري الايراني في الاراضي العراقية ، التي كان المفروض ان تعاد الى العراق بموجب اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ مخالفة بذلك نصوص هذه الاتفاقية وقيام سلاح الجو الايراني بخرق الأجواء العراقية (٢٤٩) مرة خلال الفترة من شباط ١٩٧٩ ــ ايلول ١٩٨٠ فضلا عن حوادث الاعتداءات على المخافر الحدودية وعرقلة الملاحة في شط العرب وقصف الاهداف المدنية (٢٤٤) مرة خلال الفترة من حزيران ١٩٧٩ ــ ايلول ١٩٨٠ ، وتم اطلاق النار ثلاث مرات على الطائرات العراقية المدنية خلال الفترة من آب ١٩٨٠ ــ ايلول ١٩٨٠ ، وتم قصف المنشآت الاقتصادية سبع مرات ومن ضمنها منشآت بترولية . (١٩) ومنذ ١٩٨٠/٩/٤ ولغاية ١٩٨٠/٩/٢٢ وهو تاريخ صدور بيان مجلس قيادة الثورة الموقر المرقم ٤٠٤١ (والذي خول القوات العسكرية العراقية صلاحية الرد على الاعتداءات الايرانية دفاعاً عن الوطن) واستخدمت

---

(١٧) وثيقة هيئة الامم المتحدة ( A / 35 / 2680 ) المؤرخة في ٢٨ نيسان ١٩٨٠

(١٨) من أمثلة ذلك القاء القنابل على التجمع الطلابي في الجامعة المستنصرية في ١٩٨٠/٤/١ ، واستخدام المدرسة الايرانية في بغداد / الوزيرية كنقطة اعتداء من قبل موظفي المدرسة الايرانيين الجنسية على موكب تشييع شهداء حادث المستنصرية بتاريخ ٥ نيسان ١٩٨٠ . اما في الخارج فقد تعرضت سفارة الجمهورية العراقية في طهران وقنصليتها في المحمرة والمدارس العراقية في ايران ومكتب الخطوط الجوية العراقية في طهران الى الاعتداءات المتكررة . انظر في تفصيل ذلك في كتاب وزارة الخارجية / المصدر السابق نفسه ص ١٣ ــ ١٤

(١٩) كتاب وزارة الخارجية ــ المصدر السابق ص١٦

القوات الايرانية مختلف انواع الأسلحة بما فيها الأسلحة الثقيلة البعيدة المدى لقصف المدن والقرى الحدودية العراقية وقد بلغ مجموعها (٤٠) أعتداءاً ، أي بمعدل اكثر من اعتدائين في اليوم الواحد خلال الفترة المذكورة (٢٠) .

**الفصل الثاني :** تقويم الاعمال العدوانية والنتائج المترتبة عليها: —

بعد ان بينا التزام العراق بقواعد القانون الدولي والمخالفات المرتكبة من قبل ايران من خلال وقائع النزاع المسلح الايراني — العراقي — لابد لنا من تقويم هذه الأعمال العدوانية الايرانية وهذا ماسنخصصه للمبحث الأول، وايضاح النتائج المترتبة على العدوان الايراني في المبحث الثاني.

المبحث الأول: تقويم الأعمال العدوانية الايرانية: يمكن اجمال الاعمال العدوانية الأيرانية المرتكبة ضد العراق التي ينطبق عليها وصف الجريمة الدولية او المخالفة (٢١) بالنقاط الآتية: —

١ — ان قيام ايران باستعمال القوة المسلحة ضد سيادة العراق واستقلاله السياسي وسلامة اراضيه اعتباراً من ٤/٩/١٩٨٠ وحتى الان ، يدل على توفر عنصر المبادأة من قبل ايران المنصوص عليه في المادة الثانية من تعريف العدوان وباساليب مختلفة ينطبق عليها وصف الاعمال العدوانية المذكورة في المادة الثالثة من التعريف (الفقرات أ، ب،ج، د ، ز ،) وبالحجم المكثف المنوه عنه في المبحث الثاني من الفصل الاول .

٢ — قيام ايران بانتهاك المبادىء الأساسية للقانون الدولي العام كمبدأ عدم التدخل المتبادل في الشؤون الداخلية للدول، وذلك باعتمادها على جماعات موالية لها قامت باعمال ارهابية داخل العراق وخارجه، وكذلك مخالفتها لمبدأ اخر هو مبدأ المساواة في السيادة والاستقلال لجميع الدول وبموجبه لايمكن لاية دولة ان تنصب من نفسها دولة وصية على دولة اخرى او

(٢٠) كتاب وزارة الخارجية — المصدر السابق ص١٧ — ٢٨

(٢١) نحن نرى من حيث النتيجة ان العقوبة على الجريمة الدولية او المخالفة الدولية في القانون الدولي لا تختلف من حيث تقدير التعويض بحسب جسامة الضرر الناشيء عن التصرف غير المشروع الى الدولة بالنسبة للمسؤولية المدنية الدولية .

تقوم باعمال التحريض على التمرد والثورة لاسقاط حكم شرعي مما يشكل خرقاً دولياً لهذا المبدأ فضلاً عن انتهاكها مبدأ قدسية الاتفاقات والوفاء بالعهود(Pacta Sunt Servanda) الذي يلزم الدول الاطراف في معاهدة دولية تنفيذ الالتزامات الواردة فيها بحسن نية ، وقد تنصلت ايران من جميع التزاماتها المتضمنة اعادة الاراضي العراقية – التي استولت عليها سابقاً – الى العراق والمنصوص عليها في اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ (٢٢)؛ في حين أفادت هي من المعاهدة المذكورة ومن تاريخ نفاذها من الالتزامات التي رتبتها على العراق بتحديد الحدود النهرية الدولية في شط العرب وفقاً لخط (التالوك) اي خط مجرى المياه العميق الصالح للملاحة،مما دفع العراق الى عدم الالتزام بها تطبيقاً للقاعدة الفقهية (اذا خالف احد الاطراف المتعاقدة لالتزاماته جاز للطرف الاخر التحلل من التزاماته .) وما ورد باتفاقية فينا لعام ١٩٦٩ الخاصة بقانون المعاهدات. (٢٣)

٣ – مخالفة ايران لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ الخاصة بمعاملة جرحى ومرضى واسرى الحرب ومعاملة المدنيين على الرغم من كونها من الدول المؤسسة لهذه المعاهدة الدولية بارتكابها جريمة بشعة بحق الانسانية والمجتمع الدولي وذلك باقدامها على قتل (١٦٠٠) اسيراً عراقياً بعد شد ايديهم الى الخلف في معركة البستين بتاريخ ١/١٢/١٩٨١، وقد نشرت وكالات الأنباء الدولية والصحف المحلية والعالمية صوراً للشهداء ( الأكرم منا جميعاً ) العراقيين في ساحة العمليات العسكرية، وقد نددت بهذا العمل العدواني الوحشي كل المنظمات الدولية وعدته خرقاً فاضحاً للقانون الدولي لايمكن السكوت عنه وتكررت هذه الجريمة عام ١٩٨٤ في معسكر ( غوركان ) لتؤكد للرأي العام العالمي عدم اعتراف ايران بالمواثيق الدولية مما يحملها مسؤولية هذه الجريمة التي نص قرار الامم المتحدة رقم ٢٣٩١ في ٢٦/١١/١٩٦٨ ) على عدم تقادمها وعدتها المادة السادسة من الاتفاقية المعقودة بين امريكا وبريطانيا وفرنسا والاتحاد السوفيتي بتاريخ ٥/٨/١٩٤٥ بخصوص محاكمة مجرمي الحرب

(٢٢) للمزيد من التفصيلات انظر كتاب وزارة ، الخارجية المصدر السابق ص ٥٦ – ٦٧ .
(٢٣) من ضمن حالات انتهاء المعاهدات الدولية ، حالة فسخ المعاهدة وبموجبها يجوز للدولة ان تعلن عدم التزامها في الاتفاقية او وقف تنفيذها كلياً او جزئياً عند اخلال الدولة الاخرى بالتزاماتها المقررة فيها ( المواد من ٥٤ – ٦٢) من الاتفاقية المذكورة

من دول المحور الاوربية ومعاقبتهم من جرائم الحرب ، فضلا عن عدم تطبيق النصوص الواردة باتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحسن معاملة الاسرى وعدم تعذيبهم وامتهان كرامتهم بالنسبة للأسرى العراقيين المحتجزين لديها (٢٤).

**المبحث الثاني:** النتائج المترتبة على العدوان الايراني: بعد ثبوت جريمة العدوان الايراني على العراق مما يستوجب تطبيق المادة الخامسة من تعريف العدوان، الذي عدته جريمة دولية وكذلك المخالفات الاخرى ومنها مخالفتها لاتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ واتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ وللمبادىء الأساسية للقانون الدولي على نحو ماهو مفصل في المباحث السابقة مما يستتبع قيام المسؤولية الدولية على ايران عن كافة جرائمها ومخالفاتها الدولية، ولغرض تقرير المسؤولية والنتيجة المترتبة عليها وهي (التعويض) لابد من استعراض شروط (٢٥) تحققها ولو بصورة موجزة.

١ — نسبة الفعل الى الدولة: اذ يجب ان يكون الفعل منسوباً الى الدولة (٢٦) ، اي مرتكباً من قبل احدى مؤسساتها الحكومية كالهيئات التأسيسية والسلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، والأدلة كثيرة على قيام ايران باستعمال القوة المسلحة ( النظامية منها كالقوات العسكرية وغير النظامية كحرس خميني والمتطوعين الذين يجندون بصورة جبرية او المرتزقة



(٢٤) للمزيد من التفصيلات انظر د. سهيل حسين الفتلاوي — نظام أسرى الحرب في القانون الدولي وتطبيقاته في الحرب العراقية — الايرانية — دار القادسية للطباعة بغداد ١٩٨٣ ، ص٨٨ ، وبحث المحامي باسيل يوسف بعنوان ( معاملة ايران لأسرى الحرب العراقيين في ضوء القانون الدولي الأنساني / المنشور في مجلة الحقوقي / المصدر السابق ص١٢٥ .

(٢٥) د. عصام العطية . القانون الدولي العام الطبعة الثالثة بغداد ١٩٨٥ ص ٣٢٩ .

(٢٦) هذا هو الرأي السائد في الفقه والقضاء الدوليين في الوقت الحاضر، ونحن نرى امكانية نسبة الفعل الى اي شخص قانوني دولي من غير الدول ، كالمنظمات الدولية في علاقاتها مع الدول اوفيما بينها ، بل اكثر من ذلك الى نسبة الفعل الى الفرد كما حصل هذا عند محاكمة مجرمي الحرب الألمان في نورمبرغ عام ١٩٤٥ . ومحاكمة مجرمي الحرب اليابانيين في طوكيو عام ١٩٤٦ ، والتي يمكن اعتبارها نواة لتقرير مسؤولية الأفراد جنائياً عن الجرائم المرتكبة في اشعال نار الحرب وتطبيق هذه المسألة ( العقوبة ) على مجرمي الحرب الجدد كالخمينيين واتباعه والصهاينة وحكام اتحاد جنوب افريقيا وغيرهم .

الذين يحاربون لقاء اجر من مواطني دولة اجنبية كخبراء او فنيين..الخ) منذ ١٩٨٠/٩/٤ للاعتداء على الأراضي العراقية متجاوزين بذلك الحدود الدولية المعترف بها دولياً قانوناً ، ومباشرة تغيير نظام الحكم الشرعي في العراق بمختلف الوسائل بما فيها العمل العسكري فضلا عن قيامها بقصف المدن العراقية بالمدفعية الثقيلة، وتعريض حياة السكان المدنيين للاخطار البشرية والمادية ، وقصفها للمنشآت الاقتصادية الحيوية مما ادى الى تهديد سيادة العراق وسلامته الاقليمية وأمنه واستقراره.

٢ — ان يكون الفعل غير المشروع طبقاً لقواعد القانون الدولي : لأن الفعل غير المشروع (سواء أكان تصرفاً ايجابياً اي يتضمن القيام بعمل، او تصرفاً سلبياً، ويعني الامتناع عن القيام بعمل واجب الاداء) قد يعد مشروعاً وفقاً لقواعد القانون الداخلي للدولة المعتدية. كاباحة تدخلها في الشؤون الداخلية والخارجية لدولة اخرى معتدى عليها بحجة الوصاية او الولاية ، التي يتمسك بها حكام ايران لتبرير تدخلهم في الشؤون الداخلية للعراق. او اعتبارهم للاراضي العراقية التي نصت عليها اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ على عودتها الى الاقليم العراقي وكانت ايران قد استولت عليها سابقاً، أراضي ايرانية، ومن ثم فان قانونها الداخلي يبيح لها الاحتفاظ بها وعدم تسليمها أو اعادة احتلالها بعد تحريرها من قبل العراق. وهذا الفعل غير المشروع يتحقق عند مخالفته للمعاهدات والاعراف الدولية ومبادىء القانون العامة (٢٨).

٣ — حصول الضرر: ويجب اخيراً لقيام المسؤولية الدولية حصول ضرر نتيجة للتصرف غير المشروع المنسوب الى الدولة ضد دولة اخرى، وهذا الضرر قد يكون مادياً كالاعتداء على حدود الدولة او الدخول الى اراضيها والحاق الاذى بالممتلكات والاموال المنقولة وغير المنقولة التابعة للدولة او اي فرد من رعاياها، وقد يكون الضرر معنوياً يصيب كرامة الدولة كاهانة علمها او الاعتداء بالسب والشتم على رئيسها او رئيس الحكومة

(٢٧) مارست ( ايران قبل هذا التاريخ مختلف الوسائل الاجرامية وعلى سبيل المثال انظر بعض هذه الممارسات المذكورة في هامش (١٨) في ص(٨) من هذا البحث .

(٢٨) د. عصام العطية . القانون الدولي المصدر السابق ص ٣٦٢-٣٦٣ .

او ممثل اخر عن الدولة، وهذه الافعال جميعها تشكل انتهاكاً لكرامة الدولة وممثليها. والتعويض عن الضرر المادي والمعنوي هو الأثر القانوني للمسؤولية الدولية، فالحكومة الأيرانية مسؤولة عن جميع ارواح الشهداء (الاكرم منا جميعاً )والاضرار التي لحقت بجميع المنشآت الحكومية وغير الحكومية والعائدة الى الافراد ويتم تقدير التعويض، اما بالاتفاق بين العراق وايران بعد دخولهما في مفاوضات مباشرة او غير مباشرة عن طريق الوساطة والمساعي الحميدة او التحكيم او التسوية القضائية او بقرار صادر عن منظمة دولية كالامم المتحدة (الجمعية العامة أو مجلس الأمن) الذي يحق له احالة النزاع الى محكمة العدل الدولية بموجب المادة (٢٤) من ميثاق الامم المتحدة ، وقراره ملزم لجميع الدول ومن ضمنها ايران استنادا الى المادة (٢٥) من الميثاق، وحيث ان قرار حكم المحكمة ملزم ونهائي ويجب تنفيذه من قبل مجلس الامن بموجب المادة (٩٤) من الميثاق في حالة رفض ايران له ، حتى لو اقتضى الامر تطبيق المادة (٤٢) من الفصل السابع . ، مع بقاء حق العراق بمقاضاة المسؤولين الايرانيين الذين اشعلوا نار الحرب العدوانية عليه — بصفتهم الرسمية — وطلب تطبيق العقوبة الجنائية عليهم كمجرمي حرب بعد تأليف محكمة دولية لهذا الغرض .

**الفصل الثالث:** المنظمات الدولية والعدوان الايراني : في هذا الفصل سنتكلم بصورة موجزة عن دور المنظمات الدولية في تحريم الحرب العدوانيةومن ثم وجوب حل الخلافات الدولية بالطرق السلمية وهذا ماسنخصص له المبحث الاول، اما المبحث الثاني فسيتضمن الجهود المبذولة من قبلها لايقاف العدوان الايراني .

**المبحث الأول:** دور المنظمات الدولية في تحريم الحرب العدوانية: لم تكن الحرب محرمة كوسيلة لفض النزاعات الناشئة بين الدول في ظل القانون الدولي الكلاسيكي (التقليدي. القديم) ،بل كانت الأسلوب الاكثر انتشاراً بين الدول تستخدمه للضم والالحاق وتوسيع الملكيات والامبراطوريات في العالم، ووسيلة للانتقام والتأثر او كحق لدفع الاعتداء الواقع على الدول تمارسه بنفسها من دون وجود جهة مختصة به او مشرفة عليه كما هي الحال في الوقت الحاضر، وهذا لايعني بالضرورة ان الحرب كانت الوسيلة الوحيدة في حسم الخلافات بين الدول، بل كانت الى جانبها طرق اخرى اقل استعمالا كالتحكيم الذي يعد

من اقدم صور التسوية القضائية (في القانون الدولي والداخلي)والمفاوضة والوساطة والتحقيق الخ، ولكن الذي نريد ان نوضحه في هذا المجال، هو ان الحرب من الناحية القانونية تعد مشروعة ومباحة وتخضع لارادة اطرافها وما يتبع ذلك من استعمال الوسائل الهمجية والقسوة والفوضى في ادارتها لغياب القواعد المنظمة لها ماعدا بعض العادات والاعراف وقواعد الاخلاق التي يتحلى بها اطرافها ويطبقونها في حروبهم . وفي البداية كان التخفيف من شدتها منوطاً بالاخلاق الدولية ، التي لايترتب على مخالفتها اية مسؤولية دولية مما استوجب وضع القواعد القانونية لتنظيمها أولا والحد من شراسة الحروب ثانياً. فعقدت الاتفاقيات الدولية ومنها اتفاقية باريس لعام ١٨٥٦ واتفاقيتا لاهاي لعام ١٨٩٩ و ١٩٠٧ وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ وبروتوكول لندن لعام ١٩٣٦ (٢٩). ومن اهم اثار الحرب قطع الاتصالات السلمية بين الدول المتحاربة وبضمنها قطع العلاقات الدبلوماسية والغاء المعاهدات فيما بين الدول المتحاربة (٣٠) وبعد ان عانت شعوب دول العالم من ويلات الحروب الشيء الكثير لاسيما الحربان العالميتان الاولى والثانية ، وظهرت في دائرة القانون الدولي الجهود المتواضعة لتحديدها وتحريمها في فترات زمنية مختلفة ومتعاقبة. ففي عهد عصبة الامم – وان لم ينص ميثاقها على تحريمها بشكل مطلق – وضعت القيود في بعض مواد ميثاقها بهدف (٣١) التقليل من فرص اللجوء اليها ، او تأجيل فترة نشوبها لمدة معينة لكي تستطيع الاطراف المتنازعة خلالها الاتفاق على حل النزاع بطريق سلمي ، ففي حالة عرض النزاع على مجلس العصبة و موافقة اغلبية الاعضاء على اصدار قرار بحسمه ، جاز للدول اطراف النزاع تطبيقه او اختيار وسيلة اخرى خلال مدة ثلاثة شهور ، وبعد انقضاء هذا الاجل وعدم توصلها الى حل للنزاع او حالة فشل المجلس المذكور في اتخاذ قرار معين بحل الخلاف تصبح الحرب ممكنة من الناحية القانونية ومشروعة، وعلى العكس من ذلك (اي عندما يتخذ

(٢٩) د. سموحي فوق العادة . القانون الدولي العام . ص٨٧٤ .
(٣٠) ماعدا المعاهدات المنظمة لحالة الحرب ، فانها لا تنتهي وتبقى سارية المفعول وعلى الدول المتحاربة الالتزام بها وعدم مخالفتها .
(٣١) المادة (١٢) من ميثاق عصبة الا مم .

المجلس قراره بالاجماع) فيجب على الدول اطراف النزاع الالتزام به وتطبيقه والامتناع عن استخدام الحرب كوسيلة لحسم الخلاف، ومن ثم تصبح الحرب غير مشروعة، وقد قامت العصبة بمحاولة لتحريمها بشكل عام واعتبارها جريمة دولية في بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٤، الا ان هذه المحاولة لم تكلل بالنجاح لعدم تصديق الدول عليه، وفي عام ١٩٢٨ اتفقت الدول على عقد ميثاق باريس (بريان — كيلوج) (٣٢) واهم ماتضمنه هو المادة الاولى التي صرحت بنبذ الحرب كوسيلة لحل الخلافات الدولية واللجوء الى الوسائل السلمية عوضاً عنها، مهما كان اصل الخلاف وطبيعته مع استثناء الحرب الدفاعية، ومن الانتقادات الموجهة اليه هي: —

١ — انه خاص بالدول الموقعة عليه او التي انضمت اليه فيما بعد وهي لاتتجاوز ستين دولة، ومن ثم فهو لايسري على جميع الدول، وان بعض الدول الاطراف فيه قد سجلت بعض التحفظات عليه مما اضعفه من الناحية العملية.

٢ — لم ينص الميثاق على تقرير عقوبة مناسبة ضد الدول التي لاتلتزم به او تخالف نصوصه.

٣ — عدم وضوح مصطلح الحرب الدفاعية التي اخذت الدول تقدرها بحسب مصالحها حتى اصبح من الناحية الفعلية قيام حالة الحرب بين الدول من دون ان يعد ذلك مخالفة.

اما ميثاق هيئة الامم المتحدة فقد جاء جازماً في تحريم الحرب بكافة صورها واشكالها حيث نصت الفقرة الثالثة والرابعة من المادة الثانية منه على تحريم استخدام القوة او التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، واجبار الدول على اختيار مايناسبها من الطرق السلمية لحل خلافاتها (٣٣). وهذا ما تضمنته المواثيق ودساتير المنظمات الدولية

(٣٢) ان الدول المؤسسة لهذا الميثاق هي (الولايات المتحدة الامريكية . فرنسا، ايطاليا .اليابان. المانيا . بلجيكا . بولونيا . جيكوسلوفاكيا) ومن ثم انضمت اليه بقية الدول الأخرى ليصبح نافذاً في العلاقات الدولية ، والمزيد من التفصيلات انظر د. علي صادق ابو هيف القانون الدولي العام ص٧٨٦ . والدكتور صلاح الدين احمد حمدي / العدوان في ضوء القانون الدولي (١٩١٩ — ١٩٧٧) دار القادسية الطبعة الاولى / بغداد ١٩٨٧ ، ص١٩ .

(٣٣) ميثاق الامم المتحدة — الترجمة العربية للدكتورابي هيف — المصدر السابق ص ٩٢٥.

الاقليمية (٣٤) وماسارت عليه الدول في علاقاتها الدولية على الرغم من كثرة المخالفات وضعف المجتمع الدولي في فرض العقوبة على المعتدي وهذه هي القاعدة العامة ، في التحريم ، اما الاستثناء فهو نص المادة (٥١) من الميثاق التي اكدت شرعية الدفاع عن النفس الذي تمارسه الدول منفردة أو مجتمعة ( عند وقوع العدوان عليها ، وكذلك الاجراءات القمعية التي يحق لمجلس الأمن اتخاذها بموجب مواد الفصل السابع من الميثاق ، وماورد بنص المادة (١٠٧) من الميثاق الذي يعد بحكم المعطل في الوقت الحاضر والخلاصة ان استخدام الحرب واستعمال القوة او التهديد باستخدامها ، في العلاقات بين الدول غير قانوني طبقاً لميثاق هيئة الامم المتحدة ؛ وعلى جميع الدول (٣٥) الاعضاء او غير الاعضاء في المنظمة المذكورة ،الالتزام بحل خلافاتها فيما بينها بالطرق السلمية ، ولايجوز لها اطلاقا شن الحرب العدوانية .

**المبحث الثاني :** دور المنظمات الدولية الاقليمية والعالمية في ردع العدوان وتتناول ، فيه دور جامعة الدول العربية كمنظمة دولية اقليمية في ردع المعتدي من خلال نصوص ميثاقها والثغرات الموجودة فيه وعدم تمكنها من ردع العدوان الايراني على العراق طيلة السنوات الثمان الماضية ، بسبب الخلافات الموجودة بين انظمة هذه الدول الاعضاء في الجامعة وسنخصص له المطلب الاول ،اما المطلب الثاني فسيخصص لدور الامم المتحدة كمنظمة دولية عالمية تحرص على صيانة وحماية السلم والامن الدوليين في العالم والمساعي المبذولة من قبلها لردع العدوان اوفي حالة تهديد السلم او الاخلال به والقرارات الصادرة عنها بخصوص الحرب الايرانية — العراقية .

**المطلب الأول :** دور جامعة الدول العربية في ردع العدوان : ان ظروف نشأة الجامعة العربية المعروفة عام ١٩٤٥ بعد ان حرصت القوى الأستعمارية في تلك الفترة الزمنية على

(٣٤) كميثاق جامعة الدول العربية (المادة الخامسة) .

(٣٥) ينصرف اثر المعاهدات الشارعة والمنظمة لاوضاع دائمة الى الدول غير الاطراف في المعاهدات المذكورة استثناءاً من القاعدة العامة ( العقد شريعة المتعاقدين) دونما حاجة الى النص على ذلك . للمزيد من التفصيلات انظر د. عادل السنجقلي / سريان المعاهدات على الدول غير الاطراف / بغداد ١٩٧٥ .

تكريس التجزئة المصطنعة ومقاومة التيار القومي العربي ، الذي شغل فكر الرأي العام العربي في جميع الدول العربية ، المتطلع الى الخطوات الايجابية لتحقيق الوحدة العربية الشاملة (من المحيط الاطلسي الى الخليج العربي) . وفي تلك الظروف ولد الميثاق مخيباً لطموحات الامة العربية وخالياً حتى من النص على هذه الامنية للشعب العربي : على عكس مافعلته مواثيق بعض المنظمات الاقليمية الاخرى ، كمنظمة الوحدة الافريقية مثلا والتي نص في المادة الثانية على وحدة الدول الافريقية . وحتى التسمية الرسمية بـ(جامعة الدول العربية ) قصد من ورائها تثبيت هذه الفكرة ، وقد كان بالامكان اطلاق تسمية ( جامعة الأمة العربية) على غرار ماهو مألوف في تسمية عصبة الامم وهيئة الامم المتحدة الحالية او منظمة الوحدة العربية كما هو الحال في تسمية منظمة الوحدة الافريقية . ونحن لسنا بصدد تقويم ظروف نشأة الجامعة العربية او تعداد الثغرات الموجودة في ميثاقها ، بالنظر لكثرتها وحاجتها الى بحث خاص بها (٣٦) وكل مايهمنا هو بحث وتمحيص العقبة التي تحول دون اتخاذ قرار بادانة المعتدي الايراني على الرغم من ثبوت جريمة عدوانه على العراق وهي تكمن في نظام التصويت الذي اخذ به ميثاقها وهو الاجماع ، ويعني هذا موافقة جميع الدول الاعضاء على صدور القرار بالادانة وهذا عكس مااخذت به مواثيق المنظمات الاقليمية الاخرى التي قررت الاكتفاء بموافقة الاغلبية (سواء أكانت مطلقة أو بسيطة ) وكذلك هي الحال بالنسبة للمنظمات العالمية كهيئة الامم المتحدة . وفيما يتعلق بوقوع العدوان على احدى الدول اوبعضها والاجراءات الواجب اتباعها من قبل مجلس الجامعة فقد حددتها المادة السادسة من الميثاق بنصها على (اذا وقع اعتداء من

---

(٣٦) ونحن نرى بأن ميثاق الجامعة العربية اصبح الان لا ينسجم مع ارادة الامة العربية ولا يتماشى مع المراحل التي قطعتها هذه الامة المجيدة في مسيرتها الصعبة ، مما يستوجب اعادة النظر فيه وتغييره ، وعلى الرغم من المناداة بتعديله من قبل بعض الدول العربية من ضمنها العراق الذي قدم المقترحات الايجابية ، فان الجهود لم تثمر حتى وقتنا هذا ، وللمزيد من التفصيلات انظر .د. فخري رشيد المهنا / اساس العلاقات الدولية / بغداد ١٩٨٤ ص ٢٣٤ - ٢٣٥ . وكذلك محاضراته المطبوعة بالرونيو / المنظمات الدولية ١٩٨٤ ص٦٥ ، واحمد الشقيري / الجامعة العربية كيف تكون جامعة وكيف تصبح عربية - دار بوسلامة للطباعة والنشر / تونس ص٣٣٧ .

دولة من اعضاء الجامعة او خشي وقوعه فللدولة المعتدى عليها او المهددة بالاعتداء أن تطلب دعوة المجلس للانعقاد فوراً . ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع هذا الاعتداء ويصدر القرار بالاجماع .) .ومما يلاحظ على نص هذه المادة هو قصورها في تحديد كلمة الاعتداء مما يجعل تقديرها والتدابير الواجب اتخاذها منوطاً بسلطة مجلس الجامعة التقديرية الذي يتخذ قراره بالاجماع . ومن ثم عدم امكانية اتخاذ القرار بالاغلبية وعدم تحقق الغرض من النص وهو قمع العدوان (الاعتداء) في حالة اعتراض عضو من اعضاء المجلس وهو مايمكن ان نسميه بالفيتو الجماعي (حق النقض) الذي تتمتع به جميع الدول الاعضاء ) .وادراكاً لهذا النقص في ميثاقها تم عقد اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي لعام ١٩٥٠ ، التي اكدت في المادة الاولى على وجوب حل الخلافات الدولية الناشئة بين دول الجامعة اواحداها ودولة اخرى اجنبية بالطرق السلمية على غرار ماتضمنته المادة الخامسة من الميثاق . اما المادة الثانية من الاتفاقية فقد نصت على مايأتي (تعتبر الدول المتعاقدة كل اعتداء مسلح يقع على أية دولة لواكثر منها او على قواتها يعتبر اعتداءاً عليها جميعاً ،ولذلك فانها عملا بمبدأ الدفاع الشرعي الفردي او الجماعي عن كيانها،تلتزم بأن تبادر الى مساعدة الدولة او الدول المعتدى عليها ... وتستخدم جميع مالديها من وسائل بما في ذلك استخدام القوة المسلحة لرد الاعتداء ...) . وتنفيذاً لحكم المادة السادسة من الميثاق والمادة (٥١) من ميثاق الامم المتحدة، يجب إخطار مجلس الجامعة ومجلس الامن الدولي بوقوع حالة الاعتداء من قبل الدولة او الدول المعتدى عليها والاجراءات . التي اتخذتها لردعه وتقوم الدول الاعضاء بالتشاور فيما بينها بناءاً على طلب الدولة المعتدى عليها (٣٧) لتقرير التعاون وتقديم التعزيزات العسكرية الممكنة (٣٨ ) . وقد انشأت المعاهدة المذكورة اللجنة العسكرية الدائمة (٣٩) ، ومجلس الدفاع المشترك (٤٠) ولهذا المجلس حق الاتصال باللجنة المذكورة واتخاذ القرار المناسب بشأن العدوان بـاغلبية

(٣٧) المادة الثالثة من المعاهدة المذكورة . ٣٨٠) المادة الرابعة من المعاهدة المذكورة .
(٣٩) تتألف هذه اللجنة من ممثلي هيئة اركان حرب الدول المشاركة في هذه الاتفاقية ( م٥ من المعاهدة)
(٤٠) يتكون المجلس من وزراء الخارجية والدفاع للدول الاطراف في المعاهدة او من ينوب عنهم (م٦) .

الثلثين ، وهذه النسبة تكفي لالزام جميع الدول المتعاقدة به (٤١) ومن اختصاصات اللجنة العسكرية اعداد الخطط لمواجهة جميع الاخطار المتوقعة او اي اعتداء مسلح وتشكيل لجان فرعية دائمة او مؤقتة من بين اعضائها لبحث موضوع الاعتداء ورفع تقريرها الى مجلس الدفاع المشترك ، وقد عينت المعاهدة مقر اللجنة في مدينة القاهرة ،ويجوز لها ان تعقد اجتماعاتها في أي مكان اخر يتفق عليه، اما رئيس اللجنة فيتم اختياره من بين اعضائها لمدة سنتين قابلة للتجديد وبشرط ان يكون من الضباط القادة على الأقل ، اما القيادة العامة لجميع القوات المسلحة العاملة في الميدان فتكون من حق الدول التي تكون قواتها المشتركة في العمليات اكثر عدداً وعدة من كل الدول الاخرى الا اذا تم اختيار القائد العام باجماع اراء حكومات الدول المتعاقدة ويعاونه في ادارة العمليات الحربية هيئة اركان حرب مشتركة وبعد هذا الأستعراض الموجز لاهم نصوص الميثاق ومعاهدة الدفاع المشترك يحق لنا أن نتساءل عن الدور الذي قامت به هذه المنظمة العربية في ردع العدوان الايراني أو المهام التي تستطيع ان تؤديها في ظرف حرج وحساس للغاية يهدد مصير الامة العربية وكيانها ، ويمثل مفترق الطريق بين الوقوف في صفها او مناصرة المعتدي حتى ولو كان دولة اجنبية هي ايران والحقيقة أن هذا الموقف الضعيف للجامعة العربية — وهو لايمثل ارادة الشعب العربي — ليس اساسه الميثاق وثغراته فحسب، بل غياب التضامن العربي في (٤٢) سياسات الدول العربية نفسها والاختلاف فيما بينها ، بحيث اصبح من المتعذر الاتفاق على أي شأن من شؤونها خلال مسيرتها الماضية ، ولتوضيح هذه المسألة الجوهرية بشكل دقيق نستعين بخطاب القائد صدام حسين «حفظه الله» قال فيه سيادته (ان العلة الأساسية في الظرف الراهن الذي تجتازه الأمة هي في تقديرنا انهيار التضامن العربي نعم انهيار التضامن ولااقول ضعف هذا التضامن . لقد انهارت أسس التضامن العربي ، في السنوات الاخيرة عند ما انساق عدد من الانظمة العربية الى مواقف منحرفة هي التي أدت

---

**(٤١) في حالة صدور القرار بردع العدوان باغلبية الثلثين فيجب اخطار مجلس الامن بذلك ، وهذا المجلس التدخل في تقرير مايمكن اتخاذه من تدابير ضد المعتدي .**

**(٤٢) لهذا السبب ايضاً لايمكن اتخاذ قرار بادانة المعتدي باغلبية الثلثين طبقاً لما ورد في معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي لعام ١٩٥٠ .**

الى هذا الانهيار بالدرجة الأساس . ولايعني هذا ان التضامن العربي قبل ذلك كان قوياً وكان يمتلك كل الشروط المطلوبة لمواجهة العدوان الصهيوني والاخطار التي تحدق بالامة العربية ... فالظروف العربية كانت ضعيفة وكان فيها الكثير من السلبيات ولكن حتى مؤتمر تونس للقمة العربية كان هناك حداً ادنى من التضامن العربي ومن العمل العربي المشترك الذي يمنع الكوارث .. ويجعل بالامكان تحسين الظروف نحو الافضل . غير ان تصرفات بعض الانظمة العربية ادت الى تفكك التضامن العربي .. ثم الى انهيار اسسه .. ان اول جريمة ارتكبت بحق التضامن العربي واسسه التاريخية هي في وقوف انظمة عربية بصورة مباشرة الى جانب ايران ضد العراق — اننا هنا لانمنع الأجتهادات .. فمن حق كل نظام ان يجتهد في صداقاته الدولية وفي تقييماته السياسية والاجتماعية وهذا ليس معاكساً لمبدأ التضامن العربي :.. ولكن عندما تفتح النار بين بلد عربي وبلد اجنبي فأن الامر يختلف، ان اسس التضامن العربي تتطلب وقفة من طراز مختلف .. تطلب التضامن مع البلد العربي .ان الوقوف الى جانب دولة اجنبية ضد دولة عربية قد الغى المحرمات من قاموس العلاقات العربية واطلق العنان لكل التصرفات والاتجاهات السيئة في المنطقة وصار كل نظام قادراً على ان يتخذ أي موقف سيء من دون ان يتوقع لوماً او حساباً حتى ولو كان بالكلمات . ) (٤٣) ان هذا التحليل الرائع لواقع الأمة العربية ، قبل انعقاد مؤتمر القمة العربية غير العادي في عمان ، يغنينا عن شرح الكثير من التفصيلات ولانسبق الوقت لذكر جميع الحقائق التي لم تنشر بكاملها لاطلاع الجماهير العربية عليها (فقدقال ) القائد صدام حسين (ان الظرف لايسمح بشرح كل الحقائق غير ان جزءاً مهماً من الحقائق قد بات معروفاً للجماهير العربية ) (٤٤) . وفي ضوء هذه الحقائق يحق لنا ان نتساءل عن الدور الذي يمكن للجامعة العربية ان تنهض به في هذا الوقت ، فكانت الاجابة عليه دقيقة ونابعة من التحليل العميق لظروف الأمة العربية بفكر ثاقب ورأي سديد ، ولاتحتاج الى تفسير

(٤٣) نص الخطاب التاريخي للرئيس القائد صدام حسين الموجه الى ابناء الشعب العراقي والامة العربية بمناسبة الذكرى ١٤ لثورة ١٧ تموز الجباره — دار الحرية للطباعة .بغداد ، ١٩٨٢ ص٣٠-٣١ .

(٤٤) نص الخطاب التاريخي للقائد صدام حسين — المصدر السابق ص٢٨ .

لانها واضحة وتحمل في طياتها التشخيص والعلاج في نفس الوقت ، فقد قال القائـــد صدام حسين (انا كمناضلين نؤمن بأمتنا ونؤمن بالمستقبل ولايمكن ان يصيبنا اليأس والاحباط برغم كل الظروف السيئة .. ان الوضع العربي الراهن المتدهور هو في جانب اساسي منه وكما قلنا نتيجة لانهيار اسس التضامن العربي .. ان الحل الاول والاهم هو في اعادة بناء اسس التضامن العربي .. حتى ولو خرج عن ذلك بعض الانظمة العربية .... أن التزام أي عدد جدي من الانظمة العربية مهما اختلفت انظمتها بأسس التضامن العربي في مواجهة كل الاخطار .. وتمسكها بصورة جادة بتأدية التزاماتها السياسية والعسكرية وفي الميادين الاخرى يمكن ان يغير الواقع العربي الراهن الى واقع افضل .... يتم فيه أولاً ، ايقاف التدهور ... ومن ثم العمل على تصعيد الموقف نحو الافضل . اننا هنا لانستغـل الظروف كي نطرح قضيتنا الخاصة .. ان العراق الذي قاتل ودافع عن نفسه وعلى جانب اساسي من أمن الأمة ومصالحها طيلة الفترة الماضية ... قادراً كما قلنا واكدنا واثبتنـا بعون الله على الاستمرار بنفس المنهج وبنفس العزيمة ولكننا نعتقد باخلاص بانه لايمكن للوضع العربي ان يستقيم وان يواجه الاخطار المحدقة بالامة ... الا اذا استند على اسس التضامن العربي تطبق في كل الحالات وفي مواجهة كل الاخطار ....) (٤٥) . وهــذا هو موقف الدول العربية على الصعيد القومي في الوضع الماضي وهو يختلف تماماً ويتناقض مع مايطمح اليه الشعب العربي الذي يقف الى جانب العراق في الدفاع عن أرضه وكرامته ولايمكن للنصوص والمواثيق مهما بلغت من دقة وكمال ان تؤدي غرضها في غيـاب القاعدة التي تستند عليها وهي ارادة الامة العربية في تحقيق التضامن العربي كحد أدنى في الوقت الحاضر وصولا الى وضع طموحات الشعب العربي في الوحدة العربية الشاملة على طريق التحقيق . وتقصير الانظمة العربية في تطبيق الميثاق والمعاهدة يحملها المسؤوليـة القانونية لعدم التزامها بتطبيق نصوص معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي لعـام ١٩٥٠ وقد تضمنت قيام مجلس الجامعة بأتخاذ الاجراءات المناسبة لردع أي عدوان يقع على احدى دول الجامعة (٤٦) على الرغم من مرور اكثر من ثمان سنوات على قيـام

(٤٥) نص الخطاب التأريخي للقائد صدام حسين / المصدر السابق ص ٣٥ — ٣٦ .
(٤٦) المادة الثانية والثالثة من المعاهدة المذكورة .

العدوان الايراني . ولايعفيها شيء من المسؤولية القومية في واجب ردع هذا العدوان حتى في حالة غياب النصوص أو عدم كفايتها . الا انه – وبعد جهود مضنية بذلت من قبل العراق وبعض الدول العربية لاسيما المملكة الاردنية الهاشمية لتنقية الاجواء العربية وبحث الخلافات بين الدول العربية ومواجهة العدوان الايراني واتخاذ الموقف الموحد لادانتـه وردعه وكذلك الاعتداءات المتكررة على القطر الكويتي والمملكة العربية السعودية ولمنع اتساع هذا العدوان ليشمل بقية الدول العربية الاخرى – انعقد اخيراً مؤتمر القمة العربية غير العادي في عمان للفترة من ٨/١١ – ١١/١١/١٩٨٧ وهو يعد بحق نقطة انطلاق نحو مرحلة جديدة للتضامن العربي واستحق تسميته بمؤتمر (الوفاق والاتفاق) ولقد جاء في خطاب القائد صدام حسين (حفظه الله) في المؤتمر المذكور مايلي ( إن استمرار عدوان ايران على العراق واصرارها على الاعتداء على الكويت ومافعلته ضد أمن المملكة العربية السعودية هي الظروف والاسباب التي دعت الى اجتماع القادة العرب اليوم .(٤٧) ومن خلال وصف القائد صدام حسين للعدوان الايراني على العراق، نرى ان الجامعة يجب عليها ان تتعامل مع العدوان الايراني بوصفه يمثل تهديداً خطيراً لسيادة وأمن الأمة العربية وليس تهديداً لسيادة وأمن العراق فقط، مثلما هي الحال بالنسبة للتعامل مع العدو الصهيوني خاصة وان التعاون الوثيق بين النظامين (الايراني والصهيوني) يجعلهما وجهين لعملة واحدة من حيث (العنصرية والعدوانية) وما تتضمنه من حقد وكراهية للامة العربية ؛ وقد جاء في خطاب سيادته (لقد قامت مؤسسة الجامعة العربية على دعامتين أساسيتين أولاهما ضرورة التضامن والتفاعل والعمل المشترك بين الدول العربية كتعبير أولي عن أمل الأمة العربية في الوحدة بين أقطارها ، وثانيهما التعاون على طريق مايجعلنا بحالة افضل ومواجهة الاخطار التي تهدد الأمة ومنذ تأسيس الجامعة وحتى اليوم كان خطر (اسرائيل) الخطر الأساس الذي عملت الجامعة العربية بشتى الوسائل لمواجهته. غير ان الجامعة ومعها المنطق والواقع تعاملت مـع الخطر (الاسرائيلي) لابصفة معينة في مصدر الخطر..بل لانه خطر يهدد السيادة

---

(٤٧) نص الكلمة التأريخية للقائد صدام حسين في مؤتمر القمة العربية غير العادي المنشور في جريدة الثورة العدد ٦٣٧٧ وتأريخ ١٠/١١/١٩٨٧ . ص ٣.

والأمن والحقوق العربية.. ومن الطبيعي ان تتعامل مع أي خطر أيا كان مصدره بالمعيار نفسه اذا اكتسب صفة الخطر الداهم الذي يهدد السيادة والأمن والحقوق. (٤٨)

لذلك كان لابد من وجود موقف موحد واضح ومحدد تتخذه جامعة الدول العربية بصدد ادانه العدوان الايراني مثلما تدين أي عدوان اخر يصل خطره وجسامته الى هذه الدرجة، اذ ليس من المعقول ان تقف بعض الدول العربية الى جانب العدو الأيراني او يتظاهر البعض الآخر منها بالحياد، ويبقى المتفرجون على تفرجهم على مسألة مصيرية وقضية تهدد كيان الامة العربية، ويتساءل سيادته في خطابه في المؤتمر المذكور عن استمرار هذا الوضع بقوله.. انني اسأل.. هل يمكن ان تستقيم الاوضاع العربية مع استمرار المتفرجين على تفرجهم.. ومع استمرار المتحالفين مع المعتدي الحقود على تحالفهم؟.. هل يمكن لنا ان نحس تجاه بعضنا بأحساس أبناء الامة الواحدة.. وان تجمعنا في الحد الادنى جامعة واحدة.. وان نعمل اليوم أو في المستقبل لمواجهة اخطار قديمة او جديدة بحماسة وايمان وتجرد مع الأستعداد لتقديم التضحيات بالنفوس والاموال.. مع بقاء المتحالفين مع ايران المعتدية على تحالفهم ومع بقاء المتفرجين على تفرجهم؟ ان الامر يقتضي موقفاً آخر موقفاً يترجم معنى كوننا امة واحدة حتى ولو في حده الادنى ويوفر لنا ظروف وامكانات مواجهة هذا الخطر اليوم او غداً عندما يتسع اكثر ويهدد بالحجم الذي هدد فيه العراق دولا اخرى !! او مواجهة خطر قائم منذ سنوات عديدة قد يلتهب مرة اخرى اليوم او غداً فيهدد آخرين منا وبينهم من هو الان في صف المتحالفين مع المعتدين الايرانيين؟!!. (٤٩).

ومن استعراض القرارات الصادرة عن مؤتمر القمة العربية غير العادي يتضح لنا أن العراق قد نجح فعلا في اقناع الدول العربية باتخاذ الموقف الذي يقتضيه الظرف الراهن لنصرة قضايا الامة العربية بادانة العدوان الايراني على العراق والكويت والسعودية وتأييد قرار مجلس الأمن الدولي رقم (٥٩٨) في ٢٠ /٧/ ١٩٨٧ الخاص بالتسوية الشاملة وتحقيق السلام العادل حسبما ورد بالتسلسل الذي تضمنه بدون تجزأة او تغيير، وبذلك يكون

---

(٤٨) نص الكلمة التأريخية للقائد صدام حسين في المؤتمر المذكور المصدر السابق ص٣ .
(٤٩) نص الكلمة التأريخية للقائد صدام حسين في المؤتمر المذكور المصدر السابق ص ٣ .

المؤتمر (المنعقد على مستوى رؤساء الدول الاعضاء في مجلس جامعة الدول العربية) قد ادى الغاية المرجوة من انعقاده، وتكللت جهود العراق الدبلوماسية والأخوية في ايجاد قاعدة متينة للحوار والاتفاق وحققت نصراً عظيماً للعراق المنتصر بقيادة القائد المناضل صدام حسين وشعبه الباسل المقدام، الذي حقق المعجزات في النضال والصمود والبناء . وهذا النصر للعراق وللامة والعربية ولقضاياها المصيرية لم يحدث في مجلس الجامعة العربية وفي مؤتمرات القمة العربية التي سبقته، وتبقى في النهاية اهمية هذا المؤتمر متجلية من خلال التزام الدول العربية به وبتطبيق قراراته (٥٠) .

---

(٥٠) نفضل ان تكون دراسة هذه القرارات في بحث مستقل ، لذلك فقد أرتأينا ان ننقل بعضاً منها للفائدة والاطلاع لاسيما الفقرات العاملة منها ، وللمزيد من التفصيلات أنظر جريدة الثورة عدد ٦٣٨٠ وتأريخ ١٩٨٧/١١/١٣ ص ٢ .

ا – قرار حول الحرب العراقية – الايرانية ( ١ – إدانة ورفض استمرار احتلال ايران للارض العربية في العراق لما يمثله ذلك من اعتداء صارخ على سيادة دولة عضو في الجامعة وماس بسلامتها الاقليمية ٢ – التضامن الكامل مع العراق والوقوف معه في دفاعه المشروع عن أرضه وسيادته ٣ – استعداد الدول العربية لتنفيذ الالتزامات المترتبة عليها نحو العراق وفي مابينها بموجب ميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة ٤ – تأييد قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ ودعم المساعي المبذولة لتنفيذه بشكل متكامل بما يؤدي إلى حل كافة جوانب النزاع )

ب – قرار حول تنفيذ قرار مجلس الأمن ٥٩٨ لسنة ١٩٨٧ . ١/تأييدهم بقوة قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٨٧ . ٢ – أشادتهم بترحيب العراق بالقرار المذكور وباستعداده للتعاون مع الامين العام بصورة سلمية وبحسن نية في سبيل الوصول إلى حل شامل وعادل ودائم ومشرف للنزاع . ٣ – دعوتهم مجلس الأمن إلى العمل بدون تردد على تطبيق القرار ٥٩٨ ككل متكامل نصاً وروحاً ووفق تسلسل فقراته استناداً إلى صلاحياته بموجب ميثاق الامم المتحدة بما يؤمن تحقيق السلام العادل والشامل بين البلدين وفي المنطقة ويعبرون عن دعمهم لجهود الامين العام للامم المتحدة في هذا الاطار .

٤ – دعوتهم بشدة إلى ضمان حرية الملاحة الدولية في الخليج العربي وفقاً لقواعد القانون الدولي وادانتهم وضع الالغام في الممرات المائية الدولية والمياه الاقليمية للدول التي ليست طرفاً في الحرب وعدم التعرض للسفن المتوجهة من والى تلك الدول وذلك وفق قرار مجلس الأمن ٥٢٢ لعام ١٩٨٤ ) . =

**المطلب الثاني**: دور منظمة الامم المتحدة في ردع العدوان : يعد مجلس الامـــن الدولي الجهة الرئيسة المختصة في هيئة الامم المتحدة بحفظ السلم والامــن الـدولي بموجب المادة (٢٤) من الميثاق ، وهذا لايعني انه الجهة الوحيدة في هذا الاختصاص بل يوجد الى جانبه الجمعية العامة التي لها حق مناقشة أية مسألة أوأمر يدخل في نطـــاق

---

= د/ قرار حول الاعتداءات على دول الخليج العربي. (١- شجب وادانة الاعتداءات الايرانية المتكررة على دولة الكويت وعلى سلامتها الاقليمية واعتبار هذه الاعتداءات موجهة ضد الأمة العربية جمعاء . ٢ - تأكيد تصميم الدول العربية على تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها تجاه دول الخليج العربية وفقاً للمادة (٦) من ميثاق جامعة الدول العربية وأعادة (٢) من معاهدة الدفاع العربي المشترك في حالة استمرار ايران في هذه الاعتداءات والوقوف بحزم مع دول الخليج العربية ضد هذه الاعتداءات . ٣ - اعادة النظر في العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الدول العربية والدول التي تزود ايران بالأسلحة وذلك اذا ما واصلت ايران اعتداءاتها على دول الخليج العربية . ٤ - ادانة تدخل ايران في الشؤون الداخلية لدول الخليج العربية ونجوئها إلى العنف والارهاب لاثارة المشاكل وخلق القلاقل في هذه الدول . ٥ - دعم الكويت في ماتتخذه من اجراءات لحماية أمنها وسلامة اراضيها والحفاظ على مصالحها التجارية . ٦ - يدعون بشدة إلى ضمان حرية الملاحة الدولية في الخليج العربي وفقاً للقواعد القانون الدولي وادانة وضع الالغام بين الممرات المائية الدونية والمياه الاقليمية للدول التي ليست طرفاً في الحرب وعدم التعرض للسفن (المتوجهة من وإلى الدول غير الاطراف في الحرب وذلك وفق قرار مجلس الأمن ٥٢٢ لعام ١٩٨٤).

د - قرار حول احداث الشغب والفتنة التي قام بها الايرانيون في موسم الحج لعام ١٤٠٧ هـ الموافق ١٩٨٧ ميلادية . (يؤكد تضامنه الكامل مع المملكة العربية السعودية وتأييده التام للاجراءات التي تتخذها لتوفير الاجواء المناسبة كي يؤدي حجاج بيت الله الحرام شعائرهم ومراعاة مشاعرالمسلمين ويرفض أية اعمال شغب في الاماكن المقدسة تمس بأمن وسلامة الحجاج وسيادة المملكة العربية السعودية . ٢ - يؤثر على حق المملكة العربية السعودية في اتخاذ ماتراه من اجراءات مناسبة للحيلولة دون تكرار مثل هذه الحوادث. ٣ - يؤكد على عدم استغلال موسم الحج والمناسبات الدينية للتظاهر والمسيرات ورفع الشعارات ومراعاة حرمة بيت الله الحرام واحترام الشعائر وتوفيرها حفاظاً على وحدة المسلمين وتماسكهم .

٤ - يدعو الدول والحكومات الاسلامية إلى تبني هذا الموقف والوقوف ضد الممارسات الخاطئة التي تتنافى وتعاليم الدين الأسلامي الحنيف ) .

الميثاق او يتصل بسلطات أي فرع من فروع المنظمة (٥١) ، وبضمنها المسائل التي لها صلة بحفظ السلم والامن الدوليين (٥٢)

وعلى هذا نرى ان اختصاص الجمعية العامة – فيما يخص صيانة السلم والامن الدوليين – اختصاص عام – ومن هنا فهي مختصة في بحث هذه المسائل ، واصدار التوجيهات والقرارات المتعلقة بهذا الشأن في حالة عجز مجلس الامن في ممارسة صلاحياته واستناداً الى قرار الجمعية العامة بخصوص القضية الكورية الصادر عام ١٩٥٠ والمسمى ب(الاتحاد من اجل السلم ) .(٥٣)

وقد نصت الفقرة (١) من المادة (٢٤) على مايلي ( رغبة في ان يكون العمل الذي تقوم به الامم المتحدة سريعاً وفعالا ، يعهد اعضاء تلك الهيئة الى مجلس الامن بالتبعات الرئيسة في أمرحفظ السلم والامن الدوليين ، ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباًعاماً في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات). (اما الفقرة(٢) من نفس المادة فقد نصت على مايلي (يعمل مجلس الامن على اداء هذه الواجبات وفقاً لمقاصد الامم المتحدة ومبادئها .

والسلطات الخاصةالمخولة لمجلس الامن لتمكينه من القيام بهذه الواجبات المبينة في الفصول ٦،٧،٨، ١٢ ) . وعليه فان مجلس الامن الدولي مختص بشكل رئيسي بتطبيق مواد الفصل السادس (المواد من٣٣–٣٨) الخاصة بتسوية المنازعات . الدولية بالطرق السلمية واتخاذ القرارات بشأنها ، ومواد الفصل السابع ( المواد من ٣٩ –٥١ ) المتعلقة بالاجراءات التي يتخذها في حالات تهديد السلم أو الاخلال به أو وقوع العدوان فيما يخص حل الخلافات الدولية بالطرق السلمية اشارت الفقرة الاولى من المادة (٣٣) من الفصل السادس في الميثاق على وجوب حل خلافات الدول فيما بينها بالمفاوضة

---

(٥١)المادة (١٠) من ميثاق الامم المتحدة . (٥٢) الفقرة (٢) من المادة (١١) من الميثاق .

(٥٣) انقسم الرأي حول هذا القرار بين مؤيد له ومعارض ، الا اننا نميل إلى تأييده ، انظر في تفصيل ذلك د. جابر الراوي المنازعات الدولية بغداد ١٩٨٧ ص٢١ ص١٦٩ – ٢٠٢ و د. صالح العبيدي المنازعات الدولية /كلية القانون والسياسة / جامعة بغداد ١٩٨٦ ٢٩٨٧ ص ١٥٩ – ١٧٩ .

والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية او غيرها من الوسائل السلمية التي يختارونها (٥٤) اما المادة (٣٤) فقد خولت مجلس الامن صلاحية فحص أي . نزاع او موقف من شأنه ان يؤدي الى تهديد السلم والامن الدولي والمادة (٣٧) الـزمت الدول الاطراف في نزاع معين بوجوب عرضه على المجلس المذكور عنـد عـدم تمكنها من تسويته سلمياً ، وبموجب المادة (٣٩) فللمجلس المذكور ان يقرر وقـوع تهديد للسلم والاخلال به أو وقوع عمل من أعمال العدوان (٥٥) . وتقديم التوصيـات أو اتخاذ الاجراءات المناسبة . وفي حالـة قناعة المجلس بوقوع هـذه الحالات الثلاث أو احداها فعليه ان يصدر قراره بتطبيق المادتين (٣٩) و(٤٠) من الفصل السابع ، وفي حالة عدم كفايتها تطبيق المادتين ٤١ و(٤٢) من الفصل المذكور ، حيث تضمنت المادة (٤١) التدابير غير العسكرية وهي (... وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبرية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفاً جزئياً اوكلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية) . ان هذه التدابير التي يجوز لمجلس الامن اتخاذها قد وردت على سبيل المثال وليس الحصر ومن ثم فان المجلس المذكور يستطيع اتخاذ تدابير اخرى من غير المذكورة في نص المادة (٤١) استناداً الى ماورد في صدر المادة نفسها حيث تنص على مايأتي (لمجلس الأمن ان يقرر مايجب اتخاذه من التدابير التـي لاتتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته ، وله ان يطلب الى اعضاء الامم المتحدة تطبيق هذه التدابير ، ويجوز ان يكون من بينها وقف الصلات ... االخ) . وبموجب هذا النص يجوز للمجلس المذكور اتخاذ تدابير اخرى كمنع توريد الاسلحة لاحد اطراف النزاع اذا ماتبين له اصراره على تهديد السلم او الاخلال به او قيامه بالعدوان كمرحلة النزاع اذا ماتبين له اصراره على تهديد السلم او الاخلال به او قيامه بالعدوان كمرحلة

(٥٤) وهذا النص يعد تفصيلا للمبدأ العام الوارد في ف ٣ من م٢ من الميثاق والتي تنص على (يفض جميع اعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لايجعل السلم والامن الدولي عرضه للخطر ) .

(٥٥) لم تحدد المادة (٣٩) المقصود بالعدوان ولم تعط أي تعريف له على نحو ماسبق ان بيناه في بحثنا عن تعريف العدوان . انظر تفصيل ذلك ص ٣٩٢ وما بعدها منه .

قبل اتخاذ اجراء اخر او تطبيق المادة (٤٢) من الفصل السابع والتي نص على (اذا رأى مجلس الأمن ان التدابير المنصوص عليها في المادة (٤١) لاتفي بالغرض او ثبت انها لم تف بالغرض جاز له ان يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الاعمال مايلزم لحفظ السلم والامن الدولي او لاعادته الى نصابه ، ويجوز ان تتناول هذه الاعمال المظاهرات والحصر والعمليات الاخرى بطريق القوات الجوية او البحرية او البرية التابعة للامم المتحدة) . ويكون قرار المجلس ملزماً للدول الاعضاء استناداً الى المادة (٢٥) من الميثاق(٥٦).وعلى الدول ان تقوم بوضع قواتها العسكرية تحت تصرف المجلس وتقديم التسهيلات الضرورية بموجب اتفاقات خاصة تعقد بين هذه الدول والمجلس (٥٧) — ويقوم المجلس بوضع الخطط اللازمة لاستخدام هذه القوات (٥٨) ، بمساعدة هيئة أركان حرب تكون مهمتها تقديم المشورة له في استخدامها وقيادتها (٥٩) .

والخلاصة ان مجلس الامن له حق تأليف قوة عسكرية نظامية من قوات الدول الاعضاء وهيئة اركان حرب وقيادة عامة تشرف على تنفيذ الخطط العسكرية المقررة ضد الدولة المعتدية لايقاف عدوانها بالقوة وجبراً عليها (٦٠) .



ومن الناحية العملية لم يود المجلس المذكور مهمته في صيانة السلم والامن الدولي واتخاذ القرارات الكفيلة بردع المعتدي الايراني تطبيقاً لنصوص الفصل السابع من ميثاق هيئة الامم المتحدة ، (٦١) ماعدا القرار الاخير المرقم (٥٩٨) والمؤرخ وفي

---

(٥٦) تنص المادة (٢٥) على مايأتي (يتعهد اعضاء الامم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفق هذا الميثاق) . (٥٧) المادة (٤٣) من الميثاق .

(٥٨) المادة (٤٦) من الميثاق . (٥٩) المادة (٤٧) من الميثاق .

(٦٠) من المسائل المهمة التي اصدرها مجلس الأمن الدولي قرارات بانشاء قوات دولية اوقوات طوارىء كالمسألة الكورية سنة ١٩٥٠ والوضع في الكونغو سنة ١٩٦٠ والنزاع العربي الأسرائيلي سنة ١٩٧٣) انظر د.جابر الراوي/ المنازعات الدولية/المصدر السابق ص ١٦٩.

(٦١) ان القرارات التي اصدرها مجلس الامن والمشار اليها في هامش (١٠) من ص(٣٩٥) من البحث على الرغم من اهميتها وقوتها القانونية الملزمة الا انها لم تكن كافية لردع العدوان الايراني /

انظر في تفصيل ذلك د. سهيل الفتلاوي المنازعات الدولية/دار القادسية. بغداد، ١٩٨٥ ص ١١٣-١١٤

٢٠/ ٧ /١٩٨٧ الذي سنتكلم عنه بعد قليل . والعلة في ذلك ـ حسب اعتقادنا ـ ترجع الى الاختلاف في وجهات النظر للدول الكبرى الخمس التي تتمتع بالعضوية الدائمة في مجلس الامن حول تقرير التسوية ، بسبب التعارض الموجود في مصالح هذه الدول نفسها ، والتي تنظر الى المواضيع والقضايا الدولية من خلال مصالحها أولا ، ومن زاوية توازن القوى الدولية ثانياً . وهذا القصور يستدعي لفت نظر المجلس المذكور الى ضرورة إعادة بحث موضوع العدوان الايراني على العراق بالنظر لخطورته وعلى ضوء المستجدات الدولية الراهنة ، ومنها الاصرار على عدم توسيع العدوان ليشمل بقية الدول العربية الخليجية بعد الاعتداءات المتكررة على القطر الكويتي والمملكة العربية السعودية وزرع الالغام في المياه الاقليمية للدول الخليجية وفي المياه الدولية للخليج العربي ..) ، واصدار العقوبة اللازمة لاجبار ايران على القبول بالقرار ٥٩٨ وحسب تسلسل فقراته بدون تغيير (٦٢) وهو يستند الى المادتين (٣٩) و (٤٠) من الفصل السابع

(٦٢) ندرج في ادناه نص قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ في ١٩٨٧/٧/٢٠ حسب تسلسل فقراته العاملة وللمزيد من التفصيلات انظر مجلة الحقوقي / عدد خاص بالحرب العراقية ـ الايرانية المصدر السابق ص ٢٥١ .

١ ـ يطالب بان تلتزم ايران والعراق ، كخطوة اولى تجاه تحقيق طريق التفاوض ، بوقف اطلاق النار على الفور ، ووقف جميع الاعمال العسكرية في البر والبحر والجو ، وسحب جميع القوات بلا ابطاء إلى الحدود المعترف بها دولياً . ٢ ـ يرجو من الأمين العام ان يوفد فريقاً من مراقبي الامم المتحدة للتحقق والتأكد من وقف اطلاق النار والانسحاب والاشراف عليهما ، كما يرجو من الأمين العام ان يتخذ الترتيبات اللازمة بالتشاور مع الطرفين وان يقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس الأمن.

٣ ـ يحث على الافراج عن اسرى الحرب واعادتهم إلى وطنهم دون ابطاء بعد وقف الاعمال العدائية.

٤ ـ يطلب إلى ايران والعراق ان تتعاونا مع الأمين العام في تنفيذ هذا القرار وفي جهود الوساطة الرامية إلى تحقيق تسوية شاملة وعادلة ومشرفة لجميع القضايا المعلقة تكون مقبولة من الجانبين ، وذلك وفقاً للمبادىء الواردة في ميثاق الامم المتحدة .

٥ ـ يطلب إلى جميع الدول الأخرى ان تمارس اقصى قدر من ضبط النفس وان تمتنع عن الاتيان بأي عمل قد يؤدي إلى زيادة تصعيد النزاع وتوسيع رقعته ، فتسهل بذلك تنفيذ هذا القرار.

٦ ـ يرجو من الامين العام ان يستطلع بالتشاور مع ايران والعراق مسألة تكليف هيئة محايدة بالتحقيق في المسؤولية عن النزاع وان يقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن .

=

ويعد من اهم القرارات التي عبرت عن رغبة المجتمع الدولي في تحقيق السلام والتسوية الشاملة ، لصدوره بموافقة جميع الدول الاعضاء في مجلس الامن الدولي وترحيب العراق به واستعداده التام لتنفيذه حسب التسلسل الوارد فيه ، فقد رفضته ايران على الرغم من كونه يتضمن الخطوات المتوازنة لتحقيق التسوية للطرفين ، ومما جاء في نص كلمة العراق التي القاها السيد طارق عزيز نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية في الجمعية العامة للامم المتحدة مانصه ( لقد صدر هذا القرار باجماع الاعضاء الخمسة في مجلس الامن ، وان هذا القرار واضح لالبس فيه . وان معناه لايحتاج الى تفسير . ان الخطوة في تنفيذه هي الوقف لاطلاق النار والانسحاب الشامل الى الحدود المعترف بها دولياً . والخطوة الثانية هي الرقابة على ذلك . والخطوة الثالثة هي اطلاق سراح الاسرى وتبادلهم وهكذا تأتي الخطوات حسب تسلسلها ، هذا مايقوله قرار مجلس الامن رقم (٥٩٨) وليس مايقوله الوفد العراقي وهانحن نرى ممثلي ايران يهاجمون مجلس الامن اليوم كما هاجموه منذ سبع سنوات . ويضعون الشروط انهم يرفضون هذا القرار المتوازن ويريدون من مجلس الامن ان يفسر قراره بالشكل الذي يريدونه هم . وان يقرأه مجلس الامن باللغة الفارسية ...) (٦٣).

ومن هذا يتضح أن على مجلس الأمن الدولي ان يتخذ الخطوات الآتية لارغام ايران على قبوله ، ومطلب العراق ليس أكثر من ذلك حسبما جاء في كلمته : (ان مانطالب به هو ان

= ٧ - يقر بضخامة الخسائر المتكبدة في اثناء النزاع والحاجة إلى بذل جهود التعمير، بمساعدات دولية مناسبة ، حالما يتوقف القتال ، ويرجو في هذا الصدد من الأمين العام ان يعين فريقاً من الخبراء لدراسة مسألة التعمير وان يقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس الأمن -

٨ - يرجو كذلك من الأمين العام ان يدرس ، بالتشاور مع ايران والعراق وغيرهما من دول المنطقة التدابير اللازمة لتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة .

٩ - يرجو من الأمين العام ان يبقى مجلس الأمن على علم بتنفيذ هذا القرار .

١٠ - يقرر ان يجتمع مرة اخرى حسب الاقتضاء للنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات لكفالة الامتثال لهذا القرار ) .

(٦٣) نص كلمة العراق في الجمعية العامة للامم المتحدة المنشورة في جريدة الجمهورية عدد (٦٥٨٧) وبتأريخ ١٩٨٧/٩/٢٦ ص ١١ .

يحترم مجلس الامن قراره وان يرفض بقوة محاولات الابتزاز والخداع . ان مانطالب به ليس مطلباً عراقياً . انه مطلب ينسجم مع نص القرار ومع معناه الحقيقي . واننا لنأسف لان بعض الذين صوتوا على القرار يتعاملون مع محاولات الابتزاز والخداع الايرانية ويريدون القراءة الفارسية للقرار . مع انهم كانوا قد شاركوا في صياغته وصوتوا لصالحه ، واننا في هذه المناسبة نكرر القول بأننا نرحب بالقرار ٥٩٨ ومستعدون للتعاون مع الامين ومجلس الامن لتطبيقه تطبيقاً اميناً ونزيهاً وكما هو وسنرفض بقوة أية محاولة لاعادة النظر فيه أو في ترتيب بنوده) (٦٤) .

وعلى الرغم من مطالبة العراق بتنفيذه ورفض ايران له ، فان مجلس الامن وبعد مضي اكثر من ستة أشهر لم يتخذ قراراً آخر يفرض العقوبات المقتضية حسبما تتضمنها المادة (٣٩) والتي تنص على مايأتي (يقرر مجلس الأمن ماإذا كان ماوقع تهديداً للسلم أو اخلال به او كان ماوقع عملاً من اعمال العدوان ويقدم توصياته أو يقرر مايجب اتخاذه من التدابير طبقاً لاحكام المادتين (٤١) و(٤٢) لحفظ السلم والامن الدولي أو اعادته الى نصابه) . اما المادة (٤٠) فتنص على (منعاً لتفاقم الموقف لمجلس الامن قبل ان يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة (٣٩) ان يدعو المتنازعين للاخذ بما يراه ضرورياً او مستحسناً من تدابير مؤقتة ، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم او بمراكزهم . وعلى مجلس الامن ان يحسب لعدم اخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه) وعلى الرغم من ضرورة تطبيق القرار واتخاذ الاجراءآت بحق الطرف الرافض له (وهي ايران) فان مجلس الامن الذي اصدر القرار ومع وضوح الرفض الايراني له وصراحة نص المادتين (٣٩و٤٠) التي يستند القرار اليهما ، لم يؤد واجبه في قمع العدوان الايراني وهذا ماأكدناه سابقاً (٦٥) .

---

(٦٤) نص كلمة العراق /المصدر السابق ص ١١ .

(٦٥) انظر ص ٤١٨ وما بعدها من البحث ، ونحن نميل إلى الرأي القائل ( ان من المفروض والواجب على مجلس الأمن الدولي ان يخاطب ايران (فقط) بقراراته ، لانها الطرف الرافض لكل قرار ، حيث انها لم تستجب لاي واحد منها حتى الان ) . انظر في تفصيل ذلك د. صالح جواد الكاظم / مجلة الحقوقي المصدر السابق / ص ٤٨.

لذلك فنحن نعتقد بان عقوبة ايران بأقل مما ورد في المادتين (٤١ و٤٢) تعد غير كافية مادامت ايران تصر على رفض القرار (٥٩٨) وتوسع من رقعة عدوانها ليشمل مناطق أخرى غير منطقة الخليج العربي ممتداً الى جميع بقاع العالم الأسلامي ان لم يصب العالم كله مما يشكل تهديداً خطيراً للسلم والامن الدولي .

## ـ الخاتمة ـ

بعد ان بينا الدوافع الحقيقية للعدوان الايراني والاعمال الاجرامية والمخالفات المرتكبة من قبل الحكومة الايرانية ضد العراق توصلنا الى النتائج الآتية : ـ

١ ـ انطباق نصوص تعريف العدوان على الاعمال العدوانية الايرانية الموجهة ضد العراق بما فيها استخدام القوة المسلحة .

٢ ـ انتهاك ايران لمبدأ المساواة في السيادة والاستقلال لجميع الدول .

٣ ـ عدم احترام ايران لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى .

٤ ـ قيام ايران بخرقها لمبدأ تنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية من خلال مخالفتها لنصوص اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ .

٥ ـ مخالفة ايران لأتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ الخاصة بمعاملة اسرى وجرحى الحرب .

٦ ـ قيام ايران بشن الحرب العدوانية على العراق بصورة فعلية على الرغم من تحريمها بموجب المواثيق الدولية وبالأخص ميثاق هيئة الامم المتحدة .

٧ ـ تتحمل ايران كامل المسؤولية الدولية عن مخالفتها المذكورة آنفاً ، وهي التعويض عن كافة الاضرار التي لحقت بالعراق (وهو الطرف المعتدى عليه) في هذه الحرب .

٨ ـ فشل جميع الوساطات والمساعي الحميدة التي اعلنت عنها الدول والمؤتمرات والمنظمات الدولية سواءاً أكانت هذه بصورة فردية أم جماعية ، شخصية أم على المستوى الرسمي .

٩ — على الرغم من إدانة العدوان الايراني وتأييد القرار ٥٩٨ من قبل مؤتمر القمــة العربية غير العادي المنعقد في عمان لعام ١٩٨٧ ، فأن على الدول العربية — ومن منطلق قومي واجب التقيد بقراراته وتنفيذها لكي تثبت — ولو لمرة واحدة — أنها مع القضية المصيرية للامة العربية بالرغم من الخلافات والاختلافات .

١٠ — بالرغم من صدور قرار مجلس الامن الدولي رقم (٥٩٨) وترحيب العراق به وموافقته على تنفيذه حسب التسلسل الوارد فيه ، ورفض ايران له ، مما يستوجب اتخــاذ اجراءآت فاعلة من قبله حسبما تنص عليها المادتان (٤١و٤٢) من ميثاق الامم المتحدة ،فأن تباطؤ المجلس المذكور بالقيام بواجبه يعد تقصيراً منه يجب تلافيه .

١١ — حق العراق بمقاضاة المسؤولين الأيرانيين الذين أشعلوا نار الحرب العدوانيـة عليه — بصفتهم الرسمية — وطلب تطبيق العقوبة الجنائية عليهم كمجرمي حرب بعــد تأليف محكمة دولية جنائية لهذا الغرض على غرار محكمة نوربرغ وطوكيو لعام ١٩٤٥ و١٩٤٦ .

**اما المقترحات فهي : —**

١ — التأكيد على مجلس الامن الدولي بضرورة اتخاذ الاجراءآت الرادعة ضد ايران من جراء أصرارها على العدوان ، وتهديد أمن منطقة الخليج العربي والعالم الاسلامي ومن ثم تهديد السلم والامن الدولي ، وضرورة تكثيف الجهود لاقناع الدول الكبرى بكافــة الوسائل لاجبارها على اتخاذ قرار عن طريق المجلس المذكور يتضمن العقوبات المنصوص عليها في المادتين (٤١و٤٢) طالما ان ايران ترنض القرار (٥٩٨) ، ولن تكون مهمة المجلس متحققة بهذا الشأن مالم تكن اجراءآته مؤثرة وفاعلة لقمع العدوان الايراني .

٢ — في حالة عدم امكانية تحقق ماورد في الفقرة الاولى، نرى ضرورة عــرض موضوع العدوان الايراني على الجمعية العامة للامم المتحدة ، لاتخاذ القرار بموجب المادة (٤٢) استناداً الى قرار الجمعية المسمى بـ (الاتحاد من اجل السلم) الصادر عام ١٩٥٠ والذي بموجبه تستطيع الجمعية المذكورة ان تحـل محـل مجلس الامن الدولي في ممارســـة

الاختصاصات والصلاحيات التي ذكرناها سابقاً في قمع المعتدي ومن ثم تحاشي استعمال حق النقض(الفيتو) من قبل الدول الكبرى الخمس او احداها عن طريق اصدار القرار بموافقة الاغلبية دونما اعتبار لاصوات هذه الدول .

٣ — ولغرض ايجاد الحل المناسب لكلا الطرفين ، يحقق مصالحهما على اساس عادل ومشرف، يجب تطبيق المبادىء الخمسة التي تضمنتها الرسالة المفتوحة التي وجهها الرئيس القائد صدام حسين (حفظه الله) الى حكام ايران بتاريخ ٢ — ٨ — ١٩٨٦ والتي جاء فيها مايلي : —

(ولكي لاتفوتنا فرصة الدعوة للسلام كما هو منهجنا في كل الاحوال ، نقول لكم بأن الطريق الوحيد القادر على انقاذ مايمكن انقاذه بعد أن دفعتم أنفسكم الى التهلكة: هو طريق السلام وليس هناك من طريق غيره ، وان طريق السلام انما يتحقق بصورة مشرفة وفــق مايلي : —

١ — الأنسحاب الكامل والشامل وغير المشروط إلى الحدود المعترف بها دولياً .

٢ — تبادل شامل وكامل للأسرى .

٣ — توقيع اتفاقية سلام وعدم اعتداء بين البلدين .

٤ — عدم التدخل في الشؤون الداخلية واحترام كل بلد لاختيارات البلد الآخر .

٥ — ان يكون كل من العراق وايران عنصراً ايجابياً بكل مايحقق الاستقرار والأمن للمنطقة، ومنطقة الخليج العربي بوجه خاص .

والسلام على من اتبع الهدى وليخسأ الخاسئون) (٦٦) .

---

(٦٦) مجلة الف باء العدد ٩٣٢ الصادرة في ١٩٨٦/٨/١٦ ص ١٠ .

## مصادر البحث

### اولا: الكتب :


١ – الدكتور ابراهيم أحمد شلبي – التنظيم الدولي – دراسة في النظرية العامة للمنظمات الدولية – الدار الجامعية للطباعة والنشر . بيروت ١٩٨٤ .

٢ – أحمد الشقيري – الجامعة العربية كيف تكون جامعة وكيف تصبح عربية – دار بو سلامة للطباعة والنشر ، تونس .

٣ – الدكتور جابر ابراهيم الراوي – المنازعات الدولية – الطبعة الثانية.بغداد – ١٩٨٧ .

٤ – الدكتور سموحي فوق العادة – القانون الدولي العام .

٥ – الدكتور سهيل حسين الفتلاوي – نظام أسرى الحرب في القانون الدولي – دار القادسية . بغداد ١٩٨٣ .

٦ – الدكتور سهيل حسين الفتلاوي – المنازعات الدولية – دار القادسية. بغداد ١٩٨٥

٧ – الدكتور صالح مهدي العبيدي – المنازعات الدولية ووسائل حلها سلمياً. الجزء الثاني ١٩٨٦ – ١٩٨٧ كلية القانون والسياسة بجامعة بغداد .

٨ – صدام حسين – خطاب بمناسبة الذكرى (١٤)لثورة ١٧ تموز الجبارة – دار الحرية للطباعة . بغداد ١٩٨٠ .

٩ – صدام حسين – رسالة موجهة الى الشعوب الايرانية .

١٠ – صدام حسين – رسالتان موجهتان الى حكام ايران .

١١ – صدام حسين – هكذا نخاطب العقل الغربي – الجزء الاول – دار الحرية للطباعة – بغداد ١٩٨٤ .

١٢ – الدكتور صلاح الدين أحمد حمدي – العدوان في ضوء القانون الدولي . دار القادسية الطبعة الأولى ١٩٨٧ .

١٣ـ الدكتور عادل السنجقلي ـ سريان المعاهدات على الدول غير الاطراف ـ بغداد ـ مطبعة السعدون ١٩٧٥ .

١٤ ـ الدكتور عصام العطية ـ القانون الدولي العام ـ الطبعة الثالثة . بغداد ـ ١٩٨٥»

١٥ ـ الدكتور علي صادق أبو هيف ـ القانون الدولي العام . الطبعة الثانية عشرة ـ الناشر منشأة المعارف بالأسكندرية ـ ١٩٧٥.

١٦ ـ الدكتور عماد عبد السلام ومجموعة من المؤرخين ـ الصراع العراقي ـ الفارسي دار الحرية للطباعة ـ بغداد ـ ١٩٨٣ .

١٧ ـ الدكتور فخري رشيد المهنا ـ أساس العلاقات الدولية ومؤشراتها العامة ـ بغداد ١٩٨٤ .

١٨ ـ الدكتور فخري رشيد المهنا ـ المنظمات الدولية ـ كلية القانون والسياسة بجامعة بغداد ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ .

١٩ ـ الدكتور رشاد عارف السيد ـ الغارة الأسرائيلية على المفاعل النووي العراقي ـ دراسة في القانون الدولي العام ـ كلية الحقوق ـ الجامعة الاردنية ـ ١٩٨٢

٢٠ ـ وزارة الخارجية العراقية ـ النزاع العراقي ـ الايراني في القانون الدولي ـ دار الحرية للطباعة . بغداد ١٩٨٣ .

**ثانياً: البحوث : ـ**

١ ـ المحامي باسيل يوسف ـ معاملة إيران لأسرى الحرب العراقيين في ضوء القانون الدولي الأنساني ـ منشور في مجلة الحقوقي ـ عدد خاص بالحرب العراقية الايرانية ـ الاعداد من ١ ـ ٤ ـ بغداد ١٩٨٧ .

٢ ـ الدكتور صالح جواد الكاظم ـ مراجعة في قرارات مجلس الأمن في النزاع العراقي ـ الايراني ـ منشور في مجلة الحقوقي ـ المصدر السابق .

٣ ـ الدكتور مازن اسماعيل الرمضاني ـ العلاقات العراقية ـ الايرانية مجلة الحقوقي المصدر السابق .

٤ — الدكتور محمد الدوري — موقف القانون الدولي من إصرار النظام الايراني على الاستمرار في الحرب ، المصدر السابق .

٥ — الدكتور محمد شريف الامام — الحرب العراقية — الايرانية في ميدان العدل الاسلامي — المصدر نفسه

**ثالثاً: الوثائق : —**

١ — الاعلان القومي في وثائق — منشورات وزارة الثقافة والاعلام . بغداد — ١٩٨٠ .

٢ — وثيقة الامم المتحدة رقم ٣٥٢٦٨٠ — أ — ٢٨ مايس ١٩٨٠

**رابعا: المجلات والجرائد: —**

١ — جريدة الثورة ، العدد ٦٣٧٧ في ١٠ — ١١ — ١٩٨٧ .

٢ — جريدة الثورة ، العدد ٦٣٨٠ في ١٣ — ١١ — ١٩٨٧ .

٣ — جريدة الجمهورية ، العدد ٦٥٨٧ في ٢٦ — ٩ — ١٩٨٧ .

٤ — مجلة ألف باء . العدد ٩٣٢ في ١٦ — ٨ — ١٩٨٦ .

# خدمات المعلومات في المكتبات الجامعية

محمود صالح اسماعيل
كلية الآداب / جامعة الموصل

## المقدمة

لقد شهدت المكتبات الجامعية مؤخراً تطورات كبيرة عن طريق ادخال التقنيات الحديثة في خدماتها الفنية والمعلومات ، مما وسع مجال خدماتها وحمل منتسبيها عبئاً اضافياً في تقديم هذه الخدمات للمستفيدين . اضافة الى تنوع اهدافها التي اصبحت محوراً اساسياً من محاور النشاط الاكاديمي والبحث العلمي ، حيث تعمل دائماً على دعم هذا النشاط الاكاديمي بتأثير وفاعلية . واصبحت لها اهداف واضحة تعمل على تحقيقها وتستمدها عادة من الجامعات التي تنتمي اليها ، واصبح محور عملية التعليم والتعلم على رأس أهدافها الاساسية فضلاً عن قيامها بتأمين الاستجابة الفاعلة للاحتياجات المعلوماتية للمستفيدين فيها اذ لم تعد المكتبة الجامعية التي تستجيب لهذه الاحتياجات مقنعة للمكتبيين العاملين بل اخذوا يطمحون ان تكون مكتباتهم فاعلة تعمل بالاضافة الى ماذكرناه على فهم دقيق لاحتياجات المستفيدين وبرامج الجامعات والكليات حيث تعتمد كفاءة وفاعلية المكتبة الجامعية على الخدمات والبرامج التي تؤمن تحقيق الأهداف المرسومة لها ، اذ اخذت مؤشرات المكتبات السابقة من حجم المجموعات وعدد موجوداتها بالانسحاب لصالح مؤشرات جديدة هي خدمات المكتبة حتى اصبحت المكتبات اليوم ((خدمات)) لتحقيق الخدمات لابد من اعتماد برامج واضحة محددة تؤمن لها ذلك ونتيجة التطور الكبير في معالجة المعلومات واستخدام تقنياتها الحديثة صار بامكان المكتبات الجامعية ذات الخدمات الاكثر اتساعاً من المكتبات

المتخصصة وبعض مراكز المعلومات تقديم خدمات مشابهة للخدمات التي تقدمها المكتبات المتخصصة ومراكز المعلومات مثل البث الانتقائي الفردي للمعلومات SDI بعد ان كان مقصوراً على المكتبات المتخصصة ومراكز المعلومات حين كانت مثل هذه الخدمات تقدم يدوياً واعتماداً على مسح المكتبي للمواد الثقافية .

وأصبح دور مسؤول المعلومات Information officer أو المتخصص الموضـوعي Subject Specialist من الادوار المألوفة في المكتبات الجامعية وتبدو الضرورة لها بشكل اكبر في البلدان النامية حيث تستقطب المكتبات الجامعية افضل العناصر المكتبية في البلد .

## اهمية الموضوع :

ان انفجار وتشتت المعلومات والصعوبات التي يواجهها المكتبيون لتحديث معلوماتهم ومواصلة المعاصرة والاستغلال الأمثل لمجموعة المكتبة من قبل المستفيدين جعل من الضروري تقديم خدمات متنوعة تكفل تعليمهم وارشادهم على كيفية استخدام المكتبة ومجموعتها وكيفية الحصول على المعلومات من مصادرها الاساسية مهما تنوعت وإينما كانت . وتهدف هذه الدراسة الى دراسة خدمات المعلومات ومدى الاستفادة منها في المكتبات الجامعية والاجابة على السؤالين الآتيين :

إلى أي مدى تستطيع هذه البرامج تأمين احتياجات المعلومات للتدريسيين والباحثين في الجامعات ؟

وما هي الاطر التي يجب استثمارها والتركيز عليها في هذا النوع من الخدمات المكتبية المعلوماتية ؟ ولقد استخدم الباحث الاسلوب الوصفي في كتابة هذه الدراسة وهو أسلوب يقوم على تجميع البيانات والمعلومات من الوثائق والنشريات وشتى مصادر المعلومات حول الموضوع اضافة الى الخبرة الشخصية في الموضوع نفسه .

## خدمات المعلومات في المكتبات الجامعية :

## Information Services in University Libraries:

لقد تطورت الرسالة العلمية للمكتبة الجامعية فبعد ان كانت مستودعاً للموا د الثقافيـة لتخزينها بين أروقتها ولاتخرجها الى القراء الابحساب اصبح هدفها الرئيس هو تقديم المعلومات الى كافة المستفيدين منها في آية صورة من صور التدوين العلمي . ومن هـنا تبرز اهمية المكتبة في التعليم الجامعي فقد اصبح لها دور علمي ملموس ضمن طبيـعة الرسالة العلمية للجامعة . التي هي طالب وتدريسي ومختبر ومكتبة ففي حين يعمل التدريسي على نشر العلم والمعرفة وتنشيط عملية التعلم للطالب وتعليمه كيفية جمع المعلـومـات وتقويمها يقوم الطالب بتلقي هذا العلم عن التدريسي والعمل على معرفة كيفية الحصول على المعلومات باسرع وقت ممكن لاجتياز الامتحانات تقف المكتبة وراءه ، لتـوفـر المعلومات عن مصادر العلم والمعرفة اذ يعمل الجهاز المكتبي على تذليل الصعوبات للتدريسيين والطلبة من اجل الاستفادة القصوى من مصادر المعلومات المتوفرة في المكتبة(١)

والمكتبة الجامعية تعمل على تيسير سبل الانتفاع بموجوداتها من المواد الثقـافيـة معتمدة على مفاهيم جديدة احياناً مثل (تسويق) خدماتها وهذا الانتفاع والتسويق يقود الى مايعرف بخدمات المعلومات Information Services التي تتلخص بتقديم المعرفة بشكل منظم ليستفيد منها الناس في تطوير افكارهم ومعرفتهم العلميـة والثقافية والاجتماعية (٢) كما أن من الضروري ان تتطور هذه الخدمات مستفيـدة من التطور الهائل في تقنيات المعلومات وتتشكل لتؤدي دورها ضمن النشاط الاكـاديمي في الجامعة و لاشك ان حركة البحث العلمي وتقديم البحوث والا كتشافات العلميـة، مرهونة بما توفره المكتبة من معلومات وماتقدمه من خدمات .

لقد ظهرت خدمات المعلومات منذ اقتراحها عام ١٩٣٩ في المؤتمر المكتبي البريطاني لكنها منذ منتصف الستينات نمت وتطورت في المكتبات الجامعية في المملكة المتحـدة حيث بدأت في الجامعات التقنية وبعض الجامعات الجديدة . وهي الان محور النشـاط المكتبي الاساسي اذ اصبحت خدمات المعلومات من نشاطات المكتبات الجامعيـة

الايجابية واصبحت جزءاً من فلسفة علم المكتبات الجامعية الحديث وذلك لان خدمات المعلومات تعتمد اعتماداً كبيراً على مصادر المعلومات التي تحفظ في المكتبات ولما كانت جوانب المعرفة التي تدرس في الجامعات واسعة تشمل شتى حقول المعرفة الانسانية الذي يجعل من الصعب جداً على انظمة استرجاع المعلومات تغطيتها حتى ولو تم التعاون في هذا المجال مع مراكز البحوث المتخصصة او مع مراكز ، المعلومات المتعددة المختصة بحقول معينة من المعرفة دون غيرها . ان هذا الكلام يؤكد ضرورة تفرغ مسؤولي المعلومات لتغطية خدمات المعلومات في مواضيع دون غيرها وللقيام بواجبات ومهام ستوفر كثيراً في الجهد الذي يبذل من قبل منتسبي المكتبة (٣) .

**خدمات المكتبات الجامعية في مجال المعلومات :ـ**

لما كانت مصادر المعلومات تعد بمئات الالوف ان لم تكن بالملايين ، وهناك العشرات من المصادر حول كل جزيئة صغيرة في اي موضوع من الموضوعات . ففي هذه الحالة لايمكن التأكيد على مصدر دون آخر ولا سيما وان معظمها قد تكون وافية بالغرض اضف الى ذلك ان المستفيدين لم يعودوا يبحثون عن كتاب معين بقدر مايبحثون عن معلومات معينة بعد ان صارت المصادر متعددة حول كل معلومة وبمختلف اللغات (٤) .

لذلك نستطيع تقسيم الخدمات التي تقدمها المكتبات الجامعية في مجال المعلومات الى ثلاثة محاور هي :ـ

المحور الأول : يتضمن توفير المواد الثقافية وفهرستها وخزنها والاعلام عنها .

المحور الثاني : يتضمن الاستفادة من المكتبات الاخرى ومصادر المعلومات العالمية .

المحور الثالث : يتضمن ضرورة وجود اشخاص يتولون اختيار وتقويم وتنظيم هذه المواد وتقديمها للقاريء ذي الحاجة الحقيقية لها ولعب دور الوسيط في الحصول على المعلومات الخارجية فتقديم المواد المكتبية بالنسبة للمكتبي المتخصص يعني تمييزه بين مايمكن ان يمس الاختصاصات المتوفرة في الجامعة والتي تخدمها مكتبته من المواد الجديدة التي تستلمها المكتبة . لذا سوف يكون المكتبي المتخصص كمنقي للمواد في هذا المجال بحيث يغني التدريسين والباحثين من ضياع الوقت في البحث والتمحيص عن المواد الضرورية لبحوثهم(٥) .

ومن اجل تحقيق مشاركة علمية اوسع للمكتبة الجامعية في مجالات البحث العلمي والمناهج الدراسية يترتب على اجهزتها الفنية مايأتي : ـ

اولاً : ـ المتابعة الدقيقة والفهم العميق للبرامج التي تضعها الجامعة لتخطيط سير البحث العلمي فيها ومحاولة ترجمة اتجاهات البحث وبرامجه الى تطبيقات عملية في تنمية مجموعات المكتبة (الكتب ، المراجع ، والدوريات العلمية ... الخ ) التي تخدم خطط البحث العلمي ومناهج الجامعة الدراسية ، او باختصار ان المكتبة الجامعية لابد ان تحاول اجراء عملية برمجة للبحوث العلمية في الجامعة .

ثانياً : ـ الاهتمام بتحقيق الحصر البيليوغرافي لمصادر المعرفة بحيث يتوفر في المكتبة أكبر عدد ممكن من المصادر التي تخدم اهداف البحث العلمي ومن الحقائق المعروفة في هذا الصدد فانه لايمكن للمكتبة الجامعية الاحاطة بكل ماينشر في مجال معين بالذات رغم التقدم الملحوظ في مجالات الخدمة المكتبية والاعلام البيليوغرافي الا ان الواجبات المنوطة بالمكتبة الجامعية محاولة تأمين الحصر البيليوغرافي على مصادر المعرفة حتى لايخرج الانتاج العلمي المطبوع في اي مجال عن امكانيات القائمين على توفيره وتيسيره للباحثين ومن المحاولات التي تبذل من اجل تأمين الحصر البيليوغرافي لمصادر المعرفة مايأتي :

١ ــ التعاون التام بين المكتبات الجامعية ويتم ذلك عن طريق :

(أ) التزويد التعاوني للدوريات والمطبوعات .

(ب) اتباع اسلوب الفهرسة التعاونية وعمل الفهارس الموحدة لمجموعات الكتب واعداد قوائم الدوريات .

(ج) تبادل الاعارة الداخلية بين المكتبات في الجامعات المحلية

Inter Library Loan

(د) تحقيق السيطرة البيليوغرافية وهذا يحقق تفوقاً علمياً في خدمة البحث العلمي .

(هـ) الاتباع الموضوعي في ترتيب الكتب والمواد المكتبية الاخرى في المكتبة على الرفوف .

٢ – الاهتمام بالاشراف على اعداد برنامج لنشر المعلومات تتولى الجامعة التدبير المالي له .

ثالثاً : – الاهتمام بتوفير الاجهزة الفنية الحديثة كأجهزة الاستنساخ وجهاز المايكروفلم وجهاز القراءة والاستنساخ Reader Printer والانتفاع من الخدمات الهائلة التي تقدمها للباحثين .

رابعاً : – استخدام الحاسبات الالكترونية في نشر المعلومات والحصر البيليوغرافي والاحاطة الجارية والبث الانتقائي SDI واسترجاع المعلومات وخدماتها (٦) .

لهذا يترتب على المكتبة الجامعية القيام بما يأتي : –

أ. تبادل الاعارة الداخلية مع المكتبات الجامعية وغير الجامعية الموجودة في المنطقة او البلد الواحد وجلب البحوث والمقالات المصورة في حالة عدم توفرها في المكتبة واحسن نظام يستخدم في هذا المجال هو نظام التصوير عن طريق مكتبة الاعارة البريطانية . BLLD ونظام مؤسسة ISI في الولايات المتحدة الامريكية او بالتعاون مع بعض المكتبات المحلية والوطنية والعالمية لغرض التنسيق في تبادل مثل هذه المطبوعات والنشاطات .



ب. عملية البث الانتقائي للمعلومات

Selective Dessimination of Information (SDI)

وهي الخدمة في مؤسسة ما والتي تعنى بتوجيه المواد الجديدة من المعلومات مهما كان مصدرها الى نقاط في المؤسسة حيث احتمال الفائدة منها فيما يتعلق بالعمل او الاهتمام بها عالمياً (٧) .

وتتم عملية البث الانتقائي الفردي عن طريق البحث في ملفات مراكز المعلومات العالمية مثل SDC, Dialog,BLAISE وغيرها او عن طريق البحث في ملفات مراصد المعلومات Data Bases مثل Inspec, Biosis وغيرها سواء أكان ذلك بصورة مباشرة Searching Online في حالة اشتراك المكتبة وربطها بحاسب طرفي مع احد مراكز المعلومات العالمية أم بصورة غير مباشرة في حالة عدم اشتراك المكتبة مع مراكز المعلومات العالمية .

## بث المعلومات :

تعد عملية بث المعلومات جزءاً مهماً من خدمات المعلومات وتتلخص باخراج النشرات البيليوغرافية والمستخلصات في المواضيع المتعددة المتمثلة بالاختصاصات المتوفرة في الجامعات .

وعلى هذا يمكننا القول إن عملية بث المعلومات تعتمد اساساً على مقتنيات المكتبة من كتب ومواد أخرى ودوريات وخاصة الحديثة منها والعمل على فحصها وتقرير مدى علاقتها بالاختصاصات المتمثلة بمجموعة المكتبة فاذا ظهرت بانها تخدم تلك الاختصاصات يترتب على المكتبة اعلام المهتمين بها بالطرق الآتية او ببعض منها : —

١ — عن طريق الكشافات والمستلخصات Indexes & Abstracts التي توثق مصادر المعلومات من كتب ودوريات ومقالات وبحوث ومقررات مؤتمرات وبراءآت اختراع وغيرها من المواد الاخرى والعمل على ايصالها الى ايدي الباحثين وارشادهم الى كيفية استخدامها والحصول على المعلومات منها (٨) .

٢ — القيام باخراج كشافات ومستخلصات داخل المكتبة للمطبوعات التي ليس لهـا كشافات او المواد التي يصعب اقتناء كشافاتها ومستخلصاتها اذا اقتضت الضرورة اذ تكون هذه الطريقة ارخص غير ان المكتبة التي تقوم بهذا العمل عليها ان تعرف : —

آ— نوع المستخلصات التي يستفاد منها .

ب— طريقة هذه المستخلصات (٩) .

٣ — تصوير صفحات محتويات المجلات المتخصصة (Current Contents) وطرحها للمستفيدين كي يستخدموها او وضعها في لوحات العرض او اصدارها على شكل نشرات شهرية او نصف شهرية حسب المواضيع .

٤ — توزيع قوائم الناشرين وادلة بائعي الكتب وبطاقات الاختيار على التدريسيين والباحثين كي يطلعوا على الكتب والمواد الحديثة في مواضيع اختصاصهم .

٥ — عرض المطبوعات الحديثة الوصول الى المكتبة في اماكن عرض الكتب في داخل المكتبة او عرض اغلفتها او ارسالها الى الاقسام العلمية وحسب اختصاصها

٦ –تشجيع الباحثين على القيام بالبحث في ادبيات اختصاصهم بأنفسهم وذلك عن طريق عرض الببليوغرافيات المتخصصة بمواضيع اختصاصهم الموجودة في المكتبة ، او عن طريق اقتراح طرق جديدة للبحث عن المعلومات من خلال برامج ارشاد القراء .

٧ – اخراج الببليوغرافيات المطبوعة داخل المكتبة للمواضيع والاختصاصات ذات الاهمية الكبيرة والتغيير السريع وذات العلاقة بالبحوث الجارية والتي لها مساس بخطط التنمية القومية والبحوث العلمية الحديثة حيث انها توفر الكثير من وقت وجهد التدريسيين والباحثين .

٨ – اخراج الادلة والبرامج الارشادية عن كيفية استخدام مصادر المعلومات المهمة التي يواجه الباحثون صعوبة في استخدامها كي تساعدهم في اكمال بحوثهم واسترجاع المعلومات .

٩ – تزويدهم بالبحوث والمقالات الحديثة اما على شكل بطاقات او مصورات للمستخلصات او للتقويم واحياناً المقالات نفسها (١٠) .

١٠ – تنظيم خدمات المراجع داخل المكتبة بحيث تساعد في عملية نشر المعلومات عن طريق الاجابة على الاسئلة والاستفسارات التي يوجهها الباحثون الى مسؤولي المعلومات (١١)

١١ – التطور الحديث في عملية بث المعلومات وهو ادخال الحاسبات الالكترونية في مجال انظمة المعلومات واسترجاعها وهذا يتطلب متخصصين ذوي خبرة ، جيدة بالمواضيع التي تدرس في الجامعات وبعملية ادخال المعلومات واسترجاعها على الحاسبة للحصول على النتائج المرضية للباحثين . (١٢)

## برامج ارشاد القراء :

ترتبط برامج ارشاد القراء في المكتبات الجامعية ارتباطاً وثيقاً بخدمات المعلومات لما لها من اهمية كبيرة في توجيه القراء والمستفيدين الى مصادر المعلومات الصحيحة واستخدامها بشكل يخدم عملية البحث العلمي والمناهج التدريسية في الجامعات . حيث ان هناك حاجة ملحة لتعليم الطالب والباحث الجامعي كيفية الوصول الى المعلومات

التي يريدها بنفسه . ففي الوقت الذي يعد التدريسي فيه موجهاً يهيىء للطالب الموقف التعليمي ، تصبح هناك حاجة ملحة الى التعرف على مفاتيح المعرفة ومصادرها التي . تستجيب للاحتياجات المتباينة للطلاب والباحثين الجامعيين في مراحل دراستهم وبحوثهم المختلفة لهذا اختلفت اساليب واشكال برامج ارشاد القراء بين جامعة واخرى وذلك يتوقف على امكانية المكتبة في اعداد اسلوب هذه البرامج وطريقتها بما يتوازى وامكانية العناصر العاملة فيها . (١٣) لذا فقد اصبح واضحاً للجامعات ان ملاحقة التطور العلمي الهائل لاتكفي معه اطالة سنوات الدراسة الجامعية عاماً او عامين او حتى مضاعفتها كما ان الخريج الجامعي مطالب — اياكان في مجتمعه موقعه — بمتابعة كل جديد في مجال تخصصه حتى يكون عنصراً حيوياً يعمل على تطوير مجتمعه المستمر بتعليمه الذاتي المستمر (١٤).

**ففي هذا المجال** نرى من المناسب ذكر بعض التوصيات التي وضعتها **جمعية المكتبات البريطانية** (LA/British) **بشأن البرنامج الذي اعدته لتعريف الطلبة استخدام المكتبة ومصادر المعلومات** وتشمل ثلاث مراحل : —

المرحلة الاولى : تبدأ بالتحاق الطالب بالجامعة حيث يدرس مقدمة عن المكتبة واهميتها ودورها في التعليم الجامعي وتدعم بكراريس مطبوعة وادلة .

المرحلة الثانية : تبدأ حين يتخصص الطالب في الصفوف المتقدمة اذ تعد له دروس في الببليوغرافيا وتتضمن دراسة للمواد المرجعية التي يحتاج اليها في دراسته المتخصصة والعامة .

المرحلة الثالثة : وهي اعداد الطالب وتهيئته للدراسة العليا وتتضمن هذه الدراسة في هذه المرحلة الببليوغرافيا الموضوعية وهذا يتبنى على خبرات الطالب السابقة وتتم هذه ، الدراسة بالتعاون بين امناء المكتبات واعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة (١٥) .

اما الجامعات الامريكية فلها اسلوب اخر في برامج ارشاد القراء على استخدام المكتبة ويتم كما يأتي :

١ — محاضرة اومحاضرات التوجيه .

٢ — جولة المكتبة Library Tour

٣ ـ التعليم الفردي Instruction

٤ ـ تعليم استخدام المكتبة كمادة مستقلة في المنهج الدراسي .

٥ ـ استخدام الوسائل السمعية والبصرية .

٦ ـ التعليم المبرمج والتعليم بالالات لاستخدام المكتبة .

ونستدل من ذلك على تطور وسائل وطرق استعمال برامج ارشاد القراء في المكتبات الجامعية وذلك لان تنوع وسائل التعلم سيزيد من ترسيخ المفاهيم المطلوبة في اذهان الطلبة وتعليمهم كيفية استخدام مصادر المعلومات وقنواتها على افضل وجه . ففي هذا المجال يمكننا ان نشير الى الارقام المستخلصة عن المسح الامريكي بان المتعلمين يحافظون على ١٠٪ مما يقرأون و ٢٠٪ مما يسمعون و ٣٠٪ مما يشاهدون ، و ٥٠٪ مما يشاهدون ويسمعون و٧٠٪ مما يقولون خلال كلامهم و ٩٠٪ مما يقولون خلال عملهم اي شيء واعتماداً على ادلة علم الوظائف العصبية فان هناك فروقاً كبيرة بين الاشخاص بخصوص قنوات العلم الأكثر فاعلية وبالرغم من ذلك فان طرق التعليم التي تستخدم مجموعة من وسائل الادخال الحسي يمكن ان يكون اكثر فاعلية من تلك التي تعتمد على قناة اتصال واحدة (١٦) ، لهذا السبب تعددت وسائل وطرق برامج ارشاد القراء .



ومهما كانت الطرق المختارة المستعملة في برامج ارشاد القراء فمن الضروري اجراء تقويم دقيق لدراسة تأثيرها التعليمي على الطلبة. وهنا يكمن دور التقويم في توفير المعلومات التي يمكن الاستفادة منها في اتخاذ القرارات التربوية حول انهاء المنهج الدراسي او تنفيذه بطريقة معينة او اجراء بعض التعديلات على البرنامج الحالي وهكذا . لقد اصبح ا[illegible] خلال السنوات الأخيرة اكثر ادراكاً لاهمية اجراء التقويم لبرامج ارشاد القراء المتزايدة ومع ذلك يشير لوبانس (Lubans 1974) (١٧) الى أنه لم يجر تقويم لبرامج ارشاد القراء في كافة انواع المكتبات الا نادراً ولم يتم قياس تأثيرها وحاجاتها الا في حالات قليلة ومنفصلة . كما وان اغلب المكتبيين واكثرهم علماً يدركون ضرورة واهمية التقويم بخصوص ارشاد القراء الا أن قليل منهم قام فعلا باجراء تقويم نظامي ويعود السبب في اغلب الاحيان الى عدم توفر الوقت الكافي والمصادر المالية الضرورية لذلك. الا أنه يجب ان يبقى في الأذهان بان التقويم هو احد الجوانب المهمة جداً في برامج

ارشاد القراء واذا كان في النية تعليـــم القراء كيفية استخدام المكتبة فيجب ان نكون مهيئين لاجراء تقويم للنتائج التي نحصل عليها من مختلف طرق التعليم المستعملة ؟

**أسباب اعداد برامج ارشاد القراء في المكتبات الجامعية :**

بعد استعراضنا للوسائل والطرق المتبعة في برامج ارشاد القراء في المكتبات الجامعيـة يترتب علينا التعرف على الاسباب التي جعلت هذه المكتبات تعد مثل هـذه البرامج وبأمكاننا تلخيصها بما يأتي : -

١ - الأزدياد الهائل في كافة انواع اوعية المعلومات التي مايزال الكثير منها بحاجـة الى التحليل للحصول على المعلومات المطلوبة .

٢ - تطور وسائل نقل المعلومات الحديثة مثل انظمة استرجاع المعلومات الألية التي أدت الى ظهور جوانب جديدة من برامج ارشاد القراء .

٣ - تعدد انظمة مواضيع البحوث العلمية والمناهج التربوية التي اصبحت تستقي معلوماتها من مصادر عديدة وواسعة .

٤ - ان التأخر في ايجاد المعلومات سيؤدي بالضرورة الى تأخير عملية البحث العلمي كما يؤدي الى تأخير اتخاذ القرارات في الوقت المناسب .

٥ - ان جهل الباحثين بالمعلومات سيؤدي الى تكرار الجهود ، وقد اجريت احصاءات كثيرة لمعرفة مدى وكلفة هذه الظاهرة .

٦ - عدم استغلال انظمة خزن واسترجاع المعلومات الحديثة الا على نطاق ضيق اذ تشير الاحصاءات الحديثة ان ٥/٣٪ من المستخدمين يستعملون او قد استعملوا انظمة البث الانتقائي الالي للمعلومات SDI وذلك بسبب جهل المستفيدين لهذه الوسائل في الحصول على المعلومات .

٧ - قلة استخدام الكشافات والمستخلصات المطبوعة لجهل المستفيدين بطرق استخدامها

٨ - اظهرت الكثير من المسوحات المكتبية بان العديد من رواد المكتبة غير المقتنعين لم يستشر معظمهم لا الجهاز المكتبي ولا وسائل استرجاع المعلومات المناسبة .

٩ – لقد اظهر تقرير باري Parry Report عام ١٩٦٧ في بريطانيا أن ٣٧٪فقط من طلبة الدراسات الجامعية الاولية استعمل المستخلصات وان ٢٥ ٪ ليس لهم علم بفهارس المكتبة وان ٤١ ٪ ليس لهم علم بالاعارة الداخلية بين المكتبات (Inter Library Loan) ( وان ١٤ ٪ فقط قد تم تدريسهم طرق استخدام المكتبة (١٨)

١٠ – ان العديد من المناهج الدراسية لطلبة الدراسات الجامعية الاولية تتضمن دروساً وتطبيقات عملية مكثفة لذا فان الوقت القليل المتوفر لدراسة الخصوصية يجب ان يستغل بصورة فعالة .

١١ – تمكين الطلبة والباحثين في كافة المؤسسات التربوية ايجاد وطلب واستخدام جميع انواع اوعية المعلومات والثقافة .

١٢ – ان مسؤولية ضمان الاستعمال الامثل والفعال للمعلومات المتوفرة ومن ثـم كفاءة مستخدمي هذه المعلومات تقع على عاتق المسؤولين عن التعليم الجامعي بما فيهم امناء المكتبات فقد تبين للمجلس الاستشاري للسياسة العلمية في بريطانيا ان ٢٨ ٪ من الباحثين قد تأخروا في بحوثهم نتيجة جهلهم بالمعلومات المنشورة التي يمكن الحصول عليها (١٩) وفي دراسة اخرى قامت بها مكتبة الاعارة البريطانية تبين ان ٣٠٪ من هؤلاء الذين استخدموا المكتبة للبحـث عن معلومات ( لاعن كتب معروفة العنوان والمؤلف ) قد فشلوا في الحصول على مايطلبونه من معلومات وان ثلثي اولئك الذين فشلوا في الحصول عـلى المعلومات لم يستشيروا فهرس المكتبة او المكتبي لكنهم اتجهوا فقـط الى مايعتقدونه الرف الصحيح (٢٠).

هذه الأسباب هي التي دعت المكتبات الجامعية الى اعداد برامـج ارشاد القراء اذ ان مشكلة نشر المعلومات والاعلام العلمي ومشكلة تعريف الباحثين والطلبة بالانتاج الفكري العالمي مازالت قائمة حتى في الدول المتقدمة وان كانت الدول النامية تشعر بهذه المشكلـة اكثر من غيرها .

فعلى سبيل المثال نرى مكتبة جامعة حلب تذكر أن الكثير من طلبة الجامعة يحصلـون على شهاداتهم الجامعية دون ان تطأ اقدامهم مكتبة الجامعة . وفي احدى الدراسات

عن المكتبات الجامعية في مصر تأكيد على ضرورة علاج النقص في هذه المكتبات ومن اهمها : ( تركيز خدمات ووظائف المكتبة الجامعية حول تقديم المصادر اللازمة لمناهج الدراسة والبحث — تعليم وارشاد الطلاب على كيفية استخدام مصادر المكتبة وتشجيع وتنمية العادات السليمة للقراءة والبحث وتوسيع افاق واهتمامات جهود المكتبة الجامعية (٢١)

من هنا تظهر اهمية برامج ارشاد القراء واهميتها في المكتبات الجامعية في اي مكان وفي اي وقت سواء أكانت في جامعات الدول المتقدمة أم في جامعات الدول النامية .

**مسؤول المعلومات في المكتبات الجامعية :**

ان هذا التصور للمعلومات قاد المكتبات الجامعية بشكل خاص الى ضرورة تقديم خدمات المعلومات من قبل اشخاص ذوي خبرة بالاختصاص او الحقل الذي يقدم لـه المعلومات وتترتب عليهم ان يشاركوا في تنظيم ادبيات ذلك الموضوع والعمل على حصر ومعرفة مصادر المعلومات في ذلك الموضوع ايضاً. ومن الطبيعي ان تكون للمكتبي تجربة في ذلك الحقل وغالباً مايكون قد حصل على شهادة جامعية اولية اوعليا في ذلك الموضوع(٢٢). لذا فان المكتبات الجامعية حينما وجدت نفسها تقوم بتقديم خدمات المعلومات رأت من الضروري اسناد هـذه الخدمات الى اشخاص اطلق عليهم « مسؤولو المعلومات» في معظم المكتبات الجامعية على ان يكونوا ذوي مؤهلات علمية كما يجب ان يكونـوا ملمين بالتطورات العلمية في الحقول التي سيكونوا مسؤولين عنهـا وعلى مساس بالبحوث التي يقوم بها التدريسيون والباحثون في الجامعة . حيث ان نجاح خدمات المعلومات يتوقف على نوعية المكتبي الناجح الذي يجب ان يتحلى بحسن الادارة والثقافة العريضة ورحابة الصدر ونبل الخلق فضلا عن حسن التصرف مع الأخرين واجادة النقاش معهم (٢٣) .

فمسؤول المعلومات (Information Officer) هو مكتبي متخصص يكلف بتطوير جانب اوجوانب من خدمات المكتبة الفنية والمرجعية في موضوع او مواضيع متقاربة ويحاول توسيع خدمات المكتبة واستخدام مراجعها من قبل القراء في الموضوع المسؤول عن تطوير خدماته وهذا يعني ان مسؤول المعلومات عليه ان يكون ذا مؤهلات علمية تجعله موثوقاً به من قبل التدريسيين والباحثين وتجعلهم يشعرون باهمية العمل الذي يقوم به (٢٤) .

وهذا يعني انه لابد لمسؤول المعلومات الذي يتعامل مع مستويات علمية وثقافية مختلفة في المكتبات الجامعية الاعداد الصحيح لهذه المسؤولية العالية عن دراسته العلمية وفضلا عن الخلفية الموضوعية في الموضوع الذي يخدم فيه مع خبرة مكتبية اذ ان مهمة مسؤول المعلومات في المكتبات الجامعية هي توصيل المعلومات التي تتطلب مجموعة من النشاطات والكفاءات كي يكون ناجحاً في عمله .

فمسؤول المعلومات مثله مثل المدرس وغيره من الذين يتعاملون مع الجماهير وهؤلاء لابد ان يكونوا مستعدين لكل ماهو طاريء وغير متوقع وهذا هو مايوفر المتعة لمسؤول المعلومات الكفء اذ ان مهمته مهمة ثقافية علمية تتطلب البحث المستمر والعمل المتواصل لكي يتمكن من مواكبة نمو المعلومات والنتاج الفكري فهي مهمة صعبة لابل تكاد تكون مستحيلة على كل من لاينمي فكره وثقافته بكل ماهو جديد في عالم المعلومات واوعيتها فمسؤول المعلومات اليقظ سوف ينمو علمياً وثقافياً عند بحثه على اجابات المستفيدين وبذلك سوف يستطيع ان يواكب سير المعرفة ويرفع من نوعية خدماته ومكانة مكتبته في مجتمع المستفيدين ان مكتبيا من هذا النوع يتطلب الكفاءة العالية والخيال الواسع وسمة الابداع لتقديم الاجابات المتطورة والضرورية لخدمات الباحثين والمتخصصين في مجتمعات اليوم اذ اننا نعيش في مجتمعات تتسم بالتخصص الدقيق وهذه هي الطريقة الوحيدة للابداع والمزيد من الابتكارات (٢٥) .

## دور مسؤول المعلومات في المكتبات الجامعية :

ان نجاح المكتبة الجامعية يتوقف على مدى ارضاء القراء والمستفيدين لذلك لابد من تأمين قنوات اتصال مع المستفيدين لمعرفة مواطن القوة والضعف لكي يمكن العمل على تلافيها لذا يتوجب على مسؤول المعلومات ان يكون يقظاً لكي يتمكن من تحديد العوامل التي تحد من خدمات مكتبته (٢٦) .

لذلك يتلخص دور مسؤول المعلومات في المكتبة الجامعية في مشاركته في اختيار مجاميع المكتبة من الكتب والدوريات والمواد الأخرى التي تهم المستفيدين في الأختصاصات التي يشرف على خدمتها . وقيامه بعملية ارشاد القراء في بحثهم عن المواد التي يستخدمونها

لاغراض البحث العلمي وتزويدهم بالمعلومات المطلوبة في المواضيع التي يشرف على خدمتها كما يقوم بتوجيه المستفيدين الى كيفية استخدام المراجع والكشافات والمستخلصات التي تعينهم على ايجاد المعلومات لبحوثهم الآنية والمستقبلية . ويقوم بايصال المعلومات الى تدريسي الاقسام العلمية وباحثيها في الأختصاصات التي يشرف على خدمتها وذلك عن طريق الخدمات التي تقدمها المكتبة بحيث تجعل منه عضو ارتباط بين المكتبة والاقسام العلمية في الجامعة وهو يشرف كذلك على توفير المعلومات التي تساعد على معرفة مااستجد من مطبوعات حديثة في المواضيع التي يشرف على خدمتها وعلى اعداد الببليوغرافيات والأدلة والنشرات المساعدة للتعرف على المواضيع التي تقع ضمن اشرافه . وفضلا عن اشرافه على فهرسة المواد العلمية . (٢٧) كما يقوم بفتح قنوات تؤمن انسياب المعلومات والأستفادة منها من الخدمات الجاهزة الأجنبية .

لذلك ينبغي على الباحثين في الجامعات ان يعرفوا بانهم بحاجة الى معرفة كيفية ايجاد المعلومات وكيفية بقائهم على اتصال دائم بما يصدر من ادبيات في مجال اختصاصهم عن طريق مساعدة ونصح مسؤولي المعلومات الذين مازال البعض يحسبهم لايعرفون سوى ترتيب بطاقات الأعارة اوختم الكتب او ارجاعها الى الرفوف .



لهذا يترتب على مسؤول المعلومات في المكتبة الجامعية الاشراف على خدمات المعلومات والخدمات المرجعية التي تكون كما يأتي : —

(آ) المعلومات التي يحتاجها القراء من المطبوعات الحديثة ومعرفته بها .

(ب) المعلومات التي يحتاجها الباحث في زوايا معينة في اختصاصه الدقيق وهو مايعرف بعملية استرجاع المعلومات Information Retrevial (٢٨) .

ومن هذا يتضح ان معظم عمل مسؤول المعلومات هو التعامل مع اوعية المعلومات او مصادرها والتي تكون على شكل مطبوعات كالاعمال المرجعية مثل الموسوعات والمعاجم اللغوية والتقاويم والأحصاءات والادلة وكتب التراجم والطبقات والأطالس والببليوغرافيات والكشافات والمستخلصات والفهارس المطبوعة وغيرها .فضلاعن المراجع العلمية والمتخصصة من الأشكال المذكورة آنفاً حسب الاختصاصات الموجودة في الجامعة والكتب والدوريات

والمواد الأخرى الموجودة في المكتبة ومواد«السمعية والبصرية» مثل المصغرات Microforms التي تكون على شكل مصغرات فلمية Microfilms او رقائق فلمية Microfiches او رقائق ورقية Microcards او على شكل اشرطة مسجلة وكاسيت او على شكل سلايدات اوغيرها من المواد السمعية والبصرية .

ومصادر المعلومات الالية التي تزامن ظهورها مع ظهور الحاسبات الالكترونية والأنظمة ذات الوصول المباشر والحافظات ذات الكثافة والكتلة يمكنها ان تسمح باستخدام اكثر اتساعاً لهذا النوع من الاجهزة من اجل استثمار المعلومات . (٢٩)

فالاختزان الالكتروني للمعلومات البيليوغرافية وغير البيليوغرافية ومايرتبط بذلك من ضرورياته وجود نظام الاسترجاع الذي يؤدي بالضرورة الى تحقيق الوظيفة الموجودة في المراجع التقليدية المطبوعة وهي قدرتها على اعداد الباحث والمستفيد بما يتطلع اليه من المعلو مات باقل وقت ممكن لذا اخذت هذه الأشكال تستخدم بشكل واسع في مراكز المعلومات المتخصصة والمكتبات الجامعية كشبكات معلومات مرتبطة بالحاسبات الالكترونية و قواعد المعلومات المتخصصة Databases (٣٠)



**الاستنتاجات : -**

نستنتج من كل هذا ان المكتبة الجامعية تعمل على تيسير سبل الانتفاع بما تحتويه من المعرفة ومصادرها لجميع المتنسبين الى الجامعة فان هذا التيسير هو مايعبر عنه باصطلاح خدمات المعلومات Information Services اذ من الضروري ان تتطور هذه الخدمات مستفيدة من التطور الهائل في تقنية المعلومات وان تتشكل لتؤدي دورها ضمن النشاط الأكاديمي في الجامعة ، ولاشك ان حركة البحث تقدم البحوث والأكتشافات العلمية مرهونة بما توفره المكتبة وماتقدمه من خدمات .

ولابد من وجود علاقة وثيقة بين خدمات المعلومات بكافة اشكالها وبين البرامج الدراسية في الجامعة . لذا يجب ان تقوم خدمات المعلومات في الجامعة على تهيئة الدراسة بالفروع المختلفة في الكليات وهذا يعني ان خدمات المعلومات يجب ان تتطور وتتشكل لتؤدي دوراً علمياً يتفق وخطط الدراسة المتبعة في الجامعة وللمكتبة دور اساسي في هذه العملية

كما ان دور المكتبة الجامعية لايقتصر على خدمة خطط الدراسة بالجامعة فحسب بل ان دورها العلمي يتعدى هذا المدى ليحقق مشاركة فعالة في تهيئة مجالات البحث العلمي داخل الجامعة .

وبذلك نستطيع ان نعد للمكتبات الجامعية دوراً تقوم به كمراكز المعلومات لانها تقوم بتقديم خدمات المعلومات للمستفيدين . حيث ان دور المعلومات الاجتماعي هو ان يعرف العاملون في المكتبة او مركز المعلومات كل شيء جديد في المواضيع وفروع المعرفة الأنسانية والقيام بتقديمها كلها او بعضها للمستفيدين في حالة طلبها لاستكمال معلوماتهم في جانب من جوانب المعرفة الأنسانية .



المصادر :–

١ – ابراهيم حمدي « الدور العلمي للمكتبة الجامعية» في المكتبة والتنمية القومية : وقائع وبحوث المؤتمر المكتبي الثالث لجمعية اتحاد المكتبيين العراقيين بالاشتراك مع جامعة الموصل ، مطبعة الجامعة – الموصل ١٩٧٦ ص٢٣٣ ، وانظر هنا
Fjabllrant, Nancy. "Teaching methods for the education of the Library user, Libri, 26(4) .1976.pp. 255 .
(2) Foskitt, D.J. "Information services in Libraries" crosby-London. 1962. pp. 1–13.
3. Hall, John." Information services in University Libraries ASLIB Proceedings, 24 (5) 1972' pp. 293– 302.
٤ – عزيز ، يونس .«خدمات المعلومات» في المجلة العربية للمعلومات ؛ ٥ (٢) ١٩٨٤ ، ص١٩٤ – ٢١٢ .
5 Katz,William. A. "Introduction to reference work." Vol. I, Basic in information sources, 3rd ed., McGraw Hill- New York, 1987, pp. 14–20.
٦ – ابراهيم ، حمدي . المصدر السابق ص ٢٣٧ – ٢٣٨ .
٧ – تيد، لوسي . « مقدمة الى نظم المكتبة المبنية على الحاسب الالكتروني » ترجمـة محمود احمد اتيم . المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم – تونس : ١٩٨١ ؛ ، ص١٦١ – ١٦٥ .
8. Foskitt, O.P. Cit., p.1–22.
٩ – عمر ، أحمد أنور . « مصادر المعلومات : في المكتبات ومراكز التوثيق» دار المريخ – الرياض ، ١٩٨٠ ، ص٥٥ ، ص٧٢ .
10 Foskitt, O.P. Cit., pp. 13–22.
11 Katz, O.P. Cit., p. 14–20.
١٢ – حسب‌الله ،سيد . « بنوك المعلومات او المصادر البيليوغرافيا المحسبة» دار المريخ الرياض ، ١٩٨٠ ، ص٥٠ .

١٣ — قنديلجي ، عامر ابراهيم واخرون . « الكتب والمكتبات » دار الحرية — بغداد ١٩٧٩ . ص٢٨٣ — ٢٨٤ .

١٤ — بدر ، احمد ، (أصول البحث العلمي ومناهجه) وكالة المطبوعات — الكويت ١٩٧٨ — ص ١١٥ .

15. "Toward Guidlines for bibliographic instruction in Academic Libraries," College & Research Libraries News 5, 1975, p. 137. ..

16 Fjallbrant, O.P. Cit., p. 260.

17. Lubans, J. (ed.) "Educating the Library user." New York and London, 1974.

18. Fjallbrant, O.P. Cit., p. 261– 65.

19. "Survey of Information needs physicists & Chemists." Journal of Documentation, 21 (2), 1965, pp. 83–112.

٢٠ — بدر ، أحمد . المصدر السابق ، ص١١٤ .

٢١ — نفس المصدر السابق ص١١٥ .

22. Crossley, A.C." The subject specialist Librarian in an academic Library: His role and place. "ASLIB Proceedings 26 (6) ,1974.pp. 236–246.

23. Humphreys, K. "The subject specialist in National and University Libraries." Libri, 17 (1), 1967, pp.29–41

24. Davinson, Donald. "Refernce service" Clive Bingley - London, 1980. pp. 11–19.

٢٥ — عزيز ، المصدر السابق ، ص ٢٠٠ .

٢٦ — نفس المصدر السابق ، ص٢٠٤ .

27. Crossley, A.C.O.P. cit., p. 236–246.

28. Davinson, O.P. cit., p. 18–19.

29. Katz, O.P. cit, p.14–20.

٣٠ — حسب‌الله ، سيد . المصدر السابق ، ص٥٠ — ٦٧ .

# تقويم واقع المناطق المفتوحة العامة في مدينة الموصل

داؤد سليم داؤد عجاج
كلية التربية / جامعة الموصل

## التوطئة والهدف من الدراسة :

تعد المناطق المفتوحة العامة Puplic Open space أماكن لممارسة نشاطات ترفيهية خارجية في الهواء الطلق Outdoor Recreation ، وهي تستند على حاجة بايولوجية تمكن الانسان من الاحتفاظ ببعض العلاقة مع البيئة الطبيعية ضمن محيطه الحضري .وان هذه النشاطات الترفيهية تمثل حاجة نفسية للوصول الى التغيير بالنسبة لأجواء وفعاليات معينة لايمكن للبيئة الداخلية المتقفلة من ان توفرها .وعندما ترتبط هذه الحاجات بالمهن ذات الطبيعة الرتيبة ، التي يزاولها معظم الناس داخل هياكل الأبنية ، وعندما تكون البيئة الخارجية للمدينة مجدبة ، ومنهكة فستولد رغبة قوية للتوجه نحو المناطق المفتوحة وخاصة المناطق التي تتمتع بمعالم طبيعية . وهذه الرغبة تفسر لنا ،لماذا يبحث الكثير منالناس عن الفرص الترفيهية في المتنزهات الاقليمية ، أوانهم يقطعون مسافات طويلة للوصول الى المناطق ذات الطبيعة البرية . وان الرغبة في التمتع بأجواء المناطق المفتوحة تفسر أيضاً اقبال الناس الشديد نحو المتنزهات الكبيرة داخل المدن ، التي تتصف بخصائص طبيعية وخاصة من قبل أولئك الذين يفتقرون الى الوسائل التي تمكنهم من ترك مدنهم والتوجه الى المتنزهات الاقليمية وتهدفالدراسة الى تحقيق الأهداف التالية :

(*) يقدم الباحث جزيل الشكر للدكتور عباس علي التميمي والدكتور إبراهيم القصاب والدكتور صلاح الجنابي لقرائتهم البحث وملاحظاتهم القيمة التي أغنت البحث كثيراً .

١ – تحليل وتقسيم المناطق المفتوحة العامة في مدينة الموصل

٢ – وضع المقترحات الخاصة بتطوير الاستعمال الترفيهي بغية تحسين بيئتها العمرانية وجعلها اكثر قابلية لتأدية وظائفها المختلفة .

٣ – خدمة الاهتمامات الترفيهية الحالية والمستقبلية لسكان المدينة عن طريق التنظيمات والتشريعات ، او عن طريق الجهات الحكومية التنفيذية .

ونظراً لعدم توفر البيانات الخاصة بمساحات المناطق المفتوحة العامة فقد اعتمد البحث على العمل الميداني باجراء مسح شامل لجميع المتنزهات والحدائق في المدينة وتحديد مساحاتها ومواقعها واسمائها المحلية .

وقد تناول البحث خمس نقاط اساسية وهي :–

## أولا: الأساس النظري:

### (أ)تطور مفهوم المناطق المفتوحة

ان فكرة المنطقة المفتوحة ليست حديثة بل ان المساحة العامة للمدينة ( الميدان ) قديمة نشأت مع ظهور المستوطنات البشرية ، اذ بدأت كفاصل بين البيوت ، وتحولت بمرور الزمن الى ساحات للتجمع .



ويرتبط بالمناطق المفتوحة المتنزه المتمثل بالمساحة الواسعة من الأرض التي تفسح المجال للصيد ، والذي كان معروفاً لدى الآشوريين ( ١٣٠٠ – ٦٠٦ق.م ) . فمتنزه مدينة خرسباد الآشورية كان يحتوي على تل اصطناعي ، ومعبد ، وعلى مياه وفيرة ،(١) وانشأ الملك الأشوري سنحاريب (٧٠٥– ٦٨١ق.م) بحيرة واسعة جداً في مدينة نينوى الى الشرق من تل قوينجق .وكانت محاطة بمتنزه كبير احتوى مختلف النباتات والحيوانات(٢) . كما قام الملك سنحاريب بأنشاء قناة اصطناعية بطول ١٠ كم لري الحدائق التي زرعها

(1) George. F. Chawick, The Park and The Town, New York 1966, p. 19.

(2) Timothy Cochrance and jane Brown, Landscape Designe of the Middle East, Londone, 1978 pp. 23– 28.

على شاطيء نهر دجلة قبل مدينة نينوى وبعدها إستنبت فيها كثيراً من الأشجار والنباتات الغريبة التي جلبها من جميع انحاء امبراطوريته العظيمة . (١)

ويؤكد معظم الباحثين أن أقدم الحدائق ظهرت في بلاد مابين النهرين خاصة في سهولها الفيضية الخصبة ، فقد اصبحت مدينة بابل قبل مايقرب من ٢٥٠٠ سنة مضت عاصمة الأقليم وقد وصفت بالمدينة الأم التي ابتكرت فن المناظر الطبيعية ، وتصميم الحدائق متمثلا ذلك في جنان بابل المعلقة التي انشأها الملك نبوخذنصر بين ٦٠٤ – ٥٦٢ ق.م والتي ذاع صيتها حتى اعتبرها الإغريق احدى عجائب الدنيا السبع (٢) .

وقد أشار بعض الباحثين الى التأثيرات الجديدة التي حصلت في العصور الأسلامية المختلفة ، فكلمة الفردوس تكرر ورودها في القرآن الكريم ، وتعني حدائق تجري من تحتها الأنهار . صمت العديد من ساحات المدن الأسلامية على مثل هذا التصور وهذه الرؤية ، حيث قسمت الى اربعة ارباع متساوية بواسطة قنوات مائية تمثل الأنهار الأربعة للجنة ، وقد طبقت هذه الفكرة في العديد من ساحات المدن الأسلامية كمدينة القيصرية في تركيا . والساحة الحضرية الكبيرة المعروفة بالميدان وجدت في معظم المدن العربية ، حيث تقع مجاورة للجامع وتقدم وظائف مدنية متنوعة المستويات كالأسواق ، الاحتفالات والاجتماعات العامة . وتاريخ الفن الاسلامي يشير الى الاهتمام الكبير بالأزهار والزخرفة النباتية ، وهذا بلا شك يبرهن أن الحدائق قد ازدهرت في كل من بغداد ، سامراء ، القاهرة ، دمشق ، ومدن الأندلس (٣) .

ولم تظهر المتنزهات العامة كما نعرفها – مساحة من الأرض صممت – بالدرجة الرئيسية للنفع العام وسط البيئة الحضرية الرئيسية – قبل القرن التاسع عشر ، حيث كان مفهوم المتنزه في اوربا في القرن الماضي وماسبقه يخص النبلاء فقط وليس للاستعمال العام .

---

(١) جيمس هنري برستد ، انتصار الحضارة ، ترجمة د. أحمد فخري ، القاهرة ، ص ٢٢٤.

(2) Timothy Cochrance, op. Cit p. 142.

(3) George. F. Chowick· op. cit·. vi P19.

وقد تطورت فكرة المتنزهات في انكلترا في القرن الماضي بحيث اصبح هدفها هو الاستعمال العام ومتعة الجمهور ، وكان هذا التحول نتيجة لظاهرة النمو التلقائي ، وغير المخطط للمدن الصناعية التي ظهرت في أعقاب الثورة الصناعية ، والتي ولدت الحاجة الشديدة لتحسين البيئة السكنية عن طريق انشاء المتنزهات ، والمناطق المفتوحة ، ومن انكلترا انتشرت هذه الفكرة الى اقطار العالم الأخرى .

ومنذ بداية هذا القرن ظهرت المدن المخططة وفق اسس تخطيطية حديثة تهدف الى التوزيع ، والتحديد الأمثل لاستعمالات الأرض المختلفة ، والمتمثلة بالمناطق السكنية والصناعية والخدمية ، والمناطق المفتوحة الخضراء .

من ذلك يمكن القول : ان فكرة المناطق المفتوحة ظهرت في العراق – بشكل خاص– في مدينة نينوى الآشورية التي تعد حالياً جزءاً من مدينة الموصل : أي ان هذا الاستعمال في هذه المدينة له امتداد تاريخي يعود الى ثلاثة آلاف سنة .

**المفهوم المعاصر للمناطق المفتوحة :–**



هناك تعاريف عديدة للمناطق المفتوحة تتباين بين باحث وآخر ، ومن قطر لآخر ، لأن الاهتمام العلمي بها حديث ولذلك لم تتفق الاراء على تعريف محدد لها ، فيشيركودمان Goodman مثلا **بأنها الحيز الذي لايستخدم كأبنية او بعبارة اخرى أنها شيء متمم للتطور العمراني ربما يكون هواء ، يابسة ، اومسطح مائي ، وتقع في مدينة اومنطقة ريفية مفتوحة بعيدة عن التطور الحضري ومن الممكن ان تكون منطقة ترفيهية فعالة وربما تكون ذات ملكية حكومية او ملكية خاصة ويمكن استخدامها للترفيه إمداد مائي، سياحة، وللتطوير الأقتصادي .**

ويظهر أن المفهوم اعلاه واسع وشامل يضم جميع مساحات اليابس والماء وغير المغطاة بالبناء . لذا فقد حددها البحث بالمناطق المفتوحة العامة على مستوى مدينة ؛ القطاع والحي والتي يمكن لسكان مدينة الموصل التمتع والمشاركة في الفعاليات والأنشطة الترفيهية سواء

(1) I william Goodman and C. Fric Freund, Principle and Practice of Urban Planning,Washington, 1968, p. 185.

أكان ترفيهيا فعالا كالملاعب الرياضية وأحواض السباحة او ترفيهياً غير فعال كالحدائق والمتنزهات ، وحدائق الحيوان والبحيرات الاصطناعية ، والمناطق ذات القيمة التاريخية أي المناطق المفتوحة العامة والتي يمكن ادراكها شخصياً وبامكانها ان تؤدي الوظائف الاساسية التالية : —

١ — تستعمل على مستوى واسع وتشمل الفعاليات الترفيهية الفعالة وغير الفعالة .

٢ — تساعد على توسيع مدى الرؤية للمعالم المختلفة في المدينة ، أو تعمل على تحسين البيئة العمرانية للمجتمع ، وجعلها اكثر قابلية لتأدية وظائفها ، واكثر جمالا وأمانا ، وحمايتها ايضاً من أضرار التلوث .

٣ — تمنح الفرد الشعور باتساع ، ورحابة المكان ، والانطلاق في بيئة بصيغة منسجمة مع مقياسه للبشري ؛ فمنها ماتمنحه العزلة ومنها ماتمنحه فرص التمتع بالحياة الاجتماعية ......الخ .



**(ب) تصنيف المناطق المفتوحة العامة :**

تعتبر معايير ومستويات الفعاليات الترفيهية مطبقة في جميع دول العالم المتطور وتتخذ أساساً للتخطيط والتنفيذ وأهم تلك التصانيف هو التصنيف الأمريكي ، والتصنيف الأنكليزي وسيتطرق البحث عن محتوى التصنيف الأمريكي لكونه تصنيفاً مفصلا يشمل كل مستوى من مستويات المتنزهات والمناطق الترفيهية ، كما يحدد الموقع المثالي لموقعها ، وحجم السكان المخدومين ونصيب الفرد الواحد منهم ؛ وهذه النواحي تفيد البحث عند التعرض لها فيما يخص مدينة الموصل . وقد أوصى التصنيف الأمريكي بالمستويات التالية : —



١ — ساحات لعب صغيرة للاطفال : — تخصص للاطفال حتى عمر ٦ —٧ ، سنوات وبمساحة ٢٥٠ — ٤٠٠م٢ وتنشأ في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية وغالباً مايكون موقعها ضمن بلوك سكني لتلافي عبور الشوارع الرئيسية.

٢ — متنزهات المحلة السكنية : — يفضل أن يكون المتنزه ملاصقاً للمدرسة الابتدائية التي تتوسط المحلة السكنية ليخدم مساحة ٢,٦ كم٢ من المنطقة الحضرية بحجم سكاني

مابين ٢,٠٠٠ — ١٠,٠٠٠ ساكن وبمعيار هكتار واحد لكل ١٠٠٠ ساكن على أن لاتقل مساحة المتنزه عن هكتارين .

٣ — متنزهات القطاع : — يعد متنزه القطاع مكمل لمتنزه المحلة ، ويكون موقعه ملاصقاً للمدرسة المتوسطة أو الثانوية ، وموقعه على الشوارع العامة ، وقريباً منها ، ويجب ان تكون ضمن مسافة ١,٥ كم — ٥كم من كل بيت . وبمعيار هكتار واحد لكل ١٠٠٠ ساكن وان لاتقل مساحة المتنزه عن ٨ هكتار .

٤ — متنزهات على مستوى المدينة : — الموقع المركزي مرغوب فيه لمتنزهات المدينة لكنه لايتوفر دائماً . وهي غالباً ماتقع بالقرب من حدود المدينة أو خارجها ، وأصغر مساحة مطلوبة للمتنزه (٤٠) هكتار ولكن المساحة المرغوبة تتراوح مابين ١٠٠ — ٤٠٠ ، هكتار . يخدم متنزه المدينة السكان القاطنين على مسافة لاتزيد عن ٣٠ دقيقة بالسيارة ، وبحجم سكاني يتراوح مابين ٥٠,٠٠٠ — ١٠٠,٠٠٠ نسمة ، وبمعيار ٢ هكتار لكل ١٠٠٠ ساكن .

٥ — المتنزهات الاقليمية : — تخدم سكان اقليم كبير ، والذين يسكنون ضمن مسافة تقطع بـ٦٠ دقيقة بالسيارة . لاتقل المساحة الموصى بها للمتنزه عن ١٠٠ هكتار . المعيار الموصى به هو ٨ هكتار لكل ١٠٠٠ ساكن ، وأقل مساحة مطلوبة له ١٠٠ هكتار (1) .

أما التصنيف الانكليزي فيمكن توضيحه بالجدول التالي

جـدول رقـم (١)

| المستوى | المساحة التقريبية ( هكتار ) |
|---|---|
| متنزه المدينة | ٦٠ |
| متنزه القطاع | ٢٠ |
| متنزه محلي | ٢ |
| متنزه محلي صغير | ٢ |

(1) Semour. M. Gold, op. cit., pp. 268. 269.

ويخصص المعيار الأنكليزي ٢,٨ هكتار لكل ١٠٠٠ نسمة أي مايعادل ٢٨ م٢ لكل فرد (١) .

## ثانياً: الواقع الحالي للمناطق المفتوحة العامة في مدينة الموصل :

(آ) **الأمكانات الطبيعية :** ـ تعد الامكانات الطبيعية من الموارد الترفيهية ولعل من أهمها موقع المدينة ؛ فالموصل تقع على نهر دجلة ضمن منطقة السهول المتموجة في القسم الشمالي من العراق ، شمال مدينة بغداد بحدود ٤٠٠ كم عند خط عرض ١٩َ ٣٦ْ شمالا وخط طول ٤٣ْ شرقاً .

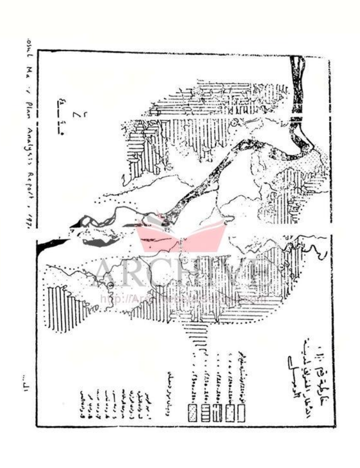
كما ترتبط الامكانات الطبيعية بالتركيب الجيولوجي والجيومورفولوجي ؛ إذ تمتد مدينة الموصل على جانبي نهر دجلة ، وعند ارتفاع يتراوح مابين ٢١٠ ـ ٣٤٠م فوق مستوى سطح البحر ، انظر خارطة رقم(١) وأرضها ترتفع على شكل مصاطب متعاقبة يمكن ملاحظتها بسهولة . وتتصف أراضي الضفة اليمنى بأنها أكثر انحداراً من أراضي الضفة اليسرى ، وتكثر في الضفة اليمنى شبكة الوديان المعقدة ، التي تصرف مياه الأمطار الى نهر دجلة . التابع الرئيسي في الضفة اليسرى هو رافد الخوصر الذي يعبر أسوار نينوى .



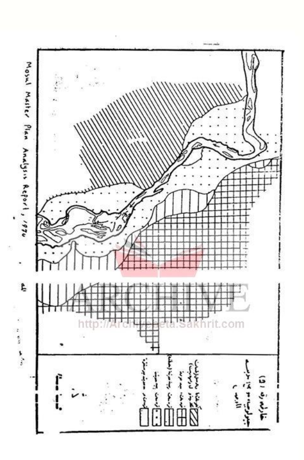
والى جانب الاختلاف في درجة الانحدار فإن كلا الضفتين تختلفان في التركيب الجيولوجي وعموماً يمكن ملاحظة ثلاثة مستويات من المصاطب تكونت طبقاً للتغيرات الجيولوجية على جانبي النهر ، أنظر خارطة رقم (٢) . أولى المصاطب وأوطئها تبدأ من سرير النهر وهي تمثل أحدث الترسبات الفيضية ( تتألف من الحصى والرمل والغرين ) ، هذه الترسبات أكثر اتساعاً في الضفة اليسرى منها في الضفة اليمنى ، وهي تظهر في الضفة الأخيرة فقط في الأقسام الشمالية والجنوبية من المدينة . وهذه المصطبة غالباً ماتغطيها مياه الفيضان ، وهي ملائمة جداً للزراعة . المستوى الثاني من المصاطب يعود الى ترسبات فيضية أكثر قدماً ، تبدو واضحة وواسعة في تركيب الضفة اليسرى بينما لاتظهر الى على

---

(1) Sebastion Loew, Local Planning pp. 156– 157. London 1979.



Mosul Master Plan Analysis Report, 1974.


خارطة رقم (٥)
جيولوجية موقع مدينة
Mosul Master Plan Analysis Report, 1974

الضفة اليمنى ، وهذان النوعان من المصاطب لاوجود لهما في موقع المدينة القديمة الواقعة على هضبة ترتفع ١٥ م عن مستوى النهر وهذه الهضبة تشرف مباشرة ، على سرير النهر ويمكن اعتبارها المستوى الثالث للمصاطب من وجهة النظر المورفولوجية وكنتيجة لذلك فان السرير النهري يبدو ضيقاً بوضوح مقابل المدينة القديمة (١) .

ومن أبرز المؤثرات الطبيعية الأخرى هو المناخ وفيما يلي أهم تأثيرات خصائص عناصره الرئيسية : —

درجات الحرارة : — تعد درجات الحرارة من أهم العناصر المناخية لما لها من تأثير على حياة الانسان والحيوان ونمو النبات . وسيعتمد البحث في تقسيم ظروف الحرارة على النحو التالي طبقاً لتقسيم دوجلاس وكما يلي : (٢)

اذا كان المعدل الحراري للشهر اكثر من ٣٠°م فهو حار
اذا كان المعدل الحراري للشهر من ٢٠°م — ٣٠° م فهو دافيء
اذا كان المعدل الحراري للشهر من ١٠° م — ٢٠° م فهو معتدل
اذا كان المعدل الحراري للشهر أقل من ١٠° م فهو بارد



يبلغ المعدل السنوي للدرجة الحرارة في مدينة الموصل ١٩,٩° م كما موضح في جدول رقم (٢) . وهذا المعدل يقترن بالمناخ المعتدل . الا ان هذا المعدل لايعطينا مؤشراً واقعياً عن توزيع معدلات الحرارة الشهرية الموضحة في الجدول والتي تظهر وجود ثلاثة أشهر تتصف بالبرودة وهي ، كانون الاول معدل ٨,٤° م وكانون الثاني ٧°م وشباط ٨,٩م°،وثلاثة اشهر تتصف بالاعتدال وهي اذار ١٢,٣° م ونيسان ، ١٧,٤° م وتشرين الثاني١٣,٩°م، وثلاثة اشهر دافئة وهي أيار ٢٤,١° م ، وتشرين الأول٢٠,٧°م وأيلول ٢٧,٩م° ، والأشهر الثلاثة المتبقية حارة وهي ؛ حزيران ٣٠,٥م° ؛ وتموز ٣٣,٩م واب ٣٣,١م° . أي ان الاشهر الدافئة والحارة تقارب الستة أشهر .

(1) Republic of Iraq, Ministry of Municipalites, Mousl Master Plan, analysis report, 1974, pp. 109-110.

(٢) دوجلاس هـ.ك . لي . المناخ ، تعريب زكي الرشيدي ، ١٩٦٢ ، ص ٤٨ .

ولو تعمقنا اكثر في دراسة توزيع درجات الحرارة على اساس معدلات ساعات الرصد لكل شهر كما موضح في جدول رقم(٢)لاتضح أن معدلات حرارة ساعات النهار تتراوح مابين معتدلة ، ودافئة ، وحارة عدا شهر كانون الثاني الذي تكون ساعات النهار فيه باردة.

كما يتضح أيضاً أن شهر نيسان المعتدل الحرارة يتصف نهاره بأنه دافيء عموماً ؛ حيث يصل معدل الحرارة في الساعة الثانية عشر ظهراً إلى ٢٤,١°م ، كما أن شهر أيار الدافيء يرتفع فيه معدل الحرارة في نفس الساعة إلى ٣١,٨°م . أما الأشهر الثلاثة الحارة فإن جميع ساعات النهار تزيد معدلاتها عن ٣٠°م حيث تصل في الساعة الثانية عشر ظهراً الى ٣٨,٨°م في شهر حزيران ، والى ٤٢,٦°م في شهر تموز والى ٤٢,٤°م في شهر آب . وترتفع معدلا ت ساعات النهار في شهر أيلول الدافيء الى ٣٧,٧°م في الساعة الثانية عشر ظهراً .أما شهر تشرين الأول الدافيء فان معدل هذه الساعة يرتفع الى ٣٠,١°م .

ومن الجدول رقم (٢) يمكن ان نحدد ظروف الحرارة لكل شهر :ـ

| | | |
|---|---|---|
| كانون الثاني : بارد | نيسان : دافيء | تموز : حار | تشرين الأول : دافيء |
| شباط : معتدل | أيار : دافيء | آب : حار | تشرين الثاني : معتدل |
| آذار : معتدل | حزيران : حار | أيلول : حار | كانون الأول : معتدل |



ومن ذلك يتضح أن شهر كانون الثاني هو الشهر الوحيد الذي تتصف ساعات النهارفيه بالبرودة وأربعة أشهر معتدلة ، وثلاثة أشهر دافئة وأربعة أشهر حارة .أي أن سبعة أشهر في الموصل تكون معدلات درجات حرارة النهار فيها بين الدافئة والحارة .

وهنا لابد من الإشارة الى حقيقة مهمة جداً وهي أن القراءآت الواردة في الجدول رقم (٢) قد سجلتها محارير وضعت في أماكن خاصة بحيث لاتتأثر بالاشعاع الأرضي ، لذا لابد أن تكون درجة حرارة النهار داخل مدينة الموصل في الأيام الساكنة الهواء ، والصافية السماء أعلى مما هي عليه في سجلات الأنواء الجوية نتيجة للبناء السائد بالكتل الكونكريتية غير العازلة والشوارع المكسوة بمادة الأسفلت والمخترقه لأقسام المدينة المختلفة وجميعها تهيأ سطحاً ملائماً للتوصيل الحراري فخلال النهار تكتسب الشوارع والجدران والسطوح الحرارة بسهولة ضمن حدود المدينة والتي تقوم بدورها يرفع حرارة الهواء الملامس لها.

جدول رقم (٢)

متوسطات الحرارة والأمطار ومعدلات ظروف الحرارة حسب ساعات الرصد للفترة ١٩٤٠ – ١٩٧٠

| الأشهر | متوسطات الحرارة والأمطار (١) | | | | معدلات ظروف الحرارة (٢) | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | المعدل الشهري | معدل اعلى درجة حرارة | معدل أقل درجة حرارة | مجموع التساقط الشهري (ملم) | ١٢ ليلا | ٦ صباحاً | ١٢ ظهراً | ٦ مساء |
| كانون الثاني | ٧٫٠ | ١٢٫٨ | ٢٫٥ | ٧٦٫٨ | ٤٫٤ بارد | ٤٫٩ بارد | ١٢٫٠ معتدل | ٩٫٨ بارد |
| شباط | ٨٫٩ | ١٥٫٣ | ٣٫٥ | ٦٤٫٢ | ٥٫٤ بارد | ٦٫٩ بارد | ١٤٫٢ معتدل | ٨٫٩ بارد |
| آذار | ١٢٫٣ | ١٩٫٠ | ٦٫٣ | ٦٩٫٦ | ٨٫٢ بارد | ١١٫١ معتدل | ١٨٫٠ معتدل | ١٢٫٠ معتدل |
| نيسان | ١٧٫٤ | ٢٥٫٤ | ١٠٫٢ | ٥٠٫٨ | ١٢٫٢ معتدل | ١٧٫١ معتدل | ٢٤٫١ دافئ | ١٦٫٨ معتدل |
| آيار | ٢٤٫١ | ٣٢٫٩ | ١٥٫٠ | ٢٤٫٧ | ١٧٫١ معتدل | ٢٤٫٩ دافئ | ٣١٫٨ حار | ٢٣٫٥ دافئ |
| حزيران | ٣٠٫٥ | ٣٩٫٦ | ١٩٫٥ | ٠٫٧ | ٢٢٫٥ دافئ | ٣٠٫٩ حار | ٣٨٫٦ حار | ٣٠٫٥ حار |
| تموز | ١٣٫٩ | ٤٣٫٤ | ٢٢٫٩ | ١٫٠ | ٢٥٫٩ دافئ | ٣٣٫٦ حار | ٤٢٫٦ حار | ٣٤٫١ حار |
| آب | ١٣٫١ | ٤٣٫٠ | ٢١٫٨ | ٠٫٠ | ٢٥٫٩ دافئ | ٣٢٫٤ حار | ٤٢٫٤ حار | ٣٢٫٩ حار |
| أيلول | ٢٧٫٩ | ٣٨٫٧ | ١٦٫٦ | ٠٫٧ | ١٩٫٩ معتدل | ٢٧٫٢ دافئ | ٣٧٫٧ حار | ٢٧٫٣ دافئ |
| تشرين الأول | ٢٠٫٧ | ٣١٫٢ | ١١٫٤ | ٩٫٩ | ١٤٫١ معتدل | ١٩٫٥ معتدل | ٣٠٫١ حار | ١٩٫٦ معتدل |
| تشرين الثاني | ١٣٫٩ | ٢٢٫٣ | ٧٫٠ | ٣٦٫١ | ٩٫١ بارد | ١٢٫٠ معتدل | ٢١٫٤ دافئ | ١٢٫٨ معتدل |
| كانون الأول | ٤٫١ | ١٥٫٠ | ٣٫٢ | ٦٥٫٣ | ٥٫٢ بارد | ٦٫٣ بارد | ١٤٫٢ معتدل | ٧٫٩ بارد |
| المعدل السنوي | ١٩٫٩ | ٢٨٫٢ | ١١٫٧ | ٢٩١٫٩ | | | | |

(١) الجمهورية العراقية الهيئة العامة للأنواء الجوية العراقية ، المعدلات المناخية نشرة رقم ١٥ ، بغداد ١٩٧٩ ، ص ص ٢ – ١٠.

(٢) إعداد الباحث

وقد بينت إحدى الدراسات أن حرارة المراكز الحضرية تزيد بـ ١ ــ ٢°م عن درجة حرارة المناطق الريفية المحيطة (١) . اما في الليل فتتسرب الحرارة المخزونة في الشوارع والأبنية الى الهواء الملامس لها فتقلل من سرعة انخفاض حرارة ساعات الليل .هذا بالاضافة الى الحرارة التي تتطرحها المركبات والمصانع والبيوت ...الخ

فعلى سبيل المثال بينت نفس الدراسة أن في أمسيات شهر أيار ذات الهواء الساكن والسماء الصافية في قلب مدينتي ماديسون Madison وويسكونسن Wisconsin ، الامريكيتين يكون الجو فيهما أدفأ بعشر درجات مئوية عن المناطق التي تبعد ٥ كم عن حافة المدينتين . كما بينت أن الناس يستخدمون أجهزة التبريد عندما تزيد درجة الحرارة عن ١٨,٣° م .

مما سبق يمكن ان نستنتج أن مناخ مدينة الموصل يتصف بوجود سبعة أشهر ترتفع فيه درجات الحرارة اكثر من ٢٠°م في ساعات النهار مما يخلق الحاجة الى استخدام أجهزة التبريد لساعات طويلة مما يزيد من استهلاك الطاقة وأجهزة التبريد ، ويضيف عبئاً على دخل الأسرة .



لذا يصبح من الضروري خلق بيئة خارجية ملائمة لراحة المواطنين تتوفر فيها السطوح النباتية والظلال الوارفة ، والجو المريح ، والهواء المنعش ، وحمايتهم من اشعة الحرارة المباشرة ، والوقاية من العواصف الترابية ، وزيادة التشجير ، وتنمية . الأجواء الطبيعية التي تعمل على خلق البيئة المناسبة للسكان ، وبالتالي خفض نفقات كلف التبريد ، والتبديد في الطاقة ، وذلك لان التشجير يؤدي الى خفض درجات حرارة الهواء الملامس لسطوحها وزيادة رطوبتها كما يؤدي وجود النبات الى امتصاص كثير من الطاقة الحرارية مقارنة بالسطوح الاخرى حيث تظهر درجات مختلفة للحرارة في وقت واحد للسطوح المختلفة كما بينتها دراسة أجريت في منطقة الشرق الأوسط وكما يلي (٢) : ــ

---

(1) Glenn T,Trewartha and Lyle H. Horn, An Introduction to climate 1980, p. 33.

(2) Timothy Cochrance, op. cit., p. 30.

سقوف من الأسمنت ٣٥° م

حشائش قصيرة تحت الشمس ٣٠° م

حشائش قصيرة في الظل ٢٥,٨° م

وأخيراً يمكن ان نستنتج أن نشر التشجير والنباتات في مدينة الموصل سيعمل ولابد من تلطيف حرارة الهواء والتقليل من تأثير أشعة الشمس الشديدة وتلعب المياه دوراً آخر في خفض درجات الحرارة بانشاء البحيرات وأحواض المياه والنافورات والمسابح ... الخ

الأمطار : ـ إن المعدل السنوي للأمطار في الموصل هو ٣٩١,٩ ملم ، انظر جدول رقم (٢) وتتركز في فصلي الشتاء والربيع وبذلك فهي توفر أساساً للانتاج الزراعي الشتوي ، كما أنها تسهم في نمو النباتات الطبيعية وخاصة الحشائش وهذا مايشاهد في فصل الربيع حيث تزدان المناطق المجاورة لمدينة الموصل بنباتاتها وأزهارها الطبيعية التي تغري سكانها للقيام بسفرات الى تلك المناطق للتمتع بجمال الطبيعة الساحرة خلال فصل الربيع ، (أي ان سكان المدينة في بحث دائم عن المناطق الخضراء لقلتها في المدينة ولقصر فترة وجودها في تلك المناطق ) .



ويبدأ موسم سقوط المطر في الموصل بصورة ملحوظة في شهر تشرين الأول بمعدل ٩,٩ ملم ثم يتصاعد في الاشهر التي تليه الى ان تبلغ أقصى معدلات المطر في شهر كانون الثاني ٧٦,٨ ملم وتأخذ بالهبوط كما يلاحظ في شباط ٦٤,٢ ملم ، وآذار ٦٩,٦ ملم ويقل في الاشهر التي تليه حيث تصبح في نيسان ٥٠,٨ ملم وفي آيار ٢٤,٦ ملم ، ثم تنعدم تقريباً في حزيران ، وتموز ، وآب وأيلول .

أن أهمية معرفة توزيع الأمطار على أشهر السنة تكمن في أن النباتات تكون بحاجة ماسة الى مياه الري خلال أشهر الصيف الأربعة كما تزداد فيها نسبة التبخر /النتــح ، نتيجة للحرارة المرتفعة ، ولوقوع المدينة على نهر دجلة ، ولقرب الانتهاء من تنفيذ سد الموصل الذي سيحقق السيطرة على مناسيبه ، وامكانية إرواء المناطق التي ستخـصص كمتنزهات أو مناطق مشجرة .

ب- تطور انشاء المتنزهات والحدائق العامة .

تميزت مدينة الموصل بأنها من أوائل مدن العراق التي اهتمت بالحدائق والمتنزهات العامة. انظر الخارطة رقم (٣) ويرجع ذلك الى قيام نظام البلدية فيها . اذ تأسست بلدية الموصل عام ١٨٦٩ واتصفت بنشاطها في تقديم الخدمات المختلفة ومن أبرز أعمالها في مضمار الحدائق والمتنزهات العامة مايلي : -

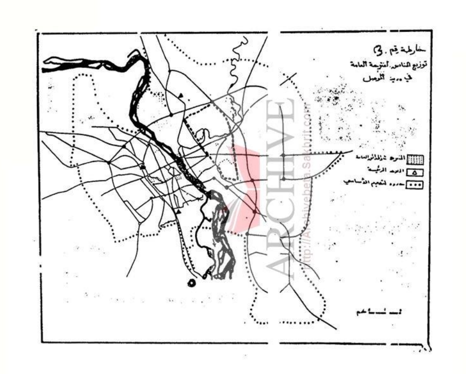
حديقة الشعب : أنشأت عام ١٩٢٧ وتقع بمحاذاة الضفة اليسرى من نهر دجلة مقابل المدينة القديمة ، وتبلغ مساحتها حوالي ١٢ هكتار وترتبط بالجانب الأيمن ذات الكثافة السكانية العالية (الموصل القديمة) بجسر نينوى الحديدي الذي أنشيء عام ١٩٣٤ ويبلغ طوله حوالي ٢٥٠ م مما سهل امكانية الوصول اليها للتمتع بأجوائها الخلابة ، حيث إن حدود الموصل القديمة تبعد عنها بحوالي ٢كم ، وتتصف بتنوع اشجارها ، وازهارها وتعيش فيها انواع مختلفة من الطيور البرية . وتعتبر من اكثر الحدائق التي تتوافد عليها الأسر والافراد لتوافر بعض الوسائل الترفيهية من مقاعد الجلوس ، ومراجيح الاطفال

حديقة الشهداء : أنشأت عام ١٩٣٢ وتقع على الضفة اليمنى من نهر دجلة والى الجنوب الشرقي من المدينة القديمة ، وتبعد عن اقصى مساكنها بحدود ٢ كم ، ومساحتها ٣ هكتارات ، ولكونها تقع وسط منطقة سكنية ، وتجارية فأنها تجذب اليها الكثير من الاشخاص .



غابة الحدباء : انشأت عام ١٩٥٢ ، وتشرف عليها مديرية غابات محافظة نينوى تقع على الضفة اليسرى ضمن القسم الشمالي من مدينة الموصل . تبلغ مساحتها ٢٦٠. هكتار وتضم أشجار اليوكالبتوس ، والجنار والسرو العطري ، والصنوبر المحلي. وتحوي مايقارب ٣٠,٠٠٠ شجرة (١) وتعد بمثابة متنزهاً مركزياً لأهالي مدينة الموصل وتعتبر ايضاً من المتنزهات الرئيسية في مدن العراق ، لاتساع مساحتها واعتدال جوها وامتدادها بجوار نهر دجلة . وتضم بعض التسهيلات الترفيهية مثل مقاعد للجلوس ، ومماشي، ومخيم كشفي دائم تجري فيه مختلف الفعاليات والانشطة الرياضية والفنية كماتحتوي على العديد من المرافق الخدمية والترفيهية وهي : -

(١) محافظة نينوى ، اللجنة العليا لمهرجان الربيع الثاني عشر في الموصل ، ١٩٨٠ ، ص ١٤٧.


خارطة رقم 3
توزيع المناطق المفتوحة العامة
في مدينة الموصل
حدود التصميم الأساسي

– كازينو الغابات السياحي : ومن مرافقها بحيرة صناعية لتربية اسماك الزينة .

– مسبح : أهم مسابح الموصل ويضم كازينو واماكن للجلوس والراحة .

– دور الغابات السياحية : عددها ٥٠ داراً سياحية والعمل مستمر على زيادتهـا. فالاقبال شديد عليها

– مدينة الألعاب : تقع على الضفة اليسرى بجوار حديقة الشعب واقيمت في جزء منها وتبلغ مساحتها بحدود ١٥ هكتاراً ، وتضم مختلف الألعاب المسلية الحديثة الكهربائية والاوتوماتيكية . وتعد حالياً أهم المراكز الترفيهية قاطبة في المدينة

متنزه اليرموك : أنشأ عام ١٩٧٩ في الجانب الايمن ، وفي الجهة الشمالية الغربية من المدينة . تبلغ مايقارب ٧,٥ هكتار ، ويعد المتنزه الرئيسي في هذا الجانب من حيـث المساحة .

ان هذه المناطق المفتوحة الخضراء هي المراكز الترفيهية الرئيسية في مدينة الموصل التي تمارس فيها الفعاليات الترفيهية الخارجية ، وهناك العديد من الحدائق المنتشرة على جانبي المدينة التي تقل مساحة كل منها عن هكتار . والجدول التالي يوضح انـواعهـا واسمائها ومساحتها حسب العمل الميداني الذي أجراه الباحث عام ١٩٨٥ .



جدول رقم (٣)

| الجانب الأيسر | | الجانب الايمن | |
|---|---|---|---|
| المتنزه الاسم | المساحة (هكتار) | الاسم | المساحة (هكتار) |
| ١ – المتنزهات والحدائق الكبيرة: | | ١ – المتنزهات والحدائق الكبيرة : | |
| متنزه الحدباء | ٢٦٠ | حديقة الشهداء | ٣ |
| حديقة الشعب | ١٢ | متنزه اليرموك | ٧,٥ |
| مناطق مشجرة محاذية للنهر | ١٢,٥ | المجموع | ١٠,٥ |
| المجموع | ٢٨٤,٥ | ٢ – الحدائق الصغيرة | |

٢ – الحدائق الصغيرة

| | |
|---|---|
| حديقة الخوصر | ٠,٥ |
| حديقة حي الضباط | ٠,٧٥ |
| حديقة حي النفط | ٠,٥ |
| حديقة النعمانية | ٠,٥ |
| المجموع | ٢,٢٥ |

٣ – ملاعب رياضية ومراكز للشباب وملاعب للاطفال

| | |
|---|---|
| مدينة الالعاب | ١٥,٠ |
| ملعب الجامعة | ٣,٠ |
| مركز شباب المثنى | ٤,٠ |
| اربعة ملاعب للاطفال | ٢,٢٥ |
| المجموع | ٢٤,٢٥ |

| | |
|---|---|
| ٤ – الكازينوات والنوادي الصيفية وأخرى | ٩,٠٠ |
| المجموع الكلي | ٣٢٠ هكتارا |

| | |
|---|---|
| حديقة البدن | ٠,٧٠ |
| حديقة الطوافة | ٠,٨٠ |
| حديقة الاغوات | ٠,٢٥ |
| حديقة الفيترية | ٠,٥٠ |
| حديقة الروضة | ٠,٣٠ |
| حديقة الشيخ فتحي | |
| حديقةدكة بركة | ١,٦٠ |
| حديقة الطوالب | ٠,٢٠ |
| حديقة محطة وقود الجمهورية | ٠,٥٠ |
| حديقة السوق العصري | ٠,٥٠ |
| حديقة ٣٠ تموز | ٠,٨٠ |
| اخرى | ١,٨٠ |
| المجموع | ٨,٠ |

٣ – الملاعب والنوادي الرياضية ومراكز الشباب وملاعب الاطفال

| | |
|---|---|
| ملعب الادارة المحلية | ٨,٠ |
| ثلاث نوادي رياضية | ٠,٧٥ |
| مركز الشباب | ٢,٥ |

سبع ملاعب للاطفال ٤,٠

فسحتان مكسوتان بالبلاط ١,٢٥

المجموع ٥

٤ — الكازينوات

والنوادي الصيفية واخرى ٥

المجموع الكلي ٤٠,٠٠ هكتار

وتلخيصاً للجدول السابق يتبين ان مساحة المناطق المفتوحة العامة في الجانب الايسر هي ٣٢٠ هكتاراً وللجانب الايمن ٤٠ هكتاراً أي أن مجموع مساحة الجانبين تقدر بحوالي ٣٦٠ هكتاراً

**ثالثاً: التقويم :**

**(أ) تقويم مساحات المناطق المفتوحة:**

أتخذ البحث عام ١٩٧٠ كسنة اساس لتقويم مدى التوسع الذي حصل في مساحات المناطق المفتوحة حتى عام ١٩٨٥ . وللحصول على مساحاتها لعام ١٩٧٠ فقد استبعدت مساحة المناطق المفتوحة العامة التي انشأت بعد عام ١٩٧٠ والبالغة ٤٠ هكتار من مساحتها عام ١٩٨٥ والتي قدرت بـ٣٦٠ هكتاراً فكانت النتيجة ٣٢٠ هكتاراً ساحتها عام ١٩٧٠ منها ٢٥ هكتاراً على الجانب الايمن ، و٢٩٥ هكتاراً على الجانب الأيسر والجدول التالي يوضح نصيب الفرد الواحد من المناطق المفتوحة (بعد تحويل وحدة المساحة من الهكتار الى المتر المربع ) .

جدول رقم (٤)

| السنة | السكان | المساحة | نصف الدونم(م٢) |
|---|---|---|---|
| ١٩٧٠ | ٣١٦,٢٠٠ | ٣,٢٠٠,٠٠٠ | ١٠,١ |
| ١٩٨٥ | ٥٥٦,٠٠٠ | ٣,٦٠٠,٠٠٠ | ٦,١ |

مما تقدم يتضح ان الزيادة الحاصلة في مساحة المناطق المفتوحة من عام ١٩٧٠ لغاية عام ١٩٨٥ قدرت بـ٤٠ هكتاراً وهذه الزيادة تعتبر طفيفة جداً لا تتماشى مع الزيادة الحاصلة في عدد سكان مدينة الموصل الذين ازدادو خلال نفس الفترة بمقدار ٢٣٩,٨٠٠ نسمة مما أدى الى انخفاض نصيب الفرد الواحد من ١٠,١ م٢ عام ١٩٧٠ الى ٦,٥ م٢ ، عام ١٩٨٥ .

ولوقارنا هذا المعدل بمعدلات بعض المدن العالمية لتبين لنا مدى انخفاضه في الموصل

جدول رقم (٥)

| السنة | المدينة | مساحة المدينة بألآف الهكتار | السكان بالألف | مساحة الحدائق (م٢) | نسبة الحدائق الى المساحة العامة | حصة الفرد من الحدائق |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٩٧٦ | واشنطن | ١٧٣,٤٦٠,٠٠٠ | ٠,٧٥٧ | ٣٤,٥٨٠,٠٠٠ | ١٩,٩ | ٤٥,٧ |
| ١٩٧٦ | لندن | ١,٥٧٩,٥٠٠,٠٠٠ | ٧,١٧٤ | ٢١٨,٢٨٠,٠٠٠ | ١٣,٨ | ٣٠ |
| ١٩٧٣ | كانبيرا | ٢٤٣,٢٠٠,٠٠٠ | ٠,١٦٠ | ١١,٦٥٠,٠٠٠ | ٤,٨ | ٧٠,٥ |
| ١٩٨٥ | الموصل | ١٢٠,٠٠٠,٠٠٠ | ٠,٥٥٦ | ٣,٦٠٠,٠٠٠ | ٣,٠ | ٦,٥ |

غير ان توزيع المناطق المفتوحة العامة غير متماثل بين ضفتي المدينة ويتضح من تحليل الجدول (٦) التباين الكبير في مساحتها والجدول التالي يبين ذلك



جدول رقم (٦)

حصة الفرد الواحد في كل من الضفتين(م٢)

| | الضفة اليمنى | | | الضفة اليسرى (*) | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| السنة | السكان | المساحة(م٢) | نصيب الفرد (م) | السكان | المساحة | نصيب الفرد |
| ١٩٧٠ | ٢٢٧,٦٦٤ | ٢٥٠,٠٠٠ | ١,١ | ٨٨,٥٣٦ | ٢,٩٥٠,٠٠٠ | ٣٣,٣ |
| ١٩٨٥ | ٣٣٣,٦٠٠ | ٤٠٠,٠٠٠ | ١,٢ | ٢٢٢,٤٠٠ | ٣,٢٠٠,٠٠٠ | ١٤,٤ |

من الجدول اعلاه يتضح أن نصيب الفرد الواحد على الضفة اليمنى يعد منخفضا جداً فقد كان عام ١٩٧٠ يقارب ١،١م زاد زيادة طفيفة عام ١٩٨٥ وأصبح ١،٢م٢.

(1) Parks and open spaces Association of Japan, City Parks in Japan, Tokyo. 1978, p. 147.

(*) حسب ما جاء في تقرير التصميم الاساسي لمدينة الموصل ان نسبة سكان الجانب الأيسر عام ١٩٧٠ كان ٢٨٪ من مجموع سكان المدينة وسيصبح ٥٦٪ عام ٢٠٠٠ . وقد قدر البحث نسبتهم عام ١٩٨٥ بحوالي ٤٠٪ .

بينما كان على الضفة اليسرى عام ١٩٧٠ بحدود ٣٣،٣ م٢ وهو يقارب المقاييس العالمية ولعدم تنفيذ مشاريع جديدة ذات اهمية ، وللزيادة الكبيرة في سكان هذه الضفة فقد انخفضت عام ١٩٨٥ الى ١٤،٤ م٢ وبمقارنتها مع الجانب الايمن يتبين أن الجانب الأيسر أفضل حظاً من الجانب الأيمن .

إن اسباب هذا التباين الكبير في مساحات المناطق المفتوحة العامة لكل من الجانبين حيث ان الجانب الأيسر اقل تعقيداً وانحداراً من الجانب الأيمن كما ان المصطبة الاولى المتمثلة بترسبات حديثة اكثر اتساعاً في الجانب الأيسر منها في الجانب الأيمن ، وتعد من اكثر المناطق ملائمة لانشاء المتنزهات والحدائق وهذاماحصل بالفعل عند انشاء متنزه الحدباء المركزي ذات المساحة الكبيرة في الضفة اليسرى والذي يحتل نسبة ٨١ ٪من مجموع مساحة المناطق المفتوحة في هذه الضفة . هذا بالاضافة الى العامل البشري حيث كان الجانب الأيسر خالياً من السكان تقريباً حتى مطلع هذا القرن ، أي تتوفر فيه مناطق واسعة لهذا الغرض عكس الجانب الأيمن الذي كان مشغول بالمدينة القديمة الكثيفة السكان ، كما ان الطرف الجنوبي من الضفة اليمنى محددة قسراً باستعمالات حكومية خاصة منعت استثمار وحدة المساحة بشكل جيد وحجزت مساحات واسعة من الضفة اليمنى من هذا الاستعمال .

**(ب)تقويم الكفاءة الوظيفية:—**

سبق وان تعرض البحث الى بيان الوظائف الأساسية للمناطق المفتوحة العامة واهمها تقديمها للانشطة الترفيهية الفعالة وغير الفعالة . وعليه فلا بد من الاشارة الى مايقدمه كل مستوى منها من تلك الانشطة : —

ملاعب الاطفال : — أهم وظائفها توفير وسائل اللعب للاطفال حتى عمر ٧سنوات واهم موجوداتها ، أجهزة لعب الاطفال ، ساحة معبدة لسير اللعب ذات العجلات ، مسابح مائية ، حوض ماء للرش أو الخوض . ان هذا النوع من الملاعب غير موجود اصلاً في محلات المدينة على الرغم من انه ضروري جداً وأساسي للمناطق الكثيفة السكان مثل مدينة الموصل القديمة التي تتصف دورها بصغر مساحتها .

متنزهات مصغرة ١ – وظيفتها توفير مساحات لألعاب الاطفال ، أماكن الالعاب الهادئة ، بعض الفعاليات الرياضية مثل الساحات المتعددة الاغراض التي تفتقر المدينة اليها .

متنزهات المحلة السكنية : وظيفتها تلبية اهتمامات سكان المحلة السكنية وتشمل، اماكن الجلوس ، ملاعب لبعض الالعاب الشائعة ، العاب التسلية كالشطرنج موائد للنزهات تفتقر المتنزهات المحلية في الموصل الى تلك التسهيلات الترفيهية بأستثناء وجود المصاطب ومراجيح الاطفال كما هو الحال في حديقة دكة بركة ، أما حديقة الشهداء فتحتوي فقط المصاطب .

متنزهات القطاعات : توفر فعاليات رياضية مختلفة مثل التنس ، حوض السباحة ساحات لالعاب متعددة الاغراض ، مركز اجتماعي ،مسابح مكشوفة وفعالياتها تكون متاحة طول السنة ،وتمارس في النهار والليل ،ان المتنزهين القطاعيين اللذين حددهما البحث كمتنزه اليرموك ومتنزه الشعب يفتقران الى تلك التسهيلات الترفيهية عدا مصاطب الجلوس ، ومراجيح الاطفال .

متنزهات للمدينة : – وظيفتها الترفيهية خدمة مجموعات سكانية كبيرة ويمكن أن تضم بيئة غابية ، معالم مائية ، مناطق للتنزه والرحلات الترفيهية ، ركوب القوارب ، السباحة وتسهيلات الالعاب الرئيسية ان متنزه غابة الحدباء هو المتنزه الوحيد على مستوى المدينة الذي يتضمن بيئة غابية،معالم مائية،مواقع للرحلات ، بعض ساحات الالعاب ، مخيم كشفي ، مسرح مدرج ،كازينوات ودور سياحية والمتنزهات امكانياتها كبيرة وبحاجة الى عناية كبيرة

يتضح مما تقدم ان كفاءة الوظائف الترفيهية متدنية لضعف الامكانيات المتوفرة بشعبة الحدائق التابعة لبلدية الموصل التي تعاني من قلة الكادر الفني المتمثل ، بثلاثة مهندسين زراعيين أوكلت لهم مهمة الاشراف والتنظيم والتخطيط لهذا الاستعمال وهم يفتقرون الى الخبرة العملية ، كما تعاني من قلة عدد عمال الادامة والتشغيل ، لذا فان الحدائق الصغيرة تكون دائماً مقفلة . هذا بالاضافة الى شحة المخصصات المالية للانشطة الترفيهية المختلفة .

رابعاً: التطوير

(أ) المساحة المطلوبة لعام ١٩٨٥

سيعتمد البحث على معيار ٤٠ م٢ لكل فرد لقياس مدى كفاية المناطق المفتوحة في الموصل ، وقد يبدو هذا المعيار كبيراً للوهلة الاولى لا ن معرفة الاسباب التي استند عليها البحث ستوضح أن هذا المعيار ملائم الى حدكبير وهي : —

١ — توفر الامكانات الطبيعية وخاصة ملائمة اراضي المصطبة الاولى التي تتركز على جانبي سرير النهر .

٢ — فقر البيئة المحلية بمدينة الموصل بنباتاتها الطبيعية باستثناء فترة محددة في فصل الربيع ، وعليه فالمدينة بأمس الحاجة الى انشاء المناطق الخضراء على اختلاف مستوياتها من اجل خلق بيئة عصرية ملائمة وبغية ان تصبح الموصل من المدن السياحية البارزة في القطر وتعيد مكانتها القديمة في انشاء الحدائق والمتنزهات ولتكن قدوة في مجال تنظيم المناطق الخضراء العامة على مستوى القطر .

٣ — تطبيق هذ المعيار سيؤدي الى تلطيف مناخ المدينة الذي يتصف بوجود ثلاثة أشهر دافئة واربعة أشهر حارة .

٤ — تحديد معظم مساحات الوحدات السكنية المعدة في التصاميم القطاعية للسنوات الاخيرة بـ(٢٠٠ م٢) . كما فسح المجال للمواطنين بافراز القطع السكنية التي لاتقل عن ٢٤٠ م٢ الى قطعتين سكنيتين سيؤدي حتما الى تقلص كبير في نسبة الفرد من الحدائق الخاصة مما يستدعي ضرورة التوسع في الحدائق والمتنزهات العامة.

٥ — توقع ازدياد الطلب على الانشطة الترفيهية لارتفاع مستوى المعيشة ، وتوقع ازدياد ساعات الفراغ اليومي ، والعطل الأسبوعية والسنوية نتيجة للتطور التكنولوجي

٦ — لايعتبر هذا المعيار كبيراً مقارنة بالمعايير المستخدمة في الدول التي تتبع ، اسلوب التخطيط العمراني كالولايات المتحدة ٤٠ م٢/ فرد ، بريطانيا ٢٨ م٢ /فرد. فرنسا ٢٥ م٢/ فرد بالرغم من اعتدال مناخ تلك الدول ، وغنى بيئتها بالنباتات الطبيعية

وقد حدد البحث نصيب الفرد من المناطق المفتوحة الحضرية بـ٤٠م٢/ فرد موزعة على متنزه الحي بمعدل ١٠م٢/ فرد ومتنزه القطاع بمعدل ١٠م٢/ فرد ومتنزه المدينة بمعدل ٢٠م٢/ فرد وفيما يلي تحليل للمساحات المطلوبة لكل مستوى :

متنزه المحلة : يخدم حجم سكاني يتراوح من ٢٠٠٠ ـ ١٠٠٠٠ ساكن ولاتقل مساحته عن ٢ هكتار ، ونصف قطر المنطقة المخدومة ٤٠٠ ـ ٨٠٠م .
لايوجد في الموصل سوى متنزهين ينطبق عليهما المعيار اعلاه وهما متنزه دكة بركة بمساحة أقل بقليل من ٢ هكتار وحديقة الشهداء بمساحة ٣ هكتار ، أما المتنزهات الإخرى فهي صغيرة ،وكل منها اقل من هكتار ، وتتركز في محلات القطاع السكني رقم ٤ كما هي ، موضحة في الخريطتين (٣) و(٤) .

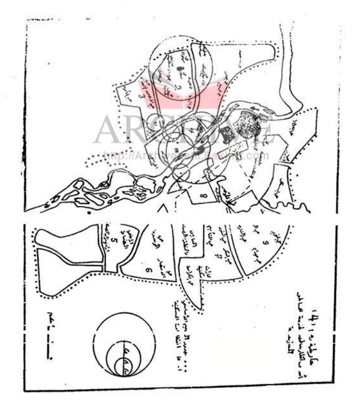
قدر سكان مدينة الموصل عام ١٩٨٥ بحوالي ٥٦٠,٠٠٠ نسمة ، وعند اعتبار أن الحد الاعلى لحجم المحلة ١٠٠٠٠ ساكن يتبين أن عدد المحلات السكنية تقدرب ٥٦ محلة ،وهذا معناه ان مدينة الموصل بحاجة الى ٥٤ متنزها على مستوى المحلة السكنية ، انظر الخارطة رقم (٤) التي تبين افتقار الأحياء الجديدة من خدمات المتنزهات المحلية وخاصة بالجانب الأيسر علما بأن تصاميم تلك الاحياء تحدد مساحات لهذا النوع من المتنزهات الا أنها لاتأخذ بنظر الاعتبار المساحة الملائمة وغالبا ماتكون صغيرة لكونها لاتستند الى معيار مناسب وجميعهـا متروك كأراضي خاليه مما يؤدي الى تحويلها الى اماكن موبوءة ، تتجمع فيها فضلات واوساخ المحلة اوتتجمع فيها مياه الأمطار كما تعاني مدينة الموصل القديمة من افتقادها الى المتنزهات المحلية الفسيحة رغم وجود ١١ متنزهاً صغيراً تبلغ مساحتها الاجمالية بحدود ٦,٥ هكتاراً ؛ الا أن ارتفاع الكثافة السكانية والأزدحام السكني فيها رغم صغر مساحتها بحدود ٢٥٠ ، هكتار تقريباً حيث بلغ عدد سكانهـا عام ١٩٧٣ حوالي ١٠٠,٠٠ نسمة(١) : اي ان نصيب الفرد من المناطق المفتوحة كان ٠,٧م٢ تقريبا : وهي حالياً بنفس الحجم السكاني ، لو طبقنا المعيار السابق لتبين لنا ان هذا الجزء بحاجة الى ١٠٠ هكتار للمتنزهات على اساس ١٠م/٢ فرد .

(1) Republic of Iraq, Ministry of Municipalities, Mosul Master, centaal and conservation AreasJ 1974, p.8.

كما ان مجموع مساحة المناطق المفتوحة العامة الحالية على مستوى المحلة بحدود ١٩,٥ هكتاراً ، الا أن المساحة المطلوبة هي بحدود ٥٥٦ هكتاراً لعام ١٩٨٥ .

متنزه القطاع : يتراوح سكان القطاع السكني مابين ١٠ ٠٠٠ - ٥٠,٠٠٠ ساكن ، وتتراوح مساحة المتنزه مابين ٨ - ٤٠ هكتار، حيث يكون نصيب الفرد ١٠م٢، ونصف قطر منطقة الخدمة ١,٥ - ٥ كم .

عند ملاحظة الخارطة رقم (٤) يتبين ان المتنزهات القطاعية لاتتعدى متنزه اليرموك ، مساحة ٧,٥ هكتاراً وحديقة الشعب مساحة ١٢ هكتار أي أن مساحتهما ١٩,٥ هكتاراً.



بينما حاجة المدينة تكون بحدود ٥٥٦ هكتاراً موزعة على القطاعات العشرة الموجودة في الخارطة السابقة ، التي تظهر ايضاً ان متنزه اليرموك يخدم جزءاً من قطاع رقم (١) واجزاء من قطاع رقم (٢) بينما يخدم متنزه الشعب اجزاء من قطاعي (٨) و (٣) . اما بقية القطاعات فتفتقر الى المتنزهات القطاعية .

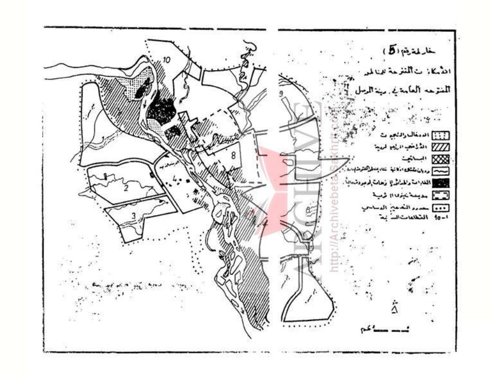
متنزهات على مستوى المدينة : متنزه كبير مساحته لاتقل عن ٤٠ هكتار والافضل أن يتراوح بين ١٠ الى ٤٠٠ هكتار ، وحصة الفرد ٢٠م٢ تخدم من ٥٠,٠٠٠ — ١٠٠,٠٠٠ ساكن ، وضمن منطقة خدمة تقطع بـ ٣٠ دقيقة بالسيارة يتبين من الخارطة ان المتنزه الذي يتطابق مع المعيار اعلاه هو متنزه غابة الحدباء فقط ؛ الذي تبلغ مساحته ٢٦٠ هكتاراً . وعند اضافة المناطق المفتوحة الأخرى التي تقدم خدماتها الى سكان المدينة تصبح مساحتها ٣٢١ هكتاراً حيث حصة الفرد منها ٥,٨م٢ وهو يقل عن المعيار السابق المقترح حيث تحتاج المدينة الى ثلاثة متنزهات جديدة من هذا المستوى ، وبنفس مساحة متنزه غابة الحدباء .

بعد ان استعرضنا المناطق المفتوحة الموجودة في المدينة يمكن ان نلخصها بالجدول التالي



جدول رقم (٧)

| | مستوى المحلة | حصة الفرد (م٢) | مستوى القطاع | حصة الفرد (م٢) | مستوى المدينة | حصة الفرد (م٢) | مجموع المساحات | جملة حصة الفرد |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| المساحة الحالية | ١٩,٥ | ٠,٣٥ | ١٩,٥ | ٠,٣٥ | ٣٢١ | ٥,٨ | ٣٦٠ | ٦,٥ |
| المساحة الاضافية المطلوب تحديدها | ٥٣٦,٥ | ٩,٦٥ | ٥٣٦,٥ | ٩,٦٥ | ٧٩١ | ١٤,٢ | ١٨٦٣ | ٣٣,٥ |
| مجموع المساحة المطلوبة | ٥٥٦ | ١٠,٠ | ٥٥٦ | ١٠,٠ | ١١١٢ | ٢٠,٠ | ٢٢٢٣ | ٤٠,١٠ |


خارطة رقم (5)
الامكانات المقترحة للمناطق
المفتوحة العامة في مدينة الموصل
البساتين
مدينة نينوى الاثرية
حدود التصميم الاساسي
1
2
3
4
8
10

## ب — امكانات التوسع —

بعد ان تبين وجود نقص كبير في المناطق المفتوحة العامة لابد من معرفة امكانات مدينة الموصل في هذا المجال . والخارطة رقم (٥) توضح المواقع المختلفة التي تمتلك كل مقومات المناطق المفتوحة للاغراض الترفيهية

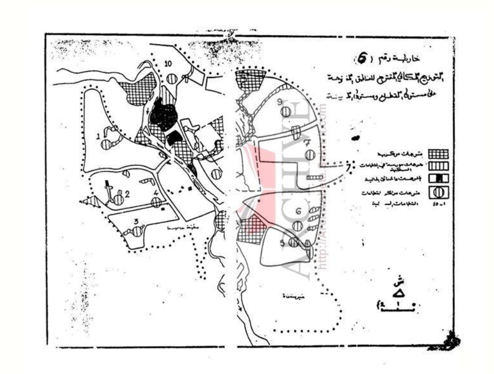
جدول رقم (٩)

اراضي تتصف بامكاناتها للاستعمال الترفيهي

| الاستعمال الحالي | المساحة ( هكتار) |
|---|---|
| مناطق الادغال والشجيرات | ٢٥٠ |
| المناطق الزراعية المروية | ٢١٩٤ |
| البساتيـن | ١٢٥ |
| المناطق المحددة للمناطق الخضراء ضمن القطاعات السكنية | ١٤٠٦ |
| الاراضي الشاغرة ضمن موقع نينوى الأثري | ٢٠٠ |
| المجموع | ٤١٧٥ |

من استقراء الجدول السابق يتضح لنا ان هناك مساحة تقدر بـ ٤١٧٥ هكتاراً لها جميع مقومات المناطق المفتوحة ، وهي تزيد عن الحاجة المطلوبة لعام ١٩٨٥ ، التي قدرت بـ ١٨٦٣ هكتاراً بحدود ٢٣١٢ هكتاراً وعليه يمكن في مثل هذه الحالة الابقاء على الاراضي الزراعية المروية البالغة ٢٠٠٠ هكتاراً والبساتين البالغة ١٢٥ هكتار والبدء بتحويل مناطق الادغال ، والشجيرات ( ٢٥٠ هكتاراً) والاراضي الشاغرة في موقع نينوى الأثري البالغة ٢٠٠ هكتار ، والاراضي الواقعة حول نهر الخوصر البالغة حدود ٢٧٥ هكتار ، والبدء بتنفيذ مجمع الالعاب الرئيسي الذي يجاور قطاع رقم (٥) ، وبهذا يمكن ان تتوفر المساحات على مستوى المدينة والبالغة ٧٩١ هكتاراً كما هو موضح في الخارطة رقم (٦).

اما على مستوى القطاع فمطلوب مساحة تقدر بـ ٥٣٦,٥ هكتاراً يجب توزيعها بصورة متوازنة على القطاعات السكنية العشرة ، وقد اهتم البحث بموقعها في المناطق الشاغرة غير المشيدة : والخارطة السابقة توضح توزيعها المكاني .


خارطة رقم (6)
التوزيع المكاني المقترح للمناطق الخضراء
على مستوى القطاع ومستوى المدينة
متنزهات مركزية
متنزهات موزعة في القطاعات السكنية
المتنزهات والحدائق الحالية
متنزهات مراكز القطاعات
القطاعات السكنية
1 - 10
1
2
3
4
5
6
7
9
10

وقد استبعد البحث توزيع المناطق المفتوحة للمحلات السكنية باعتبار ان مساحاتها تقع ضمن مساحة المنطقة السكنية وتحدد مواقعها ومساحاتها عند اعداد تصاميم المحلات والأحياء السكنية .

**خامساً: الاستنتاجات:ـ**

**أـ المشكلات :ـ**

١ ـ التحضر : ـ قدر عدد سكان مدينة الموصل عام ١٩٨٥ بحوالي ٥٥٦,٠٠٠نسمة ومن المتوقع ان يزداد عددهم في عام ٢٠٠٠ الى مليون نسمة ، وما لم تطرأ تطورات مهمة في نوعية ، ومساحات المناطق الخضراء داخل المدينة فسيزداد توجه السكان الى المناطق الترفيهية الواقعة خارج حدود المدينة لقضاء اوقات فراغهم .

٢ ـ التوزيع المكاني :ـ ان المناطق الخضراء لاتقع حيث يتركز السكان ، وان التوزيع الحالي يتصف الى حد كبير بعدم التناسب في متطلبات التوزيع كما هو الحال في مدينة الموصل القديمة ، والجانب الايمن ، حيث يقل نصيب الفرد الواحد عن ١م .

٣ ـ عدم توافر الفرص الترفيهية الفعالة :ـ المتمثلة بالفعاليات الرياضية الخاصة بمختلف الفئات السكانية مثل ، الاطفال ، وكبار السن ، والمعوقين ، والموهوبين .

٤ ـ نمطية التصاميم : ـ ان تصاميم المناطق الخضراء تتصف عموماً بالتشابه من حيث الشكل والوظيفة وتفتقر الى التجديد والابتكار في التصميم والانشاء ، مما أدى الى عدم ظهور مناطق خضراء تتميز عن غيرها من حيث الشكل ، والوظائف الترفيهية .

٥ ـ قلة حجز اراضي للمناطق المفتوحة : ـ يوجد نقص خطير في المناطق المفتوحة العامة داخل المدينة وهي تمثل المناطق التي تتميز بخصائصها الطبيعية وقواعد المنظر .

٦ ـ قلة المخصصات المالية : ـ عدم تخصيص موارد مالية كافية لاغراض صيانة وتشغيل وتطوير المناطق المفتوحة .

٧ ـ عدم الاستعمال الكامل : ان معظم الحدائق والمتنزهات والملاعب لاتستعمل بطاقتها الكاملة لعدم كفائتها التصميمية ، وضعف صيانتها ، ورداءة فرصها الترفيهية

٨ — النقل العام : — المتنزهات المركزيـة والقطاعية تعاني من عدم توافر وسائـل النقل العام ؛ فمتنزه الغابات لايمر فيه اي خط من خطوط مصلحة نقل الركاب ، كـما ان الطرق التي يقع المتنزه عليها غير آمنة لعدم وجود ارصفة للمشاة .

٩ — عدم وجود التنسيق بين الجهات المعنية : وخاصة بين الدوائر الرسمية ذات العلاقة بالمناطق المفتوحة مثل مديرية بلدية الموصل ، مديرية غابات محافظة نينوى ، مديرية التربية مديرية الصحة ، مديرية النقل ، واقتصار مسؤولية تطويرها على بلدية الموصل ، ومديرية غابات نينوى فقط .

١٠ — عدم اشراك المواطنين في عملية تخطيط المناطق المفتوحة ،والمناطق الترفيهيـة وعدم أستثمار روح الخدمة الذاتية الطواعية عند المواطنين .

## (ب)الحلول :

ان من المتوقع ان تقطع مدينة الموصل في السنين القليلة القادمة مرحلة مهمـة فـي التطور التكنولوجي ، والاقتصادي ، والاجتماعي ، الذي سيؤدي الى توافر فترات فراغ لاغلبية السكان ، مما يستوجب اتخاذ خطوات جذرية لمعالجة المشاكل الخاصة بالمناطق المفتوحة . وفيما يلي بعض الحلول : —

١ — ان مقومات وامكانيات انشاء . وتوسيع شبكة المناطق المفتوحة العامة فـي مدينة الموصل ملائمة جداً فمناخها يتصف بالاعتدال النسبي ، وتتوفر فيها الاراضي الصالحة لهذا الاستعمال خاصة أن الاراضي الواقعة على ضفتي النهر تعتبر مواقع مثالية لهذا الاستعمال ، ويعد وادي الخوصر ايضاً موقعاً خلاباً للاغراض الترفيهية . كمـا يمكن الاستفادة من الاودية التي تخترق المدينة ويمثل موقع نينوى الاثري بمساحته التي تقدر بحوالي (١٠) كم٢ امكانيات ترفيهية كبيرة خاصة اجزاؤه التي اجريت عليهـا الحفريات الأثرية وتأكد خلوها من الاثار . ويمكن اضافة المناطق الزراعية التي تنتشـر في مواقع متعددة من المدينة ، لذلك يجب تحديد وحجز هذه المناطق الشاغرة مـن الاستعمالات .

٢ ـ العمل على وضع خطة متكاملة بين الدوائر والمؤسسات ذات العلاقة بالانشطة الترفيهية من اجل تطوير واقع المناطق المفتوحة أيضاً ، والتأكيد على التشريعات والقوانين وينبغي ايضاً أنشاء فرق ضمن اقسام الجامعة ، والمؤسسات الحكومية لغرض وضع ، واعداد دراسات في مجال المناطق المفتوحة بغية رفع مستوى التخطيط الترفيهي Recreation Planning في المدينة .

٣ ـ أن تقوم الوحدة التخطيطية التي انشئت مؤخراً بمهمة اعداد تصاميم الاحياء والقطاعات السكنية الجديدة ، ودعمها بالكادر التخطيطي المتمكن القادر على ادراك الاهمية الكبرى للمناطق المفتوحة العامة في تركيب المدينة .

٤ ـ القيام باعداد دراسات ميدانية تفصيلية لتحديد المناطق التي تعاني من نقص في هذا الاستعمال واعطاء الأولوية في تنفيذ المشاريع الترفيهية في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية وخاصة مدينة الموصل القديمة عن طريق إمتلاك المؤسسات الدور المتهرئة فيها وتحويلها الى متنزهات مصغرة وساحات لعب للاطفال للتقليل الى حدما من النقص الكبير فيها في هذا الاستعمال وايضاً احتلال بعض العقارات في مركز المدينة الذي يفتقر الى المناطق المفتوحة وتحويلها الى متنزهات صغيرة او ساحات مبلطة مثل الساحة المبلطة بالقرب من تقاطع باب الطوب والساحة المبلطة قرب بناية البلدية .



٥ ـ دعم بلدية الموصل مادياً وزيادة حصتها المالية المخصصة للاغراض الترفيهية كي تستطيع القيام بمهامها المتمثلة في تشغيل وادامة وتوسيع المناطق المفتوحة العامة لأن مرحلة التطوير الشامل القادمة تتطلب تخصيص مبالغ كبيرة واستثمارها في الفعاليات والخدمات الترفيهية .

٦ ـ تنويع الأنشطة ، والتسهيلات الترفيهية ، والتأكيد على أدخال الانشطة الترفيهية في المناطق المفتوحة المتمثلة بالفعاليات الرياضية المختلفة .

٧ ـ توفير وسائط النقل العام لنقل الافراد من مناطق اسكانهم الى المناطق الترفيهية والقيام برصف الارصفة لتأمين سلامة المشاة .

٨ — الاهتمام بالحاجات الترفيهية الخاصة بكبار السن والاطفال ، والمعـوقيـن والموهوبين ، وتوفير الأنشطة الترفيهية الملائمة لهم .

٩ — العمل على اضفاء صلة التمييز لكل متنزه شكلا ووظيفة بحيث ينفرد كل متنزه. بصفة او اكثر تميزه عن المتنزهات الاخرى وانشاء متنزهات متخصصة مثل متنزهـات النباتات ، ومتنزهات الحيوان ، ومتنزهات تضم معالم تاريخية .

١٠ — تكوين لجان طوعية محلية من سكان الاحياء الجديدة تأخذ على عـاتقهـا مسؤولية دعم الجهات المسؤولة عن الحدائق والمتنزهات في عملية انشاء وادارة وادامة الحدائق العامة .

١١ — توسيع الكادر الفني لشعبة الحدائق والبستنة وتحويلها الى مديرية مستقلة عن البلدية تحت اسم المديرية العامة للحدائق والمتنزهات لكونها لاتختلف عن اية مديريـة أخرى من مديريات الخدمات العامة .

١٢ — احاطة المدينة بحزام اخضر لتلطيف مناخها المحلي وايضاً للحد من نموها السريع.
بعد ان استعرضنا اهم المشاكل وطرق علاجها يمكن ان نشير الى ان الاخذ بتلـك. المقترحات سيجعل من الموصل مدينة ضمن متنزه كبير متصل الاجزاء لا ان تكون مدينة بمتنزهات صغيرة متفرقة منفصلة ، وفي هذه الحالة سنضمن ان تكون الموصل كمورد ترفيهي ذات امكانيات ترفيهية كبيرة ، وتتحول الى مدينة سياحية بارزة في القطر .

المصادر العربية :

١ — د .أحمد سعيد حديد و د. علي شلش ،علم الطقس ، مطبعة جامعة بغداد ١٩٧٩.
٢ — جيمس هنري برستد ، انتصار الحضارة ، ترجمة د. أحمد فخري القاهرة .
٣ — دوجلاس هـ. ك. لي ، المناخ
٤ — الجمهورية العراقية ،وزارة النقل والمواصلات ، الهيئة العامة للأنواء الجوية العراقية ،المعدلات المناخية ، نشرة رقم ١٥ ، بغداد ١٩٧٩ .
٥ — محافظة نينوى ، اللجنة العليا لمهرجان الربيع الثاني عشر في الموصل ، ١٩٨٠.

المصادر الأجنبية : —

1- Chawick, George F.: The Park and Town, New York 1966 p. 19.
2- Gold semour M. Recreation Pianning and Designe california 1980.
3- Goodman, I.William and Freund, C. Eric, Principle and practice of Urban planning ,Whashington, 1968.
4- Republic of Iraq, Ministry of Municipalities, Mosul Master Plan analysis report, 1974.
5- Republic of Iraq,Ministry of Municipalities, Mosul Master Plan Central and conservation Nea.s 1974.
6- Parks and open spaces Association of Japan, city parks in Japan, Tokyo. 1978.
7- Sebaskion Loew, Local Planning, London 1979 .
8- Timothy Cochrance and Jane Brown, Landscape Designe for the Middle Eas , London, 1978.
9- Trewartha, Glenn and Horn, Lyle H: An Introduction to climate 1980.